

لست عام ١٤٣٣ م ٢٠١٢ م

الرَّعْدُ الْمُقْلَصُ

AL-Raud Al-Muqlas

مطبعة كلية التربية - جامعة عجمان



مطبخ المخطوط التقليدي

رَحْمَةُ الْمُقْلَصِ

مُجْمُوعَةٌ مِنَ النَّظَمِ الْعُلَمَى
تَأَلَّفَ مِنْ أَثْنَيْ عَشَرَةَ مَنْظُومَةٍ

القاطس
زيد الأذان بن الطالب بن احمد الشنقيطي

الإصدار
السادس والخمسون
١٤٣٣ - ٢٠١٢ م

بِحَمْدِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

قطاع الشؤون الثقافية

نست عام ١٣٨٥ هـ ٢٠٠٩ م

الوعي الإسلامي

Al-Wu'iy Al-Islami
مجلة كويتية شهرية جامعة

تصدرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
دولة الكويت - في مطلع كل شهر عربي

العدد السادس عشر في فصلية

الطبعة الأولى

الإصدار السادس والخمسون
١٤٣٣ هـ - ٢٠١٩ م

العنوان:

ص.ب ٢٣٦٧

الصفاة ١٣٠٩٧ الكويت

هاتف: ١٨٤٤٠٤٤٠٢٢٤٦٧١٣٢ - ١٥٦٠٢٢٤٧٠٤٤٠

فاكس: ٢٢٤٧٣٧٠٩

البريد الإلكتروني:

info@alwaei.com

الموقع الإلكتروني:

www.alwaei.com

الإشراف العام:

رئيس التحرير

فيصل يوسف أحمد العلي



جَهَلُ الْمُقْرَأَنِ

مَجْمُوعَةٌ مِّنَ النَّظَمِ الْعِلْمِيِّ تَأَلَّفُ مِنْ أَشْتَقَّ عَيْشَةَ مَنظُومَةً

التاظم

زَيْدُ الْأَذَانِ بْنُ الطَّالِبِ أَحْمَدُ شَنْقِيَطِي

الإصدار السادس والخمسون

٢٠١٩ هـ - ١٤٣٣

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
الْحٰمِدُ لِلّٰهِ الْعَظِيْمِ

تصدير

بقلم: رئيس تحرير مجلة الوعي الإسلامي

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه والتابعين.

أما بعد:

فإن علوم الشريعة اليوم في أمس الحاجة إلى أن تُعلم وتُقرَّب، ومن أهم وسائل تقريبها النظم العلمي، فإنه يسْهُل على طالب العلم المنظوم من العلوم، وقد يتعرضى عليه متورها، وذلك لا يخفى على من له تجربة وممارسة. ومعلوم أن أمَّة الشناقة طاع لها النظم حتى صار كأنه محصور فيهم؛ من شدة عنايتهم به، وإجادتهم فيه، ودلالتهم عليه.

وكتابنا هذا: «**جهد المقلّ**» للشيخ العلامة الناظم: زايد الأذان بن الطالب أحمد الشنقيطي، جمع بين دفتيره دُرراً من العلوم الشرعية الأصلية والمساعدة، كانت إلى يوم الناس هذا بعيدة المنال عن حفظ الناس لها في الصدور؛ لصعوبة ألفاظها، ووعورة مسالكها، وكثرة تفريعاتها.

وهذه المنظومات الرائعة هي:

- ١ - النسمة المثيرة شذا عطور السيرة.
- ٢ - نظم رسالة ابن أبي زيد القิرواني في الفقه المالكي.
- ٣ - نظم العقيدة الطحاوية.
- ٤ - الأصول والفرش بين حفص وورش.
- ٥ - نظم كتاب «قطر الندى وبَلَ الصدى» لابن هشام.
- ٦ - منظومة «الوجيز القريب في الفرض والتعصيب».

- ٧ - منظومة «منارة الطريق» في مصطلح الحديث.
- ٨ - نظم «مقدمة التفسير» لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- ٩ - منظومة مسْرَحة حفص.
- ١٠ - مَزادَة النَّصْ فيما اختلف فيه شعبة وحفص.
- ١١ - منظومة الفاصل في الفواصل.
- ١٢ - قطعة منظومة في مذهب التسليم في صفات الله عَزَّلَهُ.

وهذا الكتاب الذي نُصدره للناس اليوم، وهو «جَهَدُ الْمُقْلُ» للشيخ العلامة الناظم: زايد الأذان بن الطالب أحمد الشنقيطي؛ حفظه الله ورعاه؛ من الكتب النافعة في بابه؛ فإنه جمع لطالب العلم ما لا غنى عنه؛ إن كان يريد حفظ العلم واستظهاره.

ولأجل ذلك رغبت مجلة «الوعي الإسلامي» بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت أن تسيِّق إلى نشره وتداؤله بين العلماء وطلبة العلم، وذلك لِمَا لمؤلفه العلامة من معرفة واسعة بالمذهب المالكي أصولاً وفروعاً، وهو مرجع في علوم القرآن، وعلوم الآلة على اختلاف أنواعها.

ومع أن الشيخ مشهور في الأوساط العلمية في العالم الإسلامي؛ إلا أننا ننبه إلى شيء قد لا يكون على علم به إلا القلائل من طلابه وخاصته، وهو أنه قرأ القرآن كله بالقراءات السبع، وأجازه بذلك أشياخه، ومنهم: الشيخ العلامة المعمر أحمد بن عبد العزيز الزيارات رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ عَلَيْهِ.

هذا، ومجلة «الوعي الإسلامي» بدولة الكويت ترجو أن تكون بإصدارها هذا قدّمت خدمة للأمة ولطلبة العلم، وتسأل الله تعالى أن يوفقها لإخراج المزيد من الكنوز العلمية.

والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات

رئيس التحرير

فيصل يوسف أحمد العلي



+ +
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أناظر الأعمال بالنيات ، ووفق من شاء من عباده لصنوف الطاعات ، وأشهد أن لا إله إلا الله ولِي الصالحين في الحياة وبعد الممات . اللهم تولنا فيمن توليت وعافنا فيمن عافيت . وأشهد أن سيدنا ومولانا وحبيبنا محمدا عبد الله ورسوله المبعوث بالآيات البينات والحجج الواضحات ، صلى الله وسلم وبارك وأنعم عليه وعلى آله وصحابته وأزواجه الطاهرات ، ومن تبعهم بإحسان إلى الحشر في العرصات .

وبعد : فإنه من المسلم به أن موافقة العمل للشرع تعتمد على معرفة حكم الله فيه وأن استحضار المعلوم منوط في الغالب الأعم بما يحفظ في الصدور ، ولا شك أن حفظ المنظوم أسهل من حفظ المنشور وأبقى منه في الصدور ، وهذا ما علمه السابقون من صالح سلف الأمة فأكثروا من نظم علوم الشرع ليسهل نشرها ويعم بها النفع . ومن هنا فقد توجهت بتوفيق من الله إلى نظم بعض المتون المؤلفة قبلي في بعض العلوم النافعة ، كما وفقت لابتداع بعض النظم في بعض الفنون دون اعتماد على مؤلف بعينه . وأسميت جميع ما نظمت «جهد المقل» إقرارا مني بالقصص ، فأنا في ميدان العلم لا في العير ولا في النفير . ثم انتقى من جهدي ذاك مجموعة صغيرة مكونة من ثلاثة منظومات ، هي : نظم العقيدة الطحاوية ، ونظم مقدمة التفسير لا بن تيمية ، ونظم قطر الندى وبل الصدى لابن هشام . ثم شجعني ما لاقت هذه المجموعة من إقبال بعض طلاب العلم عليها فجمعت

أغلب ما نظمت حتى الآن في هذا الجهد راجيا من الله به الشواب وله القبول
متوسلا به لبارئي أن يجعله لوجهه خالصا، وأن يرفع لي به في الدارين
درجتي، ويكلل به الوالدين والديهما تيجان النور يوم البعث والنشر.
ويجزل به الشواب لكل من أعانتي في هذا الطريق من معلم أو صديق أو أخ في
الله أو رفيق، وكل من قدم لي عونا في سعة أو ضيق. وأن يعم بنفعه الجم
الغفير من العلماء والمتعلمين، وأن يوفقني للمزيد النافع، إنه ولـي ذلك
وال قادر عليه. وصلـى الله وسلام وبـارك وأنـعم على خـير من علم النـاس الخـير
سيـدنا وموـلـانا ونبيـنا مـحمد وعلـى آلـه الأـخـيار وصـحـابـتـه الأـبـرارـ.

المجموعة المضافة في هذه الطبعة هي :

- ١ - نظم رسالة ابن أبي زيد القيررواني في عقيدة السلف وفقه إمام دار
الهجرة . - ٢ - نظم منارة الطريق في مصطلح الحديث . - ٣ - نظم في
المواريث ، هو : الوجيز القریب في الفرض والتعصیب . - ٤ - خمس
منظومات في علوم القرآن إحداها في علم الفوائل والبواقي في القراءات .
ثم نظم في سيرة المصطفى ﷺ كان آخر ما أنجزت بفضل ربـيـ.

هذا القطعة كتبتها في
مجمل مذهب التسلیم في صفات الله تعالى

نَعَمْ جَلَّ شَاءُ اللَّهُ يُرَبِّي وَيَمْحُقُ
وَيَحْيِي يُمِيتُ اللَّهُ يَنْشئُ يَخْلُقُ
وَيَنْزِلُ رَبِّي لِلسَّمَاوَاتِ دَنِيَّهَا
يُجِيبُ دُعَاءَ السَّائِلِينَ فَيُغْدِقُ
يَجِيءُ فَيَقْضِي فِي الْخَلَائِقِ أَمْرَهُ
وَيَغْضَبُ يَرْضَى اللَّهُ يَضْحَكُ يَشْفَقُ
عَلَى عَرْشِهِ ذَاكَ الْعَظِيمِ قَدْ اسْتَوَى
عَلَى مَا بِذَاتِ اللَّهِ مِنْ ذَاكَ الْبَيْقَ
عَلَى قَرِيبٍ يَسْمَعُ النَّمْلَ بَاسِطٌ
يَدِيهِ كَمَا شَاءَ إِلَاهٌ فَيُنْفِقُ
لَهُ كُلُّ أَوْصَافَ الْكَمَالِ مُنَزَّهٌ
عَنِ النَّقْصِ رَحْمَنٌ وَبِالنَّارِ يَحْرُقُ
فَمَنْ قَالَ فِي وَصْفِ الْعَلِيمِ لِذَاتِهِ
بِرَأْيٍ يَرَاهُ الْحَقَّ فَهُوَ يُفَرِّقُ
يُعَطِّلُ هَذَا أَوْ يُؤَولُ غَيْرَهُ

وَيَنْفِي سَوَاهُ أَوْ يَحْرُفُ يَخْرِقُ
 فَقُلْ لِلَّاهِي ظَنُوا الصَّوابَ بِرَأْيِهِ
 وَمَا مَحَصُوا رَأْيَالَهُ وَتَحَقَّقُوا
 أَلَا فَاعْلَمُوا أَنَّ إِلَهَ بِذَاتِهِ
 عَلِيهِمْ فَوَصَفَ اللَّهُ لِلَّهِ أَصْدَقُ
 وَأَعْلَمُ خَلْقُ اللَّهِ بِاللَّهِ عَبْدُهُ
 مُحَمَّدُ الْمَبْعُوثُ بِالصَّدْقِ يَنْطِقُ
 وَقَدْ بُعِثَ الْهَادِي لِأَفْصَحِ مَعْشِرٍ
 وَأَفْضَلُهُمْ فَالْحَقُّ مَا كَانَ حَقَّقُوا
 فَمَا نَسَبَ اللَّهُ الْعَظِيمُ لِذَاتِهِ
 أَوْ الْبَرُّ خَيْرُ الْخَلْقِ أَحْمَدُ صَدَّقُوا
 مَعَ الْيَأسِ مِنْ إِدْرَاكِ كُنْهِ الَّذِي لَهُ
 مِنَ الْوَصْفِ كَلَّا لَيْسَ ذَلِكَ يُلْحَقُ
 فَدَرِبُهُمْ دَرْبُ السَّلَامَةِ وَالْهُدَى
 وَسَالَكُ دَرْبِ غَيْرِ ذَلِكَ أَحْمَقُ
 وَمَنْ قَالَ فِي ذَاتِ إِلَهٍ بِرَأْيِهِ
 فَقَدْ خَاطَ بَحْرًا بَلْ مِنَ الْبَحْرِ أَعْمَقُ
 وَخَائِضُ لُجُّ الْيَمِّ أَعْزَلَ مُوثَقًا
 بِلَيْلٍ بِهِيمٍ ذِي عَوَاصِفَ .. يَغْرِقُ

نظم العقيدة الطحاوية

مقدمة الناظم

مُبْتَدِئًا بِالْحَمْدِ وَاسْمِ اللَّهِ
قَالَ زُوِيدٌ إِذَا ذُو الرَّزْلَ
وَصَاحِبُ الْأَمْلِ دُونَ عَمَلِ
إِنَّ نَجَاهَةَ الْعَبْدِ أَنْ يَسْلُكَ فِي
لَأَنَّهُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ
قَدْ رَكِنُوا وَالْتَّزَمُوا التَّسْلِيمَ
مِنْ قَوْلِ مَنْ أَوْلَ أَوْ مَنْ عَطَلَ
وَإِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا عَنْهُمْ وُعِيَ
نُسْبَ فِي عَقِيدةِ الطَّحاوِيِّ
وَقَدْ تَجَرَّأَتْ فَرُمْتُ نَظَمَهَا
مَعَ رَجَائِيِّ الْقَبُولِ وَالرِّضَا
فَقُلْتُ وَالنِّيَّةُ حَظُّ النَّاوِيِّ:

مُصَلِّيَاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
وَالْغَفْلَةَ التَّسْوِيفِ وَالْعَجْزِ الْكَسَلِ
فِي رَحْمَةِ الرَّحِيمِ رَبِّنَا الْعَلِيِّ:
عَقَائِدُ الدِّينِ طَرِيقُ السَّلَفِ
وَسُنَّةُ الْهَادِيِّ رَسُولِ اللَّهِ
وَنَبَذُوا خَلْفَهُمُ السَّقِيمَا
صَفَاتِ رَبِّنَا وَمَنْ قَدْ بَدَلَ
مَا لِلطَّحاوِيِّ النَّبِيلِ الْأَلْمَعِيِّ
فَهُوَ بِهَا لِكُلِّ فَضْلٍ حَاوِ
لَكِيْ أَنَّا لَهَا حَفْظَهَا وَفَهْمَهَا
مِنْ خَيْرِ مَنْ بِالْخَيْرِ لِلنَّاسِ قَضَى
قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحاوِيُّ:

العقيدة الطحاوية

نَقُولُ فِي التَّوْحِيدِ بِاعْتِقَادِ
أَنَّ إِلَهَ خَالقِ الْعِبَادِ

قُلْتُ بِتَوْفِيقٍ مِّنَ الْجَلِيلِ:
 هِيَ غَيْرُهُ وَهُوَ الْقَدِيمُ أَوَّلًا
 لَهُ وَبَاقٌ سَبَقَ الْأَشْيَاءَ
 وَلَا يَكُونُ غَيْرَ مَا يُرِيدُ
 تَبْلُغُهُ الْأَوْهَامُ جَلَّ وَعَلَا
 حَيٌّ فَلَا يَمُوتُ أَوْ يَنَامُ
 حَاجَةً أَوْ مَؤْنَةً تَفَضَّلَ
 يُمْيِتُ مَنْ يَشَاءُ بِلَا مَخَافَةَ
 لَقَهُ وَلَمْ يَكُنْ بِكَوْنِهِمْ حَصَلَ
 مُتَّصِفًا قَبْلُهُ عَهْ وَأَبَنْ
 مُتَّصِفٌ هُوَ كَذَاكَ لَمْ تَزُلْ
 فَلَمْ يَكُنْ جَلَّ بِمُسْتَفِيدٍ
 إِحْدَادُهُ الْبَرِّيَّةُ الْبَارِيُّ عَلَاهُ
 لَهُ بِلَا مَرْبُوبٍ أَوْ مَخَالِقٍ
 مَيْتٌ لِوَسْمِ الْحَيِّ كَالْإِنْشَاءِ
 ذَاكَ بِأَنَّهُ عَلَى الْخَلَائِقِ
 إِلَيْهِ كُلُّ خَلْقٍ يَسِيرُ

فَرْدٌ بِلَا شَرِيكٍ أَوْ مَثِيلٍ
 لَا شَيْءٌ يَعْجِزُ الَّذِي مَا مِنْ إِلَهٌ
 وَلَا ابْتَدَأَهُ وَلَا انتَهَاهُ
 وَلَيْسَ يَفْنِي لَا، وَلَا يَبْيَدُ
 لَا تُدْرِكُ الْأَفْهَامُ كُنْهُهُ وَلَا
 وَهُوَ لَا يُشَبِّهُهُ الْأَنَامُ
 لَأَنَّهُ الْقَيْوُمُ خَالِقُ بِلَا
 بِالرِّزْقِ، بَاعِثٌ بِلَا مَشَقَةَ
 مَا زَالَ بِالصِّفَاتِ قَدْمًا قَبْلَ خَلَقَ
 لَهُ مِنَ الصِّفَاتِ شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ
 فَهُوَ كَمَا كَانَ قَدِيمًا فِي الْأَزْلِ
 صِفَاتُهُ هِيَ عَلَى التَّأْبِيدِ
 مِنْ بَعْدِ خَلْقِ الْخَلْقِ خَالِقًا وَلَا
 مَعْنَى الرُّبُوبِيَّةِ ثُمَّ الْخَالِقِ
 كَمَا اسْتَحَقَ قَبْلَمَا إِحْيَاهُ
 مِنْ قَبْلِهِ اسْتَحَقَ وَسَمَ الْخَالِقِ
 وَكُلُّ شَيْءٍ قَادِرٌ، فَقِيرٌ

شَيْءٌ وَلَيْسَ مِثْلَهُ شَيْءٌ عَلَّا
 خَلْقَ وَلَلْأَقْدَارِ قَدْرًا أَجَلٌ
 عَلِمَ قَبْلَ خَلْقِهِمْ تَعَالَى
 يَخْفِ عَلَيْهِ قَبْلَ خَلْقِهِمْ نَامٌ
 نَهَا هُمُ الْإِلَهُ عَنْ مَعْصِيَتِهِ
 وَبِمَا شِئْتَ إِلَهُ فَاحْذَرِ
 لَا نَمَا النَّافِذُ فِي الْمُرَادِ
 وَلَمْ يَكُنْ مَا لَمْ يَشَاءْ يَهْدِي يَضَعُ
 يُضْلِلُ يَبْتَلِي وَيَخْذِلُ عَدْلًا
 تَقَلَّبُوا فِي عَدْلٍ أَوْ تَفَضُّلٍ
 قَضَاؤُهُ لَيْسَ لِرَبِّي نَدٌ
 غَالِبٌ قُلْ لَأَمْرِ رَبِّنَا عَلَّا
 وَأَنَّهُ مِنْ عَنْدِهِ أَيْقَنًا
 قَدْ أَصْطَفَاهُ رَبُّنَا وَاللهُ
 وَالْمُرْتَضَى مَنْ فَضْلُهُ مَوْصُولٌ
 مَنْ سَيِّدُ الرُّسُلِ الْكَرَامِ الْمُرْتَقِي
 مَنْ ادَّعَى بَعْدُ النَّبُوَةَ هَوَى

عَلَيْهِ أَمْرُ الْكُلِّ لَمْ يَحْتَجْ إِلَى
 وَهُوَ السَّمِيعُ وَالْبَصِيرُ خَلَقَ الْ
 كَمَالَهُمْ قَدْ ضَرَبَ الْأَجَالَ
 بِالْقَطْعِ مَا هُمْ عَامِلُونَ وَهُوَ لَمْ
 مِنْهُمْ وَإِذْ أَمْرَهُمْ بِطَاعَتِهِ
 وَكُلُّمَا جَرَى جَرَى بِقَدْرِ
 أَنْ تَنْسُبَ الْأَمْرَ إِلَى الْعِبَادِ
 مَا شِئْتَ إِلَهُ مَا شَاءَ يَقَعُ
 مَنْ شَاءَ يَعْصِمُ يُعَافِي فَضْلًا
 وَكُلُّهُمْ فِيمَا يَشَاءُهُ الْعَلِيُّ
 عَلَّا عَنِ الْضَّدِّ وَلَا يُرَدُّ
 وَلَا مُعَقِّبٌ لِحُكْمِهِ وَلَا
 وَإِنَّا بِكُلِّ ذَا آمَنَّا
 وَإِنَّ أَحْمَدَ لَعَبْدَ اللَّهِ
 وَهُوَ النَّبِيُّ الْمُجَتبَى الرَّسُولُ
 خَاتِمُ الْأَنْبِيَا إِمَامُ الْمُتَّقِيِّ
 حَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَدْ غَوَى

وَالْحَقُّ وَالْهُدَى بِلَا مِرَاءٍ
 بِهَدِيهِ جَمِيعُ مَنْ قَدْ سَعَادَ
 مِنْهُ ابْتَدَا قَوْلًا بِلَا كِيْفِيَّةَ
 مِنْهُ عَلَى رَسُولِهِ تَنَزُّلًا
 وَأَيْقَنُوا بِأَنَّ ذَاكَ صِدْقًا
 قَوْلُ الْبَرِيَّةِ إِلَى الْخَلْقِ انتَسَمَ
 قَدْ ذَمَهُ خَالقُنَا وَقَدْ كَفَرَ
 كَانَ الْيَقِينُ رَاسِخًا وَحَبَّذَا
 بِلْ قَوْلَ رَبِّ الْبَشَرِ الْمُدَبِّرِ
 كَفَرَ، مَنْ أَبْصَرَ هَكَذَا اعْتَبَرَ
 وَعَلِمَ إِلَهَ فَرِدًا صَمَدًا
 حَقُّ بِلَا إِحْاطَةٍ .. كِيْفِيَّةَ
 يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ فَعُوْهُ
 صَحَّ مِنَ الْحَدِيثِ فِيهِ عُلَمَاءٌ
 مُرَادُهُ لَسْنَانُؤُولُ فَلَا
 إِذْ لَيْسَ يَسْلَمُ بِدِينِهِ سَوَى
 سَلَمَ أَمْرَهُ عَلَى التَّفْصِيلِ

بُعْثَ بِالنُّورِ وَبِالضِّيَاءِ
 لِلإِنْسَنِ وَالْجِنِّ جَمِيعًا فَاهْتَدَى
 إِنَّ كَلَامَ خَالقِ الْبَرِيَّةِ
 وَذَلِكَ الْقُرْآنُ وَحْيًا أَنْزَلَ
 وَالْمُؤْمِنُونَ صَدَقُوهُ حَقًا
 كَلَامُ رَبِّي لَيْسَ مَخْلُوقًا كَمَا
 مَنْ قَالَ إِذْ سَمِعَهُ قَوْلُ بَشَرٍ
 أَوْعَدَهُ بِسَقَرَ اللَّهُ لَذَا
 بِأَنَّهُ لَيْسَ كَلَامَ الْبَشَرِ
 وَوَاصِفُ اللَّهِ بِمَعْنَى لِلْبَشَرِ
 وَعَنْ مَقَالَةِ الْكُفُورِ بِتَعْدَا
 وَالرُّؤْيَةِ الَّتِي لَا هُلْ الْجَنَّةَ
 كَمَا يَقُولُ رُبُّنَا: وَجْوهُ
 عَلَى مُرَادِ رَبِّنَا وَكُلُّ مَا
 فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَعْنَاهُ عَلَى
 نَقْوِلُ بِالرَّأْيِ وَلَا وَهُمُ الْهَوَى
 مَنْ كَانَ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ

إِلَى الْعَالِيمِ هَكَذَا أُولُو النُّهَيِ
 قَدَمَهُ بِوَطْءِ الْاسْتِسْلَامِ
 عِلْمًا وَبِالتَّسْلِيمِ لَمْ يَقْنَعْ خَسِرِ
 حَجَبَهُ مَرَأْمَهُ عَنْ خَالِصِ
 صَحِيحٍ إِيمَانٍ بِهِ فَلَتَعْرَفَهُ
 كُفْرٌ وَإِيمَانٌ كَذَاكَ حِينَا
 رَارٌ وَإِنْكَارٌ مُوسِوسًا قَلْقَلَ
 مُضَدًّا وَلَيْسَ جَاحِدًا هَنَا
 بِرُؤْيَا لِلْمُسْلِمِينَ مُوقَنٌ
 أَوْ مُتَأْوِلٌ لَهَا بِفَهْمٍ
 يُضَافُ لِلرَّبِّ وَمِنْهُ تُعْنَى
 وَنَلْزَمُ التَّسْلِيمَ لِلْجَلِيلِ
 لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيُ وَالتَّشْبِيهُ لَنَّ
 فَإِنَّ رَبَّنَا عَنِ الشَّبَابِ
 وَكُلُّ وَصْفٍ لِلتَّعَدُّدِ اِنْتَفَى
 مَعْنَاهُ لَا تَبْلُغُهُ الْبَرِيَّةُ
 وَالرُّكْنُ وَالْأَعْضَاءِ وَالْأَدَاءِ

وَرَدَ عِلْمٌ مَا عَلَيْهِ اشْتَبَهَا
 وَإِنَّمَا تَشْتَبِتُ لِلإِسْلَامِ
 فَمَنْ يَرِمُ عِلْمًا بِمَا عَنْهُ حُظِرَ
 وَإِنَّمَا هُوَ بِفَهْمٍ نَاقِصٌ
 تَوْحِيدُ رَبِّهِ وَصَافِي الْمَعْرِفَةِ
 فَيَتَذَبَّذَ لِذَاكَ بَيْنَا
 مَا بَيْنَ تَكْذِيبٍ وَتَصْدِيقٍ وَإِقْ
 وَتَائِهَا شَكٌ وَلَيْسَ مُؤْمِنًا
 مُكَذِّبًا، وَلَا يَصِحُّ مُؤْمِنٌ
 مِنْهُمْ لِمُعْتَرِّهَا بِوَهْمٍ
 إِذْ كَانَ تَأْوِيلُ لِكُلِّ مَعْنَى
 رُؤْيَتُهُ بِالْتَّرْكِ لِلتَّأْوِيلِ
 عَلَيْهِ دِينُ الْمُسْلِمِينَ زَلَّ مِنْ
 يَكُونَ قَدْ أَصَابَ لِلتَّنْزِيهِ
 عَلَّا وَبِالْوَاحِدِ جَلَّ وَصَفَا
 وَبِنُعُوتِ الْفَرَدِ جَلَّ يُنْعَتُ
 عَلَّا عَنِ الْحُدُودِ وَالْغَایَاتِ

حَاشَاهُ أَنْ يُحَاطَ بِالْجِهَاتِ
 وَحَقُّ الْمَعْرَاجُ فَالنَّبِيُّ قَدَّ
 مِنْ قَوْلِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَإِلَى
 وَأَكْرَمَ اللَّهُ بِمَا شَاءَ النَّبِيُّ
 مِنَ الْفُؤَادِ مَا رَأَى وَذُو الْعُلَا
 وَالْحَوْضُ حَقٌّ وَهُوَ مِنْ كَرَامَتِهِ
 وَحَقُّ الشَّفَاعَةُ الَّتِي ادْخَرَ
 وَحَقُّ أَخْذِ رِبَّنَا مِنْ آدَمَ
 وَعَلِمَ الإِلَهُ فِيمَا لَمْ يَزَلْ
 وَعَدَ الدَّاخِلِ جَوْفَ النَّارِ
 فَلَا يُزَادُ أَبَدًا فِي ذَا الْعَدَدِ
 كَذَاكَ أَفْعَالَهُمْ فِيمَا عَلِمَ
 كُلُّ لِمَا خَلَقَهُ مُيَسِّرٌ
 وَكُلُّ مَنْ سَعَدَ بِالْقَضَاءِ
 لَمْ يُطْلِعِ اللَّهُ عَلَى أَصْلِ الْقَدَرِ
 وَلَوْ كَوْنُ مُرْسَلًا نَبِيًّا
 ثُمَّ التَّعْمَقَ مَعَ النَّظَرِ فِي

كَسَائِرِ الْمُحْدَثِ فِي الْحَيَاةِ
 عُرِجَ يَقْظَةً بِشَخْصِهِ الْأَسَدِ
 حَيْثُ يَشَاءُ رَبُّنَا مِنَ الْعُلَا
 أَوْحَى إِلَيْهِ لَمْ يَكُنْ بِالْكَذِبِ
 صَلَّى عَلَيْهِ آخِرًا وَأَوَّلًا
 غَوْثًا مِنِ الْإِلَهِ أَيْ لَامَتْهُ
 لَنَا كَمَا رُوِيَ عَنْ خَيْرِ الْبَشَرِ
 مِيشَاقُهُ وَنَسْلِهِ فِي الْقَدْمِ
 عَدَدَ أَهْلِ جَنَّةِ الْخَلْدِ أَجَلُ
 جُمْلَةُ ذَا وَذَاكَ فِي الْأَقْدَارِ
 وَلَيْسَ يُنَقَصُ مِنَ الْحَدِّ أَحَدٌ
 قَدَمًا مِنَ الْفِعْلِ لَهُمْ أَوِ الْكَلِمُ
 وَلِلْخَوَاتِيمِ يَكُونُ النَّظرُ
 سَعَدَ كَالْقَضَاءِ بِالشَّقَاءِ
 لَا مَلِكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا بَشَرٌ
 أَبْقَاهُ سَرًا رَبُّنَا خَفِيَا
 ذَاكَ ذَرِيعَةٌ وَسُلْطَمٌ يَفِي

وَدَرَجَاتُ سُلْمِ الْطُّفْيَانِ
 أَوْ فِكْرَاً أَوْ وَسْوَسَةً فَاعْتَبِرَا
 مَعْرِفَةَ الْقَدْرِ، عَنْ مَرَامِهِ
 فَعْلٍ وَيُسَالُونَ مَنْ يَسْأَلُ إِذْنَ
 حُكْمِ الْكِتَابِ كَافِرٌ قَطْعاً فَحَدَّ
 نَورَ قَلْبِهِ إِلَهٌ فَاعْلَمَ
 لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلُومِ مُدْرَجٌ
 وَغَيْرُهُ فِي الْخَلْقِ عِلْمٌ يُفْقَدُ
 كَمُدَعِيِ الْمَفْقُودِ عِلْمًا فَالْحَذْرَ
 بِمَا مِنَ الْعِلُومِ فِي الْمَنْقُولِ
 فَطَلَبُ الْمَفْقُودِ حُمُقُ فَابْتَعَدَ
 وَبِجَمِيعِ مَا عَلَى اللَّوْحِ ارْتَسَمَ
 لِدَفْعِ مَا قَدَرَ رَبِّيْ مَا اندَفَعَ
 بِكُلِّ كَائِنٍ إِلَى حَشْرِ الْأَمْمَ
 يُصِيبُهُ أَوْ يُخْطِئُ الْعَكْسُ افْطَنَ
 سَبَقَ عِلْمُهُ بِكُلِّ مَا يَرِدَ
 ذَلِكَ تَقْدِيرًا عَلَى مَا صَوَرَأ

بِكَ إِلَى الْخُذْلَانِ وَالْحَرْمَانِ
 فَالْحَذْرَ الْحَذْرَ مِنْهُ نَظَرًا
 فَقَدْ طَوَى إِلَهٌ عَنْ أَنَامِهِ
 نَهَاهُمْ إِذْ هُوَ لَا يُسَأَلُ عَنْ
 إِلَهَنَا رَدَ الْكِتَابَ مَنْ يَرُدُّ
 فَهَذِهِ جُمَلَةٌ مَا يَحْتَاجُ مِنْ
 مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ كَانَ .. دَرَجَهُ
 وَالْعِلْمُ عِلْمَانَ فَعِلْمٌ يُوجَدُ
 فَمُنْكِرُ الْمَوْجُودِ مِنْ عِلْمٍ كَفَرَ
 وَإِنَّمَا الإِيمَانُ بِالْقَبُولِ
 يُوجَدُ مَعَ تَرْكِ ابْتِغَاءِ مَا فَقَدَ
 نُؤْمِنُ بِاللَّوْحِ كَذَاكَ بِالْقَلْمَ
 لَوْ أَنَّ كُلَّ خَلْقِ رَبِّنَا اجْتَمَعَ
 وَعَكْسُهُ بِعَكْسِهِ جَفَّ الْقَلْمَ
 مَا أَخْطَأَ الْعَبْدَ فَذَلِكَ مَا يَكُنُ
 عَلَى الْعِبَادِ عِلْمٌ أَنَّ اللَّهَ قَدَّ
 فِي كَائِنٍ مِنْ خَلْقِهِ فَقَدَرَ

من نَاقِصٍ فِيهِ يَكُونُ عُلَمَا
 مُغَيِّرًا أَوْ نَاقِصًا فَلَتَعْقَلَ
 يَكُونُ فِي سَمَائِهِ أَوْ أَرْضِهِ
 وَأَصْلُ الاعْتِرَافِ وَالْعِرْفَانِ
 بِيَتِهِ وَذَا الصَّحِيفِ الْمَذْهَبِ
 وَقَالَ رَبِّي : قَدْرًا مَقْدُورًا
 لِلَّهِ جَلَّ مُحْضِرًا أَيْ لِلنَّظَرِ
 بِفَحْصِهِ الْغَيْبِ بِغَيْرِ مَا أُسْسِ
 فِيهِ أَثِيمًا آفَكًا قَدْ ابْتَدَعَ
 عَنِ ذَا وَعَنِ ذَا مُغْتَنِ في الأَزَلِ
 وَلَمْ يُحْطِ بِالرَّبِّ قَطُّ خَلْقُهُ
 قَدْ تَخَذَ الْخَلِيلَ إِبْرَاهِيمَ
 نُؤْمِنُ تَصْدِيقًا بِذَا تَسْلِيمًا
 نُؤْمِنُ وَالْكُتُبَ شَاهِدِينَا
 قَدْ أَرْسَلُوا وَهُمْ عَلَى احْقَ عَلَا
 بِالْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَدًا
 صَلَى وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الصَّمَدُ

فِي الْكَوْنِ مُحْكَمًا وَمُبَرِّمًا وَمَا
 وَلَا مُعَقِّبًا وَلَا مُزِيلًا
 أَوْ زَائِدًا فِي خَلْقِهِ لَمْ يُرْضِهِ
 وَذَاكَ مِنْ عَقِيدَةِ الإِيمَانِ
 مِنْكَ بِتَوْحِيدِ الْعَلِيِّ وَرَبِّ الْ
 لَقَوْلِهِ : قَدْرَهُ تَقْدِيرًا
 وَيْلُ لِمَنْ صَارَ خَصِيمًا فِي الْقَدْرِ
 قَلْبًا سَقِيمًا فَهُوَ وَهُمَا يَلْتَمِسُ
 سِرًا كَتِيمًا إِذْ بِمَا قَالَ رَجَعَ
 وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ حَقُّ وَالْعَلِيِّ
 أَحَاطَ بِالْكُلِّ وَهُوَ فَوْقُهُ
 نَقُولُ إِنَّ رَبَّنَا الْكَرِيمَا
 خَلِيلَهُ وَكَلْمَ الْكَلِيمَا
 وَبِالْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّنَا
 بِأَنَّهَا تَنَزَّلَتْ عَلَى الْأَلَى
 وَلَمْ نُسَمْ أَهْلَ قَبْلَةِ عَدَا
 مَا دَامَ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ

وَمَا يَقُولُهُ يُصَدِّقُونَ
 وَلَا نُمَارِي أَحَدًا فِي الدِّينِ
 وَهُوَ كَلَامُ رَبِّنَا الْمُنَزَّلُ
 عَلَمَهُ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ
 مَا مَثَلُهُ كَلَامُ خَلْقِ اللَّهِ
 وَلَا نُخَالِفُ الْجَمَاعَةَ أَجَلَّ
 لَمْ يَسْتَحْلِهُ وَذَلِكَ كَمَا
 الْإِيمَانُ مُؤْمِنًا لِذَلِكَ وَذَا جَمَعَ
 لِكُلِّ مُحْسِنِينَ مُؤْمِنِينَ
 سَيَدْخُلُونَ جَنَّةَ النَّعِيمِ
 وَلَا بِجَنَّةَ بِشَاهِدِينَ
 نَخَافُ وَالْقُنُوطُ مِنْهُ نَحْذَرُ
 عَنْ مَلَةِ الإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ
 فَبَيْنَ ذَلِكَ وَذَلِكَ لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ
 لَمْ يَجْحَدِ الذِّي بِهِ قَدْ أَسْلَمَ
 وَصَدِقَ اللِّسَانَ بِالْجَنَانَ
 شَرْعًا وَمِنْ بَيَانِهِ الْمَنْقُولَ

بِكُلِّهِ مُعْتَرِفُونَ دِينًا
 وَلَمْ نَخُضْ فِي اللَّهِ كُلَّ حِينِ
 وَنَحْنُ فِي الْقُرْآنِ لَا نُجَادِلُ
 عَلَى إِمَامِ الْمُرْسَلِينَ، نَشْهُدُ
 مِنَ الْأَمِينِ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ
 وَلَا نَقُولُ خُلُقَ الْقُرْآنِ بَلْ
 وَلَا نُكَفِّرُ بِذَنْبِ مُسْلِمٍ
 لَسْنًا نَقُولُ لَا يَضُرُّ الذَّنْبُ مَعَ
 وَإِنَّا لَعَفْوُهُ رَجُونَا
 وَأَنَّهُمْ بِرَحْمَةِ الرَّحِيمِ
 لَسْنًا عَلَيْهِمْ بِآمِنِينَا
 وَلِلْمُسِيءِ مِنْهُمْ نَسْتَغْفِرُ
 وَالْأَمْنُ وَالْإِيَاسُ يَنْقُلَانِ
 أَمَّا سَبِيلُ الْحَقِّ فِي ذِي الْمِلَةِ
 لَا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ مَا
 الْإِيمَانُ أَنْ تُقْرَأَ بِاللِّسَانِ
 جَمِيعُ مَا صَحَّ عَنِ الرَّسُولِ

حَقٌّ وَوَاحِدٌ وَأَصْلُهُ سَوَا
 أَنَّ التَّفَاضُلَ بِخَشْيَةِ يَقَعِ
 وَبِمُخَالَفَتِنَا الْهَوَى كَذَا
 وَالْمُؤْمِنُونَ أُولَيَاءُ اللَّهِ
 أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ إِلَهِ الْأَطْوَعِ
 الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَبِالْ
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ كَذَاكَ بِالْقَدْرِ
 كُلُّ مِنَ اللَّهِ وَنَحْنُ نُؤْمِنُ
 وَبَيْنَ رُسُلِ اللَّهِ لَا نُفَرِّقُ
 أَهْلُ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّةِ النَّبِيِّ
 خُلُودُهُ فِي النَّارِ إِنْ مَاتَ عَلَى
 وَفِي الْمَشِيَّةِ وَحْكُمُ اللَّهِ
 إِنْ شَاءَ عَنْهُمْ أَلَمْ يَقُلْ عَلَى
 وَإِنْ يَشَاءُ عَذَّبَهُمْ بِالنَّارِ
 تُخْرِجُهُمْ مِنْهَا، لِأَهْلِ طَاعَتِهِ
 وَذَاكَ أَنَّ اللَّهَ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ
 مَنْ كَانَ خَابُوا مِنْ هِدَايَةِ الْعُلِيِّ

إِيمَانُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ سَوَى
 بَيْنَهُمْ وَبِالتُّقَى فِي الْمُتَّبِعِ
 كَ بِمُلَازَمَتِنَا الْأُولَى خُذَا
 كَلُّهُمْ طُرَا بِفَضْلِ اللَّهِ
 وَهُوَ لِلْقُرْآنِ هُوَ الْأَتَّبِعُ
 سَمَلَائِكُ الْكَرَامِ وَالْكُتُبِ الرُّسُلِ
 خَيْرًا وَشَرًا كَانَ حُلْوًا أَوْ أَمَرًا
 بِذَاكَ مِنْهُ كُلُّهُ وَنُذَعْنُ
 بِكُلِّ مَا أَتَوْبَهُ نُصَدِّقُ
 مُحَمَّدٌ مَيْتُهُمْ لَنَا أُبَيِّ
 تَوْحِيدُهُ لَوْلَمْ يَتُبْ مَمَّا خَلَّ
 يَعْفُو وَيَغْفِرُ بِفَضْلِ اللَّهِ
 يَغْفِرُ مَا دُونَ لِمَنْ شَاءَ بَلَى
 بِعَدْلِهِ.. وَرَحْمَةُ الْغَفَّارِ
 شَفَاعةً تَبَعَثُهُمْ لِجَنَّتِهِ
 فَضَّلَهُمْ عَلَى سِوَاهُمْ فَاعْرَفُهُ
 وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ لَهُ وَلِي

الْاسْلَامُ ثُمَّ أَهْلُهُ الْعَلِيَا
 إِلَى لِقَائِكَ بِهِ غُدَاءَ
 بَرٌّ وَفَاجِرٌ وَإِنْ ذَا الْمُنْتَمِ
 عَلَيْهِ هَكَذَا يَكُونُ الْمَذْهَبُ
 فِي النَّارِ مِنْهُمْ أَحَدًا تَنَزُّلًا
 بِالشُّرُكِ وَالنُّفَاقِ نَشَهِدُ وَلَوْ
 وَالسُّرُّ لِلَّاهِ رَبِّنَا نَذِرَ
 لَمْ يَجِدِ السَّيْفُ بِحَقِّ عُلِّمَا
 وَلَا أَمْرَنَا الْخُرُوجَ قُبْلًا
 عَلَيْهِمْ وَلَا يَكُونُ نَزْعٌ
 مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ جَرَتْ مَجْرَاهَا
 نَدْعُو بِأَنْ يُوفَّقُوا فِي الْحُكْمِ
 نَدْعُو لَهُمْ كُلًاً وَبِالْفَلَاحِ
 وَالْفُرْقَةَ الْخَلَافَ وَالشُّذُوذَ ذَرَ
 نُحِبُّ أَهْلَ الْعَدْلِ وَالْأَمَانَهُ
 إِلَى الْعَلِيمِ .. رَبِّنَا أَعْلَمُ بِهِ
 أَوْ حَضَرٍ كَمَا أَتَانَا فِي الْأَثَرِ

نَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ يَا وَلِيَا
 لَنَا عَلَى إِسْلَامِنَا الشَّبَاتَا
 نَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ
 لِلَّدِّينِ مَاتَ فَالصَّلَاةُ تَجُبُ
 وَلَا نُنَزِّلُ بِجَنَّةٍ وَلَا
 وَلَمْ نَكُنْ عَلَيْهِمْ بِالْكُفْرِ أَوْ
 ظَهَرَ شَيْءٌ مِنْهُمْ فَقَدْ ظَهَرَ
 وَلَا نَرَى السَّيْفَ عَلَى الْمُسْلِمِ مَا
 وَلَا نَرَى عَلَى الْأَئِمَّةِ وَلَا
 وَإِنْ يَقْعُ جَوْرٌ فَلَسَنا نَدْعُو
 مِنْ طَاعَةِ الْوُلَاةِ بَلْ نَرَاهَا
 فِي الْفَرْضِ مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِالِّإِثْمِ
 وَبِالْمُعَاافَاهِ وَبِالصَّلَاحِ
 وَنَتَبَعُ السُّنَّةَ وَالْجَمْعَ الْأَبْرَ
 نُبْغِضُ أَهْلَ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَهُ
 نَرُدُّ مَا عَلِمَّا عَلَيْنَا يَشْتَهِ
 وَنَمْسَحُ الْخُفَّيْنِ كَانَ فِي سَفَرٍ

وَلِيٌّ أَمْرٌ مُسْلِمٌ بَرٌّ دَفَعْ
 لَنْ يُنْقَضَا أَوْ يُبْطَلَا فِي الْأُمَّةِ
 قَدْ جَعَلُوا الْذَّاكَ حَافِظِينَا
 بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْوَرَى فَامْتَثَلَا
 كَانَ لَهُ أَهْلًا وَبِالسُّؤَالِ عَنْ
 وَدِينِهِ نَبِيٌّ جَاءَتْ بِهِ
 صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا مِنْ مُهَتَّدِ
 مِنْ جَنَّةٍ أَوْ مِنْ جَحِيمٍ حُفْرَةٍ
 خُلِقَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَرَدَ
 وَلَا تَبِيدَانِ وَكَانَا وُجْدًا
 لِذِي وَذِي أَهْلٍ لَمَا قَدْ سَبَقا
 وَمَنْ يَشَاءُ رَبُّنَا فَنَارٌ تَضْطَرِمْ
 لَهُ بِمَا عَمَلَهُ مُحَقَّقًا
 عَلَى الْعِبَادِ سَائِرَ الْأَزْمَانِ
 فَعْلٌ مِنَ التَّوْفِيقِ تِلْكَ تُكْتَسِبْ
 وَهِيَ مَعَ الْفِعْلِ تَكُونُ فَاعْقَلاً
 وَوُسْعَ التَّمْكِنِ فَقَبْلَ الْفِعْلِ بَلْ

وَالْحَجُّ وَالْجِهَادُ مَاضِيَانِ مَعْ
 أَوْ فَاجِرٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ
 نُؤْمِنُ بِالْكَرَامِ كَاتِبِينَا
 نُؤْمِنُ أَنَّ مَلَكًا قَدْ وُكِلَّ
 نُؤْمِنُ بِالْعَذَابِ فِي الْقَبْرِ لِمَنْ
 - مِنْ مُنْكِرٍ وَمِنْ نَكِيرٍ - رَبِّهِ
 أَخْبَارُ سَيِّدِ الْوَرَى مُحَمَّدٌ
 وَصَاحِبِهِ وَالْقَبْرُ إِمَّا وَضَةٌ
 وَبِالصُّرَاطِ وَالْمَوَازِينِ وَقَدْ
 أَنَّهُمَا لَا تَفْنِيَانِ أَبَدًا
 مِنْ قَبْلِ خَلْقِ الْخَلْقِ ثُمَّ خُلِقَا
 فَمَنْ يَشَاءُ رَبُّنَا فَضْلًا رَحْمَ
 فَكُلُّهُمْ صَارَ لِمَا قَدْ خُلِقَا
 وَالْخَيْرُ وَالشَّرُّ مُقدَّرَانِ
 وَالاسْتِطَاعَةُ الَّتِي بِهَا وَجَبَ
 إِذْ لَيْسَ يُوَصَّفُ بِهِ الْمَخْلُوقُ، لَا
 أَمَّا الَّتِي مِنْ جِهَةِ الصِّحَّةِ وَالْ

سَلَامَةُ الْآلاتِ لِلْخَطَابِ
 يَقُولُ جَلَّ لَا يُكَلِّفُ إِلَى
 فَعْلِ الْعَبَادِ خَلْقُ رَبِّ النَّاسِ
 وَلَمْ يُكَلِّفْ رَبُّنَا إِلَّا بِمَا
 فَوْقَ الْذِي بِهِ الْإِلَهُ كَلَّفَ
 نَقُولُ لَا حِيلَةَ أَوْ تَحْوُلُ
 عَنِ ارْتِكَابِ الْعَبْدِ لِلْمُعْصِيَةِ
 مِنْ رَبِّنَا لَا قُوَّةَ قُلْ لَأَحَدٌ
 مَعَ الشَّبَاتِ دُونَ تَوْفِيقِ الْعَلِيِّ
 وَبِقَضَاءِ اللَّهِ حَيْثُ غَلَبَتْ
 وَعَكَسَتْ كُلَّ إِرَادَاتِ إِرَا
 غَلَبَ كُلَّ حِيلَةَ لَهُمْ بَدَا
 لَمْ يَكُ ظَالِمًا وَعَمَّا يَفْعَلُ
 وَفِي دُعَا الْأَحْيَاءِ لِلْأَمْوَاتِ
 وَيَسْتَجِيبُ الدُّعَوَاتِ رَبِّي
 يَمْلِكُ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ لَا
 عَنْهُ تَعَالَى طَرْفَةُ الْعَيْنِ وَمَنْ

بِهَا تَعَلَّقُ فِي الْكِتَابِ
 أَنْ قَالَ وُسْعَهَا إِلَهُنَا عَلَّا
 وَالْكَسْبُ لِلْعِبَادِ فِي الْأَسَاسِ
 يُطَاقُ ثُمَّ لَا يُطَاقُ فَاعْلَمَا
 لَا حَوْلَ إِلَّا بِالْعَزِيزِ وَكَفَى
 حَرَكَةً لَأَحَدٍ قَدْ تَحْصُلُ
 بِجَهْدِهِ مِنْ دُونِمَا مَعْوَنَةٌ
 عَلَى إِقَامَةِ طَاعَةِ الصَّمَدِ
 مِمْ قَدْ جَرَى وَطَاعَةُ اللَّهِ الْعَلِيِّ
 كُلَّ الْمَشِيَّاتِ مَشِيَّةً أَتَتْ
 دَهْ الْعَلِيمِ وَقَضَاؤُهُ الْوَرَى
 يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ أَبْدَا
 إِذْ يُسَأَلُونَ هُوَ لَيْسَ يُسَأَلُ
 وَصَدَقَاتِهِمْ لَنَفْعُ يَاتِ
 يَقْضِي لَنَا الْحَاجَاتِ رَبِّي حَسْبِي
 يَمْلِكُ كُهْ شَيْءٌ وَلَا غَنِيَ اعْقَلَ
 يَسْتَغْنِ عَنْهُ طَرْفَةُ الْعَيْنِ يُحْنِ

وَلَيْسَ كَالْأَنَامِ .. هَذَا الْمَذْهَبُ
 وَلَا نَفْرَطُ هُنَا وَاللَّهُ
 مِنْ أَحَدٍ مِنْ صَاحِبِهِ بَلْ نَشَانًا
 يَذْكُرُهُمْ، وَنَحْنُ مَا بِغَيْرِ
 دِينٍ وَذَاكَ حَسْبُنَا وَحَسْبُهُمْ
 بِغَضْبِهِمُ النُّفَاقُ وَالْطُّغْيَانُ
 خِلَافَةُ النَّبِيِّ سَيِّدِ الْبَشَرِ
 عَلَى جَمِيعِ أَمَّةِ الرَّحِيمِ
 صَهْرُ النَّبِيِّ وَابْنُ عَمِّهِ الْوَلِيِّ
 هُمُ الْأئِمَّةُ الْهُدَاءُ الْفُضَّلَاءُ
 بِجَنَّةِ لِمَابِهِ مُحَمَّدٌ
 لَهُمْ وَقَوْلُهُ لَحَقٌ أَبَدًا
 ثُمَّ عَلَيْ طَلْحَةِ الإِخْوَانِ
 دَفَابِنِ عَوْفٍ ثُمَّ عَامِرٌ فَعَ
 بِحَوْلِكَ اللَّهُمَّ نَسْتَعِينُ
 وَالسَّالِمَاتِ مِنْ جَمِيعِ الرِّيبِ
 وَاللَّهِ وَمَا بِاللَّهِ رَجُسٌ

وَكُفْرُهُ بَانَ .. وَيَرْضَى يَغْضَبُ
 نُحْبُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ
 فِي حُبٍّ وَاحِدٍ وَلَسْنَا نَبْرَا
 مُبْغَضُهُمْ وَمَنْ بِغَيْرِ الْخَيْرِ
 أَلْخَيْرِ نَذْكُرُهُمْ فَحُبُّهُمْ
 حُبُّهُمُ الْإِيمَانُ وَالْإِحْسَانُ
 ثَبَتَ لِ الصَّدِيقِ ثُمَّ لِعُمَرَ
 وَذَاكَ لِ التَّفْضِيلِ وَالتَّقْدِيمِ
 ثُمَّ لِعُثْمَانَ وَبَعْدَهُ عَلِيٌّ
 فَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ هُؤُلَاءِ
 لِلْعَشْرَةِ الْمُبَشَّرِينَ نَشَهدُ
 صَلَى عَلَيْهِ اللَّهُ كَانَ شَهِداً
 هُمُ الْعَتِيقُ عُمَرُ عُثْمَانُ
 ثُمَّ الرَّزِيرُ ثُمَّ سَعْدُ فَسَعِيَ
 وَهُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ الْأَمِينِ
 وَمُحْسِنُ الظَّنِّ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ
 أَزْوَاجِ الْأَطْهَارِ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ

مِنَ النِّفَاقِ وَالشُّقَاقِ الْأَقْذَرِ
 أُمِتَنَا وَتَابَعُوهُمُ الْخَلَفُ
 وَسَادَةُ الْفَقْهِ وَأَرْبَابُ النَّظرِ
 عَدَاهُ خَارِجٌ عَنِ السَّبِيلِ
 عَلَى نَبِيٍّ بَلْ نَقُولُ بِاَهْتَدَا
 جَمِيعَ الْأُولَيَاءِ فَافْقَهَهُ وَأَبْنَ
 لَهُمْ أَتَى وَصَحَّ فِي الرِّوَايَةِ
 مِنْ ذَلِكَ الدَّجَالُ مِثْلُ الدَّابَةِ
 مِنْ مَغْرِبِ الشَّمْسِ مَكَانُ الْمُمْسِ
 أَوْ مُدَعِّي شَيْئًا عَلَى خَلَافِ
 أَوْ الْجَمَاعَةِ نُصَدِّقُ .. اضْرِبِ
 وَالْفَتْرَاقَ الرَّيْغَ وَالْعَذَابَا
 الْاسْلَامُ عِنْدَ بَارِئِ الْأَشْيَاءِ
 لَا لِمُغَالٍ أَوْ لِمَنْ قَدْ قَصَرَ
 وَالْأَمْنِ وَالْإِيَاسِ وَالْجَبْرِ الْقَدْرِ
 فِي ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ نُمَجِّدُ
 مَا تَمَّ ذِكْرُنَا لَهُ وَنَعْزِفُ

مِنْ أَحْسَنِ الْقَوْلِ بِهَاوْلَا بَرِي
 وَالْعُلَمَاءُ السَّابِقُونَ مِنْ سَلَفٍ
 هُمْ أَهْلُ كُلِّ الْخَيْرِ حَامِلُوا الْخَبَرِ
 لَا يُذْكَرُونَ بِسَوَى الْجَمِيلِ
 وَلَا نُفَضِّلُ الْوَلِيَّ أَبَدًا
 إِنَّ نَبِيًّا وَاحِدًا أَفْضَلُ مِنْ
 نُؤْمِنُ بِالذِّي مِنَ الْكَرَامَةِ
 نُؤْمِنُ بِالْأَشْرَاطِ أَيْ لِلسَّاعَةِ
 نُزُولِ عِيسَى وَطَلُوعِ الشَّمْسِ
 لَسْنَ الْكَاهِنِ وَلَا عَرَافِ
 كِتَابِ رَبِّنَا وَسُنَّةِ النَّبِيِّ
 صَفْحًا نَرَى الْجَمْعَ لَنَا صَوَابَا
 وَالَّذِينُ فِي الْأَرْضِ وَفِي السَّمَاءِ
 وَهُوَ لَنَا رَاضِيهِ دِينًا يَرِي
 وَبَيْنَمَا التَّشْبِيهُ وَالتَّعْطِيلُ قَرِ
 فَذَاكَ دِينُنَا الَّذِي نَعْتَقِدُ
 نَبِرًا مِنْ جَمِيعِ مَا يُخَالِفُ

عَلَيْهِ دَائِمًا وَأَنْ يُمِيتَنَا
نُعَصِّمْ مِنْهُ وَأَخْتَلَافَ مِنْ غَوَى
كَمَنْ يُشَبِّهُ وَكَالْجَهَمَيَّةَ
وَالْقَدَرِيَّةَ وَكُلُّ فِرْقَةَ
حَالَفَتِ الْأَهْوَاءَ وَالشَّنَاعَةَ
أَهْلُ الضَّلَالِ الْأَرْدِيَاءُ عَنْهُمْ
ثُمَّ صَلَّاتُنَا عَلَى النَّبِيِّ

وَنَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا تَثْبِيتَنَا
بِدِينِنَا مُعْتَصِمِينَ وَالْهَوَى
بِالرَّأْيِ وَالْمَذَاهِبِ الرَّدِيَّةِ
وَأَهْلِ الْاعْتِزَالِ وَالْجَبَرِيَّةِ
خَالَفَتِ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ
مِنَ الْضَّلَالِ بُرَاؤُ مِنْهُمْ
نَبْعَدُ وَالْعِصْمَةُ لِلْعَلِيِّ

الخاتمة

نسأل الله تعالى حسنها

سَنَةٌ (أشْتَكِي١٤٣١هـ) قُصُورٌ أَمْلَى
نَظْمٌ عِقِيدةَ الطَّحاوِيِّ ذِي النُّهَى
فَضْلُّ إِلَهٍ فَرَجَاهُ فَوَهَبَ
نَبِيِّهِ مُسَلَّمًا مُبَجِّلاً

فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ
عَنْ عَمَلٍ يَرْضَاهُ رَبُّي انتَهَى
أَبِيَّاتُهُ (بَصَر٢٦٢) مِنْ لَهَا كَتَبَ
فَحَمَدَ اللَّهَ مُصَلِّيًّا عَلَى

مقدمة الناظم

يَقُولُ زَائِدُ الْأَذَانِ إِذْ لَجَا
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ الْمُنْعِمِ
ثُمَّ صَلَاتُهُ عَلَى الْسَّدَوَامِ
وَآلِهِ وَصَاحْبِهِ وَمَنْ تَبَعَ
هَذَا وَمَنْ أَحْسَنَ مَا قَدْ أَفَّا
مَتْنُ الرِّسَالَةِ الَّتِي لَابْنِ أَبِي
وَقَدْ تَضَافَرَتْ جُهُودُ النَّبِلَا
لِخِدْمَةِ الرِّسَالَةِ الْمَيْمُونَه
فَذَاكَ ذُو شَرْحٍ عَظِيمٍ كَمُلا
وَمِنْهُمْ نَجْلُ حَمَاهُ اللَّهُ
وَلَسْتُ وَالْحَقُّ يُقالُ أَنَظَمَ
أَحْتَسِبُ الْأَجْرَ بِنَظِيمٍ قَدْ يُرَى
فَقُلْتُ رَاجِيًّا ثَوَابَ رَبِّي

لِرَبِّهِ يَرْجُو الرُّضا فِيمَا رَجَأ
بِنِعْمَةِ الإِسْلَامِ خَيْرِ النِّعَمِ
عَلَى إِمَامِ الرُّسُلِ الْكَرَامِ
نَهْجَهُمْ مُسْلِمًا لَمْ يَبْتَدِعُ
فِي مَنْهَجِ ابْنِ أَنَسٍ وَعَرَفَا
زَيْدٌ رَفِيعُ الشَّانِ عَالِيُ الْحَسَبِ
ءِ الْوَارِثِينَ الْأَنْبِيَاءِ الْفُضَلَا
لِكُلِّهِمْ مَكَانَةٌ مَصْنُونَه
وَذَاكَ ذُو نَظَمٍ بَدِيعٍ جَمِلًا
وَنَظْمُهُ قَدْ سَرَّ مَنْ رَأَهُ
مِنْهُ وَعَلِمَهُ عَلَا وَإِنَّمَا
يَقْفُو الرِّسَالَةُ يُواطِي الأَثَرَأ
وَلْطَفَهُ وَعَفْفُوهُ وَحَسْبِي

مقدمة الرسالة

رَبِّيْنِيْ مُصَلِّيَا عَلَى خَيْرِ نَبِيِّيْ
بِحَكْمَةِ صَوْرَنَا فِي الرَّحْمِ
يَسِّرْهُ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ كَمَا
بِالصُّنْعِ نَبَهَ وَبِالرُّسْلِ الْخَيْرِ
يَسِّرْ لِلْيُسْرَى التَّقِيَّ فَضْلًا
صُدُورُ مَنْ آمَنَ بِاللِّسَانِ
حَدَّ الْحَلَالَ تَارِكًا مَا حُرْمًَا
حَفْظَ الْذِي اسْتَوْدَعْنَا الْمَوْلَى عَلَّا
هَذَا وَقَدْ سَأَلْتَنِي أَنْ أَكْتُبَ
قَوْلًا، يَقِينًا، عَمَلًا وَمَا اتَّصلَ
أُصُولُ فِقْهٍ وَفُنُونَهُ قُرْنَ
بِشَرْحٍ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ إِنْ أَمْكَنَّا
لِتُسْبِقَ الذُّنُوبَ بِالإِيمَانِ
دَاعٍ وَمُوْدِعٍ لِعِلْمٍ أَخْرَى
لَمْ يَسْبِقِ الشَّرُّ إِلَيْهِ فَقَمِنْ
فَعَلَمَ النَّشَأَ حُدُودَ الشَّرْعِ بَرَ
يُعَلَّمُونَ الذِّكْرَ يَرْضَى اللَّهُ جَلَّ
مَثَلْتُ مَا يَرْفَعُ إِنْ شَاءَ الصَّمَدُ

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٌ نَجْلُ أَبِي
حَمْدًا لِمَنْ بَدَأَنَا بِالنِّعَمِ
وَهِيَا إِلَيْنَا بِالرِّفْقِ لِمَا
عَلَمَنَا وَفَضْلُهُ لَنَا غَمَرَ
حَجَّ .. هَدَى أَضَلَّ فَضْلًا عَدْلًا
وَشَرِحَتْ لِلذِّكْرِ وَالإِيمَانِ
وَمُخْلِصًا مُسْتَعْلِمًا مُلْتَزِمًا
وَبَعْدَ فَالْعَوْنَوْنَ مِنَ اللَّهِ عَلَى
مِنْ شِرْعَةٍ غَرَّا بِهَا اللَّهُ حَبَّى
مُخْتَصِرًا مِنْ وَاجِبِ الدِّينِ شَمَلَ
مِنْ سِنَنِ نَافِلٍ وَادَابٍ وَمِنْ
بِمَذْهَبِ ابْنِ أَنَسٍ مُبَيِّنًا
لِنَاسِيْ يُحْفَظُ كَالْقُرْآنَ
فَسَبَقَهُ حَمْدٌ وَيَرْجُو الْأَجْرَ
خَيْرُ الْقُلُوبِ مَا وَعَى الْخَيْرِ وَإِنْ
ذُو النُّصْحِ إِنْ رَغَبَ فِي خَيْرٍ ظَاهِرٍ
يَرْوِضُهُمْ عَلَى اعْتِقَادٍ وَعَمَلٍ
فَالْعِلْمُ فِي الصِّفَرِ نَقْشٌ وَلَقَدْ

وَالْأَمْرُ بِالصَّلَاةِ بَعْدَ السَّاجِعِ
 لِعَاشِرٍ وَلِيَعْلَمُوا قَبْلَ الْبُلُوِّ
 لِيَتَعَوَّذُوا عَلَى مَا فَرَضَ
 عَلَى الْقُلُوبِ فَرَضَ اللَّهُ الْعَمَلُ
 وَفَرَضَ الْعَمَلَ رِبُّكَ عَلَى
 وَكُلُّ ذَا مُفَصَّلًا مُبَوِّبًا
 مِنْ فَهْمٍ كُلُّ طَالِبٍ لِلْفَهْمِ
 وَأَسْتَخِيرُهُ لَا حَوْلَ وَلَا
 صَلَى وَسَلَّمَ عَلَى الرَّسُولِ

باب ما تنطق به الألسنة وتعتقده الأفهام

دَأْ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ .. أُولَى الْمُنْتَقَى
 إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ فَرِدٌ جَلَّ
 نَظِيرًا وَيَرِى مُشَابِهً لَهُ
 وَوَالدٌ وَعَنْ شَرِيكٍ تَرْشِدَ
 غُكْنَهُ وَصَفْ اللَّهُ لَيْسَ يُعْقَلُ
 وَمَالَهُ فِي ذَاتِهِ مَدَارٌ
 بِالْعَالَمِ الْمُدَبِّرِ الْعَالِيِّ
 رِوَالْعَالِيِّ وَالسَّمِيعِ الصَّمَدِ
 وَصَفَ ذُو الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ
 سُبْحَانَهُ مِنْ قَادِرٍ مُرِيدٍ

بَابٌ لِمَا وَجَبَ نُطْقاً وَاعْتِقاً
 الْإِيمَانُ بِالْقَلْبِ وَنُطْقُ أَنْ لَا
 وَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ وَلَا هُوَ
 نَزِّهُهُ عَنْ صَاحِبَةِ وَلَدٍ
 وَمَالَهُ ابْتِدَا وَلَا انتِهَا بُلُوِّ
 لِلْفِكْرِ فِي آيَاتِهِ اعْتِبارٌ
 وَهُوَ كَمَا فِي آيَةِ الْكُرْسِيِّ
 وَبِالْخَبِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْقَدِيرِ
 وَغَيْرِهَا مِنْ صَفَةِ الْكَمَالِ
 وَهُوَ فَوْقَ عَرْشِهِ الْمَجِيدِ

يَعْلَمُ مَا فِي النَّفْسِ عِلْمُ الْحَقِّ
 أَقْرَبُ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ذُو الْعُلَى
 كَمَا أَتَى فِي آيَةٍ وَحْبَةٍ
 وَمُلْكُهُ قَدْ طَوَقَ الْأَرْجَاءَ
 وَعَلِمْنَا بِالْكُنْهِ مُسْتَحِيلٌ
 بِأَكْمَلِ الْوَصْفِ وَأَحْسَنِ السُّمَاءِ
 جَلَّ وَلَا أَسْمَاءُهُ قَدْ أَحْدَثَتْ
 لَكَ لِذَاتِهِ مِنَ الْوَصْفِ عِذًا
 لِجَبَلٍ فَصَارَ دَكًا جَلًا
 كَلَامُ رَبِّي لَيْسَ بِالْمَخْلُوقِ
 بِهِ الْخَلَائِقُ فَيَنْفَدُ اعْرَفُوا
 حُلْوَا يَكُونُ أَوْ يَكُونُ مُرَا
 مُقْدَرٌ عِلْمٌ فِي الْقَدِيمِ
 كَمِثْلٍ مَا أَرَادَهُ فِي الْأَزَلِ
 وَهُوَ الْلَّطِيفُ وَالْخَبِيرُ .. ذُو الشَّقَا
 بِفَضْلِهِ يَهْدِيهِ إِنْ شَاءَ مُشْفِقاً
 فِي عِلْمِ رَبِّنَا ضَلَالًا أَوْ تُقْنَى
 فِي مُلْكِهِ شَيْءٌ عَدَا مَا قَدَرَ
 وَقَدْرَ الْأَعْمَالِ وَالآجَالِ

٥٠ وَعَلِمْهُ عَمَّا جَمِيعَ الْخَلْقِ
 خَلْقَ الْإِنْسَانَ وَرَبَّنَا عَلَّا
 يَعْلَمُ مَا يَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ
 وَهُوَ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى اسْتَوَاءَ
 وَاسْتَوَا أَثْبَتَهُ الدَّلِيلُ
 وَلَمْ يَزَلْ مُتَصَفًا مُتَسَمًا
 وَلَمْ تَكُنْ صِفَاتُهُ قَدْ خُلِقتْ
 كَلَمَ مُوسَى بِكَلَامِهِ وَذَا
 وَلَمْ يَكُنْ مِنْ خَلْقِهِ تَجَلَّى
 أَمَّا الْقُرْآنُ فَعَلَى التَّحْقِيقِ
 حَتَّى يَبِيدَ، لَا، وَلَيْسَ تُوَصَّفُ
 الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرًا شَرًا
 وَأَنَّهُ بِقُدْرَةِ الْعَالِمِ
 جَمِيعَ مَا يَكُونُ حَيْثُ يَنْجَلِي
 فَكَيْفَ لَا وَرَبُّنَا قَدْ خَلَقَ
 يُضَلُّهُ بِعَدْلِهِ وَذُو التُّقَى
 كُلُّ مُيَسَّرٌ لِمَا قَدْ سَبَقا
 وَلَا غَنِيٌّ عَنْ فَضْلِهِ وَلَا يُرَى
 خَلْقَ كُلِّ خَلْقِهِ تَعَالَى

حَجَّتُهُ غَدَأَ عَلَى كُلِّ الْوَرَى
 وَلِلنُّبُوَةِ وَلِبَشَارَةِ
 فَهُوَ الْبَشِيرُ وَالنَّذِيرُ لِلْعَالَى
 طَا مُسْتَقِيمًا وَسَرَاجًا نَّيِّرًا
 حَقُّ وَبِالْتَّوْبَةِ مِنْ ذُنُوبِ
 فَهُوَ يُضَاعِفُ لِعَبْدٍ يُؤْمِنُ
 يُمْحِى وَدُونَ تَوْبَةٍ قَدْ يُغْفِرُ
 يَدْخُلُ إِذْ مَاتَ بِلَا إِسْتِغْفارٍ
 يَخْرُجُ لَا يَظْلِمُ رَبِّي أَحَدًا
 يَخْرُجُ بَعْدَ أَنْ كَوَّتْهُ سَقَرُ
 لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَرَوْا جِهَارًا
 وَهِيَ الَّتِي أَنْزَلَ فِي الْقَدِيمِ
 وَالنَّارُ قَدْ أَعْدَهَا لِمَنْ كَفَرَ
 لِلْعَرْضِ وَالْحِسَابِ رَبِّي حَسْبِي
 لَهُ مَوَازِينٌ ثَقَالٌ فَاعْلَمُ
 يَأْخُذُ بِالْيَمِينِ عَكْسُهُ الشَّقِيقِ
 وَذَلِكَ السَّعْيُرُ وَالثُّبورُ
 بِهِ التَّفَاؤُتُ وَيَكْبُو مَنْ يُضلَّ
 مِنْهُ وَمَنْ بَدَّلَ ذِي دَوْضِرِبْ

وَبَعَثَ الرَّسُولَ كَيْمَاتَ ظَهِيرَا
 وَلِلرِّسَالَةِ وَلِلنَّذَارَةِ
 خَتَمَ بِالْخَاتِمِ خَيْرِ مُرْسَلِ
 دَاعِ هَدَى السَّبِيلِ يَحْمِلُ صِرَا
 وَالْبَعْثُ وَالسَّاعَةُ فِي الْمَكْتُوبِ
 كَبِيرَةٌ تُغْفَرُ أَمَا الْحَسَنُ
 وَبِاجْتِنَابِ أَكْبَرِ فَالْأَصْغَرِ
 مَا دُونَ الْإِشْرَاكِ وَمَنْ فِي النَّارِ
 مِنْ ذَنْبِهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ غَدَا
 وَبِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ مَعْشَرِ
 إِلَى الْجَنَانِ الَّتِي أَعْدَتْ دَارًا
 وَجْهَ الْكَرِيمِ قَمَّةَ النَّعِيمِ
 إِلَهُنَا مِنْهَا أَبَانَا بِقَدْرِ
 وَجَاءَ وَالْمَلَكُ صَفَا رَبِّي
 وَيُوَضِّعُ الْمِيزَانُ إِذْ يُفْلِحُ مَنْ
 وَكْتُبُ الْأَعْمَالِ تُعْطَى فَالْتَّقِيِّ
 فَذَاكَ فِي نَعِيمِهِ مَسْرُورٌ
 وَيَعْبُرُ الصُّرَاطُ حَقًا فَالْعَمَلُ
 وَالْحَوْضُ لَا يَظْمَئُ قَطًّا مَنْ شَرِبْ

الْإِيمَانُ إِخْلَاصٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ
 وَالْقَوْلُ بِالْعَمَلِ تَمَّ وَهُمَا
 ذَاكَ وَذُو الْإِسْلَامِ لَا يُكَفَّرُ
 فَهُوَ عَنِ الدَّالِلَةِ حَيْ يُرْزَقُ
 تَنْعِمُ حَتَّى الْبَعْثَةِ وَالشَّقِيقِ
 وَفِي الْقُبُورِ فِتْنَةٌ فَيَثْبُتُ
 أَعْمَالَنَا وَرَبُّنَا بِهَا دَرِي
 عَلَى يَدِيهِ مَوْتٌ كُلُّ حَيٍّ
 فَمَنْ يَلِيهِ ثُمَّ مَنْ تَلَاهُ
 أَفْضَلُهُمْ صَدِيقُهُ فَعُمَرٌ
 عَنْهُمْ رِضَا الرَّحْمَنِ فِي الْقُرْآنِ
 صَاحِبُ النَّبِيِّ دُونَ ذِكْرِ حَسَنِ
 ١٠٠ مِنَ الْمَخَارِجِ لِمَا قَدْ شَجَرَ
 وَطَاعَةُ الْوُلَاةِ وَالْأَئِمَّةِ
 فَرْضٌ وَالْاسْتِغْفَارُ مِنْكَ لِلسَّلْفِ
 دَعِ الْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ وَدَعِ
 بَابُ ما يُجَبُ مِنْهُ الْوُضُوءُ وَالْغَسْلُ

وَزَيْدُهُ وَالنَّقْصُ بِالْعَمَلِ حَلَّ
 بِنِيَّةٍ، وَالاتِّبَاعُ تَمَّا
 بِذَنْبِهِ أَمَّا الشَّهِيدُ الْأَطْهَرُ
 وَرُوحُ مَنْ سَعَدَ لَا إِلَى شَقُوا
 مُعَذَّبٌ لِبَعْثَهِ مَخْزِيٌّ
 مِنْ آمَنُوا وَالْحَافِظُونَ ثَبَّتُوا
 بِإِذْنِ رَبِّي مَلِكِ الْمَوْتِ جَرَى
 خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنُ ذَا النَّبِيِّ
 وَالْخُلَفَاءُ خَيْرٌ مِنْ رَاهِ
 عُثْمَانُ ذُو الْنُّورَيْنِ ثُمَّ حَيَّدَرَ
 وَرَدَ، لَا يُذْكَرُ بِاللِّسَانِ
 فَهُمْ أَحَقُّ بِالْتِمَاسِ الْأَحْسَنِ
 بَيْنَهُمْ فَعُذْرُهُمْ قَدْ ظَهَرَ
 مِنْ قَادَةِ وَعْلَمَاءِ الْأُمَّةِ
 خَيْرٌ وَقَفُونَهُجُمْ مِنَ الْخَلْفِ
 فِي الدِّينِ كُلُّ مُحْدَثَاتِ الْبِدَعِ

كَفَائِطِ رِيحٍ مَذِي بَوْلِهِ
 سَالَ لَدَى الْإِنْعَاظِ مَذِي لَزِمَا

الْخَارِجُ الْمُعْتَادُ مِنْ سَبِيلِهِ
 وَدِيٌ فَذِي أَوْجَبَتِ الْوُضُوءُ فَمَا

تَطْهِيرٌ مَا أَصَابَ مَعَ غَسْلِ الذَّكْرِ
 وَالاستِحَاضَةُ بِهَا الْوُضُو يَجِبُ
 وَالغُسْلُ مِنْ حَيْضٍ مِنِي وَهُوَ مَا
 رَأَحَةُ الطَّلْعِ لَهُ وَالْمَرَأَةُ
 وَيَبْطِلُ الْوُضُو بِنَوْمٍ ذِي ثَقَلٍ
 لِلَّذَّةِ الْمَسِّ وَمَسِّهِ الذَّكْرِ
 وَالغُسْلُ مِنْ مَنِي لَذَّةٍ وَمِنْ
 مَغِيبِ كَمْرَةِ بَأْيٍ فَرْجٍ
 وَيُوجِبُ الصَّدَاقَ غُسْلًا حَدَّاً
 بِقَصَّةٍ أَوْ الْجَفُوفَ تَطْهِيرٌ
 أَوْ صُفْرَةٌ تَرَكَتِ الصَّلَاةَ ثُمَّ
 فَوَاحِدٌ فِي الْعَدَّةِ اسْتَبْرَا وَإِنْ
 فَحِيلْضُ اسْتُؤْنِفَ لَوْ تَمَادَى
 كَانَ اسْتِحَاضَةً كَمِثْلِ الطَّهْرِ
 أَكْثَرُ مِنْ شَهْرَيْنِ وَالْطَّهْرُ جَرَى

باب الطهارة وما يجزئ من اللباس في الصلاة

كُلُّ مُصَلٍّ سَيْنَاجِي الرَّبَّا
 فَالظَّهْرُ وَاجِبٌ بِمَاءِ صُبَّا
 سَلَمٌ مِنْ شَوْبٍ بِنَجْسٍ أَوْ بِمَا
 فَارَقَهُ مِنْ طَاهِرٍ وَكُلُّ مَا
 غَيْرَهُ مِنْ جِنْسِ أَرْضٍ مُغْتَفِرٌ
 وَالْوَدِي خَاثِرٌ يَلِي الْبَوْلِ اشْتَهَرَ
 كَسَّالِسٍ وَدُونَ نَاقِضٍ نُدْبٍ
 ءُدَافِقٌ بِلَذَّةٍ كُبْرَى اعْلَمَا
 أَصْفَرُ مَنِيْهَا رَقِيقٌ يَنْعَتُ
 سُكْرٍ وَإِغْمَاءٍ جُنُونٍ وَالْقُبْلٍ
 فِي لَمْسِهَا لَفْرَجُهَا خَلْفُ ظَهَرٍ
 حَيْضٌ نَفَاسٌ اسْتِحَاضَةٌ زُكْنٌ
 ذَا يُبْطِلُ الصِّيَامَ مِثْلَ الْحَجَّ
 يُحَصِّنُ الزَّوْجَ تَحْلِي بَعْدًا
 فَوْرًا وَإِنْ عَاوَدَهَا أَوْ كَدَرَ
 بِالآنِقَطَاعِ طَهَرَتْ وَحِيثُ تَمَّ
 نَحْوَ ثَمَانٍ اسْتَمَرَ مُسْتَكِنٌ
 لِخَمْسَةَ أَعْشَرَ وَحِيثُ زَادَ
 وَهَكَذَا دُمُّ النَّفَاسِ يَجْرِي
 مِنْهُ مَتَى جَفَّ وَلَوْ فَوْرًا تَرَى

لِعَادَةٍ صَلْحٌ لَا النَّجْسُ فَذَرَ
 قَلَّ وَالْأَحْكَامُ بِقَلْ ذَكَرُوا
 بِمُدْهُ الْوُضُوءُ بِالصَّاعِ اغْتَسَلَ
 فَرِضٌ وَقِيلَ سُنَّةً وَالنَّهِيُّ عَنِ
 كَعْبَتَنَا مَجْزَرَةٍ فَلَتَدْرِ
 ئِسْهَمُ الْحَمَامُ ذَا مَا أَمْنَا
 ثَوْبٌ وَكَشْفٌ كَتْفَهُ كُرْهٌ وَقُلْ
 دَرْ حَصِيفٌ سَابِغٌ سَتَارٌ
 تُبَاشِرُ الْأَرْضَ مِنَ الْأَنْثَى الْيَدُ
باب صفة الوضوء وذكر الاستنجاء والاستجمار
 وَمَا يَشِيبُهُ مُفَارِقُ طَهْرٍ
 وَنَجْسُ الْمَاءِ الْقَلِيلِ قَذْرٌ
 بِأَنَّهُ سُنَّةُ أَحْمَدَ أَجَلٌ
 طَهَارَةُ الْبُقْعَةِ وَالثَّوْبُ عَيْنٌ
 مَعْطَنٌ إِلَيْكَ الْطَّرِيقُ ظَهَرٌ
 مَزْبَلَةُ مَقْبَرَةِ الشَّرْكِ كَنَا
 طُهْرًا، أَقْلَعَ مَا بِهِ صَلَّى الرَّجُلُ
 أَقْلَعَ مَا يُجْزِئُهَا الْخَمَارُ
 ظُهُورُ الْاَقْدَامِ وَحِينَ تَسْجُدُ

وَلَيْسَ وَاجِبًا وَإِنَّمَا يَجِبُ
 كَيْلًا يُصَلِّيُ بِهِ أَوْ الْمَدْرَ
 نِيَّتَنَا يَحْتَاجُ وَالْوَصْفُ جَلَّ
 بَوْلٌ وَيَسْتَرْخِي وَيَمْسَحُ النَّجَا
 بِهَا الْمَحَلَّ غَاسِلًا مَا يُدْرِكُ
 وَمَا فِي الْاسْتِنْجَا مِنَ الرِّيحِ جَدًا
 وَالْمَاءُ أَطْهَرٌ وَأَنْقَى حَقًا
 فَابْدأْ بِغَسْلِكَ الْيَدَيْنِ فِي الْوُضُوءِ
 وَمَسْحُكَ الْأَذْنَيْنِ سُنَّةُ خُذَا
 مَا وَصَلُ الْاسْتِنْجَاءُ بِالْوُضُوءِ نُدْبِ
 إِزَالَةُ النَّجْسِ بِالْمَاءِ الْحَجَرِ
 وَلَيْسَ أَوْ طَهَارَةُ الثَّوْبِ إِلَى
 يَغْسِلُ يُسْرَاهُ وَبَعْدُ مُخْرِجَا
 بِحَجَرٍ أَوْ يَدِهِ وَيَعْرِكُ
 لَا بَاطِنًا مِنْ بَعْدِ غَسْلِهِ الْيَدَيْنِ
 وَبِثَلَاثِ جَمَرَاتٍ يُنْقَى
 لِغَيْرِ الْأَخْبَثَيْنِ مِمَّا يَنْقُضُ
 مِنْ قَبْلِ إِدْخَالِهِ مَا إِلَيْهِ وَذَا

مَضْمَضَةً مُسْتَنْشِقَ مُسْتَنْشِرٌ
 وَغَيْرُ ذَا الْفُرُوضُ وَالْوَصْفُ يَلِي
 كَفَيْكَ غَسْلَاتٍ ثَلَاثًا وَإِذَا
 ثَلَاثَ غَرْفَاتٍ لَمَضْمَضَتِكَ
 وَاسْتَنْشِقَ اسْتَنْشِرٌ وَكُلُّ إِنْ تَشَا
 تَفْضِيلُهُ بِكَفٍّ أَوْ هُمَا خُدَا
 مِنْ مَنْبَتِ الشِّعْرِ نَازِلًا إِلَى
 لِعَظَمِي الصُّدَغَيْنِ وَادْكُرْ غَائِرَا
 جَبْهَتِكَ الْلَّحْيَةَ حَرْكَبِشَلَا ١٥٠
 وَلَا تُخَلِّلْهَا الْيَدَ الْيُمْنَى اغْسِلَا
 وَهَكَذَا الْيُسْرَى لِمِرْفَقِيهِمَا
 وَالْمَا بِيْمَنَاكَ لِيُسْرَاكَ احْمَلَا
 أَصَابِعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ أَوَّلِ
 يَدِيكَ لِلأَمَامِ مَاسِحًا إِلَى
 وَلْتَجْعَلِ الْإِبْهَامَ خَلْفَ الْأَدْنِ
 وَلَوْ يَدِيكَ فِي إِنَّا أَدْخَلْتَا
 وَخُدْنَ عَلَى الْإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ
 ظَهْرَهُمَا كَبَاطِنِ وَكَالذَّكَرِ
 تَحْتَ الْعِقَاصِ يَدُهَا فِي الرَّجْعَةِ

وَذَكَرُوا بِسْمَلَةً وَأَنْكَرُوا
 ضَعِ الإِنَاءِ يُمْنَةً أَبْدَأَ فَاغْسِلِ
 تَحْتَاجُهُ اسْتَنْجِي وَمِنْ بَعْدُ خُدَا
 وَحَسَنٌ بِإِصْبَاعٍ سَوَاكُكَا
 بِغَرْفَةٍ، وَبِشَلَاثٍ قَدْ فَشَا
 لِلْوَجْهِ مَاءً اغْسِلْ بَادِئًا إِذَا
 طَرَفَ ذَقْنِكَ وَدَوْرًا أَكْمَلَا
 أَجْفَانِ عَيْنِ مَارِنَا أَسَارِرَا
 ثِ غَرَفَاتٍ هَكَذَا الْوَجْهَ اغْسِلَا
 ثَلَاثَ مَثْنَى وَالْأَصَابِعِ خَلَّا
 وَدَخَلَ لِلْاحْتِيَاطِ فَاعْلَمَا
 لِمَسْحِ رَأْسِكَ وَمِنْ ثُمَّ اجْعَلَا
 شَعْرَكَ وَامْسَحْ لِلْقَفَافِ ثُمَّ انْقُلِ
 حَيْثُ بَدَأْتَ مَسْحَ ذَاكَ أَوْلَأَ
 تَمْرُ بَادِئًا بِصُدْغٍ وَأَنْثَنِي
 أَجْزَأَا وَالْمَسْحُ مَتَّى أَوْعَبْتَا
 مَاءً لِأَذْنِيكَ امْسَحْ فِي الْمُثْبَتِ
 الْأُنْثَى وَتَمْسَحُ الدَّلَالَ وَلَتُجَرِّ
 وَلَيْسَ تَمْسَحُ عَلَى الْوِقَائِيةِ

لغسلِ رجلِيكَ الْيَدُ الْيُمْنَى تَكُ
 عَرْكَا ثَلَاثًا لَوْ تَشَأْ تَخْلُ
 ثُمَّ تَبَالُغُ بِعَرْكٍ كُلُّ مَا
 وَكَالْعَرَاقِيبِ عَلَى الصَّوَابِ
 وَصَحَّ بِالْأَقْلَلِ مِنْ ثَلَاثَةِ
 وَلَيْسَ فِي الْإِحْكَامِ يَسْتَوِي الْبَشَرُ
 ثُمَّ تَشَهَّدَ لَهُ الْجَنَانُ
 قَدْ سَأَلُوا التَّوْبَةَ ثُمَّ الطَّهْرَا
 وَغَسْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ يَشْعُرُ
 لِكَيْ يُنَاجِيَ إِلَهَ وَاقِفًا
 بِالذِّلِّ رَاكِعًا وَسَاجِدًا يَتَمَّ

باب : في الغسل

مُوجَّةً غُسْلًا كَفَى مِنْ افْتَصَرَ
 مِنْ بَعْدِ غَسْلِكَ الْأَذَى وَتَغْسِلُ
 وَبَلْ أَصْلَ شَعْرِ الرَّأْسِ فَشَا
 ثَغَرَفَاتٍ وَاعْرِكَنْ غَاسِلًا
 عَقَاصَهَا وَغَسَلُهَا مِثْلُ الرَّجُلِ
 مَاءٌ فَالْأَيْسَرِ وَدَلْكٌ إِثْرَ صَبَّ
 وَعُمْقَ سُرَّةٍ فَتَابَعَ مُوعِبَا
 جَنَابَةٌ حَيْضٌ نِفَاسٌ تُعْتَبرُ
 عَلَيْهِ وَالْوُضُوءُ قَبْلُ أَفْضَلُ
 رِجْلِيكَ أَوْ أَخْرَهُمَا إِذَا تَشَأَّ
 بِنَزْرِ مَاءٍ وَعَلَى الرَّأْسِ ثَلَاثَةِ
 وَتَضْغَطُ الْمَرْأَةُ دُونَ أَنْ تَحْلُ
 ثُمَّ عَلَى شِقْكَ الْأَيْمَنِ يُصَبَّ
 أَوْ مَعْ وَعَادِدٍ مَا يَكُونُ قَدْنَبَا

تَحْتَ الْجَنَاحِ الْحَلْقِ خَلْلٌ لِحِيَّتِكْ
أَسْفَلَهَا أَسْفَلَ رِجْلٍ خَلْلٌ
لِلْغُسلِ وَالْوُضُوءِ إِنْ أَخَرْتَا
طُهْرًا بِبَطْنِ يَدِهِ أَوْ فَلْتُعِدِ

باب : في من لم يجد الماء وصفة التيمم

ذُو مَرَضٍ مُنَاوِلاً أَوْ كَائِسَدٌ
عَجَّلَ لَا الْمُوقِنُ لِلرَّاجِي الْوَسَطُ
مُنَاوِلاً وَخَائِفٌ وَجَدَ مَا
يُعْجِزُهُ الْمَرَضُ أَوْ ذُو السَّهْوَ أَنْ
وَصْوَرَةُ الْكَمَالِ نَدْبَاتٍ
وَانْفُضْ خَفِيفًا الْأَذَى إِنْ نَشَّبَا
الْأَرْضَ لِمَسْحِهِ الْيَدَيْنِ وَذَهَبَ
ظُهُورٌ أَطْرَافُ الْأَصَابِعِ فَإِنْ
عَلَيْهِ مِنْ بَاطِنِ زَنْدَهِ مَضِي
الْأَيْسَرِ مَسْحُهُ الْيَمِينِ نَامٌ
بِتِي وَحَكَ الْكَفَ بِالْكَفِ كَمَلَ
مَا أَخَرَ الصَّلَاةَ بِلْ تَيَمَّمَ
دُونَ إِعَادَةٍ وَلَكِنْ حُظِّلَ
لِفَقْدِ مَا أَوْ عَجْزِهِ أَوْ مَا وَجَدَ
خَافَ تَيَمَّمُوا لِفَرْضِ مَنْ قَنَطَ
يُعِيدُ ذُو الرَّجَا وَمَنْ قَدْ عَدَمَ
فِي الْوَقْتِ .. لَا لِعَدَدِ سَوَى لِمَنْ
ذَكَرَ مَا قَدْفَاتَ مِنْ صَلَاةٍ
فَاضْرِبْ بِكَفِيْكَ صَعِيدًا طَيْبًا
وَيَمْسَحُ الْوَجْهَ بِتَيْنِ وَضَرَبَ
لِمَرْفَقِ الْيُمْنَى وَقَدْ بَدَأَ مِنْ
وَصَلَ لِلْمَرْفَقِ عَادَ قَابِضًا
لِجِهَةِ الْكَوْعِ وَبِالْإِبْهَامِ
وَلِلْيَسَارِ يَفْعُلُ الَّذِي فَعَلَ
وَحَائِضٌ كَجُنْبٍ فَقَدْ مَا
ثُمَّ إِذَا مَا وَجَدَاهُ اغْتَسَلَ

لَمْ تَغْتَسِلْ وَيَجِدَا لِلْغُسْلِ مَا
جَمَاعُهَا بَعْدَ انْقِطَاعِ الدَّمِ مَا
فِي جَامِعِ الصَّلَاةِ تَلْقَى طَرْفًا
وَكَيْفَمَا مَسَحَتْ مُوعِبًا كَفَى

باب : في المسح على الخفين

وَضُوئِهِ الْمَسْحُ عَلَيْهِمَا بَلَى
جَازَ لِمَنْ لَبِسَ خُفَّيْهِ عَلَى
خُفَّاً وَأَحْدَثَ صَغِيرًا فَلَيَضَعْ
فِي سَفَرٍ وَحَضَرٍ وَمَا نَزَعْ
أَصَابِعَ الْيُمْنَى وَيَمْسَحُ إِلَى
٢٠٠ يُسْرَاهُ تَحْتَ الرِّجْلِ وَالْيُمْنَى عَلَى
وَعَكْسِهِ الْيَدِينِ وَضْعًا رَجَاحًا
كَعْبَيْهِ وَالْيُسْرَى كَذَاكَ مَسَحَا
مُتَجَهًا لِطَرْفِ الرِّجْلَيْنِ
أَوْ بَدَا الْمَسْحُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ
وَمَا يَرَى مِنْ نَحْوِ طِينٍ نَبَذَا
كَيْ يَحْمِيَ الْخُفَّيْنِ مِنْ قَشْبٍ إِذَا

باب : في أوقات الصلاة وأسمائها

وَوَقْتُهَا أَوْلَهُ فَلْتَدْرِ
في طيبة الوسطى لصبح فجر
غَایَتُهُ قَبْلَ الشُّرُوقِ تَكْمِلُ
من انصداع الفجر وهو الأفضل
وَزَادَ ظِلُّ الشَّيْءِ شَيْئًا تَالِ
صلاتنا والظهر بالزوال
فِي الصَّيفِ رُبْعَ قَامَةٍ أَوْ تُنْظَرُ
حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَهُ تُؤَخَّرُ
أَوْ لَمْ يُعَجِّلْ لِحَدِيثِ أَبْرِدُوا
جَمَاعَةً وَعَجَلَ الْمُنْفَرِدُ
وَالظِّلُّ ظِلَانَ انتِهاءِ الْعَصْرِ
وَأَوْلُ الْعَصْرِ انتِهاءُ الظَّهَرِ
قَالَ إِلَى اصْفِرَارِهَا التَّمَامُ
وَقِيسَ بِالإِبْصَارِ وَالإِمَامُ

وقت لها منفرد منسوب
تدخل والبياض لغو في النسق
جماعية ندب والمختار
لك الكلام بعدها قد نبذا

والمغرب الشاهد والغرب
والعتمة العشاء إن غاب الشفق
غايتها الثالث وانتظار
تعجيلها والنوم قبلها كذا

باب : في الأذان والإقامة

قد وجَبَ الأذانُ كِالإِقَامَةِ
أَقَامَتِ الْمَرْأَةُ سِرًا فَقَمَنِ
وَالْحَاظِرُ قَبْلَ وَقْتٍ غَيْرِهَا اجْهَلَى
شَهَادَتِيهِ وَبِصَوْتٍ أَرْفَعَ
خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ وَتَكْبِيرَاتُ
هُنَّ أَقَامَ الْجَمْعُ وَالْفَذُّ سَوَا

في مسجدٍ وراتب الجماعة
وندبه للفذ معلمٌ وان
وجاز في السادس للصبح بلى
وثن على فساط الأذان رجع
وفي الصباح زيدت الصلاة
إقامة فقط تثنى لاسوا

باب : صفة العمل في الصلوات المفروضة

وما يتصل بها من النوافل والسنن

الله أكْبَرُ فِي الْحَرَامِ وَجَبَ
يَدِيكَ وَالْفَاتِحةَ أَقْرَأَ سَمْعَ
مَأْمُومًا أو فَدَا بِسْرًا لَا عَلَى
قِرَاءَةِ وَالْخُلْفِ فِيهِ جَهْرًا
أَوْ حَسَبَ التَّغْلِيسِ أَطْوَلَ قَرَا

خُذْ وَصْفَهَا فَرِضًا وَمَا لَهُ انتَسَبْ
وَحَذَّرْ مَنْ كَبِيْكَ أَوْ دُونَ ارْفَعَ
فِي الصُّبْحِ دَعَ بِسْمَلَةً وَأَمَنَ
وَأَمَنَ الْإِمَامُ إِذْ أَسَرَّا
وَبِالْمُفَصَّلِ الطَّوَالِ جَهْرًا

كَبِيرٌ إِذَا تَنْحَطُ مَكْنَى يَدَكَ
 وَالرَّأْسَ لَا تُطَاطِه أَوْ تَرْفَعُ
 بِالْقَلْبِ رَأَكِعًا وَسَاجِدًا وَلَا
 وَارْفَعْ رُوِيدًا حِينَ قُلْتَ سَمِعَا
 وَرَبَّنَا الْحَمْدُ لَكَ الْمَأْمُومُ
 وَسَمِعَ اللَّهُ بِلَا مَزِيدٍ
 هَوَى مُكَبِّرًا وَلَمْ يَجْلِسْ وَقَدْ
 مُمْكِنًا جَبَهَتْهُ وَالآنَفَا
 وَالضَّبْعَ عَنْ جَنَبِيهِ .. وَالْأَذْنَانِ
 وَابْسُطْهُ مَا سَوْهَمَا لِلْقِبْلَةِ
 بُطُونَ إِبْهَامِيكَ أَرْضاً سَبَحَلَا
 حَدَّ وَتَطَمَّئِنَ ثُمَّ ارْفَعْ مُكَبِّرًا
 وَالْقَدَمُ الْأَيْسَرُ تَحْتَكَ وَتَرِ
 يَدِيكَ فَوْقَ رُكْبَتِيكَ ثُمَّا
 تَقْعِمْ فَقْمُ مُكَبِّرًا مُعْتَمِدًا
 وَاقْرَأْ كَالَّا وَلَ إِنْ تَشَاءْ تُقْلِ
 لَا هُمْ إِنَّا وَتُتَتَّمِمُهُ إِلَى
 فِيمَا يَلِي كَمَا فَعَلْتَ أَوْلًا
 إِلَيْتَكَ الْيُسْرَى وَيَمْنَى قَدَمَيْ

من رُكْبَتِيكَ وَلَتُسَوِّظِهِرَكَ
 جَافَ بَضَبْعِيكَ لَرِبِّكَ أَخْضَعَ
 تَدْعُ وَسَبَحْ دُونَ حَدَّ عُقْلَا
 أَلَّهُ فَدَا مَعَ رَبَّنَا اسْمَاعِيلَ
 قَالَ وَمَا تَسْمِيْعَهُ مَعْلُومُ
 قَالَ الْإِمَامُ وَإِلَى السُّجُودِ
 بَاشَرَ الْأَرْضَ بِيَدِيهِ وَسَجَدَ
 أَرْضًا وَكَفَيْهِ وَجَافَى الْكَفَا
 حَوْلَهُمَا أَوْ دُونَهُ الْيَدَانِ
 كَالْقَدَمَيْنِ وَانْصِبَنْ وَثَبَتَ
 بِمَا تَشَا وَادَعْ بِمَا شَتَّتَ وَلَا
 بِرَا فَتَجْلِسُ وَيَمْنَاكَ انتَصَبَ
 فَعَنِ الْأَرْضِ يَدِيكَ فَتَذَرَّ
 تَسْجُدُ كَالْأَوَّلِ ثُمَّ إِذْمَا
 عَلَى يَدِيكَ حَادِرًا أَنْ تَقْعُدَا
 بَعْدَ رُكُوعِكَ أَقْنُتَ أَوْ قَبْلُ فَقْلٍ
 بِالْكَافِرِينَ مُلْحَقٌ وَلَتَفْعَلَا
 مَعَ التَّشَهُّدِ وَتَجْلِسُ عَلَى
 لَكَ انصِبْ أَوْ احْنِ وَاثْنَ يُسْرَاكَ أَخَيْ

وَضَعْ يَدِيكَ فَوْقَ فَخْذِيكَ أَشْرَ
 تُشِيرُ لِلتَّوْحِيدِ أَوْ لِتَطْرُدِ
 يُسْرَاكَ فَوْقَ فَخْذِكَ الْأَيْسَرِ لَا
 ثُمَّ تَشَهَّدُ إِلَى «رَسُولِهِ»
 ثُمَّ السَّلَامُ فَلَتَقْلُ مُسْتَقْبَلًا
 إِلَى الْيَمِينِ فَنَدَا أَوْ إِمَاماً
 عَلَى إِمَامَهُ وَرَدَ مِثْلَمَا
 سَبْحَلْ وَحَمْدَلْ بَعْدَ كَبْرَنِ ثَلَّا
 لِتَكْمِلَ الْمِائَةَ وَالذِّكْرُ اسْتُحْبَ
 وَقَبْلَ صُبْحٍ رَكْعَتَانِ سِرَا
 وَافْرَأَ بِهَا كَالصُّبْحِ أَوْ أَقْلَا
 وَلَتَتَشَهَّدُ أَوْ لَا وَقَفَ عَلَى
 مِنَ الْجُلُوسِ فَلَتُكَبِّرْ وَاقْفَا
 إِمَامَهُ وَافْرَأَ بِالْأُخْرَى إِنْ
 وَمَا يَلِي مِنْ عَمَلٍ فَمِثْلَمَا
 وَأَرْبَعَ تُنَدَبْ بَعْدَهَا وَقَبْ
 بِهَا مِنَ الْمُفَصَّلِ الْقِصَارِ
 وَصَلَّ مَغْرِبًا ثَلَاثًا وَاجْهَرَ
 وَالسُّرُّ فِي ثَالِثَةِ بِالْفَاتِحَةِ

فَوْقُ بَسَبَابَةِ أَوْ لَهَا أَدْرِ
 وَسَاوِسَ الْلَّعِينَ ثَبَّتِ الْيَدَا
 تُشَرِّبَهَا وَلَا تُحَرِّكَ أَنْمَلَا
 أَوْ زَدْ صَلَةَ وَالدُّعَاتِ قُولُهُ
 عَلَيْكُمْ وَحَسْبُ وَالْتَّفَتْ بَلَى
 وَزَادَ مَأْمُومُ كَذَا سَلَامًا
 كَانَ الَّذِي عَلَى الْيَسَارِ سَلَامًا
 ثَا وَثَلَاثَيْنَ وَبَعْدَ هَيْلَلَا
 إِلَى شُرُوقِ الشَّمْسِ لَكِنْ لَا يَجِبْ
 بِأَمْ قُرْآنٍ وَصَلَّ الظَّهِيرَا
 فِي الْأُولَيَّيْنِ دُونَ جَهَرٍ كَلَا
 «رَسُولُهُ» وَبَعْدَ أَنْ تَعْتَدَلَا
 وَذُو اِتِّمَامٍ فِي وَقْوفِهِ قَفَا
 سِرَا بِأَمْ الذِّكْرِ فِي هَتَّيْنِ
 وَصَفَ فِي الصُّبْحِ كَذَا وَسَلَامًا
 لِالْعَصْرِ وَالْوَصْفُ كَتَلَكَ وَالْأَحَبْ
 مِثْلُ الضُّحَى وَالْقَدْرِ ذَا الْمُخْتَارِ
 فِي الْأُولَيَّيْنِ بِقِصَارِ السُّورِ
 نَافِلَةً قَبْلَ الْعِشَاءِ صَالِحَةً

بِرَكَعَتِينِ لَوْتَرَى وَلَوْتَرَى
 لِلْعَتْمَةِ الْعَشَاءُ وَسِمْ أَعْدَلُ
 مِنَ الْذِي فِي الْعَصْرِ كُنْتَ تَقْرَأُ
 وَكُلُّمَا عَدَا الْذِي قَدْ ذُكِرَ
 تَحْرِيكُكَ الْلِسَانَ أَدْنَى السِّرُّ
 وَدُونَكَ الْمَرْأَةُ جَهْرًا وَبِكُلِّ
 وَالشَّفْعِ وَالْوَتَرِ فَصَلٌّ جَهْرًا
 وَجَازَ عَكْسُ ذَا وَذَا الْأَقْلُ قُلْ
 يَأْيُهَا فِي الْوَتَرِ قُلْ وَقُلْ وَقُلْ
 وَإِنْ تَزِدْ شَفْعًا فَأَوْتَرْ آخِرَهُ
 أَوْ زَادَ ثِنَتِينِ وَمَعَ ذَاكَ وَذَا
 وَآخِرُ الْلَّيْلِ هُوَ الْمُفَضَّلُ
 تَقْدِيمُهُ الْوَتَرِ وَإِنْ قَامَ فَمَا
 قَدْ نَامَ عَنْهُ مِنْ صَلَاتِهِ مَضِي
 مَنْ نَسِيَ الْوَتَرَ إِلَى أَنْ صَلَى
 فِي مَسْجِدٍ عَنِ التَّحْيَةِ وَقَدْ
 وَلَيْسَ بَعْدَ الْفَجْرِ مِنْ نَفْلٍ عَدَا
 فِي كُلِّ مَنْ رَكَعَهَا فِي الْمَنْزِلِ

سَتَّاً وَلَوْتَرَى فَصَلٌّ أَكْثَرَا
 فِي أُولَيِّهَا اجْهَرْ وَذَاكَ أَطْوَلُ
 وَالسُّرُّ فِي الْأَخِيرَتِينِ أَمْرًا
 فَالْوَصْفُ فِيهِ مِثْلَمَا مَضِي اذْكُرَا
 إِسْمَاعِيلَ يَلِيكَ أَدْنَى الْجَهْرِ
 حَالٍ تُرَى مُنْضَمَّةً وَتَنْعَزَلُ
 كَالنَّفْلِ لَيْلًا وَالنَّهَارَ سِرَا
 فِي الشَّفْعِ رَكْعَتَانِ بِالْأَعْلَى وَقُلْ
 أَوَّلَاهُرَ الْمُصْحَفَ فِيمَا قَدْ نُقلَ
 وَخَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ صَلَى عَشَرَهُ
 خَتَمَ بِالْوَتَرِ فَذَا أَوْ ذَا حُذَا
 وَمَنْ يَنَامُ غَالِبًا فَالْأَفْضَلُ
 شَاءَ يُصَلِّي دُونَ وَتَرِثُمَ مَا
 فِيهِ إِلَى الْإِسْفَارِ ثُمَّ مَا فَضَى
 صُبْحًا وَمَنْ دَخَلَ مَا تَخَلَّى
 أَغْنَتْ رَغِبَةً بِهِ فِي الْمُعْتَمَدِ
 تِلْكَ وَفِي التَّحْيَةِ الْخُلْفُ بَدَا
 وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فِي الْقَوْلِ الْجَلِي

باب : في الإمامة وحكم الإمام والمأمور

يَوْمُ الْأَفْضَلُ وَالْأَفْقَهُ الذَّكَرُ
 وَمُدْرِكُ لِرَكْعَةٍ قَدْ أَدْرَكَ
 قِرَاءَةً كَمَقْرِئِ الْإِمَامِ
 أَعَادَ لِلْفَضْلِ إِذَا مَا وَجَدَ
 إِدْرَاكِهِ لِرَكْعَةٍ فَأَكْثَرَ
 وَرَجُلٌ مَعَ الْإِمَامِ وَقَفَا
 وَامْرَأَةٌ خَلْفَهُمْ وَإِنْ وَعَى
 لِلْخَلْفِ وَالْإِمَامُ رَاتِبٌ مَتَى
 وَعُودُ جَمْعٍ بَعْدَ جَمْعٍ كَرِهُوا
 أَلَّا يَؤْمِنُ أَحَدًا مَنْ صَلَّى
 سَجَدَ مَعَ سُجُودِ الْمَأْمُومِ
 وَاقْفُ الْإِمَامَ تَابِعًا مُوَالٍ
 وَبَعْدَهُ اسْتَفْتَحَ مِنْ اثْنَتَيْنِ قُمْ
 وَمَا سِوَاهُ وَاسِعٌ وَالْأَفْضَلُ
 وَإِنْ سَهَا الْمَأْمُومُ فَإِلَّا حِرَامٌ
 وَسَجْدَةٌ وَنِيَّةُ الْفَرْضِ فَلَا
 لَا اُمْرَأَةٌ وَمَعَهُ اُفْرَأٌ إِنْ أَسَرَ
 جَمَاعَةً فَلَتَقْضِ مَا قَدْ فَاتَكَ
 وَابْنٌ عَلَى الْأَفْعَالِ كَالْقِيَامِ
 فَذُجَمَاعَةٌ وَلَمْ يُعَدْ لَدَى
 أَعَادَ ذُو أَقْلَ حَسْبَمَا يَرَى
 عَلَى يَمِينِهِ وَأَكْثَرُ قَفَا
 طِفْلٌ فَكَالْكِبِيرِ وَالْأَنْثَى دَعَا
 مُنْفَرِدًا صَلَّى فَكَالْجَمْعِ أَتَى
 فِي مَسْجِدِ ذِي رَأْتِبٍ وَنَبَّهُوا
 وَإِنْ يَكُنْ سَهَا الْإِمَامُ أَصْلًا
 وَإِنْ يَكُنْ لَمْ يَسْهُ ذَا الْمَعْلُومُ
 فِي رَفْعِ رَأْسِهِ وَفِي الْأَفْعَالِ
 بَعْدَ إِمَامَكَ وَسَلَّمَ إِذْ يَتَمُّ
 قَفْوُ الْإِمَامِ مُطْلَقاً وَالْأَكْمَلُ
 وَرَكْعَةٌ كَذَلِكَ السَّلَامُ
 يَحْمِلُ وَالْبَاقِي الْإِمَامُ حَمَلاً

باب : جامع لأحكام الصلاة وغيرها

وَصْفُ الْلِّبَاسِ لِهُمَا تَقدِّمَا
 تَغْطِيَةُ الْوَجْهِ وَأَنْفِ فَاعْلَمَا
 كُرْهَ بِهَا كَكْفَتِ شَعْرِ رَضَمْ
 ثَوْبٌ لِغَيْرِ شُغْلٍ مُهِمٌ

بَعْدَ السَّلَامِ وَمَتَى تَشَهَّدَا
 وَفِي التَّشَهِيدِ خَلَافٌ قَدْ وَرَدَ
 سُجُودُهُ وَنَاسِي الْبَعْدِي فَمَا
 وَبَادَرَ الْقَبْلِيَ حَيْثُ افْتَقَدَهُ
 نَقْصٌ يَسِيرٌ فَسُقْوَطُهُ زُكْنٌ
 أَوِ الْقِرَاءَةِ بِكُلِّ رَكْعَةٍ
 فِي كُلِّهِ السُّجُودِ لَيْسَ الْمَرْضِي
 صُبْحٌ وَلَمْ تَقْرَأْ بِهَا مَنْ سَجَدَ
 فَرِضٌ وَثُمَّ وَجَبَ الْقَضَاءُ
 ثُمَّ أَعَادَ فَرِضَهُ مُتَمَّماً
 فَلَا سُجُودٌ أَوْ إِذَا لَمْ يَقْنَتِ
 ثُمَّ تَذَكَّرَ بِقُرْبِ أَحْرَمَا
 سَجَدَ بَعْدِيَّاً لَهُ وَأَمَّا
 مَسْجِدَهَا أَعَادَهَا مُبَادِرًا
 أَتَى بِمَا شَكَّ وَمَنْ ثُمَّ سَجَدَ
 سَهْوًا وَمَا سَجَدَ لَكُنْ سَلَماً
 يَسْجُدُ بَعْدِيَّاً وَلَيْسَ يُصْلِحُ
 مِنْ بَعْدِ أَنْ يُصْلِحَهَا أَوْ زَادَ عَدْ
 يَسْجُدُ لِلَّسَهْوِ وَأَصْلَحَ بَلَى

وَمَنْ سَهَا فَزَادَ شَيْئًا سَجَدَا
 سَلَمَ وَالنَّقْصُ لَهُ قَبْلُ سَجَدَ
 وَفِي زِيَادَةِ وَنَقْصٍ قَدَمَا
 ذَكْرَهُ إِلَّا بِطُولِ سَجَدَهُ
 وَإِنْ يَطْلُبْ أَعَادَهَا مَا لَمْ يَكُنْ
 وَنَقْصُ مَا كَرَكَعَةٍ وَسَجَدَةٍ
 أَوِ الْقِرَاءَةِ بِنِصْفِ الْفَرْضِ
 وَأَخْتَلَفُوا فِي رَكْعَةِ مِمَّا عَدَا
 لِسَهْوَهَا يُجْزِي أَوِ الإِلْغَاءُ
 أَوْ سَجَدَ الْقَبْلِيَ ثُمَّ سَلَمَا
 فِي نَحْوِ تَكْبِيرَةِ أَوْ تَسْمِيعَةِ
 وَمَنْ سَهَا عَنْ بَعْضِهَا فَسَلَمَا
 وَجَاءَ بِالْمَسْهُوِّ عَنْهُ ثُمَّا
 إِنْ طَالَ عُرْفًا مِثْلَ مَنْ قَدْ غَادَ
 مَنْ شَكَّ هَلْ نَقْصًا أَوْ تَمَّ الْعَدَدُ
 وَسَجَدَ الْبَعْدِيَّ مِنْ تَكَلَّمَا
 مَنْ شَكَّ فِي السَّلَامِ وَالْمُسْتَنَكْحُ
 وَإِنْ يَكُنْ أَيْقَنَ بِالسَّهْوِ سَجَدَ
 فَهُوَ يَعْتَرِيهِ دَائِمًا فَلَا

قَامَ فَيَرْجِعُ لَهَا فِي الْحِينِ
 وَيَسْجُدُ الْقَبْلِيَّ ثُمَّ مَا أَثِمَ
 يَقْضِي كَمَا فَاتَتْهُ حِينَ ذَكَرَاهَا
 بِعِدَّهَا وَمَنْ عَلَيْهِ جُمِلًا
 قَضَى الْقَلِيلَ أَوَّلًا وَآخَرًا
 وَإِنْ كَثُرْنَ لَا يَسُوغُ فَوْتُهَا
 كَضَحْكٍ أَوْ دَيْبَابًا فِيهَا ادْرَهَا
 عَمْدُ الْكَلَامِ مُفْسَدَانَ فَخُذَا
 مِنْ وَيَعِدُ لَا الَّذِي تَبَسَّمَ
 وَجُودُ نَجْسٍ أَوْ بِمَائِهِ اخْتُلِفَ
 أَعَادَهَا فِي الْوَقْتِ ذَاكَ أَوْلَى
 أَعَادَهَا دَوْمًا كَمَا الْوُضُو حَرَا
 رُخْصَةُ جَمِيعِ الْعَشَاءِ وَالْمَغْرِبِ
 خَارِجَ مَسْجِدٍ وَأَصْلُ الْمَذْهَبِ
 أَقَامَ دَاخِلًا وَصَلَّى ثَمَّا
 صَلَّى الْعَشَاءَ دَاخِلًا تَمَامًا
 وَالْجَمْعُ لِلظَّهَرِينِ فِي الْمُحَقَّقِ
 لَدَى صَعِيدِ عَرَفَاتٍ فَإِذَا
 بِمَا لَهُ مِنَ النِّدَاءِ كَالْعَمَلُ

صَلَاتُهُ وَمَنْ مِنْ اثْنَتَيْنِ
 مَالَمْ يَكُنْ فَارَقَ الْأَرْضَ فَلِيُّتمْ
 مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ ثُمَّ بَادَرَاهَا
 ثُمَّ يُعِيدُ مَا يَكُونُ مِنْ صَلَاةٍ
 مِنَ الصَّلَاةِ كَيْفَ مَا تَيَسَّرَ
 حَاضِرَةً وَلَوْ يَفْوتُ وَقْتُهَا
 قَدَّمَهَا وَذَكَرُهُ لِغَيْرِهَا
 وَلَا وُضُوءٌ مِنْهُ وَالنَّفْخُ كَذَا
 وَيَتَمَادِي ضَاحِكٌ خَلْفَ الْإِمَامِ
 وَمَنْ بِشَوْبٍ أَوْ مَكَانِهِ عُرِفَ
 أَوْ أَخْطَأَ الْقِبْلَةَ ثُمَّ صَلَّى
 وَمَنْ تَوَضَّأَ بِمَا تَغَيَّرَ
 لِمَطَرِ طَيْنٍ ظَلَامٍ مَذْهَبِيٍّ
 أَذَنَ فِي أَوَّلِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ
 تَأْخِيرُهُ الصَّلَاةَ شَيْئًا ثُمَّا
 أَذَنَ ثُمَّ بَعْدَمَا أَقَامَ
 وَانْصَرَفُوا قَبْلَ مَغِيبِ الشَّفَقِ
 فَوَاجِبٌ وَجُوبُ سُنَّةٍ وَذَا
 زَالَتْ تُقَامُ وَكِلَاهُمَا اسْتَقَلَ

لَهَا الْحَجِّ وَالْمُسَافِرُ ارْتَحَلَ
 صَلَاتَهَا مَعَ صَلَةِ الْعَصْرِ
 أَوْلَى وَقْتٍ أُولَئِيْهِ مَا فَعَلَ
 عَقْلُهُ الْغُرُوبُ وَالزَّوَالُ
 فَوْسْطُ ظَهْرٍ وَمَغِيبُ الشَّفَقِ
 أَنْ خَرَجَ الْوَقْتُ كَطَاهِرٍ بَلَى
 وَجَبَتِ الصَّلَاةُ فِي الْقَوْلِ السَّدَدِ
 يَكْفِي لِخَمْسِ رَكْعَاتٍ ظَهِيرًا
 فِي الْعِشَائِينِ أَتَتْ وَلَتُجْمِعَ
 وَإِنْ تَحْضُ لِلْمِثْلِ لَا تُصَالِي
 فَاخْتَلَفُوا وَمَوْقِنُ الطَّهَارَةِ
 وَذَاكِرُ مِنَ الْوُضُو فَرِضاً بَدَا
 وَقْتًا وَوَحْدَهُ لِطُولِ وجَبَا
 وُضُوءُهُ مَعَ الصَّلَاةِ سَرْمَدَا
 فَعَلَهُ مُنْفَرِدًا وَطَلَبَا
 يُعْدُ صَلَاتُهُ وَمَا كَانَ أَتَتْهُمْ
 بِطَرْفِ الْحَصِيرِ حَيْثُ حَلَّا
 وَمَا عَلَى الْمَرِيضِ لَوْمٌ يُؤْنِسُ
 عَلَى فِرَاشِهِ الَّذِي تَقَدَّرَأ

كَذَا الْعَشَاءَانِ بِجَمْعٍ إِنْ وَصَلَ
 جَمْعٌ فِي آخِرِ وَقْتِ الظَّهِيرَةِ
 كَمَغْرِبٍ مَعَ الْعِشا وَإِنْ رَحَلَ
 ذُو مَرْضٍ خَيْفٌ بِهِ زَوَالُ
 وَقْتٌ لِجَمْعِهِ وَإِنْ لِلأَرْفَقِ
 وَمَا قَضَى إِنْ لَمْ يُفْقِي مُغْمَى إِلَى
 إِنْ أَدْرَكَ مِقْدَارَ رَكْعَةٍ فَقَدْ
 وَأَدْرَكَتْ مِنَ النَّهَارِ قَدْرًا
 صَلَتْ وَعَصْرًا أَوْ بِلَيْلٍ أَرْبَعَ
 وَصَلَتِ الْآخِيرَ لِلأَقْلَلِ
 وَإِنْ لِأَرْبَعٍ بِلَيْلٍ حَاضَتْ
 وَشَكَ فِي الْحَدَثِ بِالْوُضُو ابْتَدا
 بِهِ فَمَا مِنْ بَعْدِهِ إِنْ قَرُبَا
 وَإِنْ تَعَمَّدَ أَعَادَ أَبَدا
 وَذَاكِرُ مَا لَيْسَ فَرِضاً قَرُبَا
 لِقَابِلٍ مَا طَالَ وَقْتُهُ وَلَمْ
 أَوْفَسَدَتْ صَلَاةُ مَنْ قَدْ صَلَى
 بِالْطَّرفِ الْآخِرِ مِنْهُ نَجَسٌ
 فِي بَسْطِهِ ثَوْبًا كَثِيفًا طَهُرَا

عَلَى الْقِيَامِ أَوْ كَمَا تَيَسَّرَ
 عِبَهُمَا أَوْ مَا ثُمَّ لَيْكُ
 فَشَقَّهُ الْأَيْمَنُ فَالظَّهْرُ انتُقِي
 وَلِيُصْلِحَ حَسْبَمَا يُطِيقُ
 بِحَائِطِ الطِّينِ تُرَابٌ حَجَرٌ
 خَضْخَاصُهُ فَقَائِمًا إِنْ لَيُصَلِّ
 وَهُوَ أَخْفَضُ بِلَا حُدُودٍ
 قَبْلَتِهِ لِلْعَجْزِ عَنْ أَنْ يَنْزَلَ
 مَرْكُوبِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَ بَلَى
 يُصَلِّ فَرْضَهُ عَلَى الرَّحْلِ خَلَّا
 تُوقَفُ رَحْلُهُ لِقَبْلَةِ إِذَا
 لِيَغْسلَ الدَّمَ وَيَبْنِي لَا حَرَجَ
 نَجَاسَةً وَرَكْعَةً مَا أَكْمَلَ
 لَا قَاطِرًا فَلِيَنْصَرِفْ وَسَائِلًا
 أَمَّا الْبَنَا بَعْدَ السَّلَامِ فَعَبَثٌ
 بَعْدَ الْجُلُوسِ وَبَنَى وَتَمَّا
 يُدْرِكُ لَا جُمْعَةٌ فَلِيَجْعَلَا
 إِعَادَةٌ غَسْلٌ مِنْ شَوْبٍ دَمًا
 تُعَدْ سِوَى مِنْ نَجْسٍ أَوْ فَاحِشٍ دَمً

وَيَتَرَبَّعُ الْذِي مَا قَدَرَ
 وَعَاجِزٌ عَنِ السُّجُودِ وَالرُّكُوْ
 سُجُودُهُ أَخْفَضُ أَوْ لَمْ يُطِقُ
 وَبَادَرَ الصَّلَاةَ مَنْ يُفِيقُ
 وَيَتَيَمِّمُ لِعَجْزٍ ضَرَرَ
 لَا الْجِيرُ وَالْجُصُّ وَخَائِضُ نَزَلَ
 يُومِئِي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ
 أَوْ لَا عَلَى مَرْكُوبِهِ صَلَّى إِلَى
 وَلِلْمُسَافِرِ التَّنَفُّلُ عَلَى
 فِي سَفَرِ الْقَصْرِ وَيُوتَرُ وَلَا
 مَنْ جَالَ سَاً أَرْضًا لَهُ الْإِيمَاءُ ذَا
 صَلَّى عَلَى الرَّحْلِ وَرَاعِفٌ خَرَجَ
 دُونَ تَكَلُّمٍ وَلَا مَشِيٌ عَلَى
 لَغَاءً وَنَزَرُ الدَّمِ مِنْهُ فَتَلَأ
 وَلَيْسَ فِي الْقَيْءِ بِنَا وَلَا الْحَدَثُ
 وَقَبْلَهُ غَسَلَ ثُمَّ سَلَّمَ
 مَكَانَهُ إِنْ كَانَ لِإِمَامٍ لَا
 بِنَاءَهُ بِجَامِعٍ وَدُونَمَا
 قَلَّ كَفَاحِشِ الْبَرَاغِيْثِ وَلَمْ

باب : في سجود القرآن

إِحْدَى وَعَشْرَةَ سُجُودَ الذِّكْرِ
مِنْهَا الْمُفَصَّلُ خَلَأَ فَلَتَدِرِ
الْأَعْرَافِ يَسْجُدُونَ وَالْأَصَالِ
فِي الرَّعْدِ، يُؤْمِرُونَ نَحْلٍ، تَالِ
ذَاكَ بِالْأَسْرَاءِ خُشُوعًا، مَرِيمًا
لَدَى بُكِيًّا، مَا يَشَاءُ عُلَمَا
بِأَوْلِ الْحَجَّ، وَفِي الْفُرْقَانِ قُلْ
لَدَى أَنَابَ أَوْ مَآبِ ثِمَّا
عَنْدَ نُفُورًا، وَالْعَظِيمِ قَدْ نُقلَ
وَكَبِيرَنَ وَلَا تُسَلِّمْ وَاسْجُدْ
نَ، وَبِصَادَ سَاجِدُوا فَذَكَرُوا
وَصَحَّ بَعْدَ الصُّبْحِ ثُمَّ الْعَصْرِ مَا
بِفُصْلَتِ فِي تَعْبُدُونَ تَمَّا
لَمْ يُسْفِرَ أَوْ تَصْفَرَ شَمْسُ فَافْهَمَا

باب : في صلاة السفر

فِي سَفَرٍ ذِي بُرْدٍ أَرْبَعَةَ
إِنْ خَلَفَ السَّفَرُ بَيْوتَ الْقَرِيَّةِ
مَالِمَ يَعْدُ لِلْدَارِ رَأَيَ عَيْنِ
صَلَّى الْرَّبَاعِيَّةَ رَكْعَتَيْنِ
أَوْ لَأَقْلَلَ فَالْأَخِيرَ تَمَّا
وَإِنْ نَوَى الْمُقَامَ عَشْرِينَ صَلَّا
وَسَعَ وَقْتُهُ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَتَى
لِخَمْسِ رَكْعَاتٍ يُتَمَّنُهُمَا
أَوْ لَأَقْلَلَ فَالْأَخِيرَ تَمَّا
وَقَادِمٌ فَجْرًا رَكْعَةٌ حَاضِرٌ
صَلَّى الْعِشا وَخَارِجٌ لَهَا قَصْرٌ

باب : في صلاة الجمعة

والَّسْعِيُ لِلْجُمْعَةِ وَاجِبٌ إِذَا
 يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُونَ وَيُسَنْ
 حِرْمٌ وَأَوَّلُ الْأَذَانِينِ أَتَى
 تَوْفِيرَ الْجَمْعِ بِمِصْرٍ أَوْ جَبُوا
 وَوَجَبَتْ قَبْلَ الصَّلَاةِ ثُمَّ قَدْ
 ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَقَرَا
 وَوَجَبَتْ عَلَى مُقِيمٍ فَادِرٍ
 إِنْ كَانَ مِنْ مَسْجِدِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ
 وَأَجْزَاتْ سِوَاهُ وَالْفَتَاهُ لَا
 ٤٠٠ وَوَجَبَ الْإِنْصَاتُ وَاسْتِقْبَالُ
 وَالْطَّيْبُ وَالْتَّهْجِيرُ وَالثُّوبُ الْحَسَنُ

باب : في صلاة الخوف

بِفَرْقَةِ إِمَامِهِمْ وَاحْجَمَ
 ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَةً بِالْمُبَتَّدِيِ
 يَنْتَظِرُ الْبَاقِينَ إِذَا قَامَ
 مَكَانَهُمْ مِنْ كَانَ قَبْلَهُمْ سَلَفُ
 وَهَكَذَا فِي كُلِّ فَرْضٍ يُفْعَلُ
 وَحَضَرًا فَإِنْ لَخَوْفٍ مُعْتَلٍ
 لِقِبْلَةِ أَوْ غَيْرِهَا وَحْدَانًا

إِنْ خَيْفَ بَطْشُ مُعْتَدِ تَقَدَّمَا
 قَوْمٌ وَرَابَطُوا وَجَاهَ الْمُعْتَدِيِ
 وَأَكْمَلُوا صَلَاتَهُمْ وَقَامَا
 بِهِمْ بِقِيَةَ الصَّلَاةِ وَوَقَفُ
 وَسَلَمَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ أَكْمَلُوا
 وَرَكْعَتَيْنِ مَغْرِبًا فِي الْأَوَّلِ
 صَلَلُوا مُشَاهَةً كَانَ أَوْ رُكْبَانًا

باب : في صلاة العيدين والتكبير أيام منى

تَجِبْ سُنَّةُ صَلَاةِ الْعِيدِ
بِقَدْرِ مَا تَحِينُ ثُمَّ صَلَّى
دُونَ نِدَاءٍ رَكْعَتَيْنِ كَبَراً
لِخُطْبَةِ يَجْلِسُ فِيهَا أَوْلَأَ
تَغْيِيرُنَا الطَّرِيقَ فِي الرَّجْعَةِ وَالْ
لِيَعْلَمَ النَّاسُ بِهِ وَذَكَرُوا
مَعَ الْخَطِيبِ كَبَرُوا وَأَنْصَتُوا
وَكَبَرُوا مِنْ بَعْدِ ظُهُرِ النَّحْرِ
بَعْدَ الْفُرُوضِ ذَاكَ وَالْتَّكْبِيرِ
فِي الْحَمْدِ وَالْتَّهْلِيلِ كُلُّ عَقْبَا
وَالنَّحْرُ وَالْيَوْمَانِ مَعْلُومَاتٌ
وَالْغُسْلُ وَالْطَّبِيبُ وَثَوْبُ حَسَنٍ

وَخَرَجُوا لِوقْتِهَا الْمَعْهُودِ
جَهْرًا بِكَالشَّمْسِ وَنَحْوِ الْأَعْلَى
سَبْعًا فَخَمْسًا ثُمَّ أَمَّ الْمَنْبَرَ
وَوَسْطَهَا وَانْصَرَفُوا وَجَمْلًا
إِمَامٌ فِي الْأَضْحَى يُضْحِي فِي الْمَحَلِ
رَبِّهِمْ فِي دَرْبِهِمْ وَجَاهَرُوا
لِمَا سَوَى التَّكْبِيرِ حَيْثُ سَكَتُوا
لِرَابِعِ الْأَيَّامِ بَعْدَ الْفَجْرِ
ثَلَاثَةٌ وَوَرَدَ التَّخْيِيرُ
تَكْبِيرَتَيْنِ قَدْ رَوَوهُ مُسْهَبَا
وَذَانِ وَالرَّابِعِ مَعْدُودَاتٍ
فِي الْعِيدِ نَدْبٌ كُلُّهَا أَوْ سُنْنٌ

باب : في صلاة الخسوف

تَجِبُ لِلْكُسُوفِ دُونَ خُطْبَةِ
فِي مَسْجِدٍ يَقْرَأُ أَوْلَأَ بِمَا
بَعْدَ الرُّكُوعِ بِقِرَاءَةِ أَخْفَفِ
مِنَ السُّجُودِ فَأَتَى بِمِثْلِهَا
وَلَا جَمَاعَةٌ لِخَسْفِ الْقَمَرِ

صَلَاةُ رَكْعَتَيْنِ فَرِضَ سُنَّةٌ
كَالْبِكْرِ يَرْكَعُ كَذَا وَتَمَّا
ثُمَّ رُكُوعٌ نَحْوَهَا ثُمَّ وَقَفَ
فِعْلًا وَلَكِنْ دُونَهَا فِي طُولِهَا
وَصَحَّ دُونَهَا الْكُسُوفُ فَادْكُرِ

باب : في صلاة الاستسقاء

سُنَّ لِلَاسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَانِ فِي الْوَقْتِ وَالْقُرْآنِ وَالْمَكَانِ
كَالْعِيدِ لَا نَدَا وَبَعْدُ خَطْبَةِ
مِنْ غَيْرِ تَكْبِيرٍ عَدَّا مَا انتَسَبَ
لِغَيْرِهِ أَثُمَّ دَعَا وَحَوَّلَوا
إِذْ حَوَّلَ الرِّدَاءَ ثُمَّ انتَقَلُوا

باب : ما يفعل بالمحضر

وفي غسل الميت وكفنه وتحنيطه وحمله

الاغْمَاضُ الْاسْتِقْبَالُ وَالتَّلْقِينُ
إِبْعَادُ ذِي جَنَابَةِ وَالْحِيَضِ
وَطَهْرُهُ وَثَوْبُهُ حَسِينُ
نُدْبَ كُلُّهُ وَبَعْضُهُمْ رَضِيَ
دُونَ نُوَاحِ جَازَ وَالصَّبْرُ جَمِيلٌ
بِالسُّدْرِ وَتَرَأْ فِي الْأَخِيرِ يُجْعَلُ
بِالرِّفْقِ وَالْوُضُوِّ حَسِينٌ وَاسْتَرِ
قَلْبُهُ أَوْ أَجْلِسُهُ ثُمَّ فِي السَّفَرِ
وَجْهٌ وَكَفِيهَا الرِّجَالُ فَاعْلَمَا
وَالزَّوْجُ غُسْلُهُ لِزَوْجِهِ انتُقِي
وَكُلَّهَا سَتَرٌ فَالْتَّغْسِيلُ حَلٌ
ثَةٌ مِنَ الْأَكْفَانِ بِيَضِّ جُعْلَا
وَحُسْبَا مِنْ وَتْرِهِ فِي الْجُمْلَةِ
مَوَاضِعِ السُّجُودِ وَالْأَبْدَانِ
دُونَ صَلَاتَةِ غُسْلٍ أَوْ أَكْفَانِ

صَلَّى سِوَى الْإِمَامِ فِيمَا يُعْتَمَدْ
 يَمِينَهُ فِي الْقَبْرِ حِينَ أَنْزَلَ
 أَفْضَلَ وَالدُّعَاءَ بِمَا قَدْ أَثْرَا
 بِمُجْمَرٍ يَتَّبِعُ وَالدَّفْنُ الْحَسَنَ
 وَمُسْلِمٌ أَبُوهُ كَافِرٌ نَفِي
 عَلَيْهِ مِنْ إِنْ لَمْ يُوَارِهِ التَّلْفَ
 عَلَى قَتْلِ النَّفْسِ وَالْحَدُّ الْقَوْدَ
 وَالْأَفْضَلُ الْمَشِيُّ أَمَامَ وَعَلَى
 وَيُنْصَبُ اللَّبَنُ وَاللَّحْدُ يُرَى
 وَكُرْهَةُ التَّجْصِيصُ وَالْبِنَا وَأَنَّ
 فِي الْلَّحْدِ أَنْ يُحَفَّ تَحْتَ الْجُرْفَ
 غُسْلٌ وَدَفْنُهُ لَهُ مَا لَمْ يَخْفَ
 بَابٌ : فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ وَالدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ
 وَأَرْبَعٌ تَكْبِيرُنَا عَلَى الْجَنَانِ
 نَرْفَعُ أَوْ مَعَ الْجَمِيعِ سَلَامًا
 تَسْلِيمَةً خَفَّتْ وَقَفْ حَذْوَ الْوَسْطَ
 ٤٥٠ قِيرَاطٌ دَفْنٌ وَالصَّلَاةُ كَاحْدٌ
 مِنْ بَعْدِ تَكْبِيرِكَ كُلَّ مَرَّةٍ
 دَعِ الدُّعَاءِ بَدَلِ الزَّوْجِ لَهَا
 إِذْ لَيْسَ تَبْغِي فِي الْجَنَانِ بَدَلًا
 لَا بَأْسَ مِنْ جَمْعِ الْجَنَائِزِ لَدَى
 جَمْعٍ يَلِي إِمَامَهَا الرِّجَالُ
 وَرَبَّمَا صُفَّ الرِّجَالُ صَفًا
 وَإِنْ بِقَبْرٍ وَاحِدٍ قَدْ جَعَلُوا
 وَقَبْرٌ مُهْمَلٌ وَجُلُّ الْجَسَدِ

ئَرْ وَلَلْيَدِينِ أَوَّلًا هُنَا
 بَعْدُ وَمَنْ يَشَاءُ دَعَا فَسَلَّمَا
 لِرَجُلٍ وَمَنْ كَبِيرٌ الْأَنْثَى فَقَطْ
 وَادْعُ بِمَا وَرَدَ أَوْ شَئْتَ فَزِدْ
 وَارْعَ الضَّمِيرَ فِي الدُّعَاءِ لِلْمَرْأَةِ
 فَهِيَ لَفَرْدٌ سَيْكُونُ بَعْلَهَا
 بِهِ وَلِرِجَالٍ ثُمَّ جُمَلَة
 إِقَامَةُ الصَّلَاةِ ثُمَّ إِنْ بَدَا
 ثُمَّ النِّسَاءُ بَعْدُ فَالْأَطْفَالُ
 وَوَلِيَ الْإِمَامَ ثُمَّ الْأَصْفَى
 فَلْيَلِي الْقِبْلَةَ ذَاكَ الْأَفْضَلُ
 عَلَيْهِمَا وَالْخُلْفُ فِي نَحْوِ الْيَدِ

باب : في الدعاء للطفل والصلاحة عليه وغسله

بَعْدَ ثَنَائِنَا عَلَى الْإِلَهِ
 ثُمَّ صَلَاتَنَا عَلَى الْأَوَّاهِ
 نَدْعُو لِطَفْلٍ أَسْتَهَلَ صَارَخَا
 وَالسُّقْطُ لَا يُدْفَنُ فِي الدُّورِ وَلَا
 إِرْثٌ وَغُسْلٌ مَرَأَةٌ مِنْ أَكْمَلَ
 سَبْعًا يَجُوزُ وَالْتِي لَا تُشَتَّهِي
 هَل لِلرِّجَالِ غَسْلُهَا أَمْ كُرِهَا

باب : في الصيام

صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَاحْتِمَ
 أَوْلَهُ وَصُمْ لَلَّا يُلْ وَأَكْتَفَ
 سُنُّ وَأَكْلُنَا هُنَا مَحْظُورٌ
 صِيَامُ يَوْمِ الشَّكْ فَهُوَ يُمْنَعُ
 فِطْرٌ فَبَانَ رَمَضَانَ أَكْمَلَ
 فِي صَوْمَهِ لَوْلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا قَضَى
 بَقِيَّةَ الْيَوْمِ كَفَطَرْ طَاهِرٌ
 أَفْطَرَ لَا سَهْوًا قَضَى كَمْ جَمِعَ
 يُكْرَهُ سِوَاكُ صَائِمٌ أَوْ يُحْتَجَمَ
 وَلَيْسَ ذُو الْقَيْءِ هُنَا بِمُفْطَرٍ
 وَحَامِلُ خَافَتْ عَلَيْهِ تَمْضِي
 وَمُرْرَضِعُ خَافَتْ عَلَى الْغَلَامِ
 لِرُؤْيَةِ أَوْ لِشَلَاثَيْنِ لَزَمْ
 فِطْرُ لَذَا وَبَيْتُ النِّيَةِ فِي
 تَعْجِيلِ فِطْرٍ عَكْسُهُ السُّحُورُ
 مَعْ شَكْنَا فِي الْفَجْرِ لَيْسَ يَنْفَعُ
 إِلَّا تَطْوِعًا وَمُصْبِحٌ عَلَى
 ذَاكَ النَّهَارَ مُمْسَكًا ثُمَّ مَضَى
 وَجَازَ فِطْرٌ قَادِمٌ مُسَافِرٌ
 بَعْدَ الصَّبَاحِ ثُمَّ ذُو تَطْوِعٍ
 لِسَفَرِ نَهَارَ ذَا الصَّوْمِ وَلَمْ
 نَهَارَهُ إِلَّا لَخَوْفِ غَرَرٍ
 إِلَّا مَنِ اسْتَقَافَ قَافْلَيَقْضِ
 فِي فِطْرِهَا وَالْخُلْفُ فِي الإِطْعَامِ

وَلَمْ تَجِدْ أَوْ أَنَّهُ مَا قَبْلَ
 وَاسْتَحْسِنَ الْإِطْعَامَ لِلشَّيْخِ مَتَى
 وَمُفْطِرٌ فَرَطَ أَطْعَامَ وَلَا
 وَجْنُبٌ وَحَائِضٌ مَا اغْتَسَلَ
 وَحَرَمَ الصِّيَامُ يَوْمَ الْفِطْرِ
 كَذَلِكَ الْيَوْمَانَ بَعْدَهُ عَدَا
 هَدِيَا كَرَابِعٍ لِغَيْرِ نَازِدٍ
 وَمُفْطِرٌ فِي رَمَضَانَ سَاهِيَا
 فِي سَفَرِ الْقَصْرِ وَصَوْمُهُ أَحَبٌ
 إِطْعَامُهُ مِثْلَ مُسَافِرٍ أَقْلَ
 وَإِنَّمَا ذُو الْفِطْرِ عَمْدًا بَشَرًا
 مَعَ الْقَضَا إِطْعَامُ سِتِينَ أَحَبَّ
 وَلَا يُكَفِّرُ الَّذِي لَدَى الْقَضَا
 صِيَامُهُ دُونَ الصَّلَاةِ وَعَلَى
 عَظَمَهُ مِنْ رَمَضَانَهُ فَلَا
 لَهُ أُبَيْحَ زَوْجُهُ وَمَنْ لَمْ
 مَذِيَا قَضَى وَإِنْ لَعَمْدٌ فَمَضَى
 وَذُو الْقِيَامِ مُؤْمِنًا مُحْتَسِبًا
 غُفرَ والرَّجَاءُ أَنَّ ذَا يُرَى

غَيْرًا فَفَطَرُهَا وَإِطْعَامُ عَلَا
 أَفْطَرَ عَجْزًا وَهُوَ مُدْثِبٌ
 صِيَامًا إِلَّا بُلُوغٌ كَمْلًا
 قَبْلَ الصَّبَاحِ فَالصِّيَامُ قُبْلًا
 وَمِثْلُهُ فِي ذَاكَ يَوْمِ النَّحرِ
 لَذِي تَمَتُّعَ غَدَامًا وَجَدَأ
 وَذِي تَنَابُعِ صِيَامٍ غَابِرٍ
 أَوْ لَا عَتَالَهُ قَضَى كَفَادِيَا
 وَذُو تَأْوِيلٍ بِفَطْرٍ مَا وَجَبٌ
 مِنْ سَفَرِ الْقَصْرِ فَظَنَّ الْفِطْرَ حَلٌ
 بِأَوْ طَعَامٍ أَوْ جَمَاعٍ كَفَرَا
 أَوْ عَتْقٌ أَوْ صِيَامٌ شَهْرِيْنِ وَجَبٌ
 أَفْطَرَ عَامِدًا وَذُو الْإِغْمَامَ قَضَى
 مَنْ صَامَ تَعْظِيمُ الَّذِي الرَّبُّ عَلَا
 يَرْفُثُ وَلَا يَفْسُقُ وَفِي اللَّيْلِ بَلَى
 أَوْ قَبْلَ الْمَرْأَةِ صَائِمًا فَحَسَّ
 لِغَایَةِ الْإِمْنَاءِ كَفَرَ، قَضَى
 فِي رَمَضَانَ كُلُّ مَا قَدْ أَذْنَبَ
 لِكُلِّ قَائِمٍ بِمَا تَيَسَّرَ

تُقامُ فِي الْبُيُوتِ وَالثَّانِي أَسَدٌ
 عِشْرِينَ ثُمَّ بِشَلَاثٍ أَرْدَفُوا
 ثُ أَوْتَرُوا وَكُلُّهُ قَدْ جَمْلًا
 وَبَيْنَ شَفَعِهِمْ وَوَتْرِ فَصَلُوا
 وَقَدْ رَوَتْهُ أُمُّنَا زَوْجُ النَّبِيِّ
 بِرَكَةِ نَبِيِّنَا خَيْرُ الْوَرَى

تُقامُ جَمِيعًا فِي الْمَسَاجِدِ وَقَدْ
 لِمَنْ لَهُ عَزْمٌ وَصَلَّى السَّلْفُ
 وَبِشَلَاثَتَيْنِ وَسَتْ وَشَلَاثَةِ
 وَسَلَمُوا مِنْ رَكْعَتَيْنِ أَفْضَلُ
 وَلَمْ يَزِدْ كَمَا بِعْضِ الْكُتُبِ
 عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةِ ثُمَّ أَوْتَرَا

باب : في الاعتكاف

مُعْتَكِفًا تَمْكُثُ فِيهِ صَائِمًا
 وَقَتَأَ يَفْوَتُ قَبْلَهَا وَالْقَطْعُ ذَرْ
 وَيَلْزَمُ الْيَوْمَ لِمَنْ قَدْ نَذَرَهُ
 وَأَتَنَفَ الْمُفْطَرُ عَمْدًا وَأَطْمَ
 لَيْلًا وَيَخْرُجُ السَّقَامُ وَبَنَوَا
 كَحَائِضٍ وَإِنَّمَا عَلَيْهِمَا
 مَسْجِدَهُ مَتَى انْقَضَى الْعُذْرُ وَلَا
 لِغَيْرِ مَا ضَرُورَةٌ وَيَعْكُفُ
 يَأْتِ مَرِيضًا أَوْ جَنَازَةً وَلَا
 ئِزْلَهُ وَالْعَقْدُ لِيُسَ حَرَجًا
 وَمِنْهُ فِي الْفِطْرِ إِلَى الْمُصَلَّى

٥٠٠ وَهُوَ نَفْلٌ خَيْرٌ أَنْ تُلَازِمَا
 بِمَسْجِدِ الْجُمُعَةِ إِلَّا مَنْ نَذَرَ
 أَقْلَ مَا اسْتَحْبَ فِيهِ عَشَرَةَ
 بَنَذْرٍ لَيْلَةً فِيَوْمِهَا انْحَتَمَ
 مَنْ فِيهِ جَامِعٌ وَلَوْ سَهُوا وَلَوْ
 بَعْدَ الشَّفَا عَلَى الَّذِي تَقَدَّمَ
 حُرْمَتْهُ وَرَجَعَافَوْرَا إِلَى
 يَخْرُجُ مِنْ مَسْجِدِهِ مُعْتَكِفًا
 قَبْلَ الْغُرُوبِ لَيْلَةَ الْبَدْءِ وَلَا
 شَرْطٌ فِي الاعْتِكَافِ وَالإِمَامُ جَا
 وَبِالْغُرُوبِ يَوْمَهُ قَدْ وَلَى

كتاب الزكاة

وَجِزِيَّةٍ وَمَا لَدَى أَهْلِ الْذِمَّةِ
وَالزَّرْعُ بِالْحَصَادِ فِي الْكِتَابِ
سِتُّونَ مِنْ صِيَاعَانِ خَيْرِ الْبَشَرِ
صِنْفٌ فَتَمْرٌ فَالْقَطَانِي وَحَسَبٌ
وَأَوْسَطَ التَّمْرِ إِذَا مَا انْضَافَ
أَخْرَجَ وَالْزَيْتُونُ فُجْلُ أَدَى
بَاعَ يُؤَدِّ فَرْضَهَا مِنَ الشَّمَنْ
أَوْ خُضْرٍ، وَوَرِقٍ مَا لَمْ يَصِلْ
عِشْرِينَ دِينَارًا فَذَاكَ الْمَذَهَبُ
وَالْخَلْطُ لِلنِّصَابِ فِي النَّقْدَيْنِ
وَصَحَّ ذَا عَنْ ذَهَبِي وَذِي عَنِ الْذَّهَبِ
كَثُرَ، مِنْهُمَا يُرْكَى كُلَّا
وَبَيْعَهَا مِنْ بَعْدِ حَوْلٍ فَادِرٍ
أَوْ يَوْمٍ بَيْعٍ تَاجِرٍ مُحْتَكِرٍ
لَوْ مَكَثَتْ عَشْرَ سَنِينَ بِالْيَدِ
وَالْعَرْضُ لِلنَّقْدَيْنِ ذُو اِنْضِمَامٍ
وَدِينُنَا زَكَةٌ عَيْنٌ مَحْقاً

بَابُ زَكَةِ الْعَيْنِ حَرْثٌ وَالنَّعْمَ
وَهِيَ بِالْحَوْلِ وَبِالنِّصَابِ
نِصَابٌ حَبٌ وَنِصَابٌ شَمَرٌ
وَالْقَمْحُ كَالسُّلْتُ شَعِيرٌ وَالْعَنْبُ
أُرْزَا وَدُخْنَا ذُرْدَةً أَصْنَافًا
فِي حَائِطٍ لِأَجْوَدِ وَأَرْدَى
كَالْجُلْجُلَانِ مِنْ زَيْوَتِهَا وَمِنْ
وَلَازِكَةٍ فِي الْفَوَاكِهِ نُقلٌ
لِمَائِتَيْنِ دِرْهَمًا وَالْذَّهَبُ
وَرْبَعُ الْمُعْشَرِ زَكَةُ ذِيْنِ
شَرِعٍ، وَكُلُّ ذِيْنِ مِنْهُ مَا وَجَبَ
وَزَائِدٌ عَلَى النِّصَابِ قَلَّا
وَلَيْسَ فِي الْعُرُوضِ قَبْلَ التَّجْرِ
فَرْضٌ وَذَا مِنَ الزَّكَةِ فَادْكُرْ
ثُمَّ زَكَاتُهَا لِعَامٍ وَاحِدٍ
أَمَّا الْمُدِيرُ فَلِكُلِّ عَامٍ
وَالرِّبْحُ وَالنَّسْلُ بِالْأَصْلِ التَّحْقَى

ضَّسَعُ الدِّينَ وَأَمَّا الشَّمْرُ
 تُعْفَى مِنَ الزَّكَاةِ فِيهَا مُسْجَلٌ
 ثُمَّ لِعَامٍ وَاحِدٍ كَالْعَرْضِ
 كَهْبَةٌ يَسْتَقْبَلُ الْحَوْلَ الشَّمْنَ
 مِنْ فِيهِ رِقٌ وَالْعَتِيقُ اسْتَقْبَلَ
 رَقِيقٌ أَوْ فِي فَرَسٍ فَلَتَعْرِفَ
 عَرْضٌ وَلَا حِلْيَةٌ لِبْسٌ وَرَأْوَا
 عَرْضٌ أَوْ الزَّرْعُ لَهُ قَدْ اجْتَلَبَ
 هَةِ فِيهِ قَبْلَ بَيْعٍ كُلُّ ذَلِكَ
 وَمَعْدِنٌ مِنْ عَيْنِ الْمَنْقُولِ
 زَادَ وَلَوْ كَانَ ضَئِيلًا فَاعْلَمَا
 نَيْلًا وَعَادَ فَالنِّصَابُ يَؤْتَنِفُ
 مُكَلَّفٌ مُطَالِبٌ بِالْجَزِيَّةِ
 كَذَا الْمَجُوسُ قَدْرُهَا فِي الْمَذْهَبِ
 أَوْ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا وَالْفُقَرَا
 مِنْهُمْ يَتَاجِرُ فَعُشْرُ كَمْلَا
 عَادَ مَرَارًا أَخْذَتْ مِنْ عَائِدَ
 لِلْحَرَمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ يُسْحَبُ

إِلَّا إِذَا كَانَ مَعَ الْعَيْنِ عُرُو
 وَالْحَبُّ وَالنَّعَمُ فَالدِّيُونُ لَا
 وَلَا تُزَكِّي الدِّينَ قَبْلَ الْقَبْضِ
 وَإِنْ يَكُونُ الدِّينُ أَوْ الْعُرُوضُ عَنْ
 وَوْجَبَتْ فِي مَالِ طِفْلٍ لَا عَلَى
 حَوْلَابِمَالِهِ وَلَا زَكَاةً فِي
 دَارٍ وَلَا مَا يُقْتَنَى رِبَاعٍ أَوْ
 فِي مَنْ أَفَادَ إِرْثًا أَوْ لَهُ وُهْبٌ
 فَأَخْرِجَتْ زَكَاتُهُ أَنْ لَا زَكَاةٌ
 وَقَبْضٌ مَا بَيْعَ بِهِ.. فَالْحَوْلُ
 أَنَّ الزَّكَاةَ فِي النِّصَابِ ثُمَّ مَا
 فَفِيهِ رُبْعٌ عُشْرٌ فَإِنْ وَقَفَ
 وَالذَّكَرُ الْحُرُّ مِنْ أَهْلِ الْذِمَّةِ
 وَمِثْلُهُ فِيهَا نَصَارَى الْعَرَبِ
 أَرْبَعَةُ مِنَ الدَّنَانِيرِ تُرَى
 عَنْهُمْ تُخَفَّفُ وَمَنْ تَنَقَّلَ
 مِنْ بَيْعِهِ وَلَوْ بِعَامٍ وَاحِدٍ
 وَنِصْفُ عُشْرِ سِعْرٍ مَا قَدْ جَلَبُوا

باب : زكاة الماشية

شَاهَةٌ لِكُلِّ خَمْسَةٍ حَتَّى تَصِلَ
 ضِعْدَمَتْ فَابْنُ الْلَّبُونِ يُنْتَخِي
 سَتٌّ وَأَرْبَعُونَ حَقَّةً وَبَتٌّ
 وَاحِدَةً فِي السُّتُّ وَالسَّبْعِينَ
 إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَحِيْثُمَا تَفِي
 عَنْ كُلِّ خَمْسِينَ كَذَا وَثَبَّتُوا
 وَهَكَذَا حِسَابُهَا أَبِينَا
 فِي أَرْبَعِينَ ذَاتُ أَرْبَعٍ فَقَرَ
 لِأَرْبَعِينَ غَنِّيْمَةً زَكَاءً
 ثَنَتَانِ وَالثَّلَاثُ فِي الْوَاحِدَةِ
 مِنَ الْمَئِينِ الشَّاهَةُ كُلُّ مَائَةٍ
 وَكُلُّ نَوْعٍ مَعَ نَوْعِهِ اخْتَلَطَ
 وَالْبُخْتُ كَالْعَرَابُ ثُمَّ لَا يُضَرَّ
 قَدْرَ النِّصَابِ ثُمَّ مَا كَانَ تُرَكَ
 وَيُحْسَبُ النِّتَاجُ ثُمَّ يُتَقَى
 وَالْأَمْ لَا بَلْ كُلُّ أَخْيَارِ النَّعْمَ
 إِجْزَاؤُهُ الثَّمَنِ حَيْثُ أَجْبَرَ

فَرْضٌ زَكَاءُ نَعْمٍ فِي الإِبْلِ
 خَمْسًا مَعَ الْعِشْرِينَ فَابْنَةُ الْمَخَا
 بِنْتُ لَبُونِ فِي ثَلَاثَيْنَ وَسَتَ
 جَذَعَةً إِنْ زَادَتِ السِّتُّونَا
 ٥٥٠ بِنَتَالْبُونِ ثُمَّ حَقَّتَانِ فِي
 عِشْرِينَ فَوْقَ مَائَةٍ فَالْحَقَّةُ
 بِنْتَ لَبُونِ فَرْضٌ أَرْبَعِينَا
 ذُو سَنَتَيْنِ فِي ثَلَاثَيْنَ بَقَرَ
 وَهَكَذَا مَا ارْتَفَعَتْ وَالشَّاهَةُ
 فِي الْفَرْدِ وَالْعِشْرِينَ فَوْقَ الْمَائَةِ
 مَعَ مَائَتَيْنِ ثُمَّ فِي الْأَرْبَعَةِ
 وَقَصُّ مَا بَيْنِ النِّصَابَيْنِ سَقَطَ
 كَالضَّانِ مَعْزٌ وَكَجَامُوسٌ بَقَرَ
 مُخَالَطٌ خَالَطَ مَا لَمْ يَمْتَلِكْ
 كَمَا يَكُونُ جَمِيعًا أَوْ تَفَرَّقًا
 كَالْتَّيْسِ وَالْمَاخِضِ فَحُلِّ ذِي الْهَرَمِ
 كَالْعَرْضِ وَالثَّمَنِ لَكِنْ أُثْرَا

باب : في زكاة الفطر

فَرِضَهَا صَاعِنَّا نَبِيُّ الْبَرِّ
أَرْزَ زَبِيبٌ أَقْطُوْتَ تَمْرٌ
وَعَنْ مُكَاتِبٍ وَعَبْدٌ مُحْتَبِسٌ
رِّالْدُ وَكُلُّ شَخْصٍ مُنْفَقٌ
عَنْهُ وَتَخْرَجْ مَتَى مَا يُعْلَمُ
نُدْبٌ مِنْ قَبْلِ الْغُدُوِّ يَحْلُّ
لَدَى الرُّجُوعِ مِنْ خِصَالِ النَّدْبِ

عَنْ كُلِّ مُسْلِمٍ زَكَاةُ الْفِطْرِ
مِنْ فُوتِهِمْ سُلْتُ شَعِيرَ بَرِّ
أَوْ ذُرَّةُ دُخْنٍ وَقَدْ قَيلَ الْعَلَسُ
يُخْرِجُ سَيِّدٌ وَعَنْ طَفْلٍ فَقِي
عَلَيْهِ مُسْلِمًا لِزُومًا تَلْزِمُ
بُزُوغٌ فَجَرَ الْفِطْرِ ثُمَّ الْأَكْلُ
فِي الْفِطْرِ لَا الأَضْحَى اخْتِلَافُ الدَّرَبِ

باب : في الحج والعمرة

عَ الْحَجَّ مَرَّةً عَلَيْهِ شُرِطَا
وَقُدْرَةٌ عَلَى بُلْوَغِهِ تَلِي
لِلْمَغْرِبِ الشَّامِ وَمَصْرَ الْجُحْفَةُ
فَبِلَّهُمْ إِحْرَامَهُ مِنْهُ حَسَنٌ
يَلْمَلِمُ قَرْنٌ لَنْجَدٌ ثُمَّ مِنْ
عَلَيْهِ أَنْ يُحرِمَ مِنْهُ يَسْتَحِبُ
مُلَبِّيًّا بِمَا أَرَادَ وَهُنَا
مِنَ الْمَخِيطِ قَبْلَ ذَاكَ وَغَدَاءَ
رَفَاقَهُ وَاجْتَنَبَ الْإِرْهَاقَ

أَلْمُسْلِمُ الْبَالِغُ حُرَا اسْتَطَا
بِالْزَادِ وَالصَّحَّةِ دَرِبِ مُسْبَلِ
الْأَحْرَامُ مِنْ مِيقَاتِهِ مُوقَتٌ
وَذُو الْحُلَيْفَةِ لَطَيْبَةَ وَمَنْ
وَذَاتُ عَرْقِ الْعَرَاقِ لِلْيَمَنِ
مِنْهُمْ أَتَى لِذِي الْحُلَيْفَةِ وَجَبَ
بَعْدَ صَلَاةِ وَنَوَى فَأَعْلَانَا
يُؤْمِرُ بِالْغُسْلِ وَقَدْ تَجَرَّدَ
مُلَبِّيًّا صَلَّى ارْتَقَى أَوْ لَاقَى

عَنْهَا وَبَعْدَ سَعْيِهِ لَهَا ائْتَنَفْ
 كَفٌ إِذَا وَقْتَ الزَّوَالِ عَرَفَهُ
 وَمَنْ كُدِيْ خَرَجَ الرَّسُولُ
 شَيْبَةً وَالْحَجَرَ حَسْبَ الْمُمْكِنِ
 كَبَرَ وَالطَّوَافُ سَبْعاً وَاسْتَلَمَ
 ثَلَاثَةً، أَرْبَعَةً مَشَى أَحَبُّ
 أَمْكَنَهُ الْحَجَرَ أَوْ مَا اسْتَلَمَ
 فَخَبَّ بِالْوَادِي وَبِالْمَرْوَةِ دَعَا
 أَرْبَعَةً بِمَرْوَةِ كَذَا الصَّفَا
 حَيْثُ مِنَ الظَّهَرِ لِصُبْحٍ تَالِيهِ
 لِعَرَفَاتٍ يَوْمَ تَاسِعٍ لَدَى
 مُغْتَسِلاً وَالظَّهَرِ وَالْعَصْرِ بِتِي
 إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ بَعْدَهَا انْصَرَفَ
 جَمْعٌ وَصَلَى الصُّبْحَ وَلِيَنْصَرِفِ
 يَدْعُونَ وَإِنْ مَرَّ بِوَادِي النَّارِ
 مُكَبِّراً سَبْعاً بِكَالْحَذْفِ انسُبَهُ
 حَلْقَ ثُمَّ أَفَاضَ فَاسْتَقَرَ
 بَعْدَ الزَّوَالِ رَامِيًّا وَقَدْ بَدا
 عَقْبَ الْأُولَيْنِ يَدْعُونَ وَانْصَرَفُ

وَبِوصُولِهِ إِلَى مَكَّةَ كَفٌ
 إِلَى رَوَاحِهِ لِظَّهِيرَةِ عَرَفَهُ
 نُدْبِ مِنْ كَدَاءِ الدُّخُولِ
 وَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ مِنْ بَابِ بَنِي
 قَبْلَ أَوْ بِيَدِهِ اسْتَلَمَ ثُمَّ
 بِيَدِهِ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ فَخَبَّ
 رَكْعَ بِالْمَقَامِ فَاسْتَلَمَ مَا
 ثُمَّ عَلَى الصَّفَا دَعَا ثُمَّ سَعَا
 وَهَكَذَا سَبْعاً سَعَا فَوَقَفَ
 ثُمَّ إِلَى مِنْيَ بِيَوْمِ التَّرْوِيَةِ
 صَلَى بِهَا خَمْسَةً وَمِنْ ثُمَّ غَدَأَ
 ظُهُورِ بِهَا كَفٌ عَنِ التَّلْبِيَةِ
 جَمَعَ مَعَ إِمَامِهِ ثُمَّ وَقَفَ
 وَجَمَعَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فِي
 لِلْمَشْعَرِ الْحَرَامِ لِلإِسْفَارِ
 عَبَرَ مُسْرِعاً وَيَرْمِي الْعَقَبَةَ
 وَبَعْدُ ذُو الْهَدْيِ لِهَدِيَهِ نَحرَ
 بَعْدَ لَدَى مِنْيَ ثَلَاثَةً فَغَدَا
 بِالْجَمْرَةِ الَّتِي تَلِي مِنْيَ وَقَفَ

بَعْدَ الْأَخِيرَةِ وَلَمْ يَدْعُ وَرَمٌ
 وَرَاعِ الْعِيدِ نَهَايَةُ الْعَمَلِ
 ٦٠٠ ثُمَّ يَطْوُفُ آخِرًا وَرَكَعَا
 فِي الْعُمْرَةِ الطَّوَافُ وَالسَّعْيُ كَمَا
 لِيمٌ وَالْأَفْضَلُ لَهُ الْحَلْقُ وَسُنٌّ
 فِيهِ لِفَارَةٍ وَحَيَّةٍ وَمَا
 كَلْبٌ عَقُورٌ حِدَاءُ غُرَابٍ
 لِمُحْرَمٍ صَيْدٌ وَطَيْبٌ وَالرَّفَثُ
 تَغْطِيَةُ الْمُحْرَمِ رَأْسُهُ كَذَا الْ
 فَدَا بِصَوْمِهِ ثَلَاثًا أَوْ بِشَا
 أَوْ سِتَّةَ أَطْعَمَ كُلَّ وَاحِدٍ
 وَالْخُفُّ وَالثُّوبُ لِمَرْأَةٍ وَلَا
 عَلَى الرِّجَالِ وَبِوَجْهِ الْأَكْفَانِ
 جَنَبٌ مَا لَمْ يَعْدِمِ النَّعْلَ فَدَا
 قَطْعَ جَازُلْبُسُهُ وَالْأَفْضَلُ
 بِغَيْرِهِ قِرَانًا أَوْ تَمَتُّعًا
 بِعَرَفَاتٍ أَوْ مِنَ الْحِلِّ إِلَى الْ
 ثَلَاثَةَ بِالْحَجَّ صَامَ أَوْ مِنَ
 وَصِفَةَ التَّمَّتُعِ التَّحَلُّ

يَهُ لِكُلِّ جَمْرَةٍ سَبْعَةَ أَتَمٍ
 وَمَنْ بِيَوْمَيْنِ تَعَجَّلَ كَمَلَ
 خَلْفَ الْمَقَامِ وَغَدَّا مُودِعًا
 مَرَّ وَيَحْلِقُ وَإِنْ قَصَرَ مَا
 تَقْصِيرُهَا وَقَتْلُ مُحْرَمٍ أَذْنٌ
 كَعَقْرَبٍ عَادِي السَّبَاعِ عُلِّمَا
 يُحْظَرُ مَا خِيطَ مِنَ الثِّيَابِ
 قَتْلُ الدَّبَّبِيْبِ أَوْ إِزَالَةُ التَّفَثِ
 حَلْقُ لِغَيْرِ ضَرَرٍ فَإِنْ حَصَلَ
 هِيَذْبَحُ الشَّاهَةِ إِذَا حَيْثُ يَشَا
 مُدِينٌ لِلْمُسْكِينِ فِي الْمُعْتمَدِ
 سُوَاهُمَا تَقْرَبُ مِمَّا حُظِلَ
 إِحْرَامُهَا رَأْسٌ وَوَجْهُ الرَّجُلِ خُفٌّ
 مِنْ تَحْتِ كَعْبَيْهِ لِخُفَّيْهِ إِذَا
 الْأَفْرَادُ فِي مَذْهَبِنَا وَالْعَمَلُ
 يُوجَبُ هَدِيَّا نَحْرُهُ إِنْ وَسَعَا
 مَرْوَةٌ يُحْضَرُ فَإِنْ عَجَزُ حَصَلَ
 وَسَبْعَةَ بِأَهْلِهِ إِنْ رَكَنَا
 مِنْ عُمْرَةِ أَشْهُرٍ حَجَّ يَفْعَلُ

أُفْقَهَ أَوْ مِثْلَهِ إِنْ فَعَالَ
وَالْحَلُّ لِلْعُمْرَةِ لَا الْحَرَامُ
إِحْرَامٌ عُمْرَةٌ بَحْجٌ وَالْعَمَلُ
قَبْلَ الطَّوَافِ حَجَّ فَهُوَ قَدْ قَرَنَ
وَلَيْسَ ذَاتَ مَتَّعٍ مِنْ أَحْرَمَا
بَحْجٌ فَبَحْجٌ عَامَهُ ذَاكَ وَكُلُّ
مِنْ نَعْمٍ كَمِثْلٍ مَا قَدْ أَجْهَزَ
بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مَدَاهُ الْحَرَامُ
أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَاماً كَثُرَا
غَادَرَ قَالَ آيِبُونَ فَحَسَنَ

باب : في الضحايا والذبائح والعقيدة والصيد والختان وما يحرم من الأطعمة والأشربة

وَالصَّيْدُ وَالْخِتَانُ وَالْأَطْعَمَةُ
مِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُضَحِّيَ بَلَى
بَقَرٍ أَوْ إِبْلٍ أَوْ مَعْزٍ عُنْيٍ
عَشْرِ ثَمَانٍ، أَرْبَعٌ لِلْبَقَرِ
عَامٌ وَنَيْفٌ لِلْمَعْزِ فَضْلٌ
خَصِيٌّ فَالْأُنْثَى فَمَعْزًا تُسْتَهَلُ
وَالآخِرُ الْبَقَرُ فِيمَا فُضِّلَ

حَجَّاً بِعَامِهِ وَلَمْ يَعُدْ إِلَى
لِحَجَّهِ مِنْ مَكَّةَ الْإِحْرَامِ
وَقَاصِدُ الْقُرْآنِ فَلَيْنُو لَدَى الْ
بَدْءِ بِعُمْرَةِ بَنِيَّةِ وَمَنْ
وَمَا عَلَى الْمَكَّيِّ هَدِيٌّ فِيهِمَا
بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ قَبْلَ أَشْهُرِ الْ
مِنْ صَادَ صَيْدَ الْبَرِّ غُرْمَ الْجَزَاءِ
عَلَيْهِ مِنْ صَيْدٍ بِحُكْمٍ يَحْكُمُ
أَوْ قِيمَةَ الصَّيْدِ طَعَامَ فَقَرَا
وَسُنَّتِ الْعُمْرَةُ مَرَّةٌ وَمَنْ

بَابُ الضَّحَائِيَا الْذَّبْحُ وَالْعَقِيقَةُ
فَوَاجِبٌ وَجُوبُ سُنَّةِ عَلَى
أَقْلَهَا جَذْعُ ضَانٍ أَوْ ثَنِيٍّ
ذُو سَنَةٍ فِي الضَّانِ أَوْ ذُو أَشْهُرٍ
مِنَ السِّنِينِ سُنَّةً لِلإِبَلِ
فِيهَا عَلَى التَّرْتِيبِ فَحَلَّ الضَّانُ فَالْ
بِالْفَحْلِ فَالْإِنَاثُ ثُمَّ الإِبَلُ

في الْهَدِيِّ إِلَيْ بَقَرٍ فَالضَّانُ مَعْ
 عَوْرَاءَ عَرْجَاءَ مَرِيْضَةَ وَدَا
 بَأْذِنَهَا عَيْبٌ كَبِيرٌ وَلِيَ
 بَعْدَ إِمَامِهِ وَمَنْ يَكُنْ نَحْرَ
 وَمَنْ بِلَا إِمَامٍ أَقْرَبَ قَفَا
 كَذَاكَ أَضْحَى هَيَّهُ وَالنَّحْرُ
 إِلَى غُرُوبِ ثَالِثِ الأَيَّامِ
 مَنْ فَاتَهُ إِلَى الزَّوَالِ أَخْرَا
 لِقَبْلَةٍ وَجْهٌ ذَبِيْحَةٌ وَسَمْ
 لِتَسْأَلَ الْقَبُولَ لَا بَأْسَ وَكُلَّ
 كَصَيْدَهُ لَا عَامِدًا وَبَيْعُ بَعْ
 أَمَّا جَزَاءُ الصَّيْدِ فِدِيَّةُ الْأَذَى
 كَانَ تَطْوِعًا وَقَدْ عُطِبَ فَلَا
 أَقْلُ مُجْزِيِّ فِي الذَّكَاهُ الْقَطْعُ
 لِلْيَدِ مِنْ قَبْلِ التَّمَامِ وَرَجَعَ
 كَالذَّبَحِ مِنْ قَفَا وَمَنْ قَدِ اسْتَمَرَ
 ٦٥٠ أَكْلُ وَلِلْغَنِيمَ ذَبَحٌ كَالْبَقَرِ
 وَإِنْ عَكَسْتَ فَالْخِلَافُ قَدْ ظَهَرَ
 ذَكَاهُ مَا فِي الْبَطْنِ كَالْأَمْ مَتَى

زُرْ فِيهِمَا الْمَعِيبَ كَالْعَجْفَاءَ دَعْ
 مِيَةَ قَرْنِ سَاقِطٍ أَوْ قَدْ بَدَا
 ذَبَحَ الضَّحَائِيَا يَوْمَهَا كُلُّ وَلِيَ
 قَبْلَ إِمَامِهِ أَعَادَ بِالْأَثَرِ
 وَنَاحِرٌ هَدِيَا بِلَيْلٍ مَا كَفَى
 ثَلَاثَةٌ وَيَسْتَمِرُ الْأَمْرُ
 أَفْضَلُهَا الْأَوَّلُ فِي الْمَقَامِ
 نَدْبَا لِشَانٍ بَيْعُ شَيْءٍ حُظِرَا
 كَبِيرٌ وَإِنْ دَعَوْتَ فِي الْأَضْحَى نَعَمْ
 مَذْبُوحٌ نَاسٌ اسْمَ رَبِّهِ أَكْلٌ
 ضِرِّ مِنْ عَقِيقَةٍ وَمَنْ نُسْكٌ فَدَعْ
 نَذْرُ الْمَسَاكِينِ كَذَا الْهَدِيِّ إِذَا
 تَأْكُلُ وَمَنْ سَوَاهُ إِنْ شَتَّتَ كُلَّا
 لِلْحَلْقِ ثُمَّ الْوَدَجَنِ الرَّفَعُ
 فَأَجْهَزَ الدَّابِحُ فَالْمَذْبُوحُ دَعْ
 فَقَطَعَ الرَّأْسَ أَسَا وَمَا انْحَظَرَ
 وَالنَّحْرُ لِلْإِيلِ وَالْأَمْرُ اشْتَهَرَ
 فِي تَرْكِ أَكْلِ كُلِّمَا سَوَى الْبَقَرِ
 كَانَ نَمَا وَشَعْرُهُ قَدْ نَبَّتا

مَا كُولَةُ السَّبَاعِ وَالنَّطِيحةُ
 مَوْقُوذَةٌ إِنْ كَانَ لَيْسَ أَمْلُ
 وَيَتَزَوَّدُ مِنَ الْجِيفَةِ ثُمَّ
 مُنْتَفِعٌ بِحَلْدَهَا إِنْ دُبَغا
 نَفْعٌ بِحَلْدٍ سَبْعٌ قَدْ دُكَيَا
 نَرْعَا مِنَ الْمَيْتَةِ مِثْلَ الصُّوفِ
 وَغَسْلُهُ أَحَبُّ وَالْمَنْعُ شَمِلُ
 نَابٍ ، بِكُرْهِ نَابٍ فِيلٍ اخْتُلِفُ
 وَجَامِدٌ تُنْزَعُ مَعَ مَا حَوْلَهَا
 تُرِكَ ذَا قَدْ قَالَهُ سُخْنُونُ
 كَتَابِيَا أَبِيحَ وَالْيَهُودُ
 مَا لَا ذَكَاهَ فِيهِ مِنْ طَعَامٍ
 دُونَ ذَكَاتِهِمْ وَصَيْدُ اللَّهُو قَدْ
 وَجَارِحًا مُعَلَّمًا أَطْلَقْتَ لَكَ
 وَمَا قَتَلْتَهُ بِنَحْوِ السَّهْمِ حَلْ
 وَإِنْ يَمْتَ بَعْدَ بَيَاتٍ دَعْ فَعْ
 وَلَيْسَ إِنْسِيٌّ كَصَيْدٍ وَتُسَنَّ
 كَشَاهَ عِيدٌ ضَحْوَةٌ وَلَا يَعْدُ
 وَلَا يُمَسُّ الطِّفْلُ مِنْهَا بِدَمٍ

ذَاتُ التَّرَدِيِّ الْخَنْقُ هُنَّ الْجِيفَةُ
 فِي عَيْشِهِنَّ دُو اضْطَرَارِيَّا كُلُّ
 يَطْرَحُهَا مَتَى اغْتَنَى وَمَا أَثْمَ
 بِغَيْرِ بَيْعٍ وَالصَّلَاةِ .. سُوغَا
 وَكُلُّمَا فِي الْحَيِّ لَيْسَ مُؤْذِيَا
 أَبِيحَ وَالشَّعْرُ فِي الْمَعْرُوفِ
 رِيشَ وَقَرْنَ مَيْتَةٌ ظُلْفَاً وَكُلُّ
 وَفَأَرَةٌ مَاتَتْ بِمَائِعٍ تَلْفَ
 إِنْ طَالَ مُكْثُهَا فَكُلُّهُ لَهَا
 وَذْبُحْ مَعْ طَعَامٍ مَنْ يَكُونُ
 شُحُومُهُمْ تُكْرِهُ وَالْمَعْهُودُ
 كُلُّ الْمَجُوسِ لَيْسَ بِالْحَرَامِ
 كُرْهَ لَا سَوَاهُ فِي الْقَوْلِ الْأَسَدُ
 مَا اصْطَادَهُ ذَكَيْتَهُ أَوْ قَدْ هَلَكَ
 وَذَكَّ إِنْ تُدْرِكَهُ حَيَاً ثُمَّ كُلُّ
 وَقِيلَ صَيْدُ جَارِ فَقَطْ دَعَ
 عَقِيقَةٌ شَاهَةٌ بِسَابِعِ حَسَنٍ
 مِنْ سَبْعَةِ الْأَيَّامِ يَوْمَ قَدْ وُلِدَ
 وَكُلُّ تَصَدَّقٌ لَكَ كَسْرُ الْأَعْظُمِ

وَحَلْقُ شَعْرِ الطِّفْلِ لِلتَّصَدُّقِ
نُدْبٌ وَالْخَلُوقُ جَازَ وَيْسَنَ

باب : في الجهاد

بِإِمْرَةِ الْفَاجِرِ بَلْهَ الْبَرِّ
مَا لَمْ يُبَاغِتُوكَ بِالْعُدُوانِ
أَوْ جِزْيَةً أَوْ قُوتُلُوا فِي الْحِينِ
مِنْ حُكْمِنَا فَرُحِلُوا أَوْ قُوتُلُوا
ضَعْفَيْنِ أَنْ نَفِرَ مِنْهُمْ وَلَدَى
بَعْدِ الْأَمَانِ الْخَفْرُ لَا وَكَلَا
كَالرَّاهِبِ الْأَحْبَارِ لَا مَنْ قَاتَلَ
وَالْطِّفْلُ بِالْعَقْلِ أَوِ الإِذْنِ أَذْمَ
أَرْبَعَةُ الْأَخْمَاسِ بِالْإِنْصَافِ
وَالْقَسْمُ فِي دَارِ الْعَدُوِّ أَجْرَوْدَ
قَبْلِ افْتِسَامِهَا لِلْحَاجِ أَلْفُوا
وَمُتَخَلَّفٌ لِشَأنِ شَاملٍ
لِذَلِكَ الرَّهِيْصَ مِنْ خَيْلٍ عُرْفَ
دَعْ مَرْأَةً عَبْدًا وَطَفْلًا مَا انتُخَبَ
وَلِلْأَجِيرِ سَهْمَهُ إِنْ قَاتَلَ
مَالُ لَنَا فَمَا لَمْنَ فَقَدَهُ

فَرْضُ كَفَائِيَةِ جَهَادِ الْكُفْرِ
يُدْعَوْنَ أَوَّلًا إِلَى الإِيمَانِ
وَخُيِّرُوا فِي الْبَدْءِ بَيْنَ الدِّينِ
وَلَيْسَ الْقَوْمُ بِعِيدٍ تُقْبَلُ
وَمِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَالْعَدَا
أَسْرِ الْعُلُوجِ جَازَ قَتْلُ إِلَّا
وَالْطِّفْلُ لَا يُقْتَلُ وَالْمَرْأَةُ لَا
لِلْمُسْلِمِ الْأَدْنَى وَمَرْأَةُ ذَمَّ
خُمْسٌ مَا غُنِمَ بِالْإِيْجَافِ
فِي الْجُنْدِ لِلإِمَامِ خُمْسٌ أَوْ حَدَّ
وَالْأَكْلُ مِنْ غَنِيمَةِ وَالْعَلَفِ
وَيُسَمِّهِمُ الْإِمَامُ لِلْمُقَاتَلِ
مَصْلَحةُ الْجَهَادِ وَالْمَرِيضُ ضِفَّ
لِلْفَرَسِ السَّهْمَانِ، سَهْمُ مَنْ رَكَبَ
ثُمَّ أَجِيزَ قَادِرًا وَنَازَلَ
وَمُسْلِمٌ مِنَ الْعِدَا وَعِنْدَهُ

إِذَا يُبَاعُ مِنْهُ شَيْءٌ دُونَمَا
فَرَبُّهُ أَحَقُّ لَكِنْ بِالثَّمَنِ
وَالنَّفْلُ فِي الْخُمُسِ بِالاجْتِهادِ لَا
سَلْبٌ.. الرِّبَاطُ فَضْلُهُ عَظِيمٌ
وَدُونَ إِذْنِ الْأَبْوَينِ مُنْعَى

باب : في الأيمان والنذور

وَحَالْفُ بِكَطَلاقِ عُنْفَا
ذِي قَسْمٍ بِغَيْرِ رِبَّنَا عَلَا
وَهُوَ قَوْلُهُ إِذَا يَشَاءُ
وَصَلَهُ فَذَا عَلَى الْيَقِينِ
أَرْبَعَةَ مِنْهَا اثْنَانِ كُفُراً
وَالثَّالِثُ الْلَّغُوْ تَظُنُّ ظَنَّا
رَابِعُهَا إِثْمٌ وَذَا كَالْحَلْفِ
كَفَارَةٌ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ عَلَا
كُسْوَةٌ أَوْ عَتْقٌ فَكُلُّهُ قَبْلٌ
عَشْرَةَ أَحْرَارٍ لَهُمْ إِسْلَامٌ
وَإِنْ تَزِدْ كَالنِّصْفِ فَهُوَ حَمْدٌ
أَوْ فَاكِسُهُ الْقَمِيصِ زِدْهُ مَثَلاً
مَنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلَاثًا فَاعْلَمِ

بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتَنِّ مَنْ حَلَفَ
أَوْ الْعَتَاقِ وَلَزِمَ وَمَا عَلَى
كَفَارَةٍ وَمَا لَهُ اسْتِشَاءٌ
أَللَّهُ قَاصِدًا وَبِالْيَمِينِ
لَيْسَ يُكَفِّرُ وَالْأَيْمَانُ تُرَى
لَئِنْ فَعَلْتُ أَوْ لَأَفْعَلَنَا ٧٠٠
لَسْتَ تُكَفِّرُ وَلَا إِثْمٌ وَفِي
عَمْدَأَ عَلَى الْكَذِبِ أَوْ شَكَّ فَلَا
إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ كَذَا الْ
كَفَارَةُ الْيَمِينِ .. ذِي: إِطْعَامٌ
وَهُمْ مَسَاكِينٌ لِكُلِّ مَدِّ
مِنْ أَوْسَطِ الطَّعَامِ رُخْصًا أَوْ غَلَّا
لَهَا الْخِمَارُ.. الْعَتْقُ عِتْقُ مُسْلِمٍ

تَابُعاً وَدُونَهْ جَازَ وَقَبَ
 وَنَادِرَ لَطَاعَةٌ وَفَى وَمَنْ
 يَلْزَمُهُ شَيْءٌ وَمَنْ عَتَقَانَدَرَ
 وَلَا يُكَفِّرُ وَمَنْ يَقُلْ لَئِنْ
 بِهِ الْوَفَا كَالنَّذْرِ قَدْ تَجَرَّدا
 بِدَائِيَةِ النَّذْرِ تَحَاشَى الْمَخْرَجَا
 وَنَادِرَ مُبَاحَا أَوْ شُبْهَةَ أَوْ
 ذَا حَلْفِ لِيَعْصِيَنَ الْبَارِ
 فِي حَالَةِ الْإِقْدَامِ فَهُوَ قَدْ أَثِمَ
 فِي الْعَهْدِ وَالْمِيَاثِقِ فِي الْيَمِينِ
 وَمَنْ لَأْمَرَ وَاحِدٌ قَدْ أَكَدَ
 كَفَارَةَ وَمَنْ يَقُولُ كَفَراً
 إِنْ فَعَلَ الْأَمْرَ فَلَا يُكَفِّرُ
 وَمَا عَلَى مُحَرَّمٍ حَلَّا
 يَلْزَمُهُ وَهِيَ حَرَامٌ حَتَّى
 وَجَاعِلُ الْمَالِ جَمِيعاً هَدِيَا أَوْ
 وَنَادِرُ ذَبْحَ ابْنِهِ إِنْ ذَكَرَأ
 شَاةً بِمَكَّةَ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ
 وَمَنْ عَلَى الْمَشِي لِمَكَّةَ حَلَفَ

مَلَ الْحِنْثِ صَحَّتْ وَهِيَ بَعْدَهُ أَحَبَّ
 مَعْصِيَةَ نَذْرَلَمْ يَفِ ولَنْ
 مِنْ مَالِ غَيْرِ أَوْ تَصَدِّقَا يَذْرَ
 كَانَ كَذَا فَعَلْتُ ذَا الْبَرَّ قَمِنْ
 عَنِ الْيَمِينِ ثُمَّ مَنْ يَكُنْ لَدَى
 كَفَارَةَ الْيَمِينِ عَنْهُ أَخْرَجَا
 مَعْصِيَةَ تَابَ فَحَسْبُ وَرَأَوا
 كَفَرَ مَعَ تَرْكِ وَالْاسْتِغْفارِ
 وَلَا يُكَفِّرُ وَفَعْلُهُ حَرْمُ
 كَفَّارَتَانِ فِي يَمِينِ ذِيْنِ
 مُكَرِّرًا لِفَظِ الْيَمِينِ أَفْرَدًا
 أَشْرَكَ أَوْ قَدْهَادَ أَوْ تَنَصَّرَ
 وَقَدْ عَصَى وَمَنْ عَصَى يَسْتَغْفِرُ
 شَيْءٌ سَوَى الزَّوْجِ فَمَا قَدْفَالَ
 تَنَكِحَ غَيْرًا حَيْثُ بَتَّا
 صَدَقَةً أَجْزَاهُ الشُّلْتُ رَأَوا
 نَذْرَ الْخَلِيلِ قَدْ وَفَى إِنْ عَقَرَا
 ذَلِكَ لَمْ يَحْنَثْ وَلَمْ يُكَفِّرِ
 وَحَنَثَ الْحَالِفُ فَالْمَشِي أَئْتَنَفْ

يَشَاءُ أَوْ فِي عُمْرَةِ وَاتَّخَذَا
 درَفَعَادَ وَمَشَى اللَّذْرَكَبَا
 ثُمَّ هَدَى وَلَعَطَاءٍ أَبَداً
 وَلَضَرُورَةٍ فَقَالَ أَدَى
 عُمْرَتَهُ بِحَجَّ مِنْ تَمَّتَعاً
 سَوَاهُ فَالْحَلْقُ هُنَالِكَ اصْطَفَيَ
 قُدْسٌ فَرَاكِبًا أَتَى إِنْ لِيُصلِّ
 أَرَادَ غَيْرَهَا وَحَيْثُ ثَبَّتَا
 طَ فَلْيُتَمِّمْهُ بِهِ مُحْتَسِبَا
 من مَوْضِعِ الْحَلْفِ فِي حَجَّ إِذَا
 فِي حَالَةِ الْعَجْزِ مَطِيَّةً وَبَا
 قَبْلُ فَإِنْ عَلِمَ عَجْزًا قَعَدَا
 وَلَوْ يَكُونُ قَادِرًا، وَأَهْدَى
 لِعُمْرَةِ وَحَلَّ ثُمَّ أَتَبَعَا
 وَالْأَفْضَلُ التَّقْصِيرُ هُنَاهَا وَفِي
 وَنَادِرٌ مَشِياً لَطِيْبَةَ كَذَا الْ
 بِمَسْجِدِيهِمَا وَلَا شَيْءَ مَتَى
 صَلَّى وَنَادِرٌ بِشَفَرِ الرِّبَا
 بَابٌ : فِي النَّكَاحِ وَالطلاقِ وَالرجُوعِ وَالظَّهَارِ
 وَالإِيلَاءِ وَاللَّعَانِ وَالخلْعِ وَالرَّضَاعِ

مَهْرٌ وَشَاهِدَيْنِ مِنْ مَرْضِيٌّ
 بِهَا وَقُلْ أَقْلُ مَهْرٌ بِغْنِيٌّ
 إِنْ كَاحُ بِكْرٍ مُطْلَقاً مَتَى يَشَا
 وَصَيْيَا أَوْ غَيْرِ وَصَيْيِ أَمْرَهُ
 هَلْ أَذْنَتْ وَإِذْنُهَا الصَّمَاتُ
 لَلَّأْبُ أَوْ لِلْغَيْرِ قَوْلًا عَلَنَا
 وَلِيٌّ أَوْ مِنْ أَهْلِهَا ذِي شَأنٍ
 دَنِيَّةٌ أَصْلًا بِعِيدَ الْأَصْلِ
 وَلَا نَكَاحٌ دُونَمَا وَلِيٌّ
 عُدُولِنَا دُونَهُمَا لَا يَبْنِي
 رُبُّ دِينَارٍ وَلَلَّأْبُ فَشَا
 وَإِنْ يَشَا شَاورَهَا وَغَيْرُهُ
 إِنْ تَكُ بِكْرًا تُسْأَلُ الْفَتَاهُ
 وَغَيْرُهَا لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَاذَنَا
 وَلَيْسَ تُنكَحُ بِدُونِ إِذْنٍ
 أَوْ صَاحِبِ السُّلْطَانِ هَلْ تُولِي

مُقَدِّمَ نَجْلِ أَبْ أَخْ لَدَى
 زَوْجَهَا مَضَى وَلِلْوَصِي رَأَوا
 إِلَّا بِأَمْرِ أَبِهَا لَا غَيْرَهُ
 وَخَطْبَةُ الثَّانِي وَسَوْمَهُ رَمِي
 بُضْعًا شَغَارُ وَالشَّغَارُ حُظَّلَ
 وَالْمَهْرُ لَا يُبَاعُ أَوْ فِي الْعَدَةِ
 قَبْلَ الْبَنَاءِ وَبَعْدَهُ تَمَّ وَتَمَّ
 لِلْعَقْدِ ثُمَّ إِنَّ فَسْخَهُ اسْتَجَدَ
 وَكَالصَّحِيحِ حُرْمَةٌ وَأَمَّا
 فَلَا وَفِي الْقُرْآنِ بِالْيَقِينِ
 عَلِلِ الرِّضَاعِ وَالنِّكَاحِ تُنَتَّسِبُ
 أُخْتٌ وَبَنْتٌ الْأَخْوَيْنِ زَوْجَةٌ
 قَدْ عَقِدَتْ وَزَوْجَةٌ وَأُخْتُهَا
 كَالْأُخْتِ بِالرِّضَاعِ وَلِيَنْضُمُ
 بِنَسَبٍ وَبِالْتَّلِذُذِ بِأَمَّ
 نِكَاحٍ بِنَتِ مَا الزِّنَا حِلًا مَنْعَ
 عَدَا الْكِتَابِيَّةَ إِنْ نِكَاحًا
 يَمِينَهُ لَا عَقْدَ ذَاتِ الْمُلْكِ
 لَا يَنْكِحَانَهَا دَوَامُ الْأَبَدِ

أَقْرَبُ عَاصِبٍ عَلَى مَنْ بَعْدَهُ
 وَلِيَةُ النِّكَاحِ وَالْأَبْعَدُ لَوْ
 تَزْوِيجَهُ الصَّغِيرُ لَا الصَّغِيرَةُ
 وَالْعَاصِبُ الْوَلِيُّ دُونَ الرَّحْمِ
 إِذَا تَقَارَبَ وَبُضْعُ قَابَلَةٍ
 كَلَا صَدَاقَ غَرِيرٍ ذِي مُتَّعَةٍ
 وَفَاسِدُ الْمَهْرِ فَسْخُهُ انْحَتَمَ
 ٧٥٠ لَهَا صَدَاقُ الْمِثْلِ وَالَّذِي فَسَدَ
 بَعْدَ الْبَنَاءِ كَانَ لَهَا الْمُسَمَّى
 تَحْلِيلُ ذَاتِ الْبَتِّ كَالْتَّحْصِينِ
 تَحْرِمُ سَبْعَ بِالْقَرَابَةِ وَسَبْعَ
 أُمًّا وَبِنْتَ عَمَّةٌ وَخَالَةٌ
 نَجْلِ أَبِ كَامِ عَرْسِ بِنْتِهَا
 عَمَّتُهَا خَالَتُهَا وَالْأُمُّ
 لِتِينِ بِالرِّضَاعِ مِثْلُمَا حَرَمَ
 نِكَاحًا أَوْ شُبَهَةً أَوْ مِلْكًا فَدَعَ
 وَطْءُ الْكَوَافِرِ يُرَى سِفَاحًا
 لَحْرَةً أَوْ وَطْؤُهَا بِمِلْكٍ
 وَعَبْدُ مَرْأَةٍ وَعَبْدُ الْوَلَدِ

وَمَا لَأَيْ رَجُلٍ أَن يَنْكِحَ
 زَوْاجَهُ بِأَمَّةِ الْأَبِ وَأُمِّ
 وَنَجْلُ زَوْجَةِ أَبٍ لِلْمَرْأَةِ
 وَجَازَ لِلْحُرُّ وَعَبْدُ عَدْلًا
 مِنَ الْإِمَاءِ أَرْبَعُ وَالْحُرُّ قَدْ
 حَرَائِرًا وَالْكُلُّ مُسْلِمَاتُ
 وَالْعَدْلُ فَرِضٌ بَيْنَهُنَّ وَالسَّكَنُ
 يَقْسِمُ لِلْأَمَةِ أَوْ أُمِّ الْوَلَدِ
 قَبْلَ دُخُولِهِ بِهَا إِنْفَاقُ
 وَجَازَ تَفْوِيضُ وَذَاكَ عَقْدُ
 فَرَضَهُ قَبْلَ الدُّخُولِ إِنْ يَكُنْ
 وَلَأَقْلَ خُيُّورَتْ وَفَرْقَا
 صَدَاقَ مِثْلِ وِيهِ الْلُّزُومُ
 طَلاقًا أَوْ غَيْرِ طَلاقٍ وَقَعْدَ
 فُسْخَ إِنْ أَسْلَمَ وَاحِدًا وَلَا
 فِي الدِّينِ وَالْعِدَّةِ لِمَا تَنَاهَى
 ذَاتُ كِتَابٍ فَالنِّكَاحُ بَاقٍ
 فَهُنَّ لَهُ إِنْ لَحِقَتْ فَوْرًا بِهِ
 وَمُشْرِكٌ أَسْلَمَ ذَا زَوْجِ فَعَ

أَمَتَهُ أَوْ نَجْلَهُ وَصَلْحَا
 كَبِنتِ عَرْسِ الْأَبِ مِنْ زَوْجِ قَدْمٍ
 جَازَ نِكَاحُهُ بِغَيْرِ شُبْهَةِ
 نِكَاحٌ أَرْبَعُ حَرَائِرٌ أَعْقَلًا
 عَدْمٌ طَوْلًا عَنْتَأَ خَافَ فَقَدْ
 أَوْ الْحَرَائِرُ كِتَابِيَّاتُ
 لَهُنَّ وَالْإِنْفَاقُ مِنْ وُجْدٍ وَلَنْ
 بِلَيْلَةٍ وَلَيْسَ وَاجِبًا أَبَدٌ
 أَوْ دُعْوَةٍ وَوَطْهَهَا يُطَاقُ
 مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ مَهْرَهَا وَبَعْدُ
 صَدَاقَ مِثْلَهَا لِزُومِهِ قَمِنْ
 إِنْ كَرِهَتْ أَوْ يُرْضِهَا أَوْ أَصْدَقَا
 وَالْفَسْخُ إِثْرَ رَدَّةِ مَحْتُومٍ
 نِكَاحُ دَاخِلَيْنِ فِي الدِّينِ وَقَدْ
 طَلاقٌ وَالْحَقُّ لَهُ إِنْ دَخَلَ
 وَإِنْ يَكُنْ أَسْلَمَ قَبْلَهَا وَهِيَ
 أَمَّا الْمَجْوُسِيَّةُ بِاتِّفَاقٍ
 وَإِنْ وَنَتْ فَبَائِنُ فَانَّتَبَهِ
 كَثُرَنَ لَا يُمْسِكُ فَوْقَ الْأَرْبَعِ

مُلَاعِنٌ وَنَاكِحٌ يَطَالِدَ
 وَلَا نَكَاحٌ لِرَقِيقٍ إِلَّا
 دِينَ لَهُ وَمَرْأَةٌ عَبْدٌ بَطَلَ
 بِهِ وَلَا يَجُوزُ لِلْمُحْرَمِ أَنْ
 نَكَاحٌ فِي الْمَرْضِ فَالنَّكَاحُ لَمْ
 فِي ثُلُثِ الْمَتْرُوكِ ثُمَّ هِيَ لَا
 لُزُومٌ وَإِرْثُهَا مِنْهُ مَضِيٌّ
 مُطْلَقُ الْثَلَاثِ بَتَ لَمْ تَحلِّ
 وَحَرْمُ الطَلاقُ بِالْثَلَاثِ لَ
 طَلاقُ سُنَّةٍ بِطُهْرٍ لَمْ يَقْعُ
 مِنْ قَبْلِ ثَالِثَةٍ حَيْضِ الْحُرَّةِ
 مَتَى يَشَاءُ طَلَقَ الصَّغِيرَةِ
 وَعَادَ فِي عِدَّةٍ مَنْ بِالأشْهُرِ
 وَالْقُرْءُ طُهْرٌ وَهِيَ حَائِضٌ حُظْرٌ
 فِي عِدَّةٍ عَلَى الرِّجْوَعِ وَالْتِي
 فِي حَيْضٍ أَوْ طُهْرٍ وَلَا تَعْتَدُ
 وَاحِدَةٌ مَا لَمْ يَكُنْ نَوْيَ عَدَا
 بِالْمَالِ طَلْقَةٌ بِغَيْرِ رَجْعَهُ
 بِرِيَّةٌ خَلِيلَيْهِ حَرَامٌ

عَدَتْهَا فَرَاقُهُمْ تَأْبَدَا
 بِإِذْنِ سَيِّدِ وَعَقْدُهُمْ مَنْ لَا
 وَنَاكِحٌ يَحْلُّ عَاصِ مَا أَحَلَّ
 يَنكِحَ أَوْ لِفَيْرَهِ يَعْقِدُهُ مَنْ
 يَمْضِ وَبِالدُخُولِ مَهْرُهَا اَنْحَتَمَ
 تَرْثُهُ لَكِنْ طَلاقُهُ عَلَا
 إِنْ كَانَ فِي مَرْضِهِ ذَاكَ قَضَى
 قَبْلَ نَكَاحٍ غَيْرِهِ وَتَنْفَصِلُ
 كِنْ قَدْ مَضَى عَلَيْهِ وَاللَّذِيْ قَبْلَا
 جَمَاعُهَا فِيهِ وَجَازَ لَوْرَاجَعُ
 وَقَبْلَ ثَانِيَةٍ حَيْضِ الْأَمَّةِ
 كَحَامِلِ وَيَائِسِ كَبِيرَهُ
 وَقَبْلَ وَضْعِ حَامِلِ ذَاكَ دُريِّ
 طَلَافُهَا لَكِنْ مَضَى ثُمَّ جُبْرٌ
 قَبْلَ الْمَسِيسِ بَائِنْ بَطْلَقَةٌ
 وَمَنْ يَقُلْ طَلَقَتْهَا فَالْحَدُّ
 وَاحِدَةٌ وَخُلِّعَهَا إِنْ وَرَدَا
 وَقَوْلُهُ الْبَتْ ثَلَاثُ دُفْعَهُ
 حَبْلُكَ لِلْغَارِبِ بِهَا تَمَامُ

٨٠٠ بَتْ لِمَدْخُولٍ بِهَا وَهُوَا
 لِطَالِقٍ قَبْلَ الدُّخُولِ النِّصْفُ
 أَوْ يَعْفُوُ الْوَلَيُّ وَهِيَ بَكْرٌ
 وَيَنْبَغِي بِدُونِ جَبْرٍ مُّتَعَةٌ
 وَلَا التِّي مَا مَسَّهَا وَقَدْ فَرِضَ
 إِرْثٌ لَهَا مِنْ غَيْرِ مَهْرٍ، أَوْ دَخَلَ
 مَا لَمْ يَكُنْ لَهَا رِضَى مَعْلُومٌ
 هِيَ الْجَنُونُ بِرَصْ جُذَامُ
 صَدَاقَهَا مِنْ دَاخِلٍ مَا عَلِمَ
 كَالْأَخِ وَالْبَعِيدُ لَيْسَ يَغْرِمُ
 وَذُو اعْتِرَاضٍ سَنَةٌ يُؤَخِّرُ
 وَأَرْبَعٌ تُضْرِبُ لِلْمَفْقُودَ
 بَيَانٌ حَالَهُ فَتَعْتَدُ كَزَوَ
 تَشَا وَلَيْسَ مَالُهُ يُقَسِّمُ
 لِمِثْلِهِ وَحَرَمْتُ خَطْبَةً مِنْ
 وَنَاكِحٌ بَكْرًا لَهُ أَنْ يَمْكُثَا
 وَوَاطِئٌ أَخْتَا بِمَلْكٍ فَأَبَحَ
 عَتْقَ، بَاعَ .. وَطَءُ مِلْكٍ حَرَمَا
 لِلْعَبْدِ لَا الصَّبِيُّ أَنْ يُطَلِّقَ

فِي غَيْرِ مَدْخُولٍ بِهَا يُنَوِّي
 مِنْ مَهْرِهَا لِشَيْبٍ أَنْ تَعْفُو
 لِسَيِّدِ الْأُمَّةِ هَذَا الْأَمْرُ
 طَلِيقَةِ الدَّاخِلِ لَا الْخَلِيْعَةُ
 لَهَا وَإِنْ يَمُتْ وَلَمْ يَفْرِضْ مَحْضُ
 بِهَا لَهَا صَدَاقٌ مِثْلُهَا اكْتَمَلَ
 وَرَدُّهَا بِعَلَلٍ مَحْتَوْمٌ
 وَدَاءُ فَرْجٍ وَلَهَا تَمَامٌ
 وَالْأَبُ وَالِّي فِي النِّكَاحِ غَرِّمَا
 وَرْبَعٌ دِينَارٌ لَهَا يُسَلِّمُ
 إِنْ لَمْ يَطَأْ تَفَرَّقَا لَوْ تَأْمَرُ
 مِنْ انْتِهَا الرَّفْعُ إِلَى حُدُودٍ
 جَ مَيْتٌ وَنَكَحْتٌ إِذْ ذَاكَ لَوْ
 مَا لَمْ يَزِدْ أَطْلَوْلُ عُمْرٌ يُعْلَمُ
 فِي عَدَةٍ لَا عَرْضٌ بِالْقَوْلِ الْحَسَنُ
 سَبْعَاً وَثَيْبَاً ثَلَاثَا لَبَشَا
 أَخْتَا لَوَطْءُ حَرَمَ الْأُولَى : كَتَبَ
 مَوْطُوْءَةً مِثْلَ النِّكَاحِ فَاعْلَمَا
 وَلِلْمُخَيْرَةِ أَنْ تُحَقِّقا

في المَجْلِسِ الْقَضَا كَذَا الْمُمَلَّكَهُ
 أَمَّا الْمُخَيَّرَهُ فَالثَّلَاثُ
 وَكُلُّ حَالٍفٍ عَلَى أَنْ يَتَرُكَ
 مُولٍ وَلَمْ يَقْعُ طَلاقٌ قَبْلَ أَنْ
 أَرْبَعَهُ لِلْحُرُّ وَالْعِبْدَانُ
 وَلَا يَجَامِعُ الْمُظَاهِرُ إِلَى
 مِنْ عِتْقٍ أَوْ عَيْبٍ إِذَا لَمْ يَجِدْ
 سَرْدًا إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ فَلِيُطْعِمْ
 وَإِنْ يَطَا وَبَعْضَ إِطْعَامٍ فَعَلَ
 ذُو عَورٍ وَابْنُ الزِّنَا وَالْطَّفْلُ
 وَبَيْنَ الْأَزْوَاجِ الْلِّعَانُ وَقَعَا
 قَبْلَهُ الْاسْتِبْرَاءُ أَوْ رَأَى الزِّنَا
 فَالْخُلْفُ فِي الْلِّعَانِ فِي الْقَذْفِ وَرَدَ
 فِي بَدْأِ الْزَّوْجِ فَيَشَهُدُ عَلَى
 بِاللَّعْنِ فِي خَامِسَهُ عِنْدَ الْكَذْبِ
 أَللَّهُ فِي خَامِسَهُ أَوْ نَكَلتُ
 إِلَّا بِجَلْدِ مَائَهَ تُحَدُّ
 يَلْحَقُهُ وَتَفْتَدِي الْمَرْأَهُ إِنْ
 لَهَا مِنَ الصَّدَاقِ أَوْ أَقَلَّ أَوْ

نَاكِرَهَا فَطَلْقَهُ مُبَتَّكَهُ
 تَمَتْ لَهَا وَنَكْرَهُ لَهَا
 لِلْوَطْءِ فَوْقَ أَرْبَعٍ فَذَلِكَ
 يَنْتَهِي إِلَيَّاً مُدَدَّهُ عَيْنَ
 شَهْرَانِ أَوْ يُوَافِقُ السُّلْطَانُ
 أَنْ يَعْتِقَ الرَّقِيقَ مُؤْمِنًا خَلَّا
 يَصُومُ شَهْرَيْنِ بِلَا تَرَدُّ
 سِتِّينَ لِلْمُسْكِينِ مُدَانَ اعْلَمِ
 أَوِ الصِّيَامَ تَابَ وَأَتَنَفَ حَلَّ
 وَالْطَّفْلُ إِنْ صَلَّى وَصَامَ يَعْلُ
 فِي نَفِي حَمْلٍ حَاصِلٍ فَيُدَعِّي
 كَمْرُودٍ فِي مُكْحُلٍ ثُمَّ هُنَا
 وَإِنْ تَفَرَّقَا بِهِ فَلَلَّا بَدْ
 صِدْقُ الْمَقَالِ أَرْبَعًا وَكَمَّلا
 وَبَدَاتْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْ غَضَبْ
 تُرْجِمَ وَهِيَ حُرَّةٌ وَحَصَنَتْ
 نَكَلَ حُدَقَادِفًا وَالْوَلْدُ
 تَشَالِغَيْرِ ضَرَرٍ بِمَا يَكُنْ
 أَكْثَرًا أَوْ لِضَرَرٍ فَقَدْ رَوَوا

بِمَهْرِهَا تَخْلُعُ خُلْعًا يَلْزَمُ
 وَخُيُّرَتْ مَنْ تَحْتَ عَبْدَ عُتْقَتْ
 وَبَتْ عَبْدَ طَلْقَاتَانِ وَالْأَمَةِ
 كَالْحُرُّ كَفَارَةُ عَبْدِ بَخَلَّا
 وَكُلُّمَا يَصِلُ جَوْفَ الْطَّفْلِ
 إِنْ كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ أَوْ كَالشَّهْرِ
 لَا إِنْ يَكُنْ فُصِلَ فِي الْحَوْلَيْنِ فَاسْ
 عَلَى الرَّضَاعِ كَالسَّعْوَطُ ثُمَّ قُلْ
 بَنَاتِ فَحْلَهَا عَلَيْهِ أَبَدًا

باب : في العدة والاستبراء والنفقة

ثَلَاثَةُ بِالْقُرْءَنِ فِي الطَّلاقِ
 وَالْقُرْءَنُ مَا بَيْنَ الدَّمَيْنِ طَهْرًا
 يَحْضُنَ أَشْهُرُ ثَلَاثَةَ نَعْمَمْ
 مُنْذُ الطَّلاقِ أَمَةً أَوْ حُرَّةً
 عِهَا وَمَنْ قَدْ طَلَقَتْ وَمَا عَرَضَ
 حَالٍ وَفَاهَا زَوْجٌ حُرَّةٌ تَفِي
 مِنْ أَشْهُرٍ وَعَشْرَةِ أَيَّامٍ
 لِعَدَّةِ الْأَمَةِ مَوْتًا يَصْفُ
 إِلَى زَوَالِ رِبَّةٍ وَأَعْتَمَدُوا

وَعَدَّةُ الْحُرَّةِ بِالإِطْلَاقِ
 قُرْآنٌ لِلْأَمَةِ حُكْمٌ قَرَأَ
 عَدَّةٌ مَنْ يَئِسَنْ مِثْلُ الَّذِي لَمْ
 ٨٥٠ لَكُلُّ مُسْتَحَاضَةٌ فَالسَّنَةُ
 وَعَدَّةُ الْحَامِلِ مُطْلَقاً بِوَضْ
 لَهَا دُخُولٌ لَيْسَ تَعْتَدُ وَفِي
 عَدَّتْهَا أَرْبَعَةٌ تَمَامٌ
 مَهْمَاتٌ كُنْ لَا حَامِلٌ وَالنِّصْفُ
 وَبِارْتِيابٍ ذَاتٍ حَيْضٍ تَقْعُدُ

لغير ذات الحِيْض في الْمَوْت أَمْه
 الاْحْدَادُ أَلَا تَقْرَبَن مُخْتَدَةً
 صَغِيرَةً كَبِيرَةً شَيْئًا مِنَ الـ
 لَا تَقْرَبَ الصَّبَاغَ إِلَّا الأَسْوَدَـا
 طَيْبٌ بِهِ وَكُلَّمَا يَخْتَمِرُ
 وَالْخُلْفُ فِي ذاتِ كِتَابٍ ذَكَرُوا
 إِن تَكْ حُرَّةً لِزَوْجِ مُسْلِمٍ
 وَحَيْضَةً عَدَةً أَمْ الْوَلَدِ
 بِحِيْضَةٍ تُسْتَبِرُ أَلْأَمَةُ فِي
 حَوْزَتِهِ تَحِيْضُ فَاشْتَرَاهَا
 وَغَيْرُ ذاتِ الْحِيْضِ وَهِيَ تُوطَأُ
 وَغَيْرُ مَنْ تُوطَأُ لَا تُسْتَبِرُـا
 فِي حَمْلِهَا مِنْ غَيْرِهِ وَيَمْنَعُ
 مِنْ حَقِّ كُلِّ طَالِقٍ سُكْنَى وَلَا
 إِلَّا لِحَامِلِ وَلَوْ مُخْتَلِعَهُـا
 وَلَا لِذَاتِ عَدَةِ الْوَفَاءِ
 يَمْلِكُهَا أَوْ اَكْتَرَاهَا فَنُقَدَـِ
 فِي بَيْتِهَا فِي عَدَةِ الطَّلاقِ
 تَبْقَى بِهِ إِلَى تَمَامِ الْعِدَةِ

ثَلَاثَةٌ مِنْ أَشْهُرٍ مُتَمَمَّةٌ
 لِمَوْتِ زَوْجٍ حُرَّةً أَوْ أَمَةً
 حُلْيٍ أَوْ كُحْلٍ أَوْ الْخَضَابِ بَلْ
 تَجْتَنِبُ الْطَّيْبَ وَدُهْنًا وَجِدًا
 فِي رَأْسِهَا مَشْطًا فَذَاكَ تَذَرَّ
 لَكِنْ عَلَى عَدَتِهَا سَتُجْبَرُـا
 وَلَيْسَ لِلْطَّلاقِ إِحْدَادٌ نُمِيَـِ
 أَوْ أَشْهُرٌ ثَلَاثَةٌ إِنْ تَقْعُدَـِ
 حَالَ انتِقالِ الْمُلْكِ مَا لَمْ تَكُنْ فِي
 وَلَيْسَتْ تَخْرُجُ فَلَا يَرَاهَا
 بِيَعْتَ ثَلَاثُ أَشْهُرٍ وَتَبَرَّـِ
 وَذُو اْمَتْلَاكٍ حَامِلٌ تَحْرَىـِ
 قَبْلَ نَفَاسِهَا لَهُ التَّمَّتُـِ
 نَفَقَةٌ بَعْدَ الْثَلَاثَ فَاعْقَلَـِ
 لَا لِمُلَائِعَةٍ اَفْهَمْ وَاجْمَعَهُـِ
 وَدَارَهُ إِنْ كَانَ فِي الْحَيَاةِـِ
 كِرَأْهَا تَسْكُنُهَا وَلَتَعْتَدَـِ
 أَوْ الْوَفَاءِ وَهِيَ بِاْتِفَاقِـِ
 إِلَّا إِذَا أَخْرَجَهَا فِي الْمُمْدَةِ

صَاحِبُ تِلْكَ الدَّارِ إِذْ لَا يَقْبَلُ
 ثُمَّ تُقَيِّمُ حَيْثُ تَنْتَقِلُ لَا
 عَدَّتْهَا وَتُرْضِعُ الْمَرْأَةُ فِي الْ
 وَلَلْمُطَلَّقَةِ إِرْضَاعُ ابْنَهَا
 ثُمَّ الْحَضَانَةُ لَهَا إِلَى بُلُو
 زَوْجٌ بِهَا فَإِنْ تَمْتُ أَوْ تَنْكَحْ
 حَاضِنَةٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ رَحِمٍ
 فَعَمَّةٌ فَعَاصِبٌ وَمَا لَزَمَ
 فَقِيرٌ غَنِيَّةٌ ثُمَّ عَلَى
 صَغِيرٍ نَجْلٍ مُعْدَمٍ إِلَى احْتِلَاءِ
 بِالْبَنْتِ زَوْجَهَا وَيُخَدِّمُ الْفَنِيِّ
 وَالْخُلْفُ فِي كَفْنِ زَوْجَةِ جَلِي

نَحْوَ كَرَاءِ مِثْلِهَا فَتُنَقِّلُ
 تَغَادِرُ الْمَنْزِلَ حَتَّى تُكْمَلَ
 عَصْمَةٌ حَيْثُ مِثْلُهَا ذَاكَ عَمَلُ
 بِالْأَجْرِ إِنْ تَشَاءُ عَلَى أَبِي ابْنَهَا
 غِ ذَكَرٍ وَالْبَنْتُ حَيْثُ يَدْخُلُ
 أَمْ فَجَدَةً فَخَالَةٌ إِذْنُ
 لِلَّامِ فَالْحِضْنُ لِلْأَخْتِ يَنْتَمِي
 إِلَى عَلَى الْزَوْجَةِ إِنْفَاقُ عِلْمٍ
 أَبٌ وَأُمٌ مُعْدَمَيْنِ مُسْجَلًا
 مِ ذَكَرٌ لَازْمَنٌ أَوْ يَدْخُلَا
 زَوْجَتَهُ وَالْعَبْدُ أَنْفَقَ كَفْنٌ
 ثَالِثُهَا فِي مَالِهَا إِنْ تَمْتَلِي

باب : في البيوع وما شاكل البيوع

وَالْبَيْعُ حِلٌّ وَالرِّبَا حَرَامٌ
 فِي الدِّينِ يَقْضِي الدِّينَ أَوْ يُرْبِيهِ
 رِبَا كَبِيعٌ فِضَّةٌ بِفِضَّةٍ
 مَعَ التَّفَاضُلِ أَوِ الْذَّهَبُ بِالْ
 ذَاكَ مُحَرَّمٌ عَدَا يَدَا بِيَدٍ
 كَذَا مِنَ الطَّعَامِ مَا يُدَّخِّرُ

فِي الْجَاهِلِيَّةِ الرِّبَا يُقَامُ
 نَسِيئَةٌ وَالْبَيْعُ جَاءَ فِيهِ
 بِيَدِهِ يَدًا مَعًا فِي اللَّحْظَةِ
 فِضَّةٌ وَالْعَكْسُ أَوِ الْذَّهَبُ كُلُّ
 وَالْمِثْلُ بِالْمِثْلِ وَغَيْرُ ذَا فَسَدٍ
 أَوْ إِدْمَهُ فَالْفَضْلُ فِيهِ يُحْظَرُ

إِنْ يَكُونُ جِنْسَهُ يَكُونُ يَدَا بِيَدٍ
 وَيُحَظِّرُ الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ
 وَالْفَضْلُ فِيمَا كَافَوْا كُهُ الْخُضْرَ
 أَمَّا التَّفَاضُلُ بِكُلِّ يَابِسٍ
 لَهُ كَسَائِرُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
 وَإِنْ تَبَاهَنَ الطَّعَامُ صِنْفًا
 ٩٠٠ حَيْثُ التَّبَادُلُ جَرَى يَدَا بِيَدٍ
 قَبْلُ لَدَى بَابِ الزَّكَاةِ مَا عَدَ
 لُحُومُ ذَاتِ أَرْبَعٍ جِنْسٌ كَمَا
 صِنْفُ وَلَحْمِ الطَّيْرِ صِنْفٌ سَمِّ
 وَمُشْتَرِ الطَّعَامِ لَا جِزَافًا
 كَالإِدْمُ وَالشَّرَابِ غَيْرِ الْمَاءِ
 وَلَا الزَّرَارِيعُ الَّتِي لَمْ تُعْتَصِرْ
 فِي بَيْعِنَا الْقَرْضَ طَعَامًا قَبْلَ أَنْ
 بِشَرْكَةِ تَوْلِيَةِ إِقَالَةِ
 وَكُلُّ بَيْعٍ أَوْ إِجَارَةِ كِرَاءِ
 فِي شَمْنَ مَشْمُونٍ أَوْ فِي أَجَلٍ
 وَلَا يَجُوزُ بَيْعٌ مَجْهُولٌ وَلَا
 وَيُمْنَعُ التَّدْلِيسُ وَالْغِشُ الْخَلَا

مِثْلًا بِمِثْلٍ دُونَ تَأْخِيرٍ يُعَدُ
 طَرَا مُؤْجَلًا عَلَى الدَّوَامِ
 غَيْرَ مُؤْجَلٍ فَمَا مِنْهُ ضَرَرٌ
 مِنَ الْفَوَاكِهِ مَعَ الْمُجَانِسِ
 بِمَا عَدَ الْمَاءَ فَذَاكَ حُظْرَا
 كَانَ التَّفَاضُلُ مُبَاحًا صِرْفًا
 وَالصِّنْفُ فِي الطَّعَامِ مِثْلُ مَا وَرَدَ
 مَا فِي الْقَطَانِيِّ خَلَا فَاً وَرَدَا
 لُحُومُ كُلِّ قَاطِنٍ حَيٌّ بِمَا
 لَبَنُ شَحْمُ الْكُلُّ مَعْهُ الْجُبْنُ
 عَنْ بَيْعٍ قَبْلَ الْاسْتِفَاتِجَافِيِّ
 وَلَا رِيَافِي سَائِرِ الدَّوَاءِ
 مِنْهَا الرِّيَوْتُ ثُمَّ لَيْسَ مِنْ ضَرَرٍ
 نَسْتَوْفِي الطَّعَامَ لَا بَأْسَ عِينَ
 فِي مَا يُكَالُ دُونَمَا حِيَازَةِ
 بِخَطَرٍ أَوْ غَرَرٍ قَدْ حُظْرَا
 فَكُلُّ بَيْعٍ غَرَرٍ ذُو حَظَلٍ
 بَيْعٌ إِذَا مَا أَجَلٌ قَدْ جُهَلَ
 بَهْ وَكَتْمُ الْعَيْبِ خَلْطُ مَا عَلَّا

يُكْرِهُ أَوْ يُبْخِسُ إِذْمَا عُلِّمَ
 حَبَسَهُ إِنْ شَاءَ أَوْ قَرِيبًا
 وَإِنْ يُعَبِّرْ عَيْبًا بَدَا فَسَادًا
 بِقِيمَةِ الْعَيْبِ الْقَدِيمِ أَوْ دَفَعَ
 وَمَنْ بِعَيْبٍ كَانَ رَدَ عَبْدًا
 لَهُ، عَلَى الْخِيَارِ بَيْعٌ يُثْبِتُ
 يَخْتَبِرُ السُّلْعَةَ أَوْ يَسْتَرْشُدُ
 وَالنَّقْدُ فِيهِ يُمْنَعُ الْخِيَارُ
 فِي الشَّرْطِ وَالضَّمَانُ فِي الْمُبَايِعَةِ
 وَيَتَوَاضَعُ فَقَطْ فِي الْمُثْبَتِ
 أَجْلِ الْفِرَاشِ أَوْ لِهَاتِيكَ الَّتِي
 وَخْشَا، وَمَا فِي حَمْلِهَا فِيمَا رَأَوْا
 صَحَّتْ بِرْقٌ مَعَ جَهْلِ الْبَائِعِ
 وَطَفَلُهَا مِنْ قَبْلِ إِلْتَغَارِ سَلْمٍ
 وَمُشْتَرٍ قَبْضَ بِالْتَّبَاعِ
 أَوْ صَارَ ذَا تَغْيِيرٍ تَكَفَّلَ
 يَرْدُهُ وَرَدَ عَمَّا كُيَّلَ
 لَهُ بِالْأَسْوَاقِ رِبَاعٌ مَنْ حَوَى
 أَوْ مَعْ إِجَارَةِ كِرَا أَوْ بَيْعٍ

بِذِي رَدَاءَةِ وَكَتْمٌ كُلُّ مَا
 وَمُشْتَرٍ عَبْدًا بَدَا مَعِيَّبًا
 يَرْدُهُ وَالثَّمَنَ اسْتَعَادَا
 أَصَابَهُ لَدِيهِ إِنْ شَاءَ رَجَعَ
 قِيمَةً مَا أَصَابَهُ وَرَدَا
 مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَغَلَهُ فَالْغَلَةُ
 قَطْعًا لِضَرْبِ أَجَلٍ لَا يَبْعُدُ
 بِرَأْيِي مَنْ فِي الْأَمْرِ يُسْتَشَارُ
 كَعُهْدَةِ الشَّلَاثِ وَالْمُوَاضِعَةِ
 عَلَى الَّذِي قَدْ بَاعَ كَالنَّفَقةِ
 عَنْهُمْ لِلْاسْتِبْرَاءِ لِلْجَارِيَةِ
 أَقْرَبَائِعُ بِوَطَئِهَا وَلَوْ
 بِرَاءَةُ إِلَّا لِحَمْلِ شَائِعٍ
 وَلَا يُفَرِّقُ بَيْعٌ بَيْنَ أُمَّ
 ضَمَانٌ كُلُّ فَاسِدٌ مِنْ بَائِعٍ
 وَحِيلَتُ كَانَ سُوقُهُ تَحَوَّلَ
 قِيمَتُهُ لِيَوْمٍ قَبْضُهُ وَلَا
 مِثْلًا كَذِي وزَنٍ وَلَمْ تُفْتَ حَوَى
 وَلَا يَجُوزُ سَلْفُ بِنَافِعٍ

وَجَازَ فِي سَوَى الْجَوَارِي وَتَرَا
 فِي وَضْعٍ بَعْضِ الدِّينِ لِلتَّعْجِيلِ بِهِ
 وَلَمْ يَجُزْ تَعْجِيلُكَ الْعَرْضَ عَلَى
 بَأْسٍ بِتَعْجِيلِكَ ذَاكَ قَرْضًا
 وَمَنْ بِمَجْلِسِ الْقَضَاءِ رَدَّا
 فَقَدْ جَرَى الْخِلَافُ فِي ذَلِكَ مَا
 وَأَيُّ وَلَا عَادَةً قَالَ أَشَهَبُ
 إِلَى جَوَازِهِ وَمَنْ عَلَيْهِ مِنْ
 مُؤْجَلًا قَدْ جَازَ أَنْ يُعَجَّلَ
 وَبَيْعُ حَبٌ لَا يَجُوزُ أَوْ ثَمَرٌ
 صَالَحٌ بَعْضُهُ يَجُوزُ لَوْ تَكُنْ
 وَالْحُوتُ فِي الْمِيَاهِ وَالْجَنِينُ فِي الْ
 كَوْنَا بِظَهَرِ جَمَلٍ كُلُّ حُظْرٍ
 وَقَدْ نُهِيَ عَنْ بَيْعٍ كَلْبٍ وَأَخْتُلَفَ
 بِأَنَّ مَنْ قَاتَ كَلْبًا يَغْرِمُ
 بِحَيَاةِ جِنْسِهِ وَبَيْعَتَا
 كَمْ شَتَرَ بِثَمَنَيْنِ يُلْزَمُ
 بِرُطْبٍ تَمْرٌ أَوْ الزَّبَيبُ بِالْ
 ٩٥. يَمْنَعُ مِثْلَ يَابِسٍ مِنْ ثَمَرِ

بِفِضَّةٍ وَالْمَنْعُ دَائِمًا جَرَى
 كَالزَّيْدِ لِلتَّأْخِيرِ أَيْضًا فَانْتَبِهِ
 زِيَادَةٌ إِنْ كَانَ مِنْ بَيْعٍ وَلَا
 حَيْثُ الزِّيَادَةُ بِوَصْفِ مَحْضًا
 فِي الْقَرْضِ مَا يَكُونُ زَادَ عَدَا
 لَمْ يَكُ شَرْطٌ فِيهِ أَوْ قَدْ عَلِمَا
 يَجُوزُ وَابْنُ قَاسِمٍ لَا يَذَهَبُ
 بَيْعٌ أَوْ الْقِرَاضِ عَيْنٌ إِنْ يَكُنْ
 كَالْعَرْضِ وَالْطَّعَامِ قَرْضًا فَاعْقَلَا
 وَمَا بَدَا الصَّالِحُ لَكِنْ إِنْ ظَهَرَ
 بَيْنَ النَّخِيلِ نَخْلَةً فَاعْلَمُ وَدَنْ
 بَطْنُ نَتَاجُ نَاقَةٍ وَمَا احْتَمَلَ
 كَبَيْعٍ آيْقٍ وَشَارِدٍ فَفَرَّ
 فِي بَيْعٍ مَا أَذْنَ فِيهِ وَعُرِفَ
 قِيمَتَهُ وَبَيْعُ لَحْمٍ يَحْرُمُ
 نَضْمَنْ بَيْعَةً مَعَا مُنْعَتا
 بِوَاحِدٍ مِنْ ذِينِ ثُمَّ يَحْرُمُ
 عِنْبٍ مِثْلًا أَوْ تَفَاضُلًا فَكُلُّ
 بِرَطْبِهِ وَفِي الْمُزَابَنَتِ ذَرِ

وَكَجُزَافٍ بِمَكِيلٍ كَانَ
 بِصَنْفِهِ جُزَافًا إِلَّا أَنْ يُرَى
 وَبَيْعٌ غَائِبٌ بِوَصْفِ جَائِزٍ
 أَنْ يَقْرُبَ الْمَكَانُ أَوْ أَنْ يُؤْمَنَ
 وَفِي الرَّقِيقِ عُهْدَةٌ مَتَى اشْتَرَطَ
 فَعُهْدَةُ الْثَلَاثَ فَالضَّمَانُ مُطْ
 مِنَ الْجُنُونِ وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ
 ذَا صِفَةً لِأَجَلٍ مَعْلُومٍ
 وَفِي الرَّقِيقِ وَالْبَهِيمِ إِدْمَ
 وَلِثَلَاثَةِ فَدُونَ إِنْ شُرِطَ
 وَجَازَ عِنْدَ الْبَعْضِ فِي بُعْدِ ثَلَاثَةِ
 وَجَوَزُوا أَوْ كَرِهُوا قَبْضاً إِلَى
 وَكَوْنِ رَأْسِ الْمَالِ مِنْ جِنْسِ السَّلَمِ
 فِي مِثْلِهِ وَصَفَا وَقَدْرَا يَنْتَفِعُ
 كَرَأْسِ مَالِ سَلَمٍ يُقَيِّدُ
 وَإِنَّ فَسْخَ الدِّينِ فِي الدِّينِ حُظِرٌ
 وَذَا عَلَى حُلُولِهِ عَلَيْكَ
 بِشَمَنٍ لِأَجَلٍ فَلَا يَحْلِ
 كَأَجَلٍ أَوْ زَادَ كَالْأَجَلِ وَالْ

مِنْ صِنْفِهِ كُلُّ جُزَافٍ بَانَ
 بَيْنَهُمَا تَفَاضُلٌ مَا حُظِرَ
 وَالنَّقْدُ فِيهِ شَرْطُ الْمُنَاجِزُ
 تَغَيِّرُ كَالْدَارُ وَالْأَرْضُ هُنَّا
 جَازَتْ كَذَاكَ لَوْ جَرَتْ فِي الْقَوْمِ قَطْ
 لَقَا مِنَ الْبَائِعِ وَالْعَامِ اشْتُرَطَ
 لَا بَأْسَ بِالسَّلَمِ حَيْثُ الْعَقْدُ خَصَّ
 وَكَانَ فِي الْعُرُوضِ وَالْمَطْعُومِ
 تَعْجِيلُ رَأْسِ الْمَالِ شَرْطُ الْحُكْمِ
 وَخَمْسَةَ أَعْشَرَ أَحَبَّ مَاضِبُطٌ
 ثَلَاثَةٌ بِغَيْرِ بَلَدِ الْعَقْدِ اعْقَلَ
 ثَلَاثَةٌ بِبَلَدِ عَقْدِ أَجْلَ
 أَوْ قُرْبِهِ مُنْعِنَ وَالْقَرْضُ الْأَهْمَ
 مُسْتَلْفُ وَالْدَّيْنُ بِالْدَّيْنِ مُنْعِنَ
 إِلَى مَحَلِّ عُقْدَةٍ أَوْ أَبْعَدُ
 كَبَيْعٍ مَا لَيْسَ لَدِيكَ فَادَكِرْ
 وَإِنْ تَبَعَ مِنْ سُلْعَةٍ لَدِيكَ
 لَكَ الشَّرَا بِالنَّقْدِ وَالسُّعْرِ يَقْلُ
 مُقَاصِصَتِ تَجُوزُ لَا سِتَّوَا الْأَجَلُ

لا بأس بالجُزاف بِيُعاَقِلُوا
 فيما سُوى المَسْكُوك لَا النَّقَارِ
 ولا جُزاف في الشَّيَابِ والْعَبَرِ
 مَن بَاعَ نَخْلًا أَبْرَتْ فَالثَّمَرِ
 كَغَيْرِهِ مِنَ الثِّمَارِ وَإِبَا
 وَالْعَبْدُ إِنْ بَيْعَ فَلِلْبَائِعِ مَا
 شَرَاءُ مَا بِالْعِدْلِ جَائِزٌ عَلَى
 وَالشَّوْبُ لَا يُنْشَرُ أَوْ يُوصَفُ أَوْ
 بِيُعَالِمَالْمَالَأَيْتَمَلَانِ
 وَلَيْسَ مِمَّا جَازَ سَوْمُكَ عَلَى
 فِي أَوْلِ السَّوْمِ فَجَازَ وَانْعَقَدَ
 ١٠٠٠ صَحَّتْ إِجَارَةً إِذَا مَا ضَرَبَ
 مِنْ ثَمَنِ لَهَا وَمَا مِنْ أَجَلِ
 مِنْ نَحْنُ حُورَدَآبِقِ وَشَارِدِ
 أَجْرَأَجِيرِ الْبَيْعِ إِنْ لَمْ يَبْعَ
 إِنْ بَاعَهَا فِي نِصْفِهَا ثُمَّ الْكِرَا
 مَنِ اكْتَرَى رُكْوبَةً أَوْ أَجَرَأَ
 كَالْدَارِ تُهَدَّمُ وَلِلْمُعَلِّمِ
 كَذَا عَلَى الْبُرْءِ لِذِي الْطَّبِّ وَلَنْ
 فِي كُلِّمَا يُوزَنُ أَوْ يُكَالُ
 مِنْ ذَهَبٍ كَانَ أَوْ النُّضَارِ
 يَدِ لَا وَلَا مَاعُدُّ دُونَ تَعَبِ
 لِبَائِعٍ إِلَّا بِشَرْطٍ يُشَهِّرُ
 رُ الزَّرْعَ أَنْ كَانَ عَنِ الْأَرْضِ نَبَا
 مَلَكَ مَالَمْ يَكُ شَرْطٌ قَدِّمَا
 بِرْنَامِجٍ بِصِفَةٍ تُعْلَمُ بِلَى
 كَانَ بِلَيْلٍ مُعْتَمِ فَقَدْ أَبَوا
 كَحْيَيْرَ وَانِ فِي ظَلَامٍ آنِ
 سَوْمٌ أَخِيكَ إِنْ تَرَاكَنَا خَلَا
 بِالْلَّفْظِ بَيْعٌ فَارَقاً أَمْ لَمْ وَقَدْ
 أَجَلَهَا وَسَمِّيَا مَا انتَسَبا
 لِلْجُعْلِ إِلَّا بِتَمَامِ الْعَمَلِ
 وَحَفْرِ بِئْرٍ بَيْعٌ ثَوْبٌ وَانْقَدَ
 فِي الْأَجَلِ السَّلْعَةَ وَالنَّصْفَ ادْفَعَ
 كَالْبَيْعِ فِيمَا حَلَّ مَعَ مَا حُظِرَا
 شَخْصاً فَمَاتَ فَسُخْنُ مَا بَقِيَ جَرَى
 جُعْلٌ عَلَى الْحِذَاقِ جَائِزٌ نَمِيٌّ
 يَنْتَقِضُ الْكِرَا بِمَوْتِ مَنْ سَكَنْ

أوْ غَنِمَ الرَّاعِي وَرَاكِبُ الْكِرَا
وَمُكْتَرٌ عَلَى الضَّمَانِ مَا انفَسَخَ
وَمُكْتَرٌ الْمَاعُونَ أَوْ شَيْءٌ تَلَفَّ
وَضَمِنَ الصَّانِعُ إِنْ غَابَ وَلَنْ
يَكْتَرُ فُلْكًا فَالْبَلَاغُ الْهَدَفُ
فِي مَوْضِعٍ مُوَحَّدٍ وَعَمَلٍ
وَشَرْكَةُ الْمَالِ عَلَى اقْتِسَامٍ
ثُمَّ بِقَدْرِ شَرْطٍ رِبِّ الْعَمَلِ
مَعَ اخْتِلَافِ الْأَصْلِ فِي الْمِقْدَارِ
وَجَازَ بِالنِّقَارِ مِنْهُمَا وَلَا
أَجِيرَ بِيْعٍ وَعَلَى قِرَاضٍ
لِلْعَامِ الْثَّوْبُ مَعَ الطَّعَامِ
وَبَعْدَ نَصٍ رَأْسِ مَالٍ يُقْتَسَمُ
تَكُونُ فِي الْأُصُولِ ثُمَّ هِيَ عَلَى
عَلَى الْمُسَاقَى عَبْءٌ كُلُّ الْعَمَلِ
بِحَائِطٍ وَلَا عَلَيْهِ يُشَرِّطُ
إِلَّا بِمَالٍ لَيْسَ لَهُ بَالٌ يُرَى
وَشَبِهُ ذَا كَصَقلٍ مَنْقَعِ الشَّجَرِ
شَيْءٌ كَهَذَا شَرْطُهُ مُغْتَفِرٌ

وَلَيُؤْتَ بِالنَّظِيرِ يُكْمِلُ الصَّرَى
بِالْمَوْتِ عَقْدُهُ فَعَقْدُهُ رَسَخَ
صُدُقٌ لَا إِنْ كَانَ بِالْكَذْبِ عُرِفَ
يَضْمَنَ ذُو الْحَمَامِ وَالْفُلْكِ وَمَنْ
وَشَرْكَةُ الْأَبْدَانِ مَمَّا يُؤْلَفُ
مُوَحَّدٌ أَوْ مَتَقَارِبٌ جَلِي
الْأَرْبَاحِ حَسْبَ رَأْسِ مَالِ نَامِ
وَلَيْسَ الْأَسْتِوَاءُ فِي الْأَرْبَاحِ حَلَّ
وَالْقَرْضُ بِالدِّرْهَمِ وَالدِّينَارِ
يَكُونُ فِي الْعُرُوضِ بَلْ إِنْ نَزَّلَ
كَالْمِثْلُ فِي الثَّمَنِ الْأَمْرُ مَاضٍ
فِي سَفَرٍ طَالَ بِمَالٍ سَامِ
رِبْعٌ وَجَازَتِ الْمُسَاقَةُ نَعَمْ
مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ مِنْ جُزْءٍ بَلَى
وَلَا يُكَلِّفُ بِإِنْشَاءِ جَلِي
عَمَلٌ غَيْرِهَا فَذَلِكَ شَطَطٌ
كَمَنْ يُنَقِّيُ الْعَيْنَ أَوْ يُؤَبِّرَا
إِصْلَاحٌ مَسْقَطِ الْمِيَاهِ يُعْتَبِرُ
وَشَرْطٌ إِخْرَاجِ الْبَهِيمِ يُحْظَرُ

مِنْ حَائِطٍ وَمَا يَمْتُ عَلَى الْوَلِي
 عَلَى الدَّوَابِ وَالْأَجِيرِ وَرَبِّ
 لَا بَأْسَ مِنْ إِلْغَاءِ ذَا لِمَنْ عَمِلَ
 إِنْ كَثُرَ الْبَيَاضُ أَنْ يَدْخُلَ فِي
 إِلَّا بِمَا كَانَ بِقَدْرِ ثُلُثِ الْ
 إِنْ تَكُ مِنْهُمَا جَمِيعًا وَيَكُنْ
 بَعْضُهُمَا وَغَيْرُهُ مِنْهُ الْعَمَلُ
 أَوْ مَلَكَاهَا لَا الْبُذُورُ مِنْ طَرَفِ
 أَنَّ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهِمَا الْعَمَلُ
 أَمَّا الْكِرَاءُ مِنْهُمَا وَالْعَمَلُ
 جَازَ مَتَى تَقَارِبَتْ قِيمَةُ ذَا
 مِنْ قَبْلِ رِيْهَا إِذَا لَمْ تُكُنْ
 بِيعَ فَجَاهَهُ الْجَرَادُ أَوْ بَرَدُ
 ثُلُثُهُ فَفَوْقُهُ فَيُنْزَعُ
 عَلَيْهِ مَا قَلَّ وَمَا فِي الْزَّرِعِ
 وَفِي الْبُقْولِ يُوضَعُ الْقَلِيلُ
 وَمَنْ لِغَيْرِ ثَمَرَ النَّخْلِ مَنْ
 بِخَرْصِهَا تَمْرًا لَدَى الْجَذَادِ لَنْ
 لَا يُشْتَرِي مَا فَوْقَهَا بِمَا خَلَّا

خَلْفُهُ الْإِنْفَاقُ مِنْ ذِي الْعَمَلِ
 عَةُ بَيَاضٍ قَلَّ فِي الْمُعْتَبِرِ
 وَهُوَ أَحَلَّهُ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْلِ
 عَقْدُ الْمُسَاقَةِ فَلَا تَقْتَرِفِ
 جَمِيعَ وَالشُّرُكَةُ فِي الزَّرِعِ تَحِلُّ
 بَيْنَهُمَا الرِّبْعُ وَالْأَرْضُ مِنْ لَدُنْ
 أَوْ عَمَلاً وَأَكْتَرِيَا الْأَرْضَ أَجَلَ
 وَالْأَرْضُ مِنْ صَاحِبِهِ وَقَدْ رَدَفَ
 وَالرِّبْعُ نِصْفَانِ فَذَلِكَ اَنْحَظَلُ
 مِنْ ذَا، وَذَلِكَ الْبُذُورِ يَحْمَلُ
 وَذَا .. وَنَقْدُ أَجْرِ أَرْضٍ نُبَذَا
 مَأْمُونَةً وَثَمَرٌ بِفَنِّ
 وَنَحْوُهِ إِنْ كَانَ مِنْهُ قَدْ فَسَدَ
 عَنْ مُشْتَرِّيِنِ ثَمَنٍ وَيُوضَعُ
 وَيَابِسُ الشَّمَرِ جَيْحُ مَرْعٍ
 وَقِيلَ قَدْرُ ثُلُثٍ مَقْبُولٌ
 جَازَ لَهُ الشَّرَاءُ إِنْ أَزْهَى الْبَلَحُ
 تَكُونَ فَوْقَ أَوْسُقٍ خَمْسٌ إِذَنْ
 عَيْنَاً وَعَرْضاً .. وَالْبُيُوعُ اَكْتَمَلَ

باب في :

الوصايا والمدبر والمكاتب والمعتق وأم الولد

مُكَاتِبُ الْمُدَبَّرِ الْوَلَاءِ قُلْ
تَنَالُهُ إِعْدَادُهَا جَلَيْهِ
وَرَدَّ مِنْهَا مَا رَبَّا عَلَى الْثُلُثِ
عِتْقٌ بِعَيْنٍ وَمُدَبَّرٌ سَمَا
مِنْ نَحْوِ عِتْقٍ وَعَلَى مَا يَنْتَمِي
فِي الْثُلُثِ بَعْدَ ذَاهِبِهِ وَقَبْلَ غَيْرِهِ
مُبَدِّلاً تَحَاصَصُوا فِي الْمُحْتَوِي
وَنَحْوُ مِنِي دُبِّرَ بِالْجُمْلَةِ
وَلَكَ شُغْلُهُ كَذَا انتَزَاعُ
وَوَطْؤُهَا يَجُوزُ فِي الْقَوْلِ الرَّضِيِّ
وَطَئًا وَبَيْعًا خَدْمَةً بِالْعَمَلِ
أَجْلُ عَتْقَهَا لَهُ إِذَا رَغَبَ
مُؤْجَلُ الْعِتْقِ مِنَ الْمَالِ اثْبَتَ
عَلَيْهِ مَمَّا بِالثَّرَاضِيِّ نُجُّمًا
دُعَبْدَهُ وَمَا مَضَى لَا يَرْجِعُ
سُلْطَانَهُ بَعْدَ تَلَوُّمِ بَدَا

بَابُ الْوَصَائِبَا الْعِتْقِ أُمُّ الْوَلَدِ الْ
حَقُّ عَلَى مَنْ حَازَ مَا الْوَصِيَّةِ
فِي ثُلُثِ الْمَالِ لِغَيْرِ مَنْ يَرِثُ
مَالَمْ يُجِزِّهُ وَارِثٌ وَقَدْمَا
١٠٥٠ فِي صِحَّةِ عَلَى الَّذِي فِي السِّقْمِ
لِغَابِرِ الرِّزْكَاهِ أَوْصَى فَادِرِهِ
مِنْهَا وَحِينَ الْثُلُثُ ضَاقَ عَنْ سَوَى
وَجَازَ أَنْ تَرْجِعَ عَنْ وَصِيَّةِ
فَذَلِكَ التَّدْبِيرُ لَا يُبَاعُ
مِنْهُ الَّذِي مَلَكَ قَبْلَ الْمَرَضِ
بِعَكْسِ مَنْ قَدْ عُتْقَتْ لِأَجْلِ
وَأَخْذُ مَالَهَا إِذَا لَمْ يَقْتَرِبْ
عِتْقُ الْمُدَبَّرِ بِثُلُثِ الْمَيِّتِ
وَلَمْ يَزَلْ عَبْدًا مُكَاتَبًا بِمَا
يَقِلُّ أَوْ يَكْثُرُ .. بِالْعَجْزِ يَعُو
مِنْ مَالِهِ وَلَمْ يُعَجِّزْهُ عَدَا

والطفل للام وام الولد
 للعبد ماله إذا لم ينتزع
 في العتق أو كتابة لا ينزع
 وحادث من ولد المكاتب
 كتابة الجمجم متى أدى الجمي
 منع المكاتب فليس ينفق
 خلالها ولا نكاح أو سفر
 وإن يمت ود ابنيه حالاً نزع
 وورثوا الباقى وإلا نجح ما
 مال له ولد كبار
 أو عدم الولد فالأسيداد
 من أممة حيَا فالاستمداد
 وعنتقت من ماله لكن ذا
 وعنتقوا بعتقها والسقط به
 ولو لعزل ادعى لكن إذا اس
 ورد عتق إن أحاط الدين حق
 عتق باقيه عليه أو بدا
 نصيبه عليه ولديعتق فإن
 عتق نصيبه ومن بعده

يتبعها إن لم يكن للسيد
 لربه منه وإن يكن وقع
 إن لم يكن استثنى قبل أجمع
 يتبعه وجاز في المذاهب
 يمع يعتقدون ليس قبل فاعلم
 مالاً وليس لرفيق يعتقد
 يطول دون إذن سيد أقر
 من ماله إن كان ذا مال يسع
 على الذين بلغوا أو عدما
 آخر حتى يبلغ الصغار
 ورثة ورثة ومن له إيلاد
 له ولا تخدم أو تباع
 لك له من ولد الغير عذر ذا
 أمما إذا أقر بالوطء انتبه
 تبرأ بري من ابنها إذ لم يمس
 بالمال بعض العبد من له عتق
 له شريك فلقي قوم أبدا
 لم يكن مال فشريكه أمن
 مثل يعتق ومن في يده

جَدِّلَهُ أَوْ فَرِعَوْ أَوْ خَغَدَوْ
 كَعِنْقِ حَمْلِ حَامِلٍ إِذْ تُعْنِقُ
 مَعِيْبِ فِي الرِّفَابِ غَيْرِ مُحْتَمِلٌ
 رُدَّ.. الْوَلَا لِمُعْنِقِ بِالْكُلِّ
 وَمُعْنِقِ عَنْ غَيْرِهِ فَلَيَذَهَبُ
 ءَمُعْنِقِ لَهَا وَمَا جَرَّ وَلَا
 وَلَأُرْهُ فِي الْإِرْثِ كَالسَّائِبَةِ
 لِلْمَيْتِ الْأَوَّلِ إِنْ يَمْتُ أَخِي
 ثُمَّ اسْتَوَى بِنُوْهُمَا فَعُوْهُ
 بَابٌ فِي : الشُّفَعَةِ وَالْهَبَةِ وَالصَّدَقَةِ وَالْحَبْسِ
 وَالرَّهْنِ وَالْعَارِيَةِ وَالْوَدِيعَةِ وَاللَّقَطَةِ وَالْغَصْبِ

وَالْحُبْسِ وَالرَّهْنِ وَفِي الْوَدِيعَةِ
 بَابٌ .. فَفِي الْمُشَاعِ حُكْمُ الشُّفَعَةِ
 وَلَا طَرِيقٌ عَرَصَاتٌ دَارَ
 دَالْقَسْمِ بَلْ أَرْضٌ وَمَا بِهَا يَقْعُ
 حَدَّ وَلَدَشَّ فِي عُهْدَةٍ عَلَى
 يَاخْذَأَوْ يَتَرُكَ وَالشُّفَعَةُ لَنْ
 حَسْبَ نَصِيبِ الشُّرَكَاءِ وَانْحَتَمْ
 بِحَرَوْزِهَا وَدُونَهُ وَرِثَتِ

فِي الشُّفَعَةِ الْهَبَةِ وَالصَّدَقَةِ
 عَارِيَةِ وَالْغَصْبِ وَاللَّقَطَةِ
 لَا فِي الَّذِي قُسِّمَ أَوْ لِجَارِ
 قَدْ قُسِّمَتْ فَحُلِّ النَّخِيلُ الْبَئْرُ بَعْدَ
 وَالْعَامِ لِلْحَاضِرِ وَالْغَائِبِ لَا
 مَنِ اشْتَرَى وَيُوقَفُ الشَّفِيعُ أَنْ
 تُبَاعَ أَوْ تُوَهَّبَ لَكِنْ تُقْتَسَمْ
 إِنْفَادُ حُبْسِ هَبَةِ صَدَقَةِ

وَنَفَذَتْ إِنْ وَقَعَتْ فِي السُّقْمِ
 هَبَّتْكَ الْفَقِيرَ أَوْ ذِي رَحْمِ
 ١١٠٠ فَذِي وَلَوْلَدِ لَا تُرْجِعُ
 إِنْ تَكْ لِلْوَلَدِ مَالَمْ يُنْكَحَنِ
 فِيهَا وَالْأَلْمُ مِنْ سَوَى الْيَتِيمِ تَعْ
 لَهَا وَغَيْرِهَا وَحَوْزُمَا وَهَبْ
 إِلَّا إِذَا سَكَنَ أَوْ ثَوْبَا لَبِسْ
 وَلَيْسَ لِلْكَبِيرِ ثُمَّ لَمْ تَعْدُ
 كَشْرِيَهِ الْلَّبَنَ دُونَمَا شَرَا
 بِأَنَّهُ أَرَادَهُ فَأَلْهَبَهُ
 وَهَبَةُ الْمَالِ جَمِيعًا لِلْوَلَدِ
 وَوَاهِبٌ فَلَمْ تُحَرِّ حَتَّى مَرِضَ
 وَهُوَ صَحِيحٌ وَالَّذِي لَهُ هَلَكَ
 وَمَنْ يُحَبِّسْ كَانَ حُبْسَهُ عَلَى
 وَإِنْ تَكْ الدَّارُ عَلَى الصَّغِيرِ مِنْ
 وَلْيُكْرِهَ أَهْلَهُ وَلَا يَسْكُنْ بَلَى
 وَبَانِقِرَاضِ مَنْ لَهُ فَلْيُحَبِّسْ
 وَعَادَتِ الْعُمْرَى بِمَوْتِ سَاكِنِ
 عَقِبَهُ أَعْمَرَ فَانِقَرَاضَهُ

فِي الثُّلْثِ لَا لَوَارِثٍ فَلَتَعْلَمَ
 كَمَثَلِ الصَّدَقَةِ الْمُعَمَّمِ
 ثُمَّ اعْتَصَارُهُبَةٌ لَا يُمْنَعُ
 لِذَاكَ أَوْ يُدَائِنَ أَوْ يُحَدِّثُ إِذَنَ
 تَصْرُّ وَاعْتَصَارُهَا مِنْهُ امْتَنَعَ
 أَبْ لَطَفْلٍ جَائِزٌ بِلَا عَتَبَ
 وَجَازَ حَوْزُهُ لِمَا لَا يُلْتَبِسْ
 صَدَقَةٌ بِغَيْرِ إِرْثٍ وَحْمَدٌ
 وَوَاهِبٌ لِعَوْضٍ إِذَا يُرَى
 تُرَدُّلَكِنْ إِنْ تَفْتُ فَالْقِيمَةُ
 كُرْهَهُ وَلِلْفَقِيرِ حُسْبَانًا أَسَدَ
 أَوْ أَفْلَسَ الْوَاهِبِ فَهِيَ تَنْتَقِضُ
 قَامَ مَقَامَهُ الْوَرِيثُ فَمَلَكَ
 إِنْ حِيزَ قَبْلَ مَوْتِهِ مَا جَعَلَ
 وَالَّدَهُ فَحَوْزُهُ لَهَا زُكْنِ
 إِنْ مَاتَ سَاكِنًا لَهَا قَدْ بَطَلَ
 إِذَنْ عَلَى الْأَقْرَبِ لِلْمُحَبِّسِ
 لِرَبِّهَا مُلْكًا كَذَا لَكَائِنِ
 رُؤْلًا وَعَادَتْ إِنْ يَمْتُ مِلْكًا زَهَا

لِوَارِثِيهِ وَالْمُحَبَّسِ هَلَكْ
 طَرِيقَهُ لِمَنْ بَقِيَ وَيُؤْثِرُ
 وَسَاكِنُ إِلَّا شَرْطٌ قَدْ خَلَأَ
 بَيعُ الْمُحَبَّسِ وَلَوْ كَانَ خَرْبَ
 وَالرَّهْنُ بِالْحِيَازِ لَا الشَّهَادَهُ
 ضَمِنَ مَا غَيْبَ عَلَيْهِ الْمُرْتَهِنُ
 مَوْلُودٌ مَنْ فِي الرَّهْنِ كَالرَّهِينِ
 يَضْمَنُهُ الرَّاهِنُ مَالُ الْعَبْدِ لَا
 وَضَمِنَ الْمُعْرِي لَهُ مِنْهَا الَّذِي
 وَكَدَبِيبَةٍ وَمَا تَعَدَّ
 وَمَوْدَعٌ زَعْمَ رَدَّا كَانَ لَمْ
 وَمَا مِنَ الْمُعْرِي عَلَيْهِ غَيْبٌ لَا
 وَمَوْدَعٌ ضَمِنَ إِنْ تَعَدَّ
 خُلْفٌ وَمَوْدَعٌ بَعَيْنِ تَجَرَّا
 بَيعٌ لَهَا عَرْضاً فَلِلْمَالِكِ أَنْ
 وَعَرَفَ الْلَّاقِطُ عَاماً فَسَجَنَ
 كَذَا إِذَا اتَّفَعَ لَا إِنْ تَنْلَفَ
 عَقَاصَهَا وَكَاءَهَا شَخْصٌ مَلَكٌ
 مُسْتَهْلِكٌ الْعُرُوضُ قِيمَةً غَرَمٌ

مِنْ أَهْلِهِ الْبَعْضُ فَسَهْمَهُ سَلَكْ
 بِمَسْكَنٍ وَنَحْوِ ذَاكَ الْأَفْقَرُ
 لَمْ يُخْلِهِ لِغَيْرِهِ وَحْظَلَ
 وَقِيلَ بَلْ كَفَرَسٌ إِذَا كَلَبَ
 مِنْ غَيْرِ مَا بَيِّنَهُ أَفَادَهُ
 غَلَّتُهُ تَابِعَهُ لِمَا رَهَنَ
 وَالرَّهْنُ يَتَلَافِلُ لَدَى الْأَمْمَينِ
 يُرَهَنُ دُونَ أَنْ يُرَى شَرْطٌ خَلَأَ
 عَلَيْهِ غَيْبٌ لَا كَعْبَدٌ فَاحْتَذَ
 عَلَيْهِ وَهِيَ دَائِمًا تُؤَدِّيَ
 يُشَهِّدُ يَصْدَقُ وَفِي الْذَّهَابِ عَمَّ
 يُصَدَّقُ الْهَلَاكَ فِيهِ مُسْجَلٌ
 وَفِي النُّقُودِ هَلَكَتْ إِذْ رَدَّا
 كُرَهَ وَالرِّبَحُ لَهُ وَإِنْ جَرَى
 يَخْتَارَ بَيْنَ قِيمَةِ أَوْ الشَّمَنِ
 وَإِنْ تَصَدَّقَ فَضَامِنٌ إِذْنَ
 وَلَمْ يُحَرِّكْهَا وَإِنْ يُعْرِفَ
 وَالشَّاهَهُ بِالْفَيْفَاءِ لَا إِلْبُلُ لَكَ
 وَمِثْلُ مَا يُكَالُ أَوْ يُوزَنُ ثُمَّ

ضَمِنَ غَاصِبٌ فَإِنْ رَدَّ بَرِي
بِسَيِّدِهِ وَنَاقِصٌ تَعَدَّى
لَهُ الْمُغَيْرُ بِنَقْصِهِ وَمَعْ
وَرَدَ مَا أَكَلَ حُدَّدٌ إِنْ وَطَئَ
حَتَّى يَرُدَّ الْأَصْلَ وَالْمُفَضَّلُ

باب في : أحكام الدماء والحدود

تُقْتَلُ بِالنَّفْسِ بِلَا أَمْرٍ جَلَّ
قَسَامَةً إِنْ وَجَبَتْ فِي الدَّارِ
سَنَارِجُلَانَ مِنْهُمْ فِي الْقَسْمِ
يُقْتَلَ غَيْرُ وَاحِدٍ بِهَا فَمَنْ
شَاهِدُ قَتْلٍ أَوْ بِجُرْحٍ عَدَدٌ
أَوْ نَكَلُوا عَادَ الْيَمِينَ فَنَشَبَ
وَحْدَهُ أَقْسَمَ مَنْ أَدْيَنَا
جَمَاعَةً فَكُلُّ فَرِدٍ يُقْسِمُ
تَقَاسَمُوا الْخَمْسِينَ وَالْمَرَأَةُ لَمْ
كُلُّهُمْ بِقَدْرِ مَا قَدْ وَرَثَهُ
أَوْ فَرُهُمْ حَظًا وَإِنْ يَكُنْ حَضَرٌ
سَمَ جَمِيعَهَا وَمَنْ بِهِ التَّحْقَقُ
فِيهَا قِيَاماً وَلِيُجْلِبْ فَاعْلَمُوا

بَابُ الدِّمَاءِ وَالْحُدُودِ النَّفْسُ لَا
بَيِّنَةٌ عَادِلَةٌ إِقْرَارٌ
فَلْيُقْسِمِ الْوُلَاةُ خَمْسِينَ يَمِيَّ
أَقْلُ مَا يُقْبَلُ فِي الْعَمْدِ وَلَنْ
قَالَ دَمِيَ عِنْدَ فَلَانَ أَوْ وَرَدَ
فَعَاشَ آكَلَ وَشَارِبًا تَجِبُ
فِي الْمُدَعَى عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ
إِنْ لَمْ يَجِدْ سِوَاهُ أَوْ تُتَّهِمُ
خَمْسِينَ وَالْوُلَاةُ فِي طَلَبِ دَمٍ
١١٥٠ تَحْلِفُ بِعَمْدٍ فِي الْخَطَا كَالْوَرَثَةِ
وَحَلَفَ الْيَمِينَ ذُو قَدْ انْكَسَرَ
ذُو السَّهْمِ فِي دِيَةِ غَيْرِ الْعَمْدِ أَقْ
حَلَفَ قَدْرَ إِرْثِهِ وَأَقْسَمُوا

مَنْ هُمْ بِأَعْمَالِ الْثَّلَاثَةِ بَلِي
 تَلْكَ الْمَسَاجِدَ لِيَحْلِفُوا وَلَا
 وَلَا قَسَامَةَ بِجُرْحٍ عَبْدَ أَوْ
 بَيْنَ الصُّفُوفَ أَوْ مَحْلَ الْقَوْمِ لَا
 عَمْدًا بِغَيْرِهَا لِهِ الْعَفْوُ وَفِي الْ
 وَإِنْ عَفَا ابْنُ سَقْطَ الْقَتْلِ وَلَدْ
 مَا لِلْبَنَاتِ الْعَفْوُ مَعَ بَنِينَ إِنْ
 وَمِائَةً يُجْلِدُ وَالدِّيَةُ فِي الْ
 أَلْفِ مِنَ الدِّينَارِ أَوْ عَشْرُ وَزْدَ
 إِنْ قَبِيلَتْ دِيَةُ عَمْدٍ جُزْئَتْ
 بَيْنَ حِقَاقِ جَذَعَاتٍ وَبَنَا
 وَخُمُسَتْ دِيَةُ مُخْطَفٍ فَانْتَمَى
 تُغَلَّظُ الدِّيَةُ فِي الْأَبِ رَمَى
 رَمَاهُ فَهِيَ جَذَعَاتٌ وَحَقَّا
 وَأَرْبَعُونَ عُشَرَاءَ خَلْفَهُ
 دِيَةُ ذِي الْكِتَابِ نَصْفُ الْمُسْلِمِ
 مِنَ الدِّرَاهِمِ الْمَجُوسِيِّ وَدِيَةُ
 دِيَةِ رَجُلِهَا كَذَا الْجَرَاحُ
 فِي الْجَسْمِ كَاللَّسَانِ سَمِعٌ وَذَكَرُ

مَكَّةَ طَيْبَةَ أَوِ الْقُدْسِ إِلَى
 تَجْلِبُ سِوَاهُمْ مِنْ سِوَى قُرْبِ جَلَّ
 بَيْنَ ذَوِي الْكِتَابِ أَوْ مَنْ قَدْ رَأَوْا
 عَفْوَ بِغِيلَةٍ وَمَنْ قَدْ قُتِلَ
 خَطَا إِنْ عَفَا فِي الْثُلُثِ قُبِلَ
 سَبَاقِينَ حَظِّهِمْ مِنَ الدِّيَةِ قُلَّ
 عُفِيَّ عَنِ ذِي الْعَمْدِ عَامًا فَسُجِنَ
 إِبْلِ مِنْهَا مِائَةً وَالْعَيْنُ قُلَّ
 أَلْفًا وَأَلْفًا دِرْهَمٍ وَإِنْ تُرِدَ
 مِائَتُهَا خَمْسًا وَعَشْرِينَ أَتَتْ
 تَلَبِّيَّ لِلَّبُونِ كَمَخَاضٍ بَيْنَا
 لَابِنِ اللَّبُونِ خُمْسَهَا وَإِنَّمَا
 بِقَاتِلِ نَجْلًا فَمَاتَ حِينَما
 قُّ منْ ثَلَاثَيْنِ ثَلَاثَيْنِ نَقَا
 عَلَيْهِ أَوْ عَاقِلَةَ فَلَتَعْرَفَهُ
 وَبِشَمَانِ مِائَةَ فَلَتَعْلَمِ
 وَدِيَةُ الْمَرْأَةِ نَصْفٌ فَاعْدُدْ
 وَكُلُّمَا اِنْفَرَدَ إِذْ يُجَاهُ
 فَدِيَةُ وُاثْنَانِ فِيهِمَا الضَّرَرُ

فِي وَاحِدٍ كَالْيَدِ وَالْعَيْنِ الْقَدَمْ
 سِنْ كَمُوضَحَةُ الْخَمْسُ إِلَّا
 سَوَاهُ ثُلُثُ الْعُشْرِ ذَا لِلإِصْبَعِ
 عَشْرُ فَرَاشُ الْعَظْمِ طَارَ مَا وَصَلَ
 وَتَوْضِحُ الْعَظْمَ هُنَا الْمُوضَحَةُ
 جَائِفَةٌ .. أَقْلَى مِنْ مُوضَحَةِ
 حَجَسَدٍ وَعَقْلٌ ذِي لَيْسَ يُرَى
 عَدَمٌ شَيْنٌ أَهْمَلَتْ فِي الْجُرْحِ لَا
 مَأْمُومَةٌ فَنَحْوُ ذَا فِيهِ أَخْذٌ
 فُهُ بِهِ عَلَيْهِ عَقْلُهُ سَرَى
 مَا دُونَ ثُلُثِ دِيَةٍ فِي الْأَصْلِ
 عَنْ مَالِكٍ قَالَ عَلَى الْعَاقِلَةِ
 مِنِ الْمَالِ إِذَا مَا مِنْهُمَا مِنْ قَوْدٍ
 لَيْسَ يُقَادُ مِنْهُ مُتَلْفًا وَمَا
 أَوْ كَانَ أَخْطَأً فَعَقْلُهُ فَنَدَ
 وَفَوْقُهُ عَادَتْ لِعَقْلِهَا فَبُثَّ
 قَتَلَ فِي سُكْرٍ قُتِلَ لَا مَنْ يُجَنِّ
 كَعْمَدْ طَفْلٌ فَوْقَ ثُلُثِ الدِّيَةِ
 تَكَافَئَا وَالْحُرُّ لَيْسَ يُقْتَلُ
 فَفِيهِمَا الدِّيَةُ نَصْفُهَا انْحَاتَمْ
 وَعَيْنُ الْأَعْورِ كَعِينَيْنِ وَكُلُّ
 كَذَاكَ أَنْمَلَةُ الْأَبْهَامِ فَعَ
 وَفِي الْمُنَقْلَةِ نَصْفُ الْعُشْرِ وَالْ
 إِلَى الدِّمَاغِ إِنْ يَصِلْ مَأْمُومَةٌ
 وَثُلُثُ الدِّيَةِ فِي الْمَأْمُومَةِ
 لَغْوُ سَوَى بِالاجْتِهادِ كَجِراً
 مِنْ قَبْلِ بُرْئِهَا وَإِنْ تَبْرُأَ عَلَى
 قِصَاصِ فِي الْمَتَالِفِ اللَّتْ كَالْفَحْذَ
 بِدِيَةٍ وَالْقَتْلُ عَمْدًا وَاعْتِرَا
 مِنْ دُونِ عَاقِلَتِهِ كَمَقْلِ
 وَالْعَمْدُ فِي مَأْمُومَةِ جَائِفَةِ
 وَقَالَ فِي مَالِ الْمَلِيِّ دُونَ عَدِيِّ
 كَبَالِغُ الْثُلُثُ مِنْ دِيَةِ مَا
 يُعْقَلُ مِنْ قَتْلَ نَفْسَهُ قَصَدْ
 وَعَاقَلَتْ الْأُنْثَى الرِّجَالَ لِلثُلُثِ
 وَيُقْتَلُ النَّفَرُ بِالْفَرْدِ وَمَنْ
 دِيَةُ قَتْلِهِ عَلَى الْعَاقِلَةِ
 وَفِي الْقِصَاصِ مَرْأَةٌ وَالرَّجُلُ

عَكْسَ وَلَا قَصَاصَ فِي الْجُرْحِ اعْقَلَ
 مَا وَطَئَتْ بِهِ يَمَةٌ مَتَى يَكُنْ
 سَوَاهُ مَثْلَ مَنْ بِبَئْرٍ يَقْبَرُ
 تُنَجَّمُ الدِّيَةُ أَيْ لِلْعَاقِلِ
 ثُلُثْهَا عَامًا بَدْوُنِ مَيْنِ
 جَنِينِ حُرَّةٍ بِغُرْرَةٍ عُدْلِ
 مِنَ الدَّرَاهِمِ وَإِرْثُ الْغُرَّةِ
 يَرِثُ غَيْرُ مُخْطَطٍ مِمَّا خَلَّا
 إِنْ كَانَ مِنْ سَيِّدَهَا كَالْحُرَّةِ
 بِعُشْرِهَا وَقِيمَةُ الْعَبْدِ الدَّمِ
 حَرَابَةُ الْغِيلَةِ حَتَّى لَوْ قُتِلَ
 قُتِلَ كَفَرَ بِعَتْقٍ مُجْزَئِ
 كَفَرَ ذُو الْعَمْدَلِعَفْوٍ فَقَمَنْ
 تُقْبَلَ مِنْ هَذِينَ تَوْبَةٌ وَمَنْ
 ثَلَاثَةٌ وَتَارِكٌ وَيَقْبَلُ
 وَاحِدَةٌ فَإِنْ أَبَى لَا يُعْذَرُ
 وَمَانِعُ الزَّكَاهُ قَهْرًا أَدَى
 سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ يُقْتَلُ وَلَنْ
 نَبِيَّنَا أَوْ رَبَّنَا مِنْ ذِي الْكُتبِ

بِالْعَبْدِ كَالْمُسْلِمِ بِالْكَافِرِ لَا
 بَيْنَ أُولَا وَهُؤُلَا وَقَدْ ضَمَنْ
 رَكْبَ سَاقَ قَادَهَا وَيُهَدِّرُ
 أَوْ مَعْدَنِ بِغَيْرِ فِعْلِ فَاعِلِ
 ثَلَاثَةٌ وَنِصْفُهَا ثَلَاثَتَينِ
 وَوَرَثَتْ عَلَى الْفَرَائِضِ وَكُلُّ
 خَمْسَيْنَ دِينَارًا وَسِتَّمِائَةَ
 عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَالْقَاتِلُ لَا
 ١٢٠٠ دِيَةٌ مَقْتُولٍ .. جَنِينُ الْأَمَةِ
 وَإِنْ يَكُنْ مِنْ غَيْرِهِ يُقَوَّمُ
 وَقُتِلَتْ جَمَاعَةٌ بِالْفَرْدِ فِي الْ
 بِيَدِ بَعْضِهِمْ وَمَنْ بِالْخَطَا
 أَوْ صَامَ شَهْرَيْنِ تَابَعَا وَإِنْ
 وَيُقْتَلُ الْزُّنْدِيقُ وَالسَّاحِرُ لَنْ
 يَرْتَدَ يُقْتَلُ أَوْ يَتُبَّ وَيُمْهَلُ
 فَرِضَ الصَّلَاةُ لِصَلَاةٍ يُنْظَرُ
 وَجَاحِدُ الْوُجُوبِ ذَاكَ ارْتَدَأَ
 وَاللَّهُ حَسْبُ تَارِكُ الْحَجَّ وَمَنْ
 تُقْبَلَ مِنْهُ تَوْبَةٌ وَمَنْ يَسْبِ

قُتِلَ مَالِمْ يَكُنْ اسْلَامُ طَرَا
 لَا عَفْوٌ إِنْ نَظَفَرْ بِذِي الْحِرَابَةِ
 فِي غَيْرِهِ الْخَيَارِ إِنْ شَاقَتْهُ
 يَشَأْ نَفَاهُ أَوْ يَشَأْ قَطَعَ مِنْ
 وَإِنْ يَتْبُعْ ذَوُو الْحِرَابَ قَبْلًا
 حَقُّ الْإِلَهِ وَلِيُؤْخَذُوا فَقَطْ
 سَلَبَ، قَتْلُ مُسْلِمٍ تَحْتَمَا
 حِرَابَةً وَيُرْجَمُ الْحُرُّ أَجَلْ
 كَ وَطْءُ زَوْجٍ فِي نِكَاحٍ صَحَّ ذَا
 وَالْعَامِ يُسْجَنُ بِغُرْبَةٍ عُنِيَ
 خَمْسِينَ عَبْدًا فِي الزِّنَا وَلَا تَزَدَ
 وَالْحَدُّ بِاعْتِرَافٍ أَوْ حَمْلٍ هُنَا
 رِجَالٌ أَحْرَارٌ عُدُولٌ أَجْمَعُوا
 فِي مُكْحُلٍ فِي زَمَنٍ مُتَّحدٍ
 حُدُّ الْثَلَاثَةُ وَمَا مِنْ حَدٌ
 أَمَةٌ وَالْدِوَطِي لَا الْوَالِدُ
 كَنْ قُوَّمْتُ عَلَيْهِ مَهْمَا حَصَّلَ
 وَطَئَهَا وَهُوَ لَهَا إِذَنْ ضَمِّنْ
 لَمْ يَكُ حَمْلٌ أَنْ تُقَوَّمْ كَذَا

بِغَيْرِ مَا كَانَ بِهِ قَدْ كَفَرَا
 وَإِرْثٌ مَنْ يَرْتَدُ لِلْجَمَاعَةِ
 قُتِلَ إِنْ قَتَلَ وَالْإِمَامُ لَهُ
 مِنْ بَعْدِ صَلْبٍ أَوْ بَدْوَنَهِ وَإِنْ
 هُنَّا يَدَا وَمِنْ هُنَاكَ رِجَالًا
 أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَقَدْ سَقطَ
 بِمَا جَنَوا وَاللُّصُّ ضَامِنٌ لَمَا
 إِنْ كَانَ لِلْذُمِّيْ غِيلَةً قَتَلَ
 إِذَا زَنَّا مِنْ بَعْدِ إِحْصَانٍ وَذَا
 وَمِائَةً يُجْلِدُ غَيْرُ الْمُحْسَنِ
 بِذَلِكَ الرَّجُلُ حَرَا وَجَلَدَ
 وَأَمَةً كَذَا وَلَوْ قَدْ أَحْصَنَا
 أَوْ يَشَهَدُ الْفَعْلَ شُهُودٌ أَرْبَعٌ
 أَنَّهُمْ رَأَوْهُمَا كَمِرَوْدَ
 فَإِنْ أَتَمُّوا الْوَصْفَ غَيْرَ فَرَدَ
 قَبْلَ احْتِلَامٍ وَيَحْدُدُ الْوَلَدُ
 لِوَطْئِهِ أَمَةَ نَجْلَهِ وَلَ
 وَأَدْبَ الشَّرِيكُ فِي الْأَمَةِ إِنْ
 فِي مَالِهِ وَهُوَ مُخَيَّرٌ إِذَا

تَقُولُ قَدْ أَكْرَهْتُ حُدَّاتٍ أَوْ أَتَى
 أَوْ حُمِّلَتْ حَتَّى الْغِيَابِ فَاعْلَمِ
 وَمَنْ عَنِ افْرَارِ الرِّزْنَا عَادَ قَبْلَ
 بِقَاطِعِ الْبُرْهَانِ كَانَ ثَبَّا
 أَوْ عَبْدَ غَيْرِ فَالإِلَامُ أَوْ لَى
 أَطَاعَ بِالْغَا فَرَجَمْ ذِينَ قَرَ
 ذِينَ ثَمَانِينَ وَنِصْفًا أَعْبُدا
 لَا قَادِفُ الْكَافِرِ وَالْعَبْدِ الصَّبِيِّ
 لِغَيْرِ بَالِغٍ وَحْدَ الْمُنْفِي
 وَقَوْلُ يَالُوطِي وَقَذْفُ إِنْ وَرَدَ
 كَمَنْ يُكَرِّرُ الرِّزْنَا السُّكْرَ، لَدَى
 عَنْ جَمِيعِهَا الْقَتْلُ عَدَا مَنْ قَذَفَ
 شَرَبَ فَالْحَدُّ وَلَوْلَمْ يَسْكُرَ
 وَاقِ وَقَاعِدِينَ حُدَّا لَمْ تَكُنْ
 وَمَنْ يَطَأْ بِهِ يَمَّةً لَا يُقْتَلُ
 رُبْعَ دِينَارٍ كَعِدْلٍ وَرَقَّا
 يَمِينُهُ إِنْ كَانَ مِنْ حِرْزٍ فَعُوا
 رِجْلًا خِلَافَ الْيَدِ ثُمَّ إِنْ رَجَعَ
 فَعْلَتْهُ حُبْسٌ حَبْسًا وَجُلدٌ

أَنْ يَتَمَاسَكَ وَحَامِلٌ مَتَى
 بَيْنَهُ كَالْأَسْتَغْاثَةِ الدَّمِ
 ذُو الْكُفْرِ إِنْ مُسْلِمَةً يَغْصِبُ فُتْلَ
 وَحَدَّ سَيِّدٌ إِمَاءَهُ مَتَى
 زِنِي وَإِنْ تَكُنْ لِحُرْ أَهْلًا
 وَفَاعِلٌ كَقَوْمٍ لَوْطٍ بِذَكَرِ
 وَالْحُرُّ وَالْكَافِرُ فِي الْقَذْفِ اجْلَدَا
 لِقَادِفِ الصَّبِيَّةِ الْحَدَّ اِنْسَبِ
 لَا حَدَّ فِي الْوَطَءِ وَلَا فِي الْقَذْفِ
 نَسَبَ ذِي النَّسَبِ فِي التَّعْرِيظِ حَدَّ
 مِنْهُ لِجَمِيعِ حَدَّ حَدَّا وَاحِدًا
 لُزُومٌ قَتْلٌ وَحُدُودٌ قَدْ كَفَى
 يُحَدُّ فَالْقَتْلُ وَمَنْ لَمْ سُكِرَ
 وَجُردَ الرَّجُلُ، فَالْمَرْأَةُ مِنْ
 تُجَلِّدُ حَامِلٌ مَرِيضٌ مُشْقَلٌ
 لَكِنْ يُعَاقَبُ وَمَنْ قَدْ سَرَقا
 أَوْ عِدْلَ ذَا مِنَ الْعُرُوضِ تُقْطَعُ
 لَا خَلْسَةٌ ثُمَّ إِذَا عَادَ قَطَعَ
 فَيَدِهُ الْأُخْرَى فَرِجْلًا إِنْ يُعَدْ

وَسَارِقٌ أَقْرَرَ حُدَّثَمْ إِنْ
 ١٢٥٠ وَغُرْمَ الْمَسْرُوقَ إِنْ وُجْدَأَوْ
 لَمْ يُخْرِجِ الْمَسْرُوقَ مِنْهُ أَوْ يَكُنْ
 لَهُ بِأَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا فَسَرَقَ
 قَطْعٌ لَهُ وَالْعَبْدُ إِنْ أَقْرَأَ
 لَا قَطْعَ فِي الْجُبَارِ فِي النَّخْلِ وَلَا
 أَوْثَمَ رِمْعَلَقٍ لَكِنْ قُطِعَ
 شَفِيعٌ زَانِ سَارِقٌ مَتَى عُرِفَ
 وَسَارِقٌ مِنْ بَيْتِ مَالٍ يُقْطَعُ
 لَوْقَطِعَ السَّارِقُ إِنْ كَانَ مَلِي

باب في : الأقضية والشهادات

لِخُلْطَةٍ أَوْ ظُنْنَةٍ كَذَا عُرِفَ
 تَحْدُثُ لِلنَّاسِ الْقَضَايَا بِالْهَرَجَ
 يُقْضَى لِطَالِبٍ سِوَى إِذَا قَسَمَ
 فَهُوَ بِاللَّهِ الَّذِي لَا يَتَصَفَّ
 يَحْلِفُ قَائِمًا وَلَيْسَ يَقْعُدُ
 رُبُعِ دِينَارٍ فَمَا فَوْقُ اصْطُفِي
 يَعْظِمُ مِنْهُ .. كَافِرٌ حَيْثُ يَعْيَ
 بِاللَّهِ وَالْطَّالِبُ حَيْثُ يَعْلَمُ

لِلْمُدَعَّى الْجَلَّ وَنَافِ الْحَلَفُ
 لَدَى قَضَاءِ طَيْبَةِ قَالَ الْأَشَجَ
 وَالْمُدَعَّى عَلَيْهِ إِنْ نَكَلَ لَمْ
 فِيمَا ادَّعَى عَلِمًا بِهِ أَمَّا الْحَلَفُ
 سَوَاهُ أَنَّهُ إِلَهُ الْأَحَدُ
 وَفِي الْمَدِينَةِ لَدَى الْمِنْبَرِ فِي
 فِي غَيْرِهَا فِي جَامِعٍ فِي مَوْضِعٍ
 عَظَمَةً فِي دِينِهِ وَيُقْسِمُ

لَمْ يَكُنْ قَدْ عَلِمَهَا قَبْلُ قُلْبٍ
 تُقْبَلُ أَوْ تُقْبَلُ كُلُّ نُقْلًا
 بِذَيْنِ فِي الْأَمْوَالِ لَا فِيمَا انتَمَى
 وَلَيْسَ فِي النَّفْسِ دَمَاءُ الْعَمْدِ
 فِي النَّفْسِ .. فِي الْجَرَاحِ قِيلَ قَدْ قُبِلَ
 ثَنَتَانِ عَدْلٌ أَحَدُ الرِّجَالِ
 وَرَجُلٌ كَرَجَلَيْنِ فَاعْلَمَا
 مَعَ يَمِينِ حَيْثُ ذَا كَانَ قَبْلَ
 لَا يَعْلَمُ الرِّجَالُ عَنْهُ مَثْلَمَا
 فِي حُكْمِهَا وَلَا تَصْحُ فَاعْلَمَا
 عَبْدٌ أَوْ الْمَحْدُودُ أَوْ طَفْلٌ لَغَوَا
 شَهَادَةُ لِغَيْرِ عَدْلٍ مَحْضًا
 فِي غَيْرِهِ وَالْأَبْوَانِ قَدْ حُظِلَ
 أَخٌ وَلَا تُقْبَلُ مِمَّنِ افْتَضَحَ
 أَوْ نَفْسَهُ جَلَبَ نَفْعاً أَوْ ضَرَرَ
 يَشْهَدُ بِلْ عَلَيْهِ ذَاكَ قُبْلَا
 وَيُقْبَلُ التَّعْدِيلُ مِمَّنْ ذَكَرَهُ
 فِيهِ وَلَا فِي الْجَرَاحِ فَرْدٌ وَشَهِيدٌ
 بَيْنَهُمُ الْكَبِيرُ لَمْ يَنْتَقِلُوا

بَيْنَهُمْ بَعْدَ يَمِينِ مَنْ طَلبَ
 لَهُ الْقَضَا وَعَالَمُ قَبْلُ فَلَا
 وَشَاهِدٌ مَعَ الْيَمِينِ حُكْمًا
 إِلَى نِكَاحٍ أَوْ طَلاقٍ حَدٌ
 إِلَّا مَعَ الْقَسَامَةِ الْقَضَا احْتُمِلَ
 شَهَادَةُ النِّسَاءِ فِي الْأَمْوَالِ
 وَمِائَةٌ كَامْرَاتٍ وَهُمَا
 وَامْرَاتٍ وَيَمِينٌ كَرَجْلٌ
 وَجَازَ ثَنَتَانِ فَقَطْ فِي كُلِّمَا
 يَكُونُ مِنْ أَمْرِ الْوِلَادَةِ وَمَا
 شَهَادَةُ الْخَصْمِ أَوْ الظَّنِينِ أَوْ
 شَهَادَةُ الْكَافِرِ .. لَيْسَ تُرْضَى
 وَإِنْ يَتُبْ ذُو الْحَدِّ فِي الزِّنَا قُبْلَ
 لِلنَّجْلِ وَالْعَكْسِ كَالاَزْوَاجِ وَصَحَّ
 بِكَذْبٍ أَوْ بِكَبِيرَةٍ ظَهَرَ
 دَفَعَ وَالْوَصِيُّ لِلْيَتَامَى لَا
 وَلَمْ تُعَدَّلْ أَوْ تُجَرَّحَ الْمَرْهَةُ
 بِقَوْلِهِ عَدْلٌ رِضا وَلَمْ يُفَدَ
 فِي الدَّمِ صِبَيَّةٌ وَلَيْسَ يَدْخُلُ

وَفِي اخْتِلَافِ الْبَيْعَيْنِ يَحْلِفُ الْ
 أَوْ أَنَّهُ يَحْلِفُ ثُمَّ يَبْرَا
 بَيْنَهُمَا الْخَلَافُ فِيمَا وُجِدَ
 حَلَفَ ذَا وَذَا وَبَعْدُ اقْتَسَمَا
 لِأَعْدَلِ الشَّتَّىنِ أَوْ تَعَادِلَا
 وَشَاهِدٌ رَجَعَ ثُمَّ اغْتَرَفَا
 لَدَيْ صَحَابِ مَالِكٍ وَمَنْ يَقُولُ
 أَوْ قَالَ بَعْتُ وَرَدَتُ الشَّمَنَا
 وَمَنْ يَقُولُ دَفَعْتُهُ لِمَنْ أَمْرَ
 أَتَى بِبَيْنَةِ الْأَضَمَنَا
 فَذَاكَ فِي الإنْفَاقِ أَوْ مَا يُشَبِّهُ
 إِلَّا إِلَى الْحَرَامِ جَرَأَ
 لِسَيِّدِ الْأَمَمَةِ غَرَّتْ ذَا وَلَدَ
 يَوْمَ الْقَضَا كَمُسْتَحِقُ الْأَمَمَةِ
 ١٣٠٠ قِيمَتُهَا وَنَجْلَهَا وَقِيلَ بَلْ
 وَقِيلَ دُونَهُ إِذَا لَمْ يَخْتَرِ
 وَإِنْ تَكُنْ بِيَدِ غَاصِبٍ يُحَدَّ
 وَمَنْ لِأَرْضٍ عَمَرَتْ قَدِ اسْتَحَقَ
 فَإِنْ أَبَى فَسِعْرَهَا بَرَاحَا

إِذْ أَصْبَحَا شُرَكَيْنِ حَسْبَ الْقِيمَةِ
 وَغَاصِبُ عَلَيْهِ قَلْعَ مَا بَنَى
 إِذَا يَشَاقِيْمَةَ نَقْضٍ أَخَدَاهَا
 مِنْ بَعْدِ قِيمَةِ لَأَجْرٍ مَنْ قَلَعَ
 إِذَنْ لَهُ الْقِيمَةُ بَعْدَ الْهَدْمِ
 لَا غَيْرُهُ الْفَلَةَ رَدَّ وَالْوَلَدَ
 مِنْ غَيْرِ سَيِّدِ الْمُسْتَحِقِ أَمْ
 وَغَاصِبُ الْأَمَةِ إِنْ لَهَا يَطَا
 وَصَاحِبُ السُّفْلِ لِسُفْلٍ أَصْلَحَا
 عَلَيْهِ إِنْ وَهِيَ وَهَدْمُ السُّفَلِ
 يُجْبِرُ أَنْ يُصْلِحَ أَوْ يَبْيَعَ مِنْ
 يَفْعَلُ مَا بِجَارِهِ ضَرَّكَفَتْ
 جَارًا كَبَابٍ عَنْدَ بَابِهِ وَحَفَ
 وَحَائِطٌ لِلْقَمْطِ وَالْعُقُودِ لَا
 وَأَهْلُ آبَارِ الْبَهَائِمِ أَحَقُ
 وَمَنْ لَهُ عَيْنٌ بِأَرْضٍ فَمَنَعَ
 هَدْمُ بِبَئْرِ جَارِهِ الَّذِي لَهُ
 وَالْخُلْفُ هَلْ عَلَيْهِ فِي ذَاكَ ثَمَنَ
 يَغْرِزَ عُودًا بِجِدارِ ثَمَنَ لَا

لِمَالِكُلِّ مِنْهُمَا فِي الشُّرْكَةِ
 وَالْزَّرْعُ وَالشَّجَرُ أَيْضًا وَهُنَّا
 مِنْ رِبَّهَا وَشَجَرٍ مُلْقَى كَذَا
 وَمَا عَلَيْهِ الْغُرْمُ فِيمَا لَا تَقْعَ
 وَالْقَلْعُ، وَالْغَاصِبُ عِنْدَ الْغُرْمِ
 لِحَيَوانٍ، أَمَةٌ فِي الْمُعْتَمَدِ
 مِنْ يَدِ مُبْتَاعٍ وَغَيْرِهِ وَعُمْ
 حُدُّ وَرَقَ نَجْلُهُ مِنْهَا اضْبَطَا
 وَخَشَبُ السَّقْفِ كَذَاكَ أَصْبَحَا
 تَعْلِيقُهُ الْغُرْفَ لِلإِصْلَاحِ بَلْ
 يُصْلِحُ لَا ضَرُّ وَلَا ضَرَارَ لَنْ
 حِكْوَةٌ قَرِيبَةٌ إِنْ كَشَفَتْ
 رِمَّا يَضُرُّ لَوْ بِمُلْكِهِ أَتَصَفَ
 يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَا لِيُمْنَعَ الْكَلَا
 بِهَا لِيَسْقُوا ثُمَّ بَعْدُ مِنْ سَبَقِ
 أَوْ بِئْرَهُ جَازَلَهُ مَا لَمْ يَقْعَ
 زَرْعٌ فَلَا يَمْنَعُهُ قَطُّ فَضْلُهُ
 وَيَنْبَغِي عَدْمُ مَنْعِ الْجَارِ أَنْ
 يُقْضَى لَهُ بِذَاكَ وَالْأَمْرُ انْجَلَى

ضَمَانٌ مَا مَاشِيَةٌ قَدْ أَتَلَفَتْ
 لِرَبِّهِ فِي رَبِّهَا وَمَنْ يَرَى
 سُلْعَةٌ حَاصِصٌ أَوْ وَمَا أَسَا
 بِالْفُرْمَا الضَّامِنُ غَارِمٌ كَذَا
 مَا لَمْ يَكُنْ شَرَطًا لَا يَغْرِمَا
 بِهِ إِذَا كَانَ ارْتَضَاهُ أَوْ لَا
 أَنْ غَرَرْهُ وَإِنَّمَا الْحَوَالَةُ
 وَلَيْسَ يَغْرِمُ الْحَمِيلُ مَا عَدَا
 بِمَوْتٍ أَوْ تَفْلِيسٍ مَطْلُوبٍ فَقَدْ
 رَقَبَةُ الْمَأْدُونِ لَا تُبَاعُ
 لِسَيِّدٍ وَيُحْبَسُ الْمَدِيَانُ
 وَمَا مِنَ الرَّبْعِ أَوِ الْعَقَارِ
 قُسْمٌ دُونَ مَا اقْتَسَاهُ يَضْرُ
 وَقَسْمٌ فُرْعَةٌ بِصِنْفٍ فَاعْلَمَنْ
 وَإِنْ يَكُنْ فِيهِ تَرَاجُعٌ فَلَا
 وَكَالْوَصِيِّ وَصِيهُ الْقَدِيمِ
 وَزَوْجُ الْإِمَامَا لَهُ وَمَنْ إِلَى
 وَالْبَدْءُ بِالْكَفْنِ فَالْدِيُونُ فَالْ
 دَارَا فَحَازَهَا عَلَى مَنْ حَضَرَا

لَيْلًا بِحَائِطٍ أَوِ الْزَّرْعِ ثَبَتْ
 لَدَى مَدِينٍ عِنْدَ تَفْلِيسٍ جَرَى
 أَخْذَهَا وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ائْتَسَا
 حَمِيلٌ وَجْهٌ أَوْ أَتَى فَحَبَّدَا
 وَمَنْ بِدَيْنٍ قَدْ أَحِيلَ الْتَّزَمَا
 لَزَمَ لَوْ أَفْلَسَ لَا إِنْ حَصَّلَا
 لِأَصْلِ دِينٍ أَوْ هِيَ الْحَمَالَةُ
 فِي غَيْبَةِ الْغَرِيمِ أَوْ إِنْ فَقَدَا
 حَلَّ الْذِي عَلَيْهِ لَا لَهُ اسْتَنَدَ
 فِيمَا عَالَيْهِ أَوْ بِهِ الْإِتْبَاعُ
 لَا مُعْدَمٌ فَحَبْسَهُ بِهَتَانٍ
 أَمْكَنَ قَسْنَمُهُ بِلَا ضَرَارٍ
 فَإِنْ دُعِيَ لِلْبَيْعِ مِنْ أَبْنَى جَبَرٍ
 وَلَا يُؤَدِّي الْبَعْضُ مِنْهُمُ الشَّمَنْ
 يَجْرُوزُ قَسْمٌ دَوْنَمَا رَضَى جَلَا
 وَلِلْوَصِيِّ التَّجْرِ لِلْيَتَمِ
 مَنْ لَيْسَ يُؤْتَمَنُ أَوْ صَنِيِّ عُزْلَا
 وَصِيَّةُ الْمِيرَاثِ ثُمَّ مَنْ دَخَلْ
 سِنِينَ عَشْرًا فَادْعَاؤُهُ هُرَا

وَلَيْسَ بَيْنَ الصَّهْرِ فِي الْمُنَاسِبِ
وَلَمْ يَجُزْ إِقْرَارٌ مُّمْرَضٌ لَوَا
وَأَنْفَذَتْ وَصِيَّةً بِالْحَجَّ لَدْ
وَإِنْ يَمْتَ أَجِيرٌ حِجْ وَهُوَ لَمْ
وَرَدَ بَاقِثُمْ إِنْ هَلَكَ مَا
مَا لَمْ يَكُنْ قَدْ أَخَذَ الْمَالَ عَلَى الْ
إِنْ كَانَ ثَمَّ فَاضِلٌ وَيَضْمَنْ

حِيَازَةُ هُنَّا وَلَا الْأَقْارِبِ
رِثِ بِدِينِ أَوْ بِقَبْضِهِ سَوَا
كِنْ بِالْتَّصَدِيقِ تَكُونُ أَفْضَلَ
يَصِلُّ لَهُ بِقَدْرِ مَا قَدْ سَارَ تَمْ
بِيَدِهِ فَهُوَ مِنْهُ فَاعْلَمَا
بِلَاغٍ عِنْدَهَا يَرْدُ مَا فَضَلَ
مَنْ وَاجَرُوا الْأَجِيرَ الْأَمْرُ بَيْنُ

باب : في الفرائض

أَبُّ أَبُوهُ لَوْ عَلَّا خُ حَصَلْ
مُعْتَقٌ وَالْبَنَاتُ بِنْتُ الْابْنِ بَلْ
مُعْتَقَةٌ لِلزَّوْجِ نَصْفٌ يَشْبَتْ
لَهَا بِدُونِهِ أَوِ الْثُّمْنُ إِذَا
مَسْأَلَةُ الْغَرَاءِ حَيْثُ وُجْدًا
فَثُلْثُ الْبَاقِي لَهَا فِي تَيْنِ
لِلْأَبِ خَالِصٌ بِلَا شَقَاقٌ
لِنَجْلِهَا أَوْ أَخْوَيْنِ أَوْ عَدَدٌ
وَسُدْسًا إِنْ كَانَ لَابْنَهِ وَلَدْ
بَعْدَ الْفُرُوضِ حَازَ فِي الْمُحَقَّقِ
مُنْفَرِدًا وَفَاضِلٌ فِي حَالٍ

١٣٥٠ يَرِثُ نَجْلٌ فَابْنُهُ مَهْمَا نَزَلْ
فَابْنُ الْأَخِ الْعُمُّ ابْنُهُ الزَّوْجُ كَذَا الْ
أَمْ فَجَدَةٌ فَأَخْتَ زَوْجَهُ
وَرَدَ بِالْوَلَدِ لِلرُّبْعِ ذَا
وَالْأُمْ حَازَتْ ثُلْثًا فِيمَا عَدَاهُ
مَعْهَا أَبٌ وَاحَدُ الزَّوْجَيْنِ
وَحَازَ زَوْجٌ سَهْمَهُ وَالْبَاقِي
وَحَازَتِ السُّدُسَ إِنْ كَانَ وَلَدْ
وَالْأَبُ حَازَ الْكُلُّ كُلَّمَا انْفَرَدَ
وَمَعَ غَيْرِ وَلَدٍ فَمَا بَقِي
لِذَكَرِ الْبَنِينَ كُلُّ الْمَالِ

وَجُودِ زَوْجٍ وَالدِّلْدِلُ وَجَدْ
 الابنِ أبْنَهُ وَاقْتَسَمَ الْبَنُونَ
 مُشَارِكٍ وَرِثَتِ النِّصْفَ وَإِنْ
 وَبِنْتُ الابنِ مِثْلُ بَنْتِ وَبَنَا
 لِبَنْتِ الابنِ سُدْسٌ مَعَ ابْنَةِ
 وَلَوْ تَعَدَّ الْبَنَاتُ مَا وَجَبَ
 لَكِنْ بِهِ أَوْ بِالذِي عَنْهُ نَزَلَ
 لِلْأَخْتِ مِنْ أَبٍ أَوِ الشَّقِيقَةِ
 كَانَ لَهُنَّ ثُلْثَانٌ وَمَعَ الْ
 مِنْ حَيْثُ لِلذَّكَرِ مِثْلُ مَا بَدَأَ
 مَعَ الْبَنَاتِ فَأَخَذَنَ مَا فَضَلَ
 بِالْأَبِ الابنِ وَابْنَهُ وَكَالشَّقَا
 ذُكُورُهُمْ أَوِ الإِنَاثُ يَاتِ
 لِلْفَرْدِ مِنْ أَوْلَادِ أَمِ السُّدْسِ
 وَيَسْتَوِي الذَّكَرُ وَالْأَنْثَى وَمَا
 كَالْجَدُ، وَالْأَخُ إِذَا يَنْفَرِدُ
 كُلًاً وَبِالشَّقِيقِ ذُو الْأَبِ حُرْمَ
 نَصِيبُ الْأُنْثَيْنِ مِنْهُ لِلذَّكَرِ
 وَإِنْ لَهُ السُّهَامُ قَدْ أَفْنَتْ فَمَا

أَوْ جَدَّةٌ وَحَلَّ عَنْدَ فَقْدِ
 كَالابنِ بِنْتَانِ، وَبَنْتُ دُونَا
 يَكُنْ أَكْثَرَ فَثْلَشَانَ لَهُنَّ
 تُهْ بَنَاتٌ إِنْ عُدْمَنَ وَهُنَّا
 لَا مَعَ أَخٍ وَلَمْ يَزِدْ لِكَثْرَةِ
 لِبَنْتِ الابنِ دُونَمَا أَخٍ نَشَبَ
 عَصَبِنَ هَكَذَا لِكُلِّ مَنْ سَفَلَ
 نَصْفٌ وَإِنْ زَدَنَ عَلَى الْوَاحِدَةِ
 إِخْوَةٌ بِالْتَّعْصِيبِ حَازُوا مَا حَصَلَ
 لِلْأُنْثَيْنِ وَعَصَبِنَ أَبَدًا
 عَنْهُنَّ ثُمَّ إِرْثُ الْأَخْوَةِ اتَّحَظَلَ
 ئَقِ مَتَى عُدْمَنَ ذُو الْأَبِ ارْتَقَى
 كَوَلَدِ الْبَنَينَ مَعَ بَنَاتِ
 وَلِلْجَمِيعِ ثُلْثٌ وَيَنْحِبِسُ
 لَهُمْ مَعَ ابْنِ أَوْ أَبِ شَيْءٍ سَمَا
 لِلْأَبِ أَوْ كَانَ شَقِيقًا يَحْصُدُ
 وَالْإِرْثُ بَيْنَ جَمْعِ الْأَخْوَةِ قُسْمٌ
 كَذَاكَ بَعْدَ سَهْمِ ذِي السَّهْمِ انْحَصَرَ
 فِي غَيْرِ مُشْتَرِكَةٍ شَيْءٌ نَمَا

وَهِيَ الْحِمَارِيَّةُ حَيْثُ شَارَكَ
 وَيَلْزَمُ الْعَوْلُ لِأَخْتِ هَاهُنَا
 وَلَا حِمَارِيَّةُ حَيْثُ انفَرَدَ
 لَابْنِ أَبِ إِنْ فُقِدَ الشَّقِيقُ
 نَجْلُ أَخٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَخٌ لَابْ
 أَخٌ مِنَ الْأَبِ إِذَا مَا وُجِدَ
 لَابْنِ أَخٍ مِنْ أُمٍّ أَيْ نَشَبَ
 وَهُوَ لِلْعَمِ الشَّقِيقِ يَمْنَعُ
 وَابْنَاهُمَا كَذَا وَمَنْ قَدْ قَرَبَا
 وَلَمْ يَرِثْ بَنُو الْبَنَاتِ أَوْ بَنُو الْ
 جَدَّدْ لَامْ أَوْ أَخِي أَبِ لَامْ
 فَامْنَعْ كَإِرْثِ ابْنِ ابْنِ أَمْ ذَاكَ أَوْ
 كَانَ ابْنُهَا حَيَا وَمَا لِلْعَمِ مَعْ
 وَلَيْسَ مَنْ يَقْتُلُ وَارِثًا خَلَا
 حَظٌ بِحَالِ لَيْسَ يَحْجُبُ وَمَنْ
 يَرِثُهَا وَوَرَثَتْ وَإِنْ تَكُنْ
 زَوْجٌ تَرِثُهُ ثُمَّ مَنْ يَمْتُ وَقَدْ
 تَوَارُثُ بَيْنَهُمَا فِي الْعِدَّةِ
 وَلَا تَوَارُثُ إِذَا تَزَوَّجَا

أُولَاءِ فِي ثُلُثِهَا أُولَئِكَ
 بِلَا أَخٍ أَوْ أَخْواتٍ فَافْطَنَا
 وَلَدُؤُمْ وَلَتَكُنْ إِنْ وُجِدَ
 فِي غَيْرِ مُشْتَرِكَةِ حَقِيقٍ
 أَوِ الشَّقِيقُ أُولَاؤَ قَدْ حَجَبَ
 نَجْلُ شَقِيقٍ لَيْسَ ثَمَّ أَبَدا
 وَابْنُ الشَّقِيقِ حَاجِبٌ لَابْنِ أَبِ
 وَذَالِكَ عَمٌ لَابِ لَامْ نَعْ
 يَحْجُبُ مَنْ بَعْدَ عَنْهُ نَسَبا
 أَخْتِ بَنَاتُ الْعَمِ وَالْأَخْ كَكُلْ
 ذِي الرِّقْ بَيْنِ مُسْلِمٍ وَمَنْ أَثْمَ
 أُمْ أَبِي أُمْ وَأُمْ الْأَبِ لَوْ
 جَدٌ وَلَا لَابْنِ أَخٍ شَيْءٌ يَقْعُ
 مُخْطَبٌ غَيْرِ دِيَةٍ وَمَنْ بِلَا
 ثَالِثَةً فِي مَرَضٍ طَلَقَ لَنْ
 وَاحِدَةً وَبَعْدَ عِدَّةٍ يَحْنَ
 طَلَقَ فِي صِحَّتِهِ فَلِيُعْتَمَدْ
 إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ طَلَاقَ بَتَّةٍ
 فِي مَرَضٍ وَلَمْ يَكُنْ مِنْهُ نَجَا

لِلْجَدَّةِ السُّدْسِ أُمُّ الْأُمِّ أَوْ
 ١٤٠٠ تَسَاوَتَا أَوْ عَلَتِ التِّي لَمْ
 عَنْ مَالِكٍ سَوَاهُمَا أَوْ أُمَّهَا
 لَا الْخُلْفَا وَالْجَدُّ إِنْ أَبُّ عُدْمٌ
 إِنْ شَاءَ مَا فَضَلَ بَعْدَ الْفَرْضِ
 أَوْ ثُلُثَ الْبَاقِي وَإِنْ هُوَ انْفَرَدَ
 لِهِ الْخِيَارُ بَيْنَ أَنْ يُقَاسِمَا
 ذُو الْأَبِ فِي الْإِرْثِ عَنِ الشَّقِيقِ قَدْ
 وَفِي اجْتِمَاعِ ذَا وَذَا مَعْهُ يَعْدُ
 عَنْهُ بِمَا قَدْ جَمِعَا وَإِنْ تَكُنْ
 وَاقْتَسَمَ الْجَدُّ وَذُو الْأَبِ عَلَىٰ
 وَذُو الْوَلَا فِي الْإِرْثِ كَالْمُعَصِّبِ
 وَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ ذَوِي الرَّحْمِ
 وَالْعَوْلُ أَنْ تَرْبُو السَّهَامُ فَيُضَرِّ
 وَلَمْ يُعَلِّمْ لِلأَخْوَاتِ مَعَ جَدِّ
 زَوْجٍ وَأُمٍّ مَعَ أُخْتٍ جَدِّ
 سُدْسٍ جَدِّ نِصْفٍ زَوْجٍ ثُلُثٍ أُمٍّ
 ذَاكَ لِسَهْمِ الْجَدِّ ثُمَّ اقْتَسَمَا

أُمٌّ أَبٌ تَقْتَسِمَانِ السُّدْسَ لَوْ
 لَا الْعَكْسُ لَا يَرْثُ فِيمَا قَدْ عَلِمَ
 تُتَيْنِ، أُمَّ الْجَدِّ زَيْدٌ ضَمَّهَا
 كَالْأَبِ لَا مَعَ إِخْوَةٍ فِي قِتْسِمٍ
 أَوْ أَخَذَ السُّدْسَ ثُمَّ يَمْضِي
 مَعْهُمْ عَنِ ذِي الْفُرُوضِ يُعْتَمِدُ
 أَوْ ثُلُثَ الْمَالِ فَلَا يُزَاحَمَا
 نَابَ مَتَى يَكُونُ ذَا قَدْ انْفَقَدَ
 ذُو الْأَبْوَيْنِ ذَا أَبٍ وَيَنْفَرِدُ
 شَقِيقَةً فَنِصْفُهَا لَهَا ضُمِّنَ
 مَا قَدْ مَضَى بِيَانِهِ مَفَاصِلًا
 إِنْ عُدْمَ الْعَاصِبِ أَيْ بِالنَّسَبِ
 مِنْ غَيْرِ ذِي الْفُرُوضِ كَابْنَةٌ أَبِنْ أُمٍّ
 كُلُّ وَتُقْسِمُ عَلَيْهَا بِالضَّرَرِ
 فِيمَا عَدَا الْغَرَاءِ وَهِيَ إِنْ وَرَدَ
 فَتَنَتَّهِي بِالْفَرْضِ عِنْدَ حَدِّ
 فَيُفْرَضُ النِّصْفُ لِلْأُخْتَ ثُمَّ ضُمِّنَ
 أَخَا وَأَخْتَا كَالَّذِي تَقَدَّمَ

باب : جمل من الفرائض والسنن الواجبة والرغائب

وَسَنْ مَسْحُ الْأَذْنِينِ وَنَدْبُ
 مُسْتَنْشقاً مُسْتَنْثراً وَالرُّخْصَةُ
 عَلَى مَنْ أَسْلَمَ كَمَنْ هُوَ جَنْبُ
 تَغْسِيلٌ مِيَّةٌ وَغُسْلُ الْجَمْعَةِ
 مَكَّةَ نَدْبَهُ مِنَ الْمَنْقُولِ
 ذِكْرٌ قِيَامٌ وَرُكُوعٌ وَحَتَّمٌ
 سَلَامٌ اسْتِقْبَالٌ قِبْلَةٍ وَدَعٌ
 تَشَهِّدُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ الْجَلْسَةُ
 قُنُوتُهَا وَالصَّلَوَاتُ الَّتِي سُنَّ
 سُقْيَا كَذَا وَالْوَاجِبُ الْمَحْمُودُ
 وَالْخَوْفُ بَيْنَ إِلَهٍ فَعَلَهَا
 جَمْعٌ كَمِثْلِ عَرَفَاتٍ حُمْدًا
 وَالْجَمْعُ لِلْمَطَرِ وَالْمَرْضِ حُبٌ
 فِي الْفَجْرِ رَكْعَتَانِ وَالنَّافَلَةُ
 فِي رَمَضَانَ فِيهِ ثُمَّ وَجَبَا
 كَدْفَنَهُ وَالْغَسْلُ فَرْضٌ سُنَّةٌ
 مَا خَصَّ كَالْجَهَادِ لَمْ يَغْشَ الْعِدَا
 فَرْضٌ كَفَایَةٌ وَصَوْمٌ شَهْرٌ
 نَفْلٌ وَصَوْمٌ عَاشُورَاً يُضَافُ

مِنَ الْوَضَاءَةِ الْوُضُوُّ وَهُوَ يَجِبُ
 سَوَاكُهُ وَسَنَتُ الْمَضْمَضَةُ
 مَسْحٌ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْغُسلُ يَجِبُ
 وَحَائِضٌ وَنُفَسَا لِلْسُّنَّةُ
 وَالْغُسلُ يَوْمَ الْعِيدِ مَعَ دُخُولِ
 الْحِرَامِ وَالْقِيَامُ نِيَّةً وَأَمْ
 كَذَا السُّجُودُ وَالْجُلوسُ الثَّانِي مَعَ
 بِهَا الْكَلَامُ وَتُسَنُّ الْسُّورَةُ
 الْأُولَى وَتَكْبِيرُ تَيَامِنْ، حَسَنٌ
 وَاجِبَةٌ: وَتَرْخُسُوفُ عِيدٌ
 صَلَاةٌ جُمُعَةٌ مَعَ السَّعْيِ لَهَا
 وَسُنَّةٌ تَجِبُ جَمِيعًا لِلَّذِي
 كَالْفِطْرِ فِي السَّفَرِ وَالْقَصْرِ احْتَسَبَ
 لِغَرَضِ التَّخْفِيفِ وَالرَّغْيَةُ
 قِيَامٌ لَيْلًا وَالظُّحَى وَرُغْبَا
 عَلَى الْكِفَائِيَةِ صَلَاةٌ مَيْتٌ
 وَطَلَبُ الْعِلْمِ كَفَایَةٌ عَدَا
 وَكَانَ مَثْلَيْنِ وَسَدُّ الْثَّغْرِ
 صِيَامِنَا عَيْنُ وَالاعْتِكَافُ

نَ عَرَفَاتٍ كُلُّهَا قَدْ رُغِبَ
 فَطْرُ لَوَاقِفٍ بِحَجَّهِ أَجَلَ
 فَوَجَبَتْ، وَالْفَطْرُ سُنَّةٌ تُضَمِّ
 سَعِيٌّ إِفَاضَةٌ وَقُوفٌ فَعَذَا
 وَجَبَ لِلْسُّنَّةِ مِنْ ذَاكَ اعْلَمَا
 عِوَاحِلَاقٌ بَعْدَ رَمِيِّ يُسْتَلِمَ
 لِلْعَرَفَاتِ وَالْوَدَاعُ يُحْتَسَبُ
 تِ، وَالدُّعَا بِمَشْعَرٍ قَدْ عَرَفَا
 سَبْعاً وَعِشْرِينَ سَوَى مَا ثَبَّتَا
 فِي عَدَدِ التَّضْعِيفِ ثُمَّ الْأَفْضَلُ
 مَسْجِدُ مَكَّةَ رَوَاهُ مِنْ رَوَى
 عَلَيْهِ نَفْلٌ فِي سِوَاهَا يُعْقَلُ
 بِهَا وَغَيْرُهُمْ طَوَافُهُ الْقُرَبَ
 مِنْ أَوْلِ النَّظَرِ إِنْ غُصَّ الْبَصَرَ
 خَاطِبٌ أَوْ لِلْأَمْرِ كَالشَّهَادَةِ
 عَنْ كُلِّ بَاطِلٍ فَذَلِكَ التُّقَى
 وَحَرَمَتْ بِغَيْرِ حَقٍ ظَهَرَا
 فَاقْرَأْ حَدِيثَ لَا يَحْلُّ تَعْلَمَ
 فَرِجاً لِسَانًا نَظَرًا وَجَسَداً

لِرَجَبٍ تَرْوِيَةٌ وَشَعَباً
 فِيهِ وَفِي النَّفْلِ بِكُلِّ الصَّوْمِ وَالْ
 أَمَّا زَكَاةُ الْعَيْنِ حَرْثٌ وَالنَّعْمَ
 وَفُرِضَتْ نِيَّةُ حَجَّ وَكَذَا
 وَوَجَبَ الطَّوَافُ ذِي السَّعِيِّ وَمَا
 فَعُمْرَةُ تَلْبِيَةٌ مَبِيتُ جَمْ
 رُكْنٌ وَسُنْ بِمِنَى الْمَبِيتُ قَبْ
 رُكْوَعٌ غُسلُ مُحْرَمٍ كَعَرَفَا
 فَضْلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْفَدْعَى
 لِلْحَرَمَيْنِ وَالْخَلَافُ يُنَقَّلُ
 وَالْفَرِضُ فِي طَيْبَةِ الْأَلْفِ فِي سَوَى
 وَالنَّفْلُ فِي الرَّوْضَةِ لَا يُفَضَّلُ
 وَأَهْلُ مَكَّةَ رُكْوَعُهُمْ أَحَبُّ
 غُصَّ عَنِ الْحَرَامِ لَكِنْ لَا ضَرَرٌ
 ١٤٥٠ أَوْ كَانَ لِلْعَجْزُ أَوْ فِي حَالَةِ
 وَاجِبٌ صَوْنُ اللِّسَانِ مُطْلَقاً
 وَهُوَ الَّذِي بِهِ النَّبِيُّ أَمْرَأَ
 دِمَاءُ مَالٌ عِرْضُ كُلِّ مُسْلِمٍ
 وَكُفَّ عَنْ كُلِّ مُحْرَمٍ يَدَا

مَا مَرَ ذِكْرًا حَائِضٌ وَنَفَسًا
 وَابْرًا لِدِينِكَ بَأْنَ تَجْتَنِبَا
 تَأْكُلُ وَمِنْهُ الْغَصْبُ وَالرُّبَا اعْقَلَا
 خَدِيعَةٌ خَلَابَةٌ غَشٌّ وَذَرٌ
 فِي حُرْمَتِ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةِ قَدْ
 أَوْدَهُ مِنْ جِيفَةٍ ، أَدِيمٌ
 سَوَى الصَّلَاةِ جَازَ لَا يُبَاعُ
 وَصُوفُ شَعْرِ مَيْتَةٍ فَقَطْ عَيَا
 لِلْهُ الْأَحَبُّ لِكِنِ الرِّيشُ نَجَسٌ
 وَنَابٌ فِيلٌ كَرِهُ الْأَصْحَابُ
 رُخْصٌ فِي شَعْرِهِ كَمَا وَرَدَ
 أَوْ قَلَّ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ حُظْرٌ
 نَبِيَّنَا عَنْ كُلِّ ذَا أُولَى النُّهَى
 دُبَيَّاءً أَكْلَ لَحْمٍ كُلُّ سَبْعٍ
 وَالْخَيْلُ وَالْبَغَالُ لَا الْوَحْشِيَّةُ
 فَالْطَّيْرُ حِلٌّ كُلُّهَا فِي الْمَذْهَبِ
 فَسَقٌّ أَوْ أَشْرَكَ لِكِنْ لَا تَدْنِ
 وَاسْتَغْفِرَنَ لِمُؤْمِنٍ يَلْدُكَ
 وَالْمُؤْمِنُونَ بَيْنَهُمْ حَقٌّ يَعْمَلُونَ

وَكُلُّ فَاحِشٍ حَرَامٌ وَالنِّسَاءُ
 كُلُّ اشْرَبَ الْبَسِ اسْكُنَ ارْكَبَ طَيْبًا
 مُشْتَبِهًا وَالْمَالَ بِالْبَاطِلِ لَا
 تَعْدُ الْخِيَانَةُ السُّحتُ الْغَرَرُ
 عَنْكَ الْقَمَارَ مَعَ جَمِيعِ مَا وَرَدَ
 يُبَاحُ لِلْمُضْطَرِّ مَا يُقِيمُ
 مَيْتٌ إِذَا دُبَغَ الْاِنْتِفَاعُ
 وَجَازَ جَلْدُ سَبْعٍ قَدْ ذُكِيَا
 وَجَازَ غَيْرُ مُؤْلِمٍ نَزْعًا وَغَسَّ
 وَقَرْنُهَا وَظَلْفُهَا وَالنَّابُ
 وَيَحْرُمُ الْخِنْزِيرُ كُلُّهُ وَقَدْ
 وَالْخَمْرُ كُلُّهُ مَحْرَمٌ كَثُرٌ
 شَرِبًا وَبَيْعًا وَالْخَلِيلَ طَانَ نَهَى
 وَالْاِنْتِبَادُ فِي الْمُزَفَّتِ فَعَ
 كَأَكْلِ لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ
 وَلَا سِبَاعِ الطَّيْرِ أَوْ ذِي مَخْلَبِ
 وَفُرِضَ الْبِرُّ بِوَالْدِ وَإِنَّ
 لَهُ بِطَاعَةٍ وَتَعْصِي رَبَّكَ
 وَوَالِ وَانْصَحَّ مُؤْمِنًا وَارَعَ الرَّحْمَنَ

عِيَادَةُ سَلْمٍ وَشَمَّتْ وَاحْضُرْ
 هَجْرَانَهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ وَكَسَرْ
 وَجَازَ هَجْرُ ذِي ابْتِدَاعٍ وَمُجا
 أَوْ غِيَبَةَ بَيَانٌ حَالٌ ذَا وَذَا
 وَكَرْمُ الْخُلُقِ أَنْ تَعْفُوْعَنْ
 حَرَمَكَ الْعَطَاءِ ثُمَّ تَصْلَأْ
 جِمَاعَ آدَابِ زَمَامِ الرَّشَدِ
 لِجَمْعِهَا وَهِيَ قَوْلُ أَحْمَدَا:
 مِنْ حُسْنِ إِسْلَامٍ، يُحِبُّ الْمُؤْمِنُ
 وَحَادِرَانَ تَسْمَعَ أَيَّ بَاطِلٍ
 مِنْ مَرْأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَنْ لَكَ يَحْلِ
 وَلَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ كَالْغَنَى
 بِأَنْ تَكُونَ صَاحِبَ السَّكِينَةِ
 وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيُّ عَنِ الْ
 مِنْهُ يَدُ لِذَاكَ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ
 وَالْفَرْضُ أَنْ تُرِيدَ وَجْهَ اللَّهِ
 لَا إِنْ ذَلِكَ رِيَاءُ وَالرِّيَا
 وَالْفَرْضُ أَنْ تَتُوبَ مِنْ كُلِّ الدُّنْوِ
 نَدَمْ أَقْلَاعَ وَجَزَّ زَمْ أَلَّا

جَنَازَةً وَالْغَيْبَةَ احْفَظْ وَاحْذَرْ
 سَلَامَكَ الْهِجْرَانَ فَابْدَاهُ تَبَرْ
 هَرِبِعِصْيَانٍ وَلَيْسَ حَرَجاً
 إِنْ جَاءَ نَاكِحاً وَفِي الْجَرْحِ عَذَا
 مَنْ لَكَ قَدْ ظَلَمَ إِذْ تُعْطِي مَنْ
 مَنْ قَطَعَ الْحَبْلَ فَإِنْ تُحَصِّلَا
 جَمَعَهَا أَرْبَعَةَ فَاجْتَهَدَ
 مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ ، وَلَا تَغْضَبْ ، بَدَا
 أَيْ لَأْخِيهِ مِثْلَ نَفْسِهِ افْطَنُوا
 أَوْ تَتَلَذَّذَ بِصَوْتِ حَاسِلٍ
 وَلَا الْمَلَاهِي وَالْغَنَا فَلَتَعْتَزلِ
 وَلَتُتْجَلِّ قَوْلَ رِبَّنَا هُنَا
 وَالْفَهْمِ وَالْخُشُوعِ وَالرَّوَيَةِ
 مُنْكَرٌ فَرْضُهُ عَلَى الَّذِي تَصِلُّ
 فَالْقَوْلُ فَالْقَلْبُ أَقْلُ مَا سُمعَ
 بِكُلِّ مَا تَأْتِي وَلَا تُبَاهِ
 بِالشَّرْكِ الْأَصْغَرُ فَكُنْ مُنْتَهِيَا
 بِشَرْطِهَا الَّذِي إِلَيْهِ يُرْكَنْ
 تَعْوِدَ مَعَ رَدِ الْحُقْوقِ كُلًا

يَجِدُ الْاسْتِغْفَارَ ثُمَّ تَذَكُّرُ
 بِفَعْلِ مَا أَحَبَّ مَعَ تَرْكِ جَمِيْعِ
 مِنَ النَّوَافِلِ الَّذِي تَيَسَّرَ
 بِعَفْوِهِ وَلْتَقْضِيَ مَا ضَيَّعَتْ مِنْ
 وَالْجَاءَ إِلَى اللَّهِ إِذَا مَا عَسَرَ
 عَلَى الْيَقِينِ أَنَّهُ جَلَّ هُوَ الْ
 بِيَدِهِ التَّوْفِيقُ وَالسَّدَادُ
 ١٥٠٠ فَارْجُ وَلَا تَيَأسْ وَبِالْتَّفْكِيرِ
 طَاعَتِهِ وَالْمَوْتَ فَإِذْ كُرْثَمَ مَا
 وَلْتَذَكُّرِ الْإِنْعَامَ وَالْإِمْهَالَ
 وَسَالِفَ الذَّنْبِ وَعَاقِبَةَ أَمْ

نِعْمَةَ ذِي الْإِنْعَامِ حَيْثُ تَشْكُرُ
 عَمَالَهُ كَرَهَ وَلْتُقَدِّمُ
 لِتَتَقَرَّبَ بِهِ وَتَظْفَرَ
 فَرَأَيْضَ الدِّينِ وَتَبَ وَأَرْغَبَ وَدَنَ
 قِيَادُ نَفْسِكَ وَكُنْ إِذَا تَرَى
 سَمَالِكُ إِصْلَاحَ الْأُمُورِ فِي الْأَزَلِ
 رَحْمَتُهُ يَأْمُلُهَا الْعَبَادُ
 فِي أَمْرِهِ اسْتَعِنْ عَلَى أُمُورِ
 مِنْ بَعْدِهِ يَكُونُ كَيْمَا تَسْلَمَا
 مَعَ أَخْذِ غَيْرِكَ بِذَنْبِ حَالَ
 كَرَكَ وَمَا مِنْ أَجَلٍ لَكَ أَنْحَتَمَ

بَابٌ : فِي الْفَطْرَةِ وَالْخِتَانِ وَحَلْقِ الشِّعْرِ
 وَاللِّبَاسِ وَسْتِرِ الْعُورَةِ وَمَا يَتَصلُّ بِذَلِكَ

قَصْ بِلَأْ حَفْ لِشَارِبٍ يَقْعُ
 بِأَسْ بَحْلَقِ غَيْرِهَا وَجْعَلَ
 نُ لِلْذُكُورِ سُنَّةً وَثَبَّتَ
 وَمَالِكُ مِنْ طُولِ مَا طَالَتْ نَحَا
 كَرَهَ تَسْوِيدُ الشُّعُورِ وَالْأَسَدُ
 وَالنَّهِيُّ لِلرِّجَالِ بِالسَّوَاءِ

خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُ الظُّفَرِ مَعْ
 وَنَتْفُ إِبْطِ حَلْقُ عَانَةٍ وَلَا
 مَكْرُمَةٌ خَفْضُ النِّسَاءِ ، وَالْخِتَانَ
 أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ تُعْفَنَ الْلَّحْيَ
 نَحْوَ الْمُجِيزِ أَخْذَ مَا طَالَ وَقَدْ
 صِبَاغُهَا بِالْكَتْمِ وَالْحِنَاءِ

عنِ الْحَرِيرِ وَخَوَاتِمِ الْذَّهَبِ
 لِخَاتَمِ الْفَضَّةِ أَوْ بِالْمُصْحَفِ
 خَاتَمُهَا ذَهَبٌ أَوْ حَدِيدٌ
 لَأَنَّمَا تَنَاؤلُ الْأَشْيَاءِ بِالْ
 بَيْنِ الْكَرَاهَةِ أَوِ الإِبَاحةِ
 وَلَيْسَ لِلنِّسَاءِ مَا يَصِفُ إِنْ
 بَطَرٌ أَوْ مِنْ خُيَالِهِ يَحْرُمُ
 لِثَوْبِهِ فَهُوَ لِثَوْبِ أَنْقَىِ
 وَالنَّهِيُّ أَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءُ إِنْ
 خُلْفٌ وَيُؤْمِرُ بِسَرْتِ الرَّعْوَةِ
 وَعَوْرَةٌ فَخَذِهِ وَهِيَ أَقْلَىِ
 وَدَخَلَتْ مِنْ عَلَيْهِ هِيَ وَلَا
 وَلَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَخْرُجَ قَطُّ
 نَحْوُ شُهُودِ مَوْتِ وَالْدِرْدِيِّ
 وَمَا لَهَا حُضُورُ نَوْحِ نَائِحِ
 وَالْخُلْفُ فِي الْكَبَرِ لَا يَخْلُو رَجُلٌ
 نَظَرُهُ إِلَّا كَسَالِفٌ حُظَرٌ
 وَالْبَدْءُ بِالنُّعَالِ بِالْيَمِينِ
 يُكْرَهُ أَنْ تَلْبَسَ نَعْلًا وَاحِدًا

أَوِ الْحَدِيدِ وَالْجَوَازِ يُنْتَسِبُ
 وَالسَّيْفُ لَا غَيْرُ وَلَأَنَّهُ اصْطُفِي
 وَجَعَلْهُ يَسَارًا الْمَعْهُودُ
 يَمِينُ وَالْخُلْفُ بِخَزْ قَدْ نُقلَ
 وَعَلَمُ الْحَرِيرِ لَا الْخَطُّ كَتِي
 خَرَجْنَ وَالرِّجَالُ جَرُ الشَّوْبِ مِنْ
 وَفَوْقَ كَعْبِهِ فَذَاكَ الْأَسْلَمُ
 وَدِينِنَهُ فَلِلَّاهِ أَتْقَىِ
 لَمْ يَكُ ثَوْبٌ وَعَلَىِ الثَّوْبِ زُكْنِ
 وَأَزْرَةُ الرَّجُلِ لِلْسَّاقِ اثْبَتَ
 وَهُوَ بِمَئِزِرِ الْحَمَامِ دَخَلَ
 يَلْتَصِقُ اثْنَانِ بِثَوْبِ مُسْجَلَ
 إِلَىِ الْمُهْمَمِ دُونَمَا شَطَطَ
 قَرَابَةِ وَالسَّتْرُ لَازِمٌ بِذِيِّ
 أَوْ لَهُوَ إِلَّا الدُّفُّ فِي الْمَنَاكِحِ
 بِمَرْأَةِ لَيْسَتْ بِمَحْرَمٍ حُظِلَ
 عَلَىِ النِّسَاءِ الْوَصْلُ وَالْوَشْمُ فَفِرَ
 وَالْعَكْسُ عِنْدَ خَلْعِهَا فِي حِينِ
 وَالْبَسْهُ قَائِمًا إِذَاً أَوْ قَاعِدًا

أَمَّا التَّمَاثِيلُ فَتُكْرِهُ وَقَدْ
أُبِيَحَ رَفْمُ الشَّوْبِ وَالْتَّرْكُ أَسَدْ
بَابٌ : فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

فَقَبْلُ وُجُوبًا ثُمَّ بَعْدُ حَمْدًا
لَعْقُ الْأَصَابِعِ كَذَا يَحْسُنُ أَنْ
لِلأَكْلِ فَالشَّرْبُ فَلِلْتَنَفُّسِ
أَخْذُكَ لِقْمَةً إِذَا لَمْ تَبْلَعْ
ءَ شَارِبًا وَأَبْعَدِ الْإِنَاءَ هُنَا
تَعْبُ مَاءَ بَلْ فَمُصْ وَكُلَا
مَ أَوْلًا وَبَعْدَ ذَاكَ ابْتَلَعَا
كَغَمَرٍ وَأَثْرَ الرَّلَبَنِ إِنْ
الْأَسْنَانَ مِنْ عَلَى الْيَمِينِ نَاوِلَ
بَاً أَوْ طَعَاماً أَوْ كِتَاباً وَاحْذَرَا
شَرْبَكَ فِيهَا ثُمَّ إِنْ شَئْتَ فَكُنْ
كُرَائِشاً الْبَصَلَ ثَوْمَاً عُزْلَاً
كُرْهَهُ أَنْ يَتَكَبَّيَ الْذِي أَكَلَ
رَأْسَ الشَّرِيدِ وَالْقِرَانُ إِنْ يَكُنْ
وَالصَّحْبُ أَوْ طَعَامُهُ فِي الْأَصْلِ
يُشَبِّهُهُ فَذَاكَ عَفْوٌ فَاعْلَمَا
سُنَّنَنِنَّهُ إِلَّا إِذَا أَذَى زُكْنَ

إِذَا أَكَلْتَ أَوْ شَرْبَتَ بَسْمَلًا
وَبِالْيَمِينِ اشْرَبَ وَكُلْ ثُمَّ حَسَنَ
تَجْعَلَ بَطْنَكَ ثَلَاثًا وَاحْبَسِ
وَكُلْ مِنَ الْذِي يَلِيكَ وَدَعِ
مَا قَبْلَهَا ، لَا تَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ
وَعَادَدَ الشَّرْبَ إِذَا تَشَاءَ وَلَا
لَوْكَاً وَمَضْغَاً كَيْ تُنَعِّمَ الطَّعَامُ
وَفَاكَ نَظْفَ بَعْدَ وَالْيَدَيْنِ مِنْ
غَسَلَتَ كَانَ حَسَنَاً وَخَلَلَ
إِذَا شَرْبَتَ ثُمَّ لَا تَنْفَخْ شَرَا
آنِيَةَ الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ مِنْ
عِنْدِ الشَّرَابِ قَائِمًا ، مَنْ أَكَلَ
إِنْ كَانَ نَيِّئًا عَنِ الْمَسْجَدِ بَلْ
مِنَ الْذِي يُكْرِهُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ
فِي التَّمَرِ أَوْ ذَاكَ لَهُ فِي الْأَهْلِ
وَأَنْ تَجْوِلَ الْيَدِ فِي التَّمَرِ وَمَا
وَلَيْسَ غَسْلُ الْيَدِ قَبْلَ الْأَكْلِ مِنْ

وَغَسْلُهَا مِنْهُ كَفِيهِ مِنْ لَبَنٍ
غَسْلٌ بِالْقُطْنِيَّةِ النَّخَالَةِ
إِذَا دُعِيْتَ فَلْتُجِبْ مَا لَمْ يَكُنْ
١٥٥٠ تَشَاءْ فَكُلْ وَمَالِكُ رَحْصٌ فِي
بَابٍ : فِي السَّلَامِ وَالْاسْتَعْذَانِ وَالتَّنَاجِيِّ
وَالقراءةِ وَالدُّعَاءِ وَذِكْرِ اللَّهِ وَالْقُولِ فِي السَّفَرِ

وَجَبَ رَدُّهُ وَحَمْدُهُ وَرَدُّهُ
بِوَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ فَاعْتَمِدُ
تُهُ نِهَايَةُ السَّلَامِ ذَلِكَ
عَلَيْكُمْ بَلْ دُونَ لَفْظِ اللَّهِ
كَافٍ وَمَا شِرَدَهُ مِنْ بَعْدِ
وَهُوَ جَالِسٌ بِلَا مَلَامٍ
إِيمَامٌ أَنْ يُعَانِقَ الرَّجُلُ الرَّجُلُ
مَا فِيهِ يُرَوِي وَالْيَهُودُ فَاحْذَرُ
عَلَيْهِمْ وَقُلْ عَلَيْكُمْ إِنْ بَتِي
عَلَيْهِمْ لَا تَسْتَقْلُ سَلَمْتَا
سِينَ السَّلَامِ قُلْ لَهُ : قِيلَ تَبَرَّ
بَيْتٌ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلُ نَزَلَ
رَجَعَ إِنْ تَعْدُ مَرِيضًا تُحْسِنِ

وَالْبَدْءُ بِالسَّلَامِ سُنَّةٌ وَقَدْ
هُوَ السَّلَامُ مَعَ عَلَيْكُمْ وَتَرْدُ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ كَذَا وَبَرَكَةُ
فِي الرَّدِّ لَا تَقْلِ سَلَامُ اللَّهِ
وَوَاحِدٌ فِي بَدْئِهِ وَالرَّدِّ
أَنْ بَدَأَ الرَّاكِبُ بِالسَّلَامِ
وَإِنْ تُصَافِحْ حَسَنٌ وَالْكُرْهَ لَذِ
كَذَاكَ تَقْبِيلٌ يَدِي وَأَنْكَرَا
مِثْلُ النَّصَارَى الْبَدْءُ بِالْتَّحِيَةِ
قَدْ بَدَؤُوكَ ثُمَّ إِنْ سَلَمْتَا
وَمَنْ يَكُنْ عِنْدَ التَّحِيَةِ كَسَرَ
وَوَجَبَ اسْتِئْذَانُ مَنْ أَتَى إِلَيْكَ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِذَا لَمْ يَأْذَنِ

لا يَتَنَاجِي أَثْنَانَ عَنْ مُرَافِقِ
 إِذْنٍ لَدَى الْبَعْضِ وَلَا يُنْجِي عَمَلٌ
 وَذِكْرُهُ لَنَّهُ يَهُ وَأَمْرُهُ
 قَوْلُ مُعَاذِ ثُمَّ قَوْلُ عُمَراً
 فَقَالَ فِي الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ
 وَفِي الصَّبَاحِ ذَكَرَ النُّشُورَا
 وَفِي دُعَاءٍ قَالَ فَاجْعَلْنِي مِنْ
 وَتَحْتَ خَدِّهِ الْيَمِينِ قَدْ وَضَعَ
 الْأَيْسَرِ عِنْدَ النَّوْمِ ثُمَّ قَالَ
 وَفِي الْخُرُوجِ قَالَ عُذْتُ أَنْ أَضْلِ
 وَدَبَرَ الصَّلَاةَ سَبْعَ اَحْمَدَ
 كُلًاً ثَلَاثًاً وَثَلَاثَيْنَ عَدَا
 لِتَكْمِلَ الْمِائَةَ ثُمَّ فِي الْخَلَا
 وَعَنْكَ أَخْرَجَ الْمَشَقَةَ كَمَا
 وَلَتَتَعَوَّذَنَّ مِنَ الْمَخْوفِ
 وَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ فِي اسْتِعَاذَةٍ
 وَدَاخَلَ مَنْزَلَهُ اسْتُحِبَّ أَنْ
 وَيُكْرِهُ الْعَمَلُ فِي الْمَسَاجِدِ
 أَكْلٌ وَقَتْلٌ نَحْنُ وَقَمْلٌ ثُمَّ لَا

وَلَا جَمَاعَةٌ بِغَيْرِ سَابِقِ
 أَكْثَرٌ مِنْ ذِكْرِكَ لِلإِلَهِ جَلَّ
 أَفْضَلُ مِنْ لِسَانِهِ فَلَتَدْرِهِ
 وَقَدْ دَعَا نَبِيُّنَا خَيْرُ الْوَرَى
 لَاهُمْ أَيْ لَا خِرِ الدُّعَاءِ
 وَفِي الْمَسَاءِ ذَكَرَ الْمَصِيرَا
 أَعْظَمُهُمْ حَظًّا فَقُلْهُ وَأَبْنِ
 يُمنَاهُ وَالْيُسْرَى عَلَى الْفَخْذِ رَفَعَ
 بِاسْمِكَ قَدْ وَضَعْتُ عِنْ الْمَقَالَا
 لَا خِرِ الدُّعَاءِ أَوْ أَنِّي أَزِلُّ
 وَكَبِرَ اللَّهُ وَهَيَلَّ تَرْشِيدِ
 كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ قُلْ فَأَفْرِدَا
 ءَ الْحَمْدُ لِلرَّازِقِ لَذَّةَ عَلَا
 أَبْقَى لَكَ الْقُوَّةَ مِنْهُ فَاعْلَمَا
 بِكَلِمَاتِ رَبِّنَا الرَّوْفِ
 أَخْرَى تَطُولُ إِنَّهَا مَلَادَهُ
 يَقُولُ مَا شَاءَ إِلَهٌ فَاعْلَمَنَّ
 وَقَصْ ظُفْرِ شَعَرِ كَزَائِدِ
 تَغْسِلٌ بِهَا يَدِيكَ لَكِنْ قُبْلًا

لَعَابِرِ السَّبِيلِ أَنْ يَبْيَتِ فِي
 أَنْ لَيْسَ فِي الْحَمَامِ يُقْرَأُ خَلَا
 أَيْ مَكَانٍ خَارِجَ الْأَسْوَاقِ أَوْ
 وَقِيلَ فِي الْأَسْوَاقِ لِلتَّعْلِمِ
 فَحَسَنَ وَقِلَّةٌ مَعَهُمْ
 لَمْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي أَقْلَمِ مِنْ
 إِنْ قَالَ اللَّهُمْ وَهُوَ رَاكِبُ
 لَا خَرِ الدُّعَا وَهِينَ يَرْكَبُ
 مِنَ الْذِي يُكْرِهُ أَنْ تُتَاجِرَا
 يَوْمًا وَلَيْلَةً بِدُونِ مَحْرَمٍ
 إِلَّا لِحَجَّ الْفَرْضِ عِنْدَ مَالِكٍ
 بَابٌ : فِي التَّعْلِيمِ وَذِكْرِ الرُّقْبَى وَالظِّيرَةِ وَالنَّجُومِ
 وَالخَصَاءِ وَالوَسْمِ وَالْكَلَابِ وَالرَّفِقِ بِالْمَمْلوِكِ

تَغْوِيْدُ الْعِلاجِ بِالْيَقِينِ
 مَهْ كَذَاكَ الْكُحْلُ فِي ذَوِي الْحِجَّا
 مِنْ زِينَةِ النِّسَاءِ هَكَذَ جَرَى
 وَلَا بِمَا يَحْرُمُ فِي الشَّرْعِ فَقِسْ
 وَبِكَلَامٍ طَيْبٍ فَلْتَتَدِرِ
 قُرْآنٌ وَالْوَبَاءُ إِنْ بِالْأَرْضِ حَلْ

وَجَازَ الْاسْتِرْفَاءُ مِنْ كَعَنْ
 شِرْبُ الدِّوَاءِ الْفَصْدُ كَيْ وَالْحِجَّا
 لِغَرَضِ الْعِلاجِ وَالْكُحْلُ يُرَى
 وَلَمْ يَجُزْ خَمْرٌ وَمِيَّةٌ نَجِسٌ
 وَالْكَيْ جَازَ وَالرُّقَى بِالذِّكْرِ
 وَجَازَ تَعْلِيقُ الْمَعَاذَةِ مِنَ الْ

١٦٠٠ فَابْتَدَعَ دَانُ كُنْتَ بِعِيداً دَارَا

فِي مَرَأَةٍ وَفَرَسٍ فِيمَا رَوَوا
أَحَبَّ حُسْنَ الْفَالِ لِلْعَيْنِ غَسَلَ
وَرُكْبَتِيهِ طَرَفَ الرِّجْلِ انتَقَى
عَلَى الْمَعِينِ صَبَهُ كَذَا عُلِمَ
لِقَبْلَةٍ وَجُزْءَ لَيْلٍ ثُمَّ لَا
وَلَا بِدَارِ الْبَدْوِ غَيْرَ مَا اشْتَهَرَ
أَوْ صَيْدَهُ لِلْعَيْشِ لَا لِيلَعْبَا
فِيهِ مِنَ الصَّلَاحِ لِلَّهِمَ انتَمِي
وَسَمْ بُوْجَهٍ لَا بِغَيْرِهِ انتَبِه
تَكْلِيفَهُ فَوْقَ الْمُطَاقِ فَاحْذَرِ

وَالشُّؤْمُ إِنْ كَانَ فِي الْمَسْكِنِ أَوْ
وَكَرَهَ النَّبِيُّ سُوءَ الاسمِ بَلْ
مَنْ عَانَ وَجْهَهَا وَيَدِيهِنَّ مَرْفَقا
دَاخِلَةَ الإِلَازَارِ فِي الْقَدْحِ ثُمَّ
وَلَيْسَ فِي النُّجُومِ يُنْظَرُ خَلَا
يُتَخَذِّ الْكَلْبُ بِدَارِ الْحَضَرِ
لِزَرْعٍ أَوْ مَا شِيَةٌ قَدْ صَحَبَا
لَا بَأْسَ مِنْ خَصَاءِ الْأَغْنَامِ لِمَا
وَالنَّهِيُّ عَنْ خَصَاءِ خَيْلٍ وَكُرَهِ
وَالرُّفْقُ بِالْمَمْلُوكِ مَطْلُوبٌ ذَرِ

باب : في الرؤيا والتشاؤب والعطاس واللعب

بالنرد وغيرها والسباق باخنيل والرمي وغير ذلك

حَسَنَةٌ مِنْ صَالِحٍ فَهِيَا
مِنَ النُّبُوَّةِ اعْلَمُ الْيَقِيْنَا
بِاللَّهِ لَا تَضُرُّهُ إِذْ لَذَا
لِنَفْسِهِ وَغَيْرِهِ فِي الْأَصْلِ
يَدَا وَيَحْمَدُ الدِّيْنِ عَطَسَ مَعَ
أَوْ قَوْلَهُ: يَهْدِيْكُمُ الْمُصَوْرُ
وَكُرَهُ مَجْلِسٍ لَدِيْهِمَا انتُخِبُ

يَقُولُ خَيْرُ الْخَلْقِ كُلُّ رُؤْيَا
جُزُؤُسِتْ فَوْقَ أَرْبَعِيْنَا
وَمَنْ رَأَى الْمَكْرُوهَ فَاسْتَعَاذَا
وَيُكَرَهُ التَّعْبِيرُ مِنْ ذِي الْجَهْلِ
وَمَنْ تَشَاءَبَ عَلَى فِيهِ يَضْعَ
رَدَّ عَلَى مُشَمَّتْ بِ«يَغْفِرُ»
بِالنَّرْدِ وَالشَّطْرَنْجِ يُمْنَعُ اللَّعِبُ

لَا أَنْ تُسَلِّمَ وَبِالْخَيْلِ وَبِالْ
 سَبْقِ وَجْعَلِهِ لِغَيْرِ جَاعِلٍ
 إِمَامَنَا أَوْ سَبْقَ الْجَاعِلِ فَذَلِكَ
 وَابْنُ الْمُسَيْبٍ إِنَّ الْغَيْرَ فَلَا
 وَتَؤْذِنُ الْحَيَاةُ بِالْمَدِينَةِ
 إِذَا ثَلَاثًا لَا يَصْحِرَاءُ فَذِي
 وَقْتٍ قَمْلَةُ بِنَارٍ يُكَرِّهُ
 وَالنَّمْلُ إِنْ آذَتْ وَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى
 إِثْمٍ وَتَرْكُهَا الْأَحَبُ يُقْتَلُ الْأَ
 وَاللَّهُ أَذَبَ غَبَيْةَ الْجَاهَا
 عَنْهُ النَّبِيُّ مُؤْمِنٌ تَقِيُّ
 أَبُوهُمْ آدُمُ مِنْ تُرَابٍ
 إِلَّا لِجَلِّ صِلَالَةِ الْأَرْحَامِ
 لَا بَأْسَ بِالْإِنْشَادِ لِلشِّعْرِ وَمَا
 لِلَاشْتِغَالِ غَالِبًا بِالشِّعْرِ
 بِهِ الشَّرَائِعُ وَعِلْمُ مَا أَمَرَ
 عَنْهُ بِنَصٍّ أَفْضَلُ الْمُنَزَّلِ
 وَفِقْهُ ذَاكَ فَهْمُهُ التَّهَمُّ
 بِأَنَّ خَيْرَ عَمَلٍ عِلْمٌ وَخَيْرٌ
 وَكَانَ فِيمَا عَنْهُ ذَا رَغْبَةٍ
 وَالْعِلْمُ قَائِدٌ يَدْلُلُنَا عَلَى الْأَ
 لَهُ

إِلَلِ وَالسَّهَامِ بِالرَّمَيِّ يَحْلِ
 سَابِقِ أَوْ وَالْيَهِ قَوْلُ الْفَاضِلِ
 يَأْكُلُهُ مَنْ حَضَرَ غَيْرُ مَنْ جَعَلَ
 شَيْءٌ وَجَاعِلٌ فَمَنْ قَدْ حَلَّ
 وَفِي سِوَاهَا حَسَنٌ فِي الْجُمْلَةِ
 تُقْتَلُ فَوْرًا دُونَ إِذْنٍ فَاحْتَذَ
 وَبُرْغُثٌ وَشَبِيهٌ فَانْتَبِهُوا
 تَرْكُكَهَا فَاقْتُلْ إِذَا شِئْتَ وَلَا
 سُوْغٌ وَالضُّفْدَعُ كُرْهَهُ نُقلَ
 لَهُ وَفَخْرُهَا بِالْأَنْسَابِ نَهَى
 قَسْمٌ وَقِسْمٌ فَاجْرِ شَقِيٌّ
 لَا نَفْعَ مِنْ تَعْلِمِ الْأَنْسَابِ
 وَالْكُرْكَهُ فَوْقَ زَمَنِ الْإِسْلَامِ
 خَفَّ يُفَضِّلُ وَكُرْهَهُ انتَمَى
 وَأَفْضَلُ الْعُلُومِ عِلْمٌ تَدْرِي
 بِهِ إِلَلِهُ مَعَ عِلْمٍ مَا زَجَرَ
 أَوْ جَاعَلَى لِسَانَ خَيْرِ مُرْسَلِ
 رِعَايَةً وَعَمَلًا بِهِ اعْلَمُوا
 رِالْعُلَمَا الْخَاشِيِّ مِنَ اللَّهِ أَخْيَ
 وَمِنْ عِقَابِ رَبِّهِ ذَا رَهْبَةَ
 خَيْرٍ وَفَهْمٍ قَوْلُ رَبِّنَا الْأَجَلُ

آمِنَ مِنْ خَيْرِ الْقُرُونِ فِي الزَّمَنِ
 فَهُمْ لَنَا الْقُدُوْةُ نَعْمَ الْقُدُوْةُ
 خَلَافُهُمْ فِي الْفَرْعَ لَيْسَ يَخْرُجُ
 حَمْدِي إِذْ هَدَى لِهَذَا الْعَمَلِ
 صَلَى عَلَى مُحَمَّدٍ مَوْلَاهُ
 مَا كَانَ قَدْ شَرَطَهُ فَأَجْمَلَاهُ
 وَمَنْ أَرَادَهُ مِنَ الْكَبَارِ
 مِنَ الْفَرَائِضِ وَمَا بِهَا اتَّصَلَ
 وَغَيْرُ ذَامِمَابِهِ تَمَّ الْأَرَبُ
 نِ الْفَقْهَ مَاعَسَى إِلَيْهِ يُرْكَنُ
 عَلَمَنَا وَعَوْنَانَا تَكْرَمًا
 بِهِ وَلَا قُوَّةَ وَالْحَوْلُ إِنْ تَفَى
 عَلَى النَّبِيِّ الطَّاهِرِ الْأَوَّاهِ

خاتمة: نسأل الله حسنها

فِي هَدَاءِ الْقَوْمِ فِي هُجُودِ
 الْآخِرَةِ الْعَلِيمُ قَدْ أَرَادَ
 الْإِذَانِ وَهُوَ لَمْ يَكُنْ بِزَائِدٍ
 مِنَ الْإِلَهِ بِعَطَاءٍ أَوْ فَرَا

وَسُنَّةِ النَّبِيِّ وَاتِّبَاعُ مِنْ
 مِنْ خَيْرِ أُمَّةٍ فَذَاكَ الْعَصْمَةُ
 تَأَوْلُوا وَاسْتَبَطُوا وَاسْتَخْرَجُوا
 عَنِ الْجَمَاعَةِ وَلَلَّهُ الْعَلِيُّ
 إِذْ لَمْ نَكُنْ لِنَهْ تَدِي لَوْلَاهُ
 وَقَدْ أَتَى أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَى
 مَا يَنْفَعُ التَّعْلِيمَ لِلصِّغَارِ
 وَفِيهِ عِلْمٌ الْأَعْتِقَادِ وَالْعَمَلِ
 مِنْ سُنَّنِ نَدْبِ رَغَائِبِ أَدَبِ
 مَعَ كَثِيرٍ مِنْ أُصُولٍ وَفُنُوْ
 وَأَسْأَلُ الْعَلِيِّ نَفْعَنَا بِمَا
 ١٦٥٠ عَلَى قِيَامِنَا بِمَا قَدْ كَلَّفَاهُ
 إِلَّا بِرِبِّنَا صَلَاتُ اللَّهِ

عَام (تُشَلُّ ١٤٣٠) أَيْمَنُ الْيَهُودِ
 مِنْ لَيْلَةِ التَّاسِعِ مِنْ جُمَادَى
 بِمَنْهُ تَمَامَ نَظْمِ زَائِدِ
 قَطْعاً عَلَى (نَشَرْتُهُ ١٦٥٥) لَأَظْفَرَا

الأصول والفرش بين حفص وورش

مُفْتَقِرًا لِلصَّفْحِ وَالْأَمَانِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا
وَصَاحِبُهُ وَآلُهُ الْأَطْهَارُ
بِاللَّهِ رَبِّي وَقَدْ اسْتَخْرَتُ
وَرْشٌ وَحَفْصٌ فِيهِ مَمَّا وَصَلَّا
فَلَسْتُ فِي سَوَاهُ ذَا تَحْرِيرٍ
مِنَ الْأُصُولِ أَوْلَأَ فَالْفَرْشِ
وَلَيْسَ مَا فِيهِ الْوَفَاقُ نَصَا
عَلَى الَّذِي حَالَ الْخَلَافُ أَشْهَرُ
مَا بَيْنَ حَفْصَنَا وَبَيْنَ وَرْشِ»
لِلْفَهْمِ وَالتَّدْلِيلِ وَالتَّقْرِيبِ
شَارِحُهُ بِأَوْضَحِ الْمَقَالِ
ثُمَّ لَهُ الْقَبُولُ حَيْثُ كَانَ

قَالَ الَّذِي جُمِلَ بِالْأَذَانِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَرْشَدَ
عَلَى إِمَامِ الرَّسُولِ الْأَبْرَارِ
وَبَعْدَ ذَلِكَ فَإِنِّي اسْتَعَنْتُ
فِي وَضْعِ ذَا النِّظَامِ فِيمَا انْفَصَلَ
بِسَنَدِ لِلْحَرْزِ وَالْتَّيسِيرِ
وَسَوْفَ أَذْكُرُ حُرُوفَ وَرْشَ
أَعْنِي الَّذِي خَالَفَ فِيهِ حَفْصًا
مُبْتَدِئًا وَرَبِّمَا أَقْتَصَرَ
سَمِّيَتْهُ بِ«الْأُصُولِ ثُمَّ الْفَرْشِ»
جَعَلْتُهُ كَالْحَرْزِ فِي التَّرْتِيبِ
وَإِنِّي بِعَوْنَ ذِي الْجَلَالِ
وَأَسْأَلُ اللَّهَ لِيَ الْأَمَانَ

الاستعاذه والبسملة

فِي الْاسْتِعَاذَةِ وَلَا تَنَافِ
وَالْوَصْلِ أَوْ سَمَّى عَلَى مَا ذُكِرَ
وَالسَّكْتِ لَا الْوَصْلَ لَهَا أَتَمًا
وَصَحَّ أَنْ لَا فَرْقَ لِلْقُرَاءِ

وَلَيْسَ فِي الصَّحِيفَ مِنْ خَلَافِ
بِالسَّكْتِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ قَدْ قَرَا
وَالبعْضُ خَصِّ الزُّهْرَ حِينَ سَمِّيَ
هَذَا الَّذِي شَهِرَ فِي الإِقْرَاءِ

سورة الفاتحة

مَلِكِ يَوْمِ الدِّنِ بِالْقَصْرِ قَرَا
قَنَابِهِ الْعَذَابَ وَاعْفُ وَاغْفِرَا

هاء الكنية

فَأَلْقَهِ يَتَّقِهِ وَأَرْجِهِ
فَأَكْسَرْ وَصْلٌ وَقَصْرٌ فِيهِ فَارْجِهِ
كَسْرُ لَدَى وَرْشٍ بِلَا خِلَافٍ
قَبْلَ مُهَانَا يَتَّقِهِ فِي الْقَافِ

باب المدد

مُتَّصلٌ مُنْفَصِلٌ كَلَازِمٌ
وَقَصْرَهُ لِبَدَلٍ يَقَادِمٌ
وَيَسْتَوِي فِي حُكْمِهِ الْمُغَيِّرُ
وَقَدْ رَوَوا إِشْبَاعَهُ فِيمَا عَدَا
لَهُ بِالاِشْبَاعِ بِلَا تَلْعَثُ
وَالْأَخْذُ بِالْوَسْطِ فِيهِ أَسْلَمٌ
مُعَمَّحَقٌ وَقِيلَ يُقْصَرُ
بَعْضُ الْحُرُوفِ قَصْرُهَا تَفَرَّداً
لِسَاكِنِ صَحَّ وَتَنْوِينِ جَلِي
إِلَانَ ثُمَّ عَادَا الْأُولَى اقْتُفِ
وَاللَّيْنُ مُدَ الَّلِينُ بِالصَّرِيحِ
مُسَكَّنَيْنِ الْفَتْحِ وَالْهَمْزَ اضْبَطَا
سَوْءَاتِ وَسْطٍ وَاقْصُرَنَ وَأَفْرَداً
وَلَيْسَ قَصْرٌ مَدَّةٌ مَوْجُودَهُ

باب التسهيل بين بين

وَهَاكَ مَا سُهْلَ كَالْهَوَاءِ
لَا كَمُحَقَّقٌ وَلَا كَهَاءِ

فصل في الهمزتين من الكلمة

ثَانِي اثْنَيْ لَفْظٍ كَمَدٌ وَوَسْطٌ
ثَلَاثٌ ءاْمَنْتُمْ ءاَلَّهُهُ فَقَطْ
مُسَهَّلٌ .. وَمَا عَدَاهُ يُقْرَا

أَخْرَاهُمَا مَدًّا وَقَدْ تَسْهَلَ
 خَفِيفَةً وَجْهًا رَوَى الْقُرَاءُ
 وَكَتَفَيْهِ أَيْ إِلَى وَعَمَّهُ
 وَالْأَقِيسُ التَّسْهِيلُ كَالْمَعْرُوفِ
 مَا اتَّفَقاَ مِنْ كَلْمَتَيْنِ تُبَدِّلُ
 فِي هَؤُلَاءِ إِنَّ وَالْبَغَا إِنْ يَاءُ
 وَسَهْلَنْ أُخْرَى كَجَاءَ أُمَّهُ
 يَشَا إِلَى بِالْوَاوِ فِي الْمَالُوفِ

إبدال الهمز المفرد

إِيْوَاءِ أَبْدَلْ حَرْفَ مَدٍّ وَالْبَدَلْ
 وَبِسِّ يَيرِ يَا كَذَا الْذِيْبُ احْتَوَى
 كَذَا النَّسِيْيُ مُدْغَمًا مُعَلًا
 فَاءَ لِفَعْلِ سَكَنَتْ هَمْزًا سَوَى الْ
 فِي كَـمُؤْجَلاً مُوجَلاً بُوا
 وَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ يَا لِيَلاً

فصل في الهمزتين من كلمتين

هَمْزَ يَلِيهِ فَاحْذِفْ الْهَمْزَ وَرَدْ
 كَذِي السُّؤَالَ لَآنَ عَادَا الْأُولَى
 الْأَرْضُ لَأَرْضَ ابْتَداً وَيُقْبَلُ
 تَحْقِيقَهُ إِذْ سَكَتْ مَالِيَهُ عَلَى
 إِنْ صَحَّ تَسْكِينُ الْأَخِيرِ وَيَرَدْ
 تَحْرِيكَهُ لَذِي السُّكُونِ نَقْلًا
 وَنُونُهَا تَدْغَمُ وَالْمُفَضَّلُ
 كِتَابِيَهُ إِنِّي لَهُ قَدِ اعْتَلَى

باب الإظهار والإدغام

وَتَاءُ تَانِيَثُ بَظَاءُ بَادُ
 وَبَا يُعَذِّبُ مَنْ أَتَى فِي الْبَكْرِ
 يَلْهَثُ وَخُلْفُ «نُون، يَاسِين» بَدَا
 وَدَالُ قَدْ فِي ظَائِهَا وَالضَّادُ
 وَذَالُ الْاتِّخَادِ فِي التَّافَادِرُ
 أَدْغَمَ وَالْإِظْهَارُ فِي ارْكَبْ وَرَدَا

باب الفتح والإماملة

وَقَبْلَ خَفْضِ الرَّاءِ فِي الْأَسْمَاءِ
 تِ الْيَا وَإِنْ تَبْغِ الْذِي لَهَا حَوَى
 قَلَّ ذَا الْطَّرَفَ بَعْدَ الرَّاءِ
 وَالْكَافِرِينَ كَافِرِينَ وَذَوَا

أَسْنَدْ لَكَ الْفُعْلَ وَثَنِّ الْاسْمَا
وَأَلْفَ التَّائِيَّاتِ وَهِيَ فَعَلَى
وَكُلِّ ذِي ثَلَاثَةِ زِيَّدَ اعْقَلاً
ثُمَّ الَّذِي بِالْيَاءِ رَسَمَهُ عَدَا
وَخَتَمَ آيِ طَهَ وَالنَّجْمُ الْمَعَا
وَالنَّازِعَاتِ عَبَسَ الْأَعْلَى أَمْلَ
وَكُلُّ مَا أَمَالَ فَتَحْهُ قَرِي
إِلَّا الَّتِي مِنْهَا انتَهَى بِالْهَاءِ
وَبَعْدَ رَا وَقَبْلَ رَاءِ الْطَّرَفِ
وَلَوْ أَرَاكُمْ لَهَا الْوَجْهَانِ
وَالْوَقْفُ لَيْسَ يَمْنَعُ الْمُمَالَا
لَكِنَّهُمْ لِأَجْلِهِ أَمَالُوا

أحكام الراء

مُتَصَلٌّ بِالرَّاءِ رَقْتُ وَشَرَرَ
فَصَلَ لَغُو مُثْلِ حَرْفِ الْخَاءِ
وَبَابِهِ.. حِيرَانَ بَعْضُ أَجْرَى
تَفْخِيمُهَا دَرَاهُ كُلُّ مِنْ درَى
فُصلَ فَالْتَّرْقِيقُ عَنْهُ يَنْتَفِ

وَبَعْدَ «يَا» سَاكِنَةً أَوْ مَا انْكَسَرَ
وَسَاكِنٌ مِنْ غَيْرِ الْاسْتِعْلَاءِ
وَجُلُّهُمْ يَفْخَمُونَ ذَكْرًا
وَالْأَعْجَمِيُّ إِرْمٌ وَمَا قَدْ كُرِّرَ
وَقَبْلَ الْاسْتِعْلَاءِ وَلَوْ بِالْأَلْفِ

تغليظ اللام

ءَ سَكَنَتْ فِي كَلْمَةِ عَهْ وَاضْبَطَ
غَلَّظَهَا وَرَشَ بَخْلُفَ بَادَ
وَالْوَقْفُ ضَفْ ذَا الْيَا وَعِ الْمَقاَلَا
رُؤُوسَ آيِ السُّورِ الَّذِي خَلَّا

وَكُلُّ لَامٌ فُتَحَتْ مِنْ بَعْدِ طَ
أَوْ فُتَحَتْ كَظَائِهَا وَالصَّادَ
فِي طَالَ مَعِ يَصَالِحَافَصَالَا
وَالْأَفْضَلُ التَّفْخِيمُ فِي الْكُلُّ خَلَّا

فَهَذِهِ التَّرْقِيقُ فِيهَا أَعْلَى

ياءات الإضافة

فُبِيلٌ هَمْزُ الْقَطْعِ فَافْتَحْ أَبْدًا
تَفْتَنْ وَتَرَحْمٌ وَاتَّبَعْنَ بَيْنَا
لَكَسْرٌ ذُرِّيٌّ يَدْعُ مَعًا
أَنْظَرْنَ مَعْ يَصْدِقْنَ ثُمَّ إِذَا
آتُونَ مَعَ بَعْهَدٍ عَنْهُ مَا نُفِي
قَوْمٌ مَعَ بَعْدِي لِفَرْدٍ فَادِرٌ
بِيَتِي بِنُوحٍ مَالِي النَّمْلُ اعْلَمَنْ
وَيَا عَبَادَ وَمَعِي الشَّمَانِي
مَحْيَايَ وَالسُّكُونُ عَنْهُمْ اصْطُفِي

وَكُلَّ يَا إِضَافَةَ قَدْ وَرَدَا^١
لَا قَبْلَ فَاتْحٌ أَرْنِي فَسَكَنَا
ذَرُونَ أَدْعُونِي اذْكُرُونِي فَاسْمَعَا
مُخَاطَبَهُ أَخْرَتْنِي إِلَى كَذَا
مَا انْضَمَتْ الْهَمْزَةُ فَالسُّكُونُ فِي
وَقَبْلَ أَلْ فَافْتَحْ .. وَنَفْسٌ ذَكْرِي
أَمَّا الَّذِي لَغَيْرِ هَمْزٍ فَاسْتَكْنَ
لِي نَعْجَةً مَا كَانَ لِي ثَنَانٌ
وَشَرَكَاءِي مِنْ وَرَاءِي الْخُلْفُ فِي

الياءات الزوائد

مِنْ غَيْرِ مَا تَرَدَّدْ أَوْ قَيْدٌ
أَخْرَتْنِي بَعْدَ لَئِنْ تُعلِّمَنْ
فِي الْكَهْفِ يَهْدِ نَبَغْ فَالْتَّنَادِي
فِي الْكَهْفِ وَالْإِسْرَاءِ فَادِرٌ مَقْصَدٌ
نَنْ وَأَكْرَمَنْ تَمْدُونَ زَهَا
وَالْبَادَ تَرْجُمُونَ بِاْتَفَاقٍ
وَنُذُرِي وَعِيدَ بِالْتَّحْرِيرِ
نَ ثُمَّ فِي النَّمْلِ أَتَانِي خُذُوا

أَثْبَتَ حَالَ الْوَصْلِ يَاءَ الزَّيْدِ
يَسِرِ الْجَوَارِ فِي الْجَوَابِ يُؤْتِينَ
تَتَبَعَنْ وَالْدَّاعَ وَالْمَنَادِي
بِهُودَ تَسْأَلُنَ وَيَاتِ .. الْمُهَتَدِي
دُعَاءَ رَبِ الْوَادِ بِالْفَجْرِ .. أَهَا
وَاتَّبَعَنْ عَمَرَانَ وَالْتَّلَاقِي
فَاعْتَزَلُو نَذِيرَ مَعْ نَكِيرِي
تُرْدِي يُكَذِّبُونَ قَالَ يُنَقِّذُو

فرش سورة البقرة

مِنْ قَبْلِهِ يُكَذِّبُونَ فَاحْتَذِي
سِيءَ وَسِيَّتَ نَعْمَةَ الضَّمِّ وَضُمِّ

اقْرَأْ وَمَا يُخَادِعُونَ كَالذِي
ضَمِّاً فَفَتْحًا ثُمَّ شُدَّ .. وَأَشْمَ

يُغْفَرْ وَتُغْفَرْ مَعَ فَتْحِ الْفَاءِ
 وَعَكْسُهُ الصَّابُونَ وَالصَّابِينَا
 بِالْهَمْزِ عَمَّا يَعْمَلُونَ جَاءَ
 جَمِيعًا وَجَاتَ ظَاهِرُونَ مُشَبِّتاً
 مِيكَالَ مِيكَائِيلَ بِالتَّحْدِيدِ
 أَوْصَى لَهُ بِالْهَمْزِ وَالْخَفْ خُذُوا
 رِيَاحَ شُورَى وَالْخَلِيلَ مَدَا
 خُطُواتِ حَيْثُ دَارَ وَرْشُ فَافْطَنَا
 ضَمَّاً وَكَانَ قَبْلَ هَمْزِ الْوَصْلِ عُمْ
 مِنْ بَعْدِ خَفٍ لَكِنَ الْبِرُّ ارْفَعَا
 وَاجْمَعَ مَسَاكِينَ بِفَتْحٍ فَرْدَا
 رُهْ مَعَا سُكُونَ دَالِهِ اعْتَمَدَ
 طَةً لَدَى الْأَعْرَافِ بِالصَّادِ تُخَصِّ
 بِرْفَعِهِ وَأَكْسِرُ عَسِيتُ طُرَا
 دَفَاعُ، غَرْفَةً بِفَتْحٍ أَدَى
 أَوْضُمْ.. رَا.. نُنْشِرُهَا قَدِ اتَّضَحَ
 وَرْبُوَةً مَعَا بِضَمِّ الرَّأْفِطَنَا

هُنَا وَفِي الْأَعْرَافِ بِالسَّوَاءِ
 وَالْهَمْزُ فِيمَا اشْتُقَّ مِنْ نَبِيَّنا
 وَهُرْزُؤَا وَكُفُؤَا سَوَاءِ
 بِالْغَيْبِ فِي الشَّانِي خَطِيئَاتٌ أَتَى
 هُنَا وَفِي التَّحْرِيمِ بِالتَّشْدِيدِ
 لَا تُسَأَلُ اجْزِمْ وَافْتَحْ كَاتَخَذُوا
 وَأَمْ يَقُولُونَ بِيَا وَمَدَا
 وَلَوْ تَرَى خَاطَبَ ثُمَّ سَكَنَا
 وَضَمْ سَاكِنٍ لِثَالِثٍ لَزِمْ
 وَالْبِرُّ بَعْدَ لَيْسَ وَالْبِرُّ مَعَا
 فِدِيَةُ دُونَ النُّونِ وَأَخْفَضْ بَعْدَا
 وَالسَّلْمُ فَافْتَحْ وَيَقُولُ ارْفَعْ وَقَدْ
 وَصِيَّةٌ بِالرَّفْعِ يَبْصُطُ وَبَصْ
 يُضَاعِفُهُ وَفِي الْحَدِيدِ قَرَا
 هُنَا وَفِي الْحَجَّ أَكْسِرُ افْتَحْ مُدَا
 وَامْدُدْ أَنَا وَصَلَّى لَهَمْزِ انْفَتَحْ
 وَكُلُّ أَكْلٍ كَافِهُ قَدْ سَكَنَا

مُضَارِعًا لِكَسْرِ سِينٍ نُسْبَا
تَصَدَّقُوا وَارْفَعْ تِجَارَةً لَدَى
يَغْفِرْ وَلِلْعَطْفِ يُعَذِّبْ جُزْمَا
فَجَاءَ فِي التَّحْرِيمِ بِالْإِفْرَادِ

بِالنُّونِ وَالْجَزْمِ نُكَفِّرْ حَسْبًا
مَيْسُرَةٌ بِضَمٍ سِينٍ وَأَشْدُدًا
ذِهْ وَالنُّسَا وَحَاضِرَه وَأَنْجَزَمَا
أَمَّا كِتَابِهِ بِصِدْقٍ بَادِ

سورة آل عمران

تَرَوْنَهُمْ بِالْتَّا وَمَيْتًا شَدَّدَا
مَيْتَةً يَاسِينَ، عِ ، ذَا الْكَلَامِ
مَا زَكَرِيَاءُ أَتَى اكْسِرْ وَاسْمَعاً
وَفِي الْعُقُودِ فَاعْلَأَ قَدْ وَزَنا
هَأْنُتُمْ وَأَبْدَلَ أَوْ سَهْلٌ كَفَى
وَارْفَعْ وَلَا يَأْمُرُكُمْ مُلْوَحَا
تَبْغُونَ تَا كَتْرِجُونَ قَدْ بَدا
مَا تَفْعَلُوا لَنْ تُكَفِّرُوهُ مُثْبَتاً
مُسَوَّمِينَ افْتَحْ وَعَرْ سَارِعُوا
وَمِتْمُ بِالْكَسْرِ فِي الْمَنْقُولِ
بِضَمِّهِ وَفَتَحَهِ أَطْلَأَ
طُرَّا سِوَى ذِي الْفَرْزَ الأَطَمِ
وَعِ الْمَقَالَ وَافْقَهُنَّ وَحَرَرَا

وَقَلَّ الْتَّوْرَاةَ كَيْفَ وَرَدَا
فِي الْحُجْرَاتِ ثُمَّ فِي الْأَنْعَامِ
كَفَلَهَا التَّخْفِيفَ وَاهْمِزْ وَارْفَعَا
إِنِّي أَخْلُقُ وَطَائِرًا هُنَا
عَظِيمٌ نُوَفِّيْهِمْ وَأَسْقَطْ أَلْفَا
وَتَعْلَمُونَ افْتَحْ وَسَكُنْ وَافْتَحَا
بِنُونَ آتَيْنَا وَفَتْحَ وَأَمْدُدَا
وَحَجْ بِالْفَتْحِ وَبِالْتَّاءِ أَتَى
يَضْرُكُمْ بِالْكَسْرِ وَالْجَزْمِ فَعُوا
مِنْ وَأَوْهَا قُتِلَ لِلْمَفْعُولِ
وَتَجْمَعُونَ تَأْهَهَا يُغَلَّا
يُحْزِنُ بِالضَّمِّ وَكَسْرُ الضَّمِّ
وَالْغَيْبُ فِي لَا يَحْسِبُنَ فَادْكُرَا

سورة النساء

تَسَاءَلُونَ شُدَّ وَاقْصُرْ قِيمَا
وَاحِدَةٌ بِالرَّفْعِ يُوصِي أَكْسِرُهُمَا
نُدْخِلُهُ فِي النِّسَاءِ وَالْتَّغَابِنِ
وَالْفَتْحِ وَالظَّلَاقِ بِالنِّسَاءِ اعْتَنَ
وَفِي التَّغَابِنِ نُكَفِّرُ ثُمَّا
فِي الْفَتْحِ بِالنِّسَاءِ نُعَذِّبْ تَمَّا
بِالْفَتْحِ فِي الْأَحْقَافِ كَرِهَا يَاتِي
مَعَاكِيَا جَمِيعِ مُبَيِّنَاتِ
هُنَّا وَفِي الْحَجَّ وَعَاقَدْتُ قُلَّا
أَحَلَّ بِالْفَتْحِينِ وَافْتَحْ مَدْخَلًا
بِالْفَتْحِ فَالْتَّشْدِيدِ قَطْعًا يُرَوَى
حَسَنَةٌ بِالرَّفْعِ قُلْ تَسَوَّى
آخِرُهُ بِالْقَصْرِ .. ع.. الْكَلَامَا
ذَكْرٌ كَانَ لَمْ يَكُنِ السَّلَامَا
مَعْ فَتْحٍ عَيْنِ دَالِهِ يُشَدُّوا
غَيْرَ أُولِيِ بِالنَّصْبِ وَافْتَحْ وَاسْدُدا
وَمَدَّ وَافْتَحْ يُصْلِحَا لَتَرْشُدَا
بِالنِّسَاءِ سَوْفَ نُؤْتَ فِي الدَّرَكِ اعْقَلَا
وَضُمَّ وَأَكْسِرْ قَارِئًا قَدْ نُزِّلا
وَمَدَّ وَافْتَحْ يُصْلِحَا لَتَرْشُدَا
بِالنِّسَاءِ سَوْفَ نُؤْتَ فِي الدَّرَكِ اعْقَلَا
وَضُمَّ وَأَكْسِرْ قَارِئًا قَدْ نُزِّلا
بِفَتْحِ رَأْيِهِ وَلَا تَعَدُوا

سورة المائدة

نُذْرَا وَنَكْرَا ضَمْ سَاكِنِ بَدَا
وَالْأَذْنُ بِالْتَّسْكِينِ كَيْفَ وَرَدَا
مَنْ يَرْتَدِدْ بِفَكِ الْأَدْغَامِ اعْرِفَا
وَالْلَوَاؤِ مِنْ قَبْلِ يَقُولُ حُذْفَا
كَذَا طَعَامٌ لِإِضَافَةِ اعْلَمَا
وَاجْمَعْ رِسَالَاتِ أَكْسِرِ اجْرُرْ مِثْلِ مَا
يَوْمَ انْقَضَى مَا فِي الْعُقُودِ انتُخِبَا
وَضُمَّ فَأَكْسِرِ اسْتُحِقَّ وَانْصِبَا

سورة الأنعام

فِتْنَتَهُمْ فَانْصِبْ وَلَا نُكَذِّبْ
مَعْ وَنَكْوُنُ ارْفَعُهُمَا وَخَاطَبُوا

حَفْفٌ أَرِيتَ ابْدَلْهُ أَوْ سَهْلٌ حَكَى
 وَأَكْسَرٌ فَإِنَّهُ غَفُورٌ وَانصَابَا
 بَعْدُ.. رَأَى حَرْفِيهِ قَلْلٌ مُنْصَفَا
 لَا كَرَأَتْ رَأَيْتُ فَالْفَتْحُ احْتَرَفَ
 وَدَرَجَاتٍ دُونَ تَنْوِينٍ فَقَهِ
 هُنَا وَفِي الْكَهْفِ وَمَدَ وَاجْمَعَا
 وَيُونُسٌ وَالظَّولُ بِانْتِظَامٍ
 يَضِلُّ فِي يُونُسٍ بِالْفَتْحِ خُذَا
 وَحَرْجاً بِالْكَسْرِ نَحْشُرُ اثْبَتَهِ
 وَفِي سَبَأٍ نَقُولُ بِالْتَّعْظِيمِ
 تَذَكَّرُونَ كُلُّهُ شَدِيدٌ
 عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

سورة الأعراف

لَعْنَةٌ فِي النُّورِ ارْفَعُونَ وَخَفَّ أَنْ
 مُسَخَّرَاتٍ نَصْبَهَا بِالْكَسْرِ صَفْ
 أَوْ أَمْنَ الْوَأْوَبِ تَسْكِينٌ أَتَمْ
 بِفَتْحَةِ الْهَمْزَةِ أَيْ لِلنَّقلِ
 بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ أَيْ تَلَقَّفُ

لَا تَعْقِلُوا يَاسِينَ يُكَذِّبُونَ كَا
 وَجْهَهُنِّ لَا سِتْفَهَامَهِ إِنْ نُسْبَا
 سَبِيلٌ.. أَنْجَيْتَ .. وَيَنْجِي خَفْفَا
 وَبَعْدَهُ مُحَرَّكٌ أَوْ إِنْ تَقْفَ
 وَقَبْلَ فِي اللَّهِ بِلَا نُونٍ تَقِهِ
 قُلْ قَبْلًا بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ مَعَا
 كَلِمَةَ الرَّبِّ لَدِي الْأَنْعَامِ
 وَمُنْزَلٌ خَفَّ يَضِلُّونَ كَذَا
 وَمَدَ وَأَكْسَرٌ جَامِعاً رِسَالَتَهِ
 بِالنُّونِ حَيْثُ جَاءَ بِالْتَّعْمِيمِ
 وَكَسْرُ حَاحَصَادَه سَدِيدٌ
 وَافْتَحْ وَشَدِيدٌ كَاسِرًا يَا قَيْمَا

وَانصَبْ لِبَاسَ خَالصَهْ فَارِفَعْ وَأَنْ
 فِي النَّحْلِ وَالنُّجُومَ نَاصِبَاً أَضَفْ
 وَنُشْرَا طُرَا بِنُونٍ ثُمَّ ضَمْ
 فِي الْوَقْفِ لَكِنْ حُرْكَتْ فِي الْوَصْلِ
 عَلَيَّ فِي عَلَى وَكُلُّ تَلْقَفُ

مُخَفِّفًا كَذَاكَ يَقْتُلُونَ ثُمَّ
 وَبِرِسَالَتِي لِفَرْدٍ يَكْفِي
 بِيِسِ بِمَدِ الْبَابِيَاءِ اذْكُرَهُ
 هُنَا وَيَاسِينَ وَثَانِي الطُّورِ ثُمَّ
 لَهُ مَكَانٌ شُرَكَاءِ يُحْكَى
 فِي الشُّعْرَا وَفَتْحٌ بَاءِ يَلْزَمُ
 أَيْ مِنْ أَمَدَّ ذِي الْأَصْوَلِ الْأَرْبَعِ

سَنَقْتُلُ افْتَحْهُ وَسَكِّنَهُ وَضُمُّ
 دَكَّا فَنَوْنٌ وَاقْصُرَنْ فِي الْكَهْفِ
 وَارْفَعْ خَطِيَّاتُكُمْ وَمَعْذِرَهُ
 وَمَدَّ وَأَكْسِرْ جَمْعَ ذُرِّيَّاتِهِمْ
 نَذَرَهُمْ بِالنُّونِ ثُمَّ شِرْكَاهُ
 لَا يَتَبَعُو خَفَّ وَيَتَبَعُوهُمْ
 بِالضَّمِّ فَالْكَسْرِ يُمِدُّونَ فَعِ

سورة الأنفال

يُغْشِيْكُمُ الْخَفُّ وَتَسْكِينُ قُفيٍّ
 وَنَصْبُ كَيْدٍ عِنْدَهَا تَعَيَّنَا
 ثَانِي تَكْنُ وَثَالِثٌ أَيْضًا بَاتَ
 وَالرُّومِ تَتْلُ مِثْلَ ذَاكَ التَّالِي

وَدَالٌ مُرْدَفِينَ بِالْفَاتِحِ وَفِي
 مُوْهِنٌ فَافْتَحْ وَشَدَّدَ نَوْنَا
 مَنْ حَيِّيَ أَكْسِرْ فُكَّ تَحْسِبَنَ تَا
 فِي الْضَّعْفِ ضُمُّ الضَّادِ فِي الْأَنْفَالِ

سورة التوبة

هُونَ بِلَا هَمْزٍ كَمَا قَدِ انْقَضَى
 يُعْفَ وَفَتْحٌ بَعْدَ ذَاكَ الْفَاءَ
 طَائِفَةً وَعِهْ كَكُلٌّ مَنْ وَعَى
 صَلَاتَكَ التَّوْبَةَ مَعْ هُودَ افْتُفِ
 لَا وَأَوْ مِنْ قَبْلِ الْذِينَ فَاعْقَلِ

عُزِيرٌ لَا تَنْوِينَ وَاضْمُمْ هَا يُضا
 يَضِلُّ لِلْمَعْلُومِ وَاضْمُمْ يَاءَ
 وَتَأْ تَعَذَّبْ ضُمَّ وَافْتَحْ وَارْفَعَا
 قُرْبَةٌ بِضَمِّهَا وَالْجَمْعُ فِي
 وَيَقْتَضِي كَسْرَا لِتَاءِ الْأَوَّلِ

أَسْسَ لِلْمَفْعُولِ وَالْبُنْيَانُ
تَرْفَعُهُ فَتَسْتَوِي الْأَرْكَانُ
تُقْطَعُ اضْمُمْ تَاءُهُ تَزِيجُ
أَنْثٌ وَلَيْسَ فِعْلُهُ يَرِيزِيجُ

سورة يونس

رَاءُ الْفَوَاتِحِ وَادْرَى قَلَّا
وَهَاءُ طَهِ بِالإِمَالَةِ لَهُ
نُفَصِّلُ النُّونُ وَسِحْرُ شَاعَ
هَاءُ وَيَاءُ مَرِيمٍ حَاكُلَّا
وَلَمْ يَمِيلْ فِي الْكِتَابِ مِثْلُهُ
بِالْكَسْرِ فَالْتَّسْكِينِ قُلْ مَتَاعًا
نُسَجٌ شَدِّدْ مَعَ فَتْحِ الشَّانِي

سورة هود

مِنْ كُلِّ دُونَ النُّونِ فِي هُودَ وَفِي
وَضُمْ مُجْرَاهَا وَقَلْلُ وَأَكْسِرَا
فِي الْعَنْكَبُوتِ نَوْنَا ثَمُودَا
لَا لِشَمُودَ هَاهُنَا .. يَعْقُوبُ
قُدْمَيْرَةُ وَأَنْثَى وَأَنْثَى
أَنْ أَسْرِ وَافْتَحَنَ سِينَ سَعَدُوا
هُنَا وَفِي يَاسِينَ ثُمَّ الزُّخْرُوفِ
قَدْ أَفْلَحَ افْتَحْ عَمِيتَ وَخَفْفِ
بُنَيٌّ فَتْحَ شَدَّ تَسْأَلَنْ درَى
مِنْ غَيْرِ نُونٍ فَزَعَ فِي النَّمْلِ
وَالنَّجْمِ وَالْفُرْقَانِ وَادِرِ هُودَا
بِالرَّفْعِ فَاسِرٌ وَصَلَهُ مَنْسُوبٌ
خِفْ وَإِنْ كَذَالَمَا مُؤْبَدُ
كَذَاكَ فِي الطَّارِقِ خِفْهَا اقْتُفِ

سورة يوسف

وَاجْمَعْ غَيَابَاتِ مَعَا وَيَرْتَعُ
بِالْكَسْرِ زِدْ بُشْرَايِ يَا وَأَضْجِعِ
أَيِّ بَيْنَ بَيْنَ هَاءَ هِيتَ اَكْسِرَ وَفِي
مَرِيمَ مُخْلِصًا بِكَسْرِ فَاعْرَفِ

بِالْكَسْرِ فَالسُّكُونِ فَاقْفُ الْلَّفْظَا
بِالْيَاءِ وَافْتَحْ حَا الْجَمِيعِ صَحَا
سَاكِنَةً فَنُنْجِ مَنْ نَشَاءُ
نَاظِمُهَا يَغْفِرُ لَهُ إِلَهٌ

دَأْبًا سُكُونُ الْهَمْزِ فِيهِ حِفْظًا
فِتْيَانَهُ فِتْيَانَهُ وَيُوحَى
نُونَانَ خَفَفْ جِيمَهَا وَالْيَاءُ
قَدْ كُذِبُوا شُدَّ كَمَا قَرَاهُ

سورة الرعد

تُسْقَى بِتَا مُؤْنَثٍ كَمَا عَرَضَ
ثَانِي الْاسْتِفْهَامِ إِنْ تَكَرَّرَا
حَقَّهُ الشَّقَاتُ بِالثُّبُوتِ
صَدُّوَا بِفَتْحٍ دُونَ مَا ارْتِيَابٍ
وَيُثْبِتُ الْكَافِرُ بَعْدُ أَفْرِدًا

زَرَعْ وَمَا بَعْدُ إِلَيْهِ أَنْخَفَضَ
وَاسْتَفْهِمَنْ فِي أَوَّلِ وَآخِرَا
وَالْعَكْسُ فِي نَمْلٍ وَعَنْكَبُوتٍ
وَتُوقِدُونَ جَاءَ بِالْخِطَابِ
وَصَدَّ فِي الطَّوْلِ أَضَفْ وَشَدَّا

سورة إبراهيم الخليل

أَفْرَا مُصِيبًا أَوَّلَ الْخَلِيلِ

بِرَفْعِكَ اسْمَ رَبِّنَا الْجَلِيلِ

سورة الحجر

تَنَزَّلَ افْتَحْ تَا وَزَايَهُ كَتَا
تُبَشِّرُونَ قُلْ بِكَسْرِ النُّونِ
بِكَ اسْتَعَنْتُ رَبُّ كُنْ فِي عَوْنَى

تَنَزَّلَ افْتَحْ تَا وَزَايَهُ كَتَا

تُبَشِّرُونَ قُلْ بِكَسْرِ النُّونِ

سورة النحل

مَا قَبْلَ فِيهِمْ ثُمَّ تَقْرَأَنَا
ءُمْفَرِطُونَ فَتَحْهَا قَدْ كُسِرَا

تَدْعُونَ بِالْخِطَابِ وَأَكْسِرَنَا

يُهْدَى بِضَمِّ الْيَا وَفَتْحِ ثُمَّ رَا

نَسْقِيْكُمْ مَعَا بِفَتْحِ النُّونِ
ظَعَنِكُمْ بِالْفَتْحِ لَا السُّكُونِ
وَنُونَ نَجْزِيْنَ يَاءَ غَيْبِ
صَارَتْ وَإِنِّي مُوْمِنٌ بِالْغَيْبِ

سورة الإسراء

مَعَا بِضَمِّ الْقَافِ بِالْقُسْطَاسِ
أَنْثُ مَعَ الْفَتْحَيْنِ بِاْسْتِئْنَاسِ
سَيِّئَةً نَوْنٌ.. تَقُولُونَ بِتَا
سَيِّئَةً نَوْنٌ.. تَقُولُونَ بِتَا
رَجْلَكَ سَكَنْ جِيمَهَا وَلَامَا
خَلْفَكَ وَافْتَحْ خَاءَهَا تَمَاماً
رَجْلَكَ سَكَنْ جِيمَهَا وَلَامَا
تُفَجِّرَ اضْمُونَ وَافْتَحَنَ وَأَكْسِرَا
تُفَجِّرَ اضْمُونَ وَافْتَحَنَ وَأَكْسِرَا
كِسْفَا بِظُلْلَةٍ وَفِي سَبَا سَكَنْ

سورة الكهف

لَا سَكْتَ وَافْتَحَ وَأَكْسِرَنَ مَرْفِقاً
تَزَأَرُ أَشْدُدَ مِثْلَ مُلْكَتَ اَنْتَقَى
وَثُمَرُ بِشَمْرَهْ ضَمَّهُما
وَلَا سَكْتَ وَافْتَحَ وَأَكْسِرَنَ مَرْفِقاً
وَعَقْبَا وَكَانَ قَالَ مِنْهُمَا
مُهَلَّكَهُمْ بِالضَّمِّ ثُمَّ مُهَلَّكَا
مَعْهُ عَلَيْهِ اللَّهُ وَأَمْدُدْ وَافْطِنْ
وَعَقْبَا وَكَانَ قَالَ مِنْهُمَا
كَذَاكَ فِي التَّحْرِيمِ فَتْحُ الْبَاءِ عَمْ
يُبَدِّلَ اشْدُدَهَا هَمْنَا وَفِي الْقَلْمَ
كَذَاكَ فِي التَّحْرِيمِ فَتْحُ الْبَاءِ عَمْ
جُوحَ وَمَا جُوحَ بِلَا هَمْزِيَا
وَكُلُّ سِينِ السُّدِّ بِالضَّمِّ وَيَا

سورة مریم

وَاضْمُونَ عُتِيَا وَصُلِيَا وَكَذَا
جِيمَ جُشِيَا لِيَهَبْ بِالْيَا خُذَا
وَاضْمُونَ عُتِيَا وَصُلِيَا وَكَذَا
هُنَا وَفِي الشُّورَى بِيَا يَكَادُ

سورة طه

لَا نُونٌ فِي طُوَى مَعَا وَمَهْدَا فَاكْسِرْ مَعَا مَعَ فَتْحٍ هَاءِ مُدَا
 سِوَى بِكَسْرِ السِّينِ وَافْتَحْ وَافْتَحَا يَسِحَّاتُكُمْ مُحرَّرًا مُنْقَحَا
 وَشُدَّدَ قَالُوا إِنَّ ثُمَّ اكْسِرْ جَلَا من بَعْدِ ذَاكَ الْهَمْزَ مِنْ إِنْكَ لَا
 سورة الأنبياء

وَاضْمِمْ وَسَكْنٌ قُلْ مَعَا كَذَا مَعَا مِثْقَالُ هَاهُنَا وَلُقْمَانَ ارْفَعَا
 ذَكْرٌ لِيُحْصِنَكُمْ وَأَفْرِدَا من بَعْدِ ذَاكَ لِكِتَابِ تَرْشُدَا
 سورة الحج

لَامَ لِيَقْطَعِ اكْسِرَنَ وَلَامَا ثُمَّ لِيَقْضُوا وَارْفَعَنْ تَمَاماً
 هَمْزَ سَوَاءٌ فِي الشَّرِيعَةِ وَفِي حَجٌّ وَشَدَّدَ بَعْدَ فَتْحٍ فَاعْرِفِ
 فَتَخْطُفُهُ وَهُدِمَتْ خَفْ أَتَى تَدْعُونَ أُولَى الْحَجَّ لُقْمَانَ بِتَا
 سورة المؤمنون

سِينَاءَ فَاكْسِرْ سِينَاهَا افْتَحْ أَنَّ هَـ ذَهِ وَتَهْجِرُونَ يَا أُولَى النُّهَـيَـ
 بِالضَّمِّ فَالْكَسْرِ وَعَالِمُ ارْفَعَا وَضُمَّ سُخْرِيَا وَفِي صِ مَعَا
 سورة النور

وَأَرْبَعَ انْصِبْ أَوَّلًا وَثَانِي الـ خَامِسَةُ ارْفَعْهُ لَهُ وَلَا وَجَلَـ
 أَنْ غَضِبَ الْخِفْ وَكَسْرُ الضَّادِ وَرَفِعُكَ الْجَلِيلَ حَقْ بَادِـ
 سورة الفرقان

وَيَسْتَطِعُونَ بِيَا تَشَقَّقُ مُشَدَّدُ الشَّينِ مَعاً مُحَقَّقُ
لَمْ يُقْتِرُوا بِضَمٍ يَاءِ جَاءَ وَأَكْسِرُ مُصِيباً بَعْدَ ذَاكَ التَّاءَ

سورة الشعراء

وَحَذِرُونَ فَرِهِينَ قُصْرَا لَيْكَةَ مَعْ صَادَ كَلِيلَةَ اذْكُرَا
مِنْ دُونِ أَلْ أَوْ هَمْزَةِ وَالْتَّاءِ مَفْتُوحَةٌ فِي فَتَوَكَّلْ فَاءُ

سورة النمل

لَا نُونَ فِي شَهَابِ وَاضْمُمْ مَكْثَا يُخْفُونَ يُعْلَنُونَ غَيْبُ حَدَثَا
مَعْ كَسْرِ إِنَّ النَّاسَ فَاكْسِرُ إِنَا مِنْ بَعْدِ مَكْرِهِمْ إِذَا مَا عَنَا
وَتُشْرِكُونَ بِالْخِطَابِ وَرَدَا ءَاتُوهُمْ ضَمَ الْتَّاءِ وَهَمْزَهُ امْدُداً

سورة القصص

بِكَسْرِ جِذْوَةِ وَفَتْحِ الرَّهَبِ وَاجْزِمْ يُصَدِّفِنِي تَفْرِزُ وَتُصِبِ
وَيَرْجِعُونَ افْتَحْهُ وَأَكْسِرُ، وَافْتَحَا وَمَدَ وَأَكْسِرُ سَاحِرَانَ تَنْجَحَا
تُجَبِّي بِتَا وَخُسِيفَ اضْمُمْ وَأَكْسِرَا قَنَا الْعَذَابَ رَبُّ وَاعْفُ وَاغْفِرَا

سورة العنكبوت

مَوَدَّةَ نَوْنَ وَبَيْنَكُمْ نُصِبْ تَدْعُونَ لِلْخِطَابِ تَأْوِهُ انتُخِبْ
من سورة الروم إلى سورة الأحزاب

عَاقِبَةُ الْثَّانِي ارْفَعَنْ وَلَامَا لِلْعَالَمِينَ افْتَحْ وَلَا مَلَامَا
تَرْبُوا بِتَاءِ ضَمَ ثُمَّ سَكَنَا وَأَوَا وَبِالْقَصْرِ لِإِفْرَادِ دَنَا

يَتَّخِذُ الْخُفُّ تُصَاعِرْ مُشَبِّعَا
 مُبْدِلَ يَا .. تُظَاهِرُونَ فَاعْرَفِ
 تَمْدَّ وَافْتَحْ وَاسْدُدْ الْهَاءَ الْجَلَى
 كَالْوَقْفِ مَدَا وَالسَّبِيلَ تُبَتَّلَى
 ثَانِي الدُّخَانِ فَاضْمُمْنَ ضَمَّا
 حَيْثُ أَتَى أَنْتَ تَكُونَ وَادِرٌ
 ثُمَّ كَثِيرًا بِشَلَاثِ الشَّاءِ
 سُورَةُ سَبَا وَفَاطِر

مِنْسَاتَهُ الْإِبْدَالَ فِيهِ أَجْرَى
 زَى الْأَيَا وَفَتْحُ الزَّايِ جَاءَ مَخْرَجاً
 خَفُّ وَجْمَعُ بَيْنَاتٍ حُقْقَا
 وَعَالِمٌ ارْفَعُ وَالْيَمْ جُرَا
 مَسَاكِنٍ افْتَحْ مُدَّ وَاكْسِرْ وَيَجَا
 وَارْفَعْ بِهِ الْكَفُورَ ثُمَّ صَدَقاً

سورة يس

وَفَتْحُ خَا يَخْصِمُونَ مُعْتَبِرٌ
 فَسَاكِنُ وَاضْمُمْ خَفِيفًا تَنْجَحَا
 لِتُنْذِرَ الْخِطَابُ وَالْأَحْقَافُ
 تَنْزِيلُ بِالرَّفْعِ وَبِالرَّفْعِ الْقَمَرُ
 فِي شُغْلٍ شُغْلٍ وَنَنْكُسَهُ افْتَحَا

سورة الصافات

وَيَسْمَعُونَ الْخُفُّ بِالْتَّسْكِينِ
 أَللَّهُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ أَجْمَعِينَ
 بِزِينَةِ الْكَسْرِ بِلَا تَنْوِينَ
 فِي الْمُزْنِ يُنْزَفُونَ فَتْحًا وَارْفَعَا

وَإِلِيْ يَاسِينَ بِفَتْحٍ ثُمَّ مَدْ وَكَسْرٌ لَامٌ إِلِيْ لِلْخَفْضِ اعْتَمَدْ
سورة ص

أَضَفْ بِخَالِصَةِ خَفْفَنْ تُصْبِ مَعَا غَسَاقَا قَالَ فَالْحَقُّ نُصْبِ
سورة الزمر

أَمَنْ خَفِيفٌ تَامْرُونِيْ خَفْفَا وَفَتْحَتْ شَدَّدْ وَذِي النَّبَاضِفَا
سورة غافر

تَدْعُونَ بِالْخَطَابِ ثُمَّ قَدْ قَرَا وَأَوْا مَكَانَ أَوْ لَدَى أَنْ يُظْهِرَا
وَارْفَعْ فَأَطْلَعْ دُونَ رِيبْ وَيَتَذَكَّرُونَ يَاءُ غَيْبِ
سورة فصلت

صَحَّ لِنَحْسَاتِ سُكُونُ الْحَاءِ نَحْشُرُ بِالنُّونِ مَكَانَ الْيَاءِ
وَافْتَحْ وَضْمَ شِينَهِ إِذْجَاءَ لِفَاعِلٍ وَانْصِبْ بِهِ أَعْدَاءَ
الشوري والزخرف والدخان

بِالْيَاءِ يَفْعَلُونَ بَعْدِ يُرْفَعْ يَعْلَمُ.. فَاءُ فِيمَا سَيْنَزَعْ
إِنْ كُنْتُمْ أَكْسِرِ يَنْشَا الْخَفُّ افْتَحَنْ
هَمْزَا وَسَكْنَ شِينَهِ قَدْ انْجَلَى
أَسْوَرَةُ مِنْ بَعْدِ فَتْحٍ قَدْ وَرَدْ
ثُمَّ يَصْدُونَ بِضْمَ الصَّادِ
فِي قِيلَهُ الْفَتْحُ وَضْمَ بَادِ
وَتَاءُ تَعْلَمُونَ فِي الْأَخِيرِ
يُرْسِلُ بِالرَّفْعِ فِي وَحِي الْيَا سَكَنْ
عِبَادُ عِنْدَ شَهَدُوا زِدْ مُسْهَلَا
قُلْ أَوْلَوْ وَجَاءَنَا اثْنَانِ وَمَدْ
ءَالِهَهُ سَهْلُ بِلَانِكِيرِ

تَغْلِي بِتَأْوِيلِ الرَّفِيعِ وَرَدَ
خُذُوهُ فَاعْتَلُوهُ ضَمَّهُ سَدَد
سورة الأحقاف

حُسْنَا بِضَمِّ الْحَاءِ لَا إِحْسَانَا
وَأَحْسَنَ الرَّفِيعُ بِهِ قَدْبَانَا
إِذْ حَلَّ بَيْنِ يَتَقَبَّلُ بِيَا
مَضْمُومَةٍ وَيَتَجَازُ عِيَا
عَظِيمٌ نُوَفِّيْهُمْ تَرَى افْتَحَا
تَاءٌ مَسَاكِنَهُمْ انصِبْ تُفْلِحَا
من سورة القتال إلى سورة القمر

وَافْتَحْ وَمُدَّ قَاتَلُوا وَافْتَحْ كَذَا
أَسْرَارَاهُمْ نُؤْتِيهِ نُونَهُ خُذَا
يَوْمَ يَقُولُ الْيَا وَإِدْبَارَانِكَسَرْ
هَمْزَا وَعَكْسُ ذَاكَ أَنَّهُ الْأَبَرْ
بِالْفَاتْحِ يَاءَ فِيهِ يَصْعَقُونَا
بِالصَّادِ أَمْ هُمْ الْمُصَيْطَرُونَا
من سورة الرحمن إلى سورة الحديد

يُخْرِجُ لِلْمَفْعُولِ فَتْحُ بَعْدَ ضَمْ
وَمِنْ هُوَ الْغَنِيُّ حَذْفُ هُوَ تَمْ
من سورة الجادلة إلى سورة الملك

فِي الْمَجْلِسِ أَقْصُرُ يُفْصِلُ اضْمُمْ فَافْتَحَا
نَوْنٌ مُتْمِنٌ نُورَهُ انصِبْهُ ضَحَا
أَنْصَارًا التَّنْوِينُ لِلَّهِ بِجَرْ
لَوْا خَفِيفٌ بَالْعُمْرَهُ وَبَرْ
من سورة القلم إلى سورة المدثر

لَيَزْلُقُونَكَ بِفَتْحِ سَالَا
نَزَاعَةُ بِالرَّفِيعِ الْمَقَالَا
وَفِي شَهَادَتِهِمُ الْإِفْرَادُ
نَصْبٌ بِفَتْحِ فَسْكُونٍ زَادُوا
وَضُمَّ وَدَا وَأَوْهَ—
جِنْ بِكَسْرٍ لَا الْمَسَاجِدَ نُقلٌ
— وَإِنَّ فِي الْ

نَسْلُكْهُ بِالنُّونِ وَقَالَ إِنَّمَا
ثُلُثُهُ وَنَصْفُهُ أَخْفَضَنْهُمَا
وَالرُّجْزُ فَاكْسِرٌ وَافْتَحْنُ مُسْتَنْفِرٌ
مَا تَذْكُرُونَ بِالْخَطَابِ مُسْطَرٌ
من سورة القيامة إلى سورة المرسلات

رَأَبَرَقَ افْتَحْ وَبِتَاءِ تُمَنَى نُونٌ وَمَدٌّ وَاقِفًا مَا عَنَّا
سَلَاسِلًا مِثْلَ قَوَارِيرًا وَعَانِي
لِيَهُمْ سُكُونَ الْيَا وَكَسْرَ الْهَا وَعَيْ
وَشُدَّ قَدْرَنَا، جِمَالَاتُ تَفِ بِمَدٌّ لَامَهَا لِجَمْعٍ فَاعْرِفِ
من سورة النبأ إلى سورة القدر

وَرَبُّ وَالرَّحْمَنُ فَارْفَعْ وَاشْدُدْ
فَاءَ تَرْزَكَى وَتَصَدَّى تَرْشُدِ
فَعَدَّلَكَ شَدَّدْ وَمَدَّ هَنَّا
لَامَ يُصَلَّى ثُمَّ مَحْفُوظُ بَدَا
تُسْمَعُ تَا وَلَا تَحْضُونَ يُضمِّ
حَاهُ بِلَامَدُ وَلَا فِي الشَّمْسِ بِالْفَاءِ وَعَيْ
فَتَنَفَعُ ارْفَعْ وَاكْسِرَنَ إِنَّا
فَا، فَاكِهِينَ ضُمَّ وَافْتَحْ وَاشْدُدَا
بِالرَّفْعِ وَارْفَعْ لَاغِيَهُ مِنْ بَعْدِ ضَمَّ
أَبْدِلْ وَلَا مَوْصَدَهُ مَعَا
فِي ضَحْوَةِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ صَفَرٍ

هَمْزُ الْبَرِيَّةِ مَعًا قَدْ اشْتَهَرَ وَرَفِعُهُ حَمَالَةُ الْحَاطِبِ قَرِ
الْخَاتِمَةُ نَسَأَ اللَّهَ تَعَالَى حَسْنَهَا

عَامَ (شَجَّاتُكَ ١٤٢٣ هـ) أَمَّةٌ بِهَا خَورٌ
نَظْمِي مُصَلِّيًّا عَلَى النَّبِيِّ
أَبْيَاتُهُ (حَرِضَ ٢٩٨) مِنْ تَجَافِي

مِنْ مَسْرِحَةِ حَفْصٍ

يَرْجُو زَوْيِدَ وَالْتَّوْفِيقَ وَالسَّدَّادَ
أَمْنِعُ فَضْلُهُ لَا يَنْتَهِي عَدَداً
وَنَاهِجُ نَهْجَهُ لَا شَكَ قَدْ رَشَادَا
يَرَى بِهَا مُدْلِجٌ أَدْلَى بِهَا النُّجُدا
نَهْجًا قَفَا الشَّاطِبِيَّ فِي كُلِّ مَا اعْتَمَدا
قَدْ لَا يَرَى رَائِدٌ يَرْتَادُهَا الرَّغْدَا
لَقَدْ رَأَى جَرَدًا فِيهَا تَلَاجَرَدَا
وَلَيَدَكْرُ أَنَّنِي - لِلْمَرْءِ مَا قَصَداً -
قَطْعاً وَلَكِنْ بِهَا أَرْجُو الْقَبُولَ غَدَا

قَالَ الْغُمَيْرُ وَمِنْ مِنْ رَبِّهِ مَدَداً
الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدَ الْمُسْتَزِيدِ عَطا
ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ قَفْوُهُ ظَفَر
وَهَذِهِ لَا تَشَارِرُ الْقَوْمَ مَسْرَجَة
مَا بَيْنَ حَفْصٍ وَوَرْشٍ دَائِمًا سَلَكَتْ
لَكَنَّهَا - وَلَعْجَزُ الْغُمَرِ نَاظِمَهَا -
وَإِنْ يَجِدْ مَرْبِعاً فِيهَا بِهِ هَنَا
فَلِيُّحْسِنِ الظَّنَّ ذُو الْإِحْسَانِ قَارِئَهَا
لَا أَدَعِي أَنَّهَا مِنْ قَادِحٍ سَلَمَتْ

الاستعاذه والبسملة

بِالاستِعاَذَةِ صَدَّاحٌ كَبَسْمَلَةٍ بَدَءَ وَبَيْنَهُمَا جَهْرًا مَتَى غَرِيدَا

سورة الفازحة

قَدْ مَدَ مَالِكَ مِيمَ الْجَمْعِ سَكَنَهُ مِنْ قَبْلِ هَمْزَتِهِ أَوْ دُونَهَا أَبَدًا

ما في هاء الكناية

كَقَافِ يَتَّقِهِ قَصْرُ الْهَا هُنَا وَتَدَا
أَلْقَهُ وَأَرْجَهُ سُكُونُ الْهَاءِ مُعْتَبِرٌ
قَدِ اعْتَلَى مَدُّهُ عَنْ غَيْرِهِ سَنَدَا
فِيهِي مُهَانَا لَدَى الرَّاوِينَ قَاطِبَةً

أحكام المدود

مَدَا وَسِيطًا عَلَى مَا عَنْهُمْ عُهْدًا
وَمَدَّ ذَا الْفَصْلِ أَوْ مَا كَانَ مُتَّصِلاً
وَلَيْسَ فِي لَازِمٍ فِي حُكْمِهِ انْفَرَداً

أحكام الهمزة

لَا نَقْلَ قَطْعًا وَلَا تَسْهِلَ نَعْلَمُ
فِيمَا عَدَا أَعْجَمِيْ ثَانِيهِ مُنْفَرِدًا
الإِدْغَامُ وَالإِظْهَارُ

كَمَا عَنِ الظَّاءِ تَأْتِيَتِ الْأَنْثِيَّةُ قَدْ شَرَداً
وَمَا كَذَالِ اتَّخَذْتُمْ ظَاهِرُ وَبَدَا
ثُقْ أَنَّ مَا قُلْتُهُ لِلشَّاطِئِي اسْتَنَدَا
وَقَدْ لَدَى الصَّادِ مِثْلَ الظَّاءِ يُظْهِرُهَا
وَيُظْهِرُ النُّونَ مِنْ يَاسِينَ أَوْ قَلْمَ
إِدْغَامٌ يَلْهُثُ وَبَا ارْكَبَ دُونَمَا حَرَجَ

الفتح والإِسْمَالَةُ وَتَوْقِيقُ الرَّاءِ وَالِلَّامِ

لِرَاءِ فَتْحٍ أَوْ الْمَضْمُومَةِ اعْتَمَدَا
لَا اللَّهُ مِنْ بَعْدِ غَيْرِ الْكَسْرِ إِنْ يَرِدَا
وَلَمْ يُمِيلْ عَدَا مُجْرِيَ بِهُودٍ وَمَا
تَرْقِيقَهَا وَتَرْقِيقُ الْلَّامِ قَاطِبَةً

ياءات الإِضافة

إِلَّا مَعِيْ أَوْ رَحْمٌ إِلَّا مَعِيْ أَبَدًا
أَجْرِي بِفَتْحٍ جَمِيعًا حَيْثُمَا وَجْدًا
وَسَاكِنٌ قَبْلَ وَصَلْ حَيْثُمَا انْفَرَدًا
بَيْتِي بِنُوحٍ وَمَالِي النَّمْلُ وَانْتَضَدَا
طُرَا وَمَحْيَايِي قَدْ أَكْمَلْتُ ذَا الْعَدَدَا
مِنْ قَبْلِ هَمْزَةِ قَطْعٍ يَأْوِهِ سَكَنْ
يَدِي إِلَيْكَ وَأَمِي فِي الْعُقُودِ وَإِنْ
وَقَبْلَ أَلْ يَأْءُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ سَكَنْ
أَمَّا الَّذِي لَا يَلِيهِ الْهَمْزُ فَانْفَتَحَتْ
لِي نَعْجَةُ كَانَ لِي ثِنَتَانِ ثُمَّ مَعِي

ياءات الزوائد

يَسِيرُ الْجَوَارُ الْجَوَابُ الدَّاعُ قَدْ سُرَدَا
فِي هُودَيَاتٍ وَتَسْأَلُ فَادِرُ مَا قُصَدَا
دُعَاءُ رَبِّ أَهَانَ أَكْرَمَنْ حُصَدَا
نَكِيرٌ وَاتَّبَعَنْ عُمْرَانَ مُقْتَصِدَا
الْأَسْرَاءُ أَوْ بَعْدَهَا تُرْدِينَ مَا عَنَدَا
تَحْرِيمٌ ضِفْ نُذُري كُلًا، نَذِيرٌ هَدَى التَّ
وَصَلَا وَفِي الْوَقْفِ يَاءُ الزَّيْدِ سَاقِطَةٌ
تُعَلِّمَنِ يُؤْتِينِ أَخْرَتْ بَعْدَ لَئِنْ
فِي الْكَهْفِ يَهْدِيَنِي ضِفْ نَبِغْ تَبَعَنْ
وَالْوَادِ بِالْفَجْرِ وَالْبَادِي وَفَاعْتَزَلُوا
وَفِي الْمَنَادِ التَّنَادِ الْمَهْتَدِي دَخَلَتْ
وَتَرْجُمُونِ التَّلَاقِ اعْلَمْ وَعِيدِ لَدَيِ التَّ

يُكذِّبون بِقَالَ الْمَيْزُ مِنْ شَبَهٍ
أَتَانِ فِي النَّمْلِ ذَهْ بِالْفَتْحِ ثَابِتَةٌ

فرش الحروف: سورة البقرة

كَيْكَذِّبُونَ وَدَعَ إِشْمَامَ سِيءَ سُدَى
نُونًا وَفِي فَائِهِ كَسْرٌ لَهُ شُهَدًا
أَبْدَلَهُ مُدَغَّمًا بِالْأَنْبِيَاءِ شَدَا
وَمَدَهَا بِالذِّي لِلْبَاءِ قَدْ مَدَدَا
وَتَعْمَلُونَ بَتَاءً ثَانِيَا وَرَدَا
تَظَاهَرُونَ وَفِي التَّحْرِيمِ مَا مَرَدَا^١
مِيكَالَ تُسَأَلُ ضَمَّ ارْفَعُ وَلَا تَحْدَأ
بُ أَمْ تَقُولُونَ قَدْمًا بَيْنَهُمْ تَلَدَا
وَلَوْ يَرَى خُطُواتِ ضَمَّ مُبْتَدِعًا
ذُو ضَمَّةٍ لَزِمَتْ فَاكْسِرَهُ مُسْتَنِدًا
وَالْبَرَّ فَانْصَبَ بِهَا أَوْ لَيْسَ وَاجْتَهَدَا
كَيْنٌ فَوْحَدَ وَنَوْنٌ تَخْفِضُ الْوَبَدَا
أَتَى مَعًا قَدْرُهُ بِالْفَتْحِ فَاتَّحدَا
فَزَادَكُمْ بَسْطَةً بِالسِّينِ قَدْ رَصِدَا
وَفَتْحٌ سِينٌ عَسِيْتُمْ كُلُّهَا عَهِدَا
وَغُرْفَةٌ ضَمَّهَا حَلٌّ وَقَدْ حُمِدَا
وَالْأَكْلُ بِالضَّمِّ طَرَا مَاعَ أَوْ جَمِدَا
وَارْفَعُ، وَمَا ضَارَعَ الْحُسْبَانَ ذَاكَ غَدَا

مَا يَخْدَعُونَ كَلَفْظُ النَّظَمِ جَاءَ بِهَا
نَغْفِرْ هُنَا وَلَدَى الْأَعْرَافِ مُنْفَتَحٌ
مَا اشْتَقَ قَاطِبَةً مِنَ النُّبُوَّةِ ذَا
وَالصَّابَئِينَ وَمَرْفُوعٌ بِهِمْزَتَهِ
وَالْهَمْزُ فِي هُزُؤَا وَأَوْ كَذا كُفُؤَا
مِنْ بَعْدِ عَمَّا وَفَرْدًا جَاءَ خَطِيْعَتَهِ
تَظَاهَرَا بَلْ هُمَا خَفَا وَمَقْرُؤَهُ
عَنْ كَسْرٍ وَاتَّخَذُوا وَصَّى بِهَا وَخَطَا
وَفِي الْخَلِيلِ وَشُورَى الرِّيحُ وَاحِدَةٌ
وَسَاكِنٌ قَدْ وَلَيْ وَصَلَا وَثَالِثُهَا
إِلَى الَّذِي قُلْتُهُ ، لَكِنْ مَعًا ثَقَلَتْ
نَوْنٌ تُصَبِّ فَدِيَةً وَارْفَعْ طَعَامُ وَمَسَّ
وَالسَّلْمُ مُنْكَسِرٌ وَانْصَبْ يَقُولُ وَقَدْ
وَصَيَّةٌ نُصَبَتْ بِالسِّينِ يَبْسُطُ إِذْ
هُنَا يُضَاعِفُهُ مَعَ ذِي الْحَدِيدِ نُصَبْ
وَافْتَحْ هُنَا وَبِحَجْ دَفْعُ مَسْكِنٍ
وَاقْصِرْ أَنَا وَأَصَلَا وَالزَّايِ نُنْشِزُهَا
وَافْتَحْ مَعًا رَبْوَةَ رَاءَ ، يُكَفِّرُ يَا

تَصَدَّقُوا خَفَّ وَانْصَبْ إِنْ لَهَا تَجْدَأ
بِنَصْبِ حَاضِرَةَ وَالرَّفْعَ إِنْ تُرِدَا
ذِبْ جَامِعاً كُتُبَ التَّحْرِيمِ مُعْتَضِداً

مُفَتَّحَ السِّينِ طُرَا مِثْلَ مَيْسَرَةٍ
تِجَارَةَ هَاهُنَا أَوْ فِي النِّسَاءِ وَقُلْ
فَارْفَعْ وَيَغْفِرْ وَاعْطِفْ رَافِعًا وَيَعْدَ

سورة آل عمران

يَاسِينَ وَالْحُجْرَاتِ الْعَظِيمَ وَالْجَلَدَ
هَمْزُ مَتَى زَكَرِيَا ذَكْرُهُ وَرَدَا
عُقُودَ طَيْرَا وَغَيْبُ هَاهُنَا عَهْدَا
مِنْ قَبْلِ هَمْزٍ وَلَا تَسْهِيلَ مَعْتَمِداً
تُعَلِّمُونَ انْصِبَنَ يَأْمُرُكُمْ أَبَدَا
يَبْغُونَ مَعَ يَرْجِعُونَ اعْلَمُ بِمَا قَصِداً
لَنْ يُكَفِّرُوهُ بِيَاءُ الْغَيْبِ قَدْ وَعَدَا
وَمِنْ مُنْكَسِرٍ وَأَوَا، وَذَا عَضَداً
نَمْتُمْ بِانْضِمامٍ هَاهُنَا انْفَرَداً
لَأَفْتَحْ وَضْمَ كَمَا فِي يَحْزُنُ اطَرَداً
مُخَاطَبٌ هَبْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَداً

بِالْيَالِيَا يَرَوْنَ وَفِي الْأَنْعَامِ مَيْتَهَا
خَفَّتْ، وَكَفَلَهَا شَدَّدَهُ إِذْ سَقَطَا
بِالْفَتْحِ أَنِّي أَخْلُقُ، طَائِرًا وَلَدَى الْ
لَدَى يَوْفَيْهِمْ، هَا أَنْتُمُ الْفَ
وَضْمَ وَافْتَحْ وَشَدَّدَ وَأَكْسَرَنَ فَقُلْ
ءَاتَيْتُكُمْ مِثْلَ لَفْظِي، غَابَ فَاعْتَبِرَنَ
حَا حَجُّ مُنْكَسِرٌ مَا يَفْعَلُوا وَكَذَا
يَضْرُكُمْ ضَمَ وَارْفَعْ شَدَّثُمْ مَسْوَ
وَسَارِعُوا هَاكَذَا، قُلْ قَاتَلَ اعْتَبِرَنَ
وَيَجْمَعُونَ بَغَيْبِ بَيْنِ وَيَغْلُ
لَا تَحْسَبَنَ بِقَيْدٍ يَفْرَحُونَ بِتَا

سورة النساء

بِالنَّصْبِ وَاحِدَةَ يُوصَى بِهَا وَجِدَا
وَضَفِ يَعْذِبْ لَهُ فِي الْفَتْحِ ثُمَّ لَدَى
وَاضْمُمْ بِالْأَحْقَافِ كُرْهَا كَاسِرَا عَدَداً
وَاضْمُمْ مَعَا مُدْخَلَاً وَاحْذَفْ هَوَا عَقَداً

تَسَاءَلُونَ خَفِيفٌ مَدِيَا قِيَماً
ثَانِيَهُ مُنْفَتَحٌ يَدْخُلُهُ غَابَ هُنَا
تَغَابُنٌ مَعَ يَكْفُرُ وَالْطَّلاقِ بِيَا
مُبَيِّنَاتٍ أَحْلَلَ ابْنَهُ لَنَائِبَهِ

تَكُنْ بِتَا السَّلَمِ امْدُدْ فِي الْأَخِيرِ يَدَا
فَاً كَاسِرًا يُصْلِحَا كَالْلَفْظَ فَاتَّئِدا
قُلْ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ، تَعُدوْ خَفِيفَ عَدَا

وَاضْمُمْ خَفِيفًا تُسَوِّي نَاصِبًا حَسَنَهْ
بِالرَّفْعِ غَيْرُ أُولِي، سَكْنٌ وَضْمَ خَفِيفٌ
قَدْ نَزَلَ اَنْفَتَحَا فِي الدَّرْكِ يَسْكُنُ رَا

سورة المائدة

نُذْرًا سُكُونٌ، يَقُولُ الْوَأْوَ قَدْ لَبَدَا
وَحْدَ مُفْتَحَةً إِذْ كَسَرْهَا عَنَّهَا
مَابَعْدَ مَرْتَفِعًا فِي الْمَوْضِعَيْنِ غَدَا
وَيَوْمَ يَنْفَعُ رَفْعُ الْمِيمِ لَيْسَ دَدَا

وَضْمَ كَيْفَ أَتَى أَذْنُ، وَفِي نُكْرَا
بِهِ وَيَرْتَدَ شَدَّ اَفْتَحَ رَسَالَتَهِ
نَوْنٌ جَرَاءُ وَنَوْنٌ فَدِيَةُ وَلَذَا
تَاءُ اسْتَحْقَ وَحَاءُ مِثْلُهِ اَنْفَتَحَا

سورة الأنعام

نَكُونَ، يَاسِينَ فِيهَا لَا يَعْقِلُونَ بَدَا
فَانَّهُ وَسَبِيلَ ارْفَعْ تُصْبِبُ سَنَدَا
شَدَّدَ عَلَى درَجَاتِ أَيْ مَعَا صَعَدَا
أَلَّلِيلَ، قُلْ خَرَقُوا خَفْ، وَقَدْ شَهَدَا
وَحْدَهُنَا كَلِمَاتُ الطَّوْلِ وَاعْتَهَدَا
وَيُونِسٍ يَا يَضْلُّ اَعْلَمُ وَمُعْتَضِدا
بِالْيَاءِ يَحْشُرُ فِي الشَّانِي هُنَا وَلَدِي
وَفِي سَبَا فِي يَقُولُ الْيَاءُ قَدْ خَلَدَا
تَذَكَّرُونَ بَتَاءِ وَاحِدٍ وَرَدَا
لِلْعِلْمِ حَقُّ فَادِ الْحَقَّ خَيْرٌ أَدَا

بِالرَّفْعِ فِتْنَتَهُمْ وَانْصَبْ نُكَذَّبْ مَعِ
بِالْيَاءِ، شَدَّدِ يُكَذَّبْ ثُمَّ قَدْ فُتَحَ
وَقُلْ يُنَجِّي وَأَنْجَانَا وَنَوْنَ تُحَا ..
تَنْوِينُهَا جَعَلَ الْمَاضِي وَمُنْتَصِبُ
هُنَا وَفِي الْكَهْفِ بِالضَّمِّينِ فِي قُبْلَا
لِيُونِسٍ، مُنْزَلٌ شَدَّدَ وَضَمَ هُنَا
وَحْدَ رَسَالَتَهِ وَافْتَحَ كَرَا حَرَجاً
شَانِ بِيُونِسٍ فِي الْفُرْقَانِ فِي سَبَا
حَصَادَهُ فُتَحَ حَاهَا وَخَفَفَ مَا
وَأَكْسَرَ وَفَتْحَ وَخَفَفَ قَارِئًا قِيمًا

سورة الأعراف

لِبَاسٌ بِالرَّفْعِ وَالْمَنْصُوبُ خَالِصَةٌ

وَأَنَّ لَعْنَةَ قُلْ فِي النُّورِ مَنْ جَهَدَا

عَلَيْهِ يُرْفَعُ، بُشِّرًا كُلُّهُ احْتَشَدَا
وَأَوْ أَمِنْ وَأَوْهَا بِالْفَتْحِ قَدْ وُطِدَا
نِكْلُهُ، سَنْقَتْلُ شَدًّا إِذْ سَمَدَا
لَفْظُ الْثَّلَاثِ كَلَفْظُ النَّظَمِ فَاجْتَهَدَا
كَمَا خَطَيَّاتُكُمْ بِالنَّصْبِ وَاعْتَمَدَا
سِنِ، هَاهُنَا وَبَشَانِي الطُّورِ ثُمَّ لَدَى
وَافْتَحْ وَلَا أَلْفُ لِلْجَمْعِ إِذْ فَقِدَا
ءَيْتَبُو كُمْ وَفَوْقَ النَّمْلِ قَدْ وُكَدَا
وَافْتَحْ يَمْدُونَهُمْ وَاضْمُمْ وَسَا مَدَدَا

وَوَالنُّجُومُ بِنَحْلٍ مِثْلَ مُنْعَطَفٍ
بِالشِّينِ سَاكِنَةً وَالْبَاءُ قَاطِبَةً
عَلَيَّ صَارَ عَلَى تَلْقَفِ خَفِيفِ سُكُونٍ
يُقَاتِلُونَ كَذَا دَكَاءَ كَهْفِهِمْ
جَمْعًا أَتَى بِرِسَالَاتِي وَمَعْذِرَةً
كَسْرٌ لَهَا قُلْ بَئِيسٌ وَزَنْهَا كَرَئِي
يَاسِينَ ذَرِيَّةً فِي الْكُلِّ مُفْرَدَةً
يَنْدَرُهُمْ غَابَ شُرُكًا قَدْ غَدَا شُرُكًا
بِالشَّدَّ مُنْفَتِحًا وَالْبَاءُ مُنْكَسِرٌ

سورة الأنفال

يُغْشِيكُمُ الشِّينَ لَمَّا مُوهِنٌ فَقَدَا
مِنْ حَيٍ مُدَغَّمًا وَالْغَيْبُ قَدْ زَرِدَا
هُنَا، وَفِي الرُّومِ وَجْهٌ نَيْرٌ غَيْدَا

وَمُرْدِفِينَ بِكَسْرِ الدَّالِ، شَدَّدَ مِنْ
تَنْوِينِهِ هَذَا اخْفِضْ لِكِيدِ أَتَى
يَحْسَبَ يَكْنُ مِائَةً، ضَعْفًا بِفَتْحِهَا

سورة التوبة

سَوِينِ يُضَلُّ إِلَى مَفْعُولِهِ اسْتَنَدَا
مِقْلُ نُعَذِّبُ بِنُونٍ جَاءَ مِنْ شَهِداً
وَقَرْبَةُ سَكَنَتْ فِيمَا قَدْ انْفَرَدَا
تَاءُ، وَقَبْلَ الْذِينَ الْوَاوُ قَدْ رَكَدَا
تَقْطَعَ افْتَحْ يَزِيغُ الْقَلْبُ إِذْ كَمِدَا

يُضَاهِئُونَ كَنَظِميِّ إِذْ عَزِيزٌ بِتَنْ
وَنَعْفٌ بِالنُّونِ وَافْتَحْهَا وَفَاهُ بِضمِّ
فِي الدَّالِ كَسْرًا لِنَصْبٍ طَالَ طَائِفَةً
هُنَا صَلَاتَكَ مَعْ هُودٍ هُنَا افْتَحْتَ
لِفَاعِلٍ أَسَسَ الْبُنْيَانَ مُنْتَصِبًا

سورة يونس

بِالْغَيْبِ إِذْ فِي مَتَاعِ النَّصْبِ قَدْ حُمِدَا

لَسَاحِرٌ فَاعِلٌ وَزَنَاً، يُفَصِّلُ قُلْ

نُونَا وَخُفْفَ ثَانِي يُونُسٌ عَدَاداً

وَهَا يَهِي انكَسَرْ، إِذْ نُنْجِ مُسْتَكِنْ

سورة هود

كُلْ وَضُمَّ وَشَدَّدْ عُمِّيَتْ نَكَدا
قَدْ عَمَّها الْفَتْحُ، خَفَفْ تَسْأَلَنْ أَبَدا
وَنَوْنَا فَرَزَعِ في النَّمْلِ إِنْ يَرِدا
دَدُونَ تَنْوِينَها كَالْعَنْكُبُوتْ، عَدَا
قَطْعُ فَأْسِرَ كَدا، وَاضْمُمْ لَهُ السُّعَدا
يَاسِينَ وَالزُّخْرُفِ الطَّارِقُ عَ مَا قُصِدا

هُنا وَقَدْ أَفْلَحَ التَّنْوِينُ لَاحَقَ مِنْ
وَافْتَحْ إِذَا مِيمَ مَجْرِبِهَا وَيَاءَ بُنِيَ
وَيَوْمَئِذْ وَبِسَالَ الْمِيمِ مُنْكَسَرْ
فِي هُودَ وَالنَّجْمِ وَالْفُرْقَانِ قَالَ شَمُوا
يَعْقُوبُ مُنْتَصِباً أَنْ أَسْرَ هَمْزَتَهَا
وَشُدَّ إِنَّ كَذَا لَمَّا هُنا وَلَمَا

سورة يوسف

بِجَزْمِهِ مَا بُبْشِرَى الْيَاءُ قَدْ وُجِدا
فَتْحُ وَفِي مُخْلَصَا فِي مَرِيمَ اطْرَدا
نَوْحِي إِلَيْهِ إِلَيْهِمْ كُلُّ ذَا اتَّحدَا
مُخَفَّفَ الدَّالِ لَا وَهْمَا وَلَا فَنَدا

مَعَا غَيَابَةِ بِالْإِفْرَادِ يَرْتَعُ قُلْ
فِي هَاءِ هَيْتَ كَذَاكَ الْهَمْزُ مِنْ دَابَا
وَحَافَظَا قَدْ قَرَأَ فِتْيَانَهُ عَهْما
كَذَاكَ نُجِيَ مِنْ مَعْ نَظْمَنَا كُذْبُوا

سورة الرعد والخليل

بِالرَّفْعِ قَاطِبَةِ يُسْقَى بِيَا وَشَدا
فِي الْعَنْكُبُوتْ فَذَا مُثْلُ الذِّي عَهْدا
دُوا صُدَّ فِي الطَّوْلِ ضُمَّا يُثْبَتْ اعْتَمَدا
هَاءُ الْجَلِيلِ لَدَى بَدْءِ الْخَلِيلِ أَدَا

زَرْعُ نَخِيلُ وَصَنْوَانُ وَغَيْرُ أَتَ
مُسْتَفَهِمَا إِنْ قَرَا كُلَّ الْمُكَرَّرِ لَا
لَوْرَشَنا وَبِيَاءِ يُوقَدُونَ وَصَدَّ
خِفَّا وَقَدْ جَمَعَ الْكُفَّارَ وَانْخَفَضَتْ

سورة الجر

ثُمَّ الْمَلَائِكَةَ أَقْرَأْ نَاصِبَا سَدِداً

نَنْزِلُ النُّونَ ضُمَّ، الزَّايِ مُنْكَسَرْ

تُبَشِّرُونَ بِفَتْحِ النُّونِ فَانْقَشَعَتْ هُمُومُ مَنْ بَشَّرُوا بِالنَّجْلِ خَيْرٌ جَدًا

سورة النحل

يَدْعُونَ يَا قَبْلَ فِيهِمْ نُونُهَا انفَتَحَتْ
بِالْفَتْحِ فَالْكَسْرُ لَا يَهْدِي الَّذِي عَنَّا
رَا مُفْرَطُونَ افْتَحْنَ نُسْقِيْكُمْ عِرْفًا
مَعًا بِضَمِّهِمَا إِذْ ظَعْنَكُمْ رَكَدًا
سُكُونُهُ، نَجَزِينَ بِالنُّونِ مُصْطَبِرًا
أَسْبَغَ عَلَيْنَا مِنَ الصَّبْرِ الْجَمِيلِ رِدَا

سورة الإسراء

وَأَكْسِرْ مَعَا قَافَ بِالْقَسْطَاسِ سِيَّهُ
كَالنَّظْمِ، بِالْيَا يَقُولُونَ الَّذِي وَرَدَا
بَدْءًا، تُسَبِّحُ تَآ، أَكْسِرْ جِيمَ رَجْلَكَ قُلْ
خَلَافَكَ أَكْسِرْ فَفَتْحٌ مَدَهُ مَدَدا
وَزِنْ بِتَنْظُرٍ تَفْجُرُ أَوَّلًا، كِسَفَا
بِظُلَّةٍ وَسَبَا فَافْتَحْ سَلَمْتَ يَدَا

سورة الكهف

بِلْ رَانَ مَرْقُدَنَا رَاقَ سَكَتْ عَوْجَا
بِمَعْوَلَ مَرْفَقاً زَنْ فَعْلَ مَنْ مَجَدَا
تَزَاوِرَ الْخَفُضِ ضَفْ مُلْئَتَ فِي ثَمَرْ
فَتْحَانَ مَعْ ثَمَرَهُ، مِنْهَا كَذَا وَجَدَا
عُقْبَا سَكَنْ، مَهْلِكَا فَافْتَحْ كَمَهْلِكَهُمْ
مَيِّمَا وَلَامَاهُمَا بِالْكَسْرِ قَدْ وُعَدَا
وَاضْصَمْ عَلَيْهِ كَأَنْسَانِيَهُ تِلْكَ بَفَتْ
حِ ذِي بِكَهْفٍ، وَشَدَّ وَاقْصُرَنَ مَدَى
زَكِيَّةَ مَعْ لَدْنِي اشَدَّ، وَمَسْكَنْ
خَفَّا هَنَا كَالْقَلْمَنْ تَحْرِيَهَا أَبَدَا
يُبَدِّلْ، كَأَتْبَعَ كُلَّا هَاهُنَا، وَجَزا
فَتْحَانَ نَوْنَ انصَبْ وَفَتْحُ السَّدَّ كَيْفَ بَدَا
يَأْجُوجَ مَأْجُوجَ جَيْ بِالْهَمْزِ سَاكِنَةَ

سورة هريم

وَأَكْسِرْ عَتِيَّا صِلِّيَّا وَأَكْسِرَنَ جِشِيَّ
فَا، هَامِزَا لَأَهَبْ نَسِيَّا فُتْحَ فَهَدَى
إِلَى تُسَاقِطَ كَلْفُظِيَّ، قَوْلَ مُنَتَّصِبْ
وَأَكْسِرْ لِحْفُصِيَّ وَإِنَّ اللَّهَ مُعَتَضِدا
وَهَاهُنَا وَلَدَى الشُّورَى تَكَادُ بَتَا
مُخَاطَبَ إِنَّ لِي فِي مَا تَرَى سَنَدَا

سورة طه والأنبياء

نَوْنٌ طُوَيْ أَيْ مَعَا مَهْدَا مَعَا قَرِئَا
 كَالنَّظَمْ، ضُمَ سُوَيْ وَاضْمُمْ مَتَى يَرِدَا
 هَذَانَ أَنَّكَ لَا افْتَحْ فَتَحَ مَنْ وَكَدا
 مِشْقَالَ تُحْصِنْكُمْ تَا لِلْكُتُبْ حُشِدا
 وَأَكْسِرْ فِيْسِحْتَكُمْ وَالْخِفْ إِنْ سَبَقْتْ
 قُلْ قَالَ مَاضِ مَعَا وَانْصِبْ كَذَاكَ مَعَا

سورة الج

مَعَا سَوَاء نُصْبَ وَلِيَقْطَعَ اسْتَكَنْتْ
 لَامَا كَثُمْ لِيَقْضُوا زُهْدَ مَنْ زَهَدا
 خَفْفَ فَتَخْطَفُهُ وَالشَّدُّ فِي هُدَمْ
 يَدْعُونَ الْأُولَى وَفِي لُقْمَانَ غَابَ هُدَى

سورة المؤمنون والنور

وَإِنَّ هَذِهِ كُسْرِ سِينَا انْفَتَحْ وَفُتَحْ
 تَاهِجُرُونَ وَضَمَ الْجِيمِ قَدْ بَلَدا
 بِالْخَفْضِ عَالِمِ سِخْرِيَا هُنَا وَبِصَا
 دَأْكِسْرَ وَأَرْبِعَ الْأُولَى ارْفَعَ بِمَا شَهَدا
 دَدْ فَاتِحَأَ غَضَبَ اللَّهِ اجْرُ الْأَحَدَا

سورة الفرقان

وَتَسْتَطِيْعُونَ تَا، خَفْفَ تَشَقَّقَ أَيْ
 مَعَا وَلَمْ يَقْتَرُوا افْتَحْ ضُمَ وَاقْتَصِدا

سورة الظلة

وَحَادِرُونَ بِمَدِ فَارِهِينَ كَذا
 لِلْأِيْكَةِ اخْفَضْ وَعَرَفْ مِثْلَمَا نَشَدا
 بِظُلَّةِ وَبِصَادِ ثُمَّ مُحْتَسِبا
 بِالْوَاوِ قُلْ وَتَوَكَّلْ تَحْذِّنَ مَنْ سَعدَا

سورة النمل

نَوْنٌ شَهَابِ لِحَفْصِ فَاتِحَا مَكَثَ أَقْ
 رَأْ تُعْلِنُونَ بَتَا تُخْفُونَ ثُمَّ لَدَى
 مَكْرِ كَذا النَّاسَ أَنَّ افْتَحَ أَتَوْهُ مَضَى
 إِذْ يُشْرِكُونَ بِيَاءِ نَهْجَ مَنْ فَسَدا

سورة القصر

أَوْ جَذْوَةِ فُتَحْ هَا الرَّهْبِ سَاكِنَةُ
 وَارْفَعْ يُصَدِّقُنِي إِذْ يُرجِعُونَ غَدا

لِنَائِبِ خَسَفَ افْتَحْ سَاحِرَانِ هُنَا سَحْرَانِ صَارَ وَيْجِيَ غَيْبُهُ تَلَدَا

سورة العنکبوت

مَوَدَّةً لَا تَنَوُّنْ بِينَكُمْ خُفِضَتْ يَدْعُونَ غَيْباً وَبِئْسَ الدَّاعُ مَنْ جَحَدَا

سورة الروم ولقمان

بِالنَّصْبِ عَاقِبَةُ الشَّانِي وَكَسْرُكَ لَا
مَالِ الْعَالَمِينَ الَّذِي جَاَثَالَثَا حُمَداً
وَيَرِبُّو أَلْيَا كَمَا الْوَأْوَافَتْ حَنْ وَأَثَرْ
آثَارِ صَارَ لَهُ جَمْعاً وَمَا انْفَرَداً
بِالْيَاءِ يَنْفَعُ وَانْصِبْ ذَالَ يَتَّخِذَ اَشَ
دُدْ لَا تُصَرِّ بِقَصْرِ مِمْرَحَا أَسِداً

سورة الأحزاب

وَاللَّاءِ حَقْقٌ وَبَعْدَ الْهَمْزِ يَا وَتُظَا
هَرُونَ أَوْ غَابَ مِثْلَ النَّظَمِ قَدْ عَهْدَا
أَمَّا الظُّنُونُ الرَّسُولُ ادْرِ السَّبِيلَ فَذِي
بِالْقَصْرِ وَصَلَا مَقَامَ اضْسِمَ هُنَا وَلَدِي
ثَانِي الدُّخَانَ بِفَتْحِ الْمِيمِ مُدَّأْتُو
هَا أُسْوَةً كُلُّهَا اضْسِمُ، أَنْ يَكُونَ بَدَا
يَاءُ وَخَاتَمَ فَتْحُ التَّاءِ حَيْثُ كَبِيرَاً
سِيرَا بَأْوَهَا فِي مَكَانِ الشَّاءِ قَدْ رَبِدَا

سورة سباء وفاطر

وَعَالَمُ اخْفِضْ، أَلِيمُ الرَّفِعُ مِنْسَاتَهُ
بِالْهَمْزِ، مَسْكَنِهِمْ لَفْظًا كَمَا وَرَدَا
وَقُلْ نُجَازِي كَلْفَظُ النَّظَمِ وَانْتَصِبَ الْ
كَفُورُ حَيْثُ شَدِيدٌ صَدَقَ الْفَنَدَا
إِلَيْسِ، بَيِّنَتِ وَحْدَ وَلَا حَرَجَ
فِي بَسْطِكَ التَّاءِ فِي رَسْمٍ وَوَقْفِ أَدَا

سورة يس

تَنْزِيلَ وَالْقَمَرَ انصِبْ وَاضْمِمْنَ شُغْلِ
يَخْصِمُونَ بِكَسْرِ يُنْذِرَ اعْتَمِداً
هُنَا وَالْأَحْقَافِ غَيْباً، ضُمْ مُنْفَتِحَا
فَاكْسِرْ شَدِيداً نَنْكَسْهُ افْفُ مَا نُضِداً

سورة الصافات

بِرِيزَنَةِ نَوْنَ يَسَّمَعُونَ شَدِيدَ
دُدِ يُنْزِفُونَ بِمُزْنَ كَسْرُهَا رَكَداً

اللَّهُ رَبُّكُمْ مَعَ رَبِّ، قَدْ نُصِّبَتْ
بَالِ يَاسِينَ إِلِيَّاسِينَ قَدْ سَعِدَا

سورة ص

نَوْنَ بِخَالِصَةٍ شَدَّدَ مَعَا وَغَسَا
قَالَ فَالْحَقُّ رُفِعَ الْقَافِ قَدْ رُصِّدَا

سورة الزمر وغافر

أَمَّنْ كَذَا تَأْمُرُونِي أَشَدَّ مَعَا فَتَحَتْ
خَفَّا كَذِي نَبَّا يَدْعُونَ يَا وَزِدا
أَوْ أَنْ فَأَطْلَعَ انصَبْ ثُمَّ بِالْخَطَابِ قَرَا
فِي هَذِهِ تَذَكَّرُونَ مُنْفَرِدا

سورة فصلت

بِالْكَسْرِ حَا نَحْسَاتِ يُحْشِرُ ابْنَ لَمْفَ
عُولِ فُتْرَفَعَ أَعْدَاءَ لِمَنْ عُبِدا

سورة الشورى

وَتَفْعَلُونَ بِتَا يَعْلَمُ نُصْبَ فَبِمَا
زِدْ فَا فَيْرَسِلَ نَصْبَا يُوحِي أَتَحَدَا

من سورة الزخرف إلى سورة الأحقاف

أَنْ كُنْتُمْ انفَتَحْتْ هَمْزَا يَنْشَأْ قُلْ
عِبَادُ صُغْ شَهِدُوا بِالْهَمْزِ مِنْ شَهِدا
مَاضِ لِقْلُ أَوْلَوْ إِذْ جَاءَنَا أَحَدُ
تَسْكِينُ أَسْوَرَةٍ فِي قِيلَهِ انْسَرَدا
كَسْرِ يَصِدُّونَ قَبْلًا صَادُهَا انْكَسَرَتْ
وَجْرَ بَارِبُ وَأَكْسَرُ فَاعْتَلُوهُ وَإِحْ
بِيَعْلَمُونَ وَيَغْلِي الْغَيْبُ قَدْ صَمَدا
بِنُونَهِ نَتَقَبَّلُ هَكَذَا نَتَجَا^١
سَانَا بِأَحْقَافِهَا قَدْ خَامَرَ الْخَلَدا
لِفَاعِلٍ، وَبِيَا غَيْبٍ يُوْفِيْهِمْ
وَرَدَا
يُرَى مَسَاكِنُهُمْ كَالنَّظَمِ فَاجْتَهِدا

من سورة محمد إلى سورة القمر

ضُمَّ اكْسِرَنَ قُتِلُوا إِسْرَارُهُمْ كُسِّرَتْ
يُؤْتِيهِ غَيْبٌ وَعَظِيمٌ فِي نَقْوُلُ رَدَى
أَدْبَارَ قَافَ بِفَتْحٍ، إِنَّهُ انْكَسَرَتْ
وَيَصْعَقُونَ بِضَمِّ الْيَاءِ مَنْ صُخِدا

سورة الرحمن والحديد

يَا يَخْرُجُ افْتَحْ وَضُمَّ الرَّا لِذَاكَ وَقُلْ

من سورة المجادلة إلى سورة الملك

ثُمَّ أَكْسِرَنَّ، مَعْ مُتْمِنْ نُورَهِ اتَّحَدَا
سُرُّهَا الْجَلِيلِ وَلَوْرَأْ شَدَّمَا سَمَدَا
سَرَا جَامِعاً كُتُبَهُ تَجْمِيعَ مَنْ سَهَدَا

وَفِي الْمَجَالِسِ جَمْعٌ يَفْصِلُ اِنْفَاتَ
إِضَافَةً وَأَضَفَ أَنْصَارَ ثُمَّ بِهَا اِجْ
وَاجْرَرَ بِبَالِغٍ أَمْرَهُ لِإِضَافَةٍ وَاقِ

من سورة القلم إلى سورة الجن

نَزَاعَةُ نُصِبَتْ وَاقْرَأْ كَمَا عَهَدَا
وَدَا وَفِي الْجَنِّ أَنَّ افْتَحْ لَهُنَّ عَدَا
لُكْ يَا وَقْلَ إِنَّمَا أَمْرُ لِمَنْ عَبَدَا

لَيُزْلِقُونَكَ فَاضْمُمْ، سَالَ مُنْتَبِرْ
جَمْعًا شَهَادَتَهُمْ وَاضْمُمْ إِلَى نُصْبِ
ثَانِيَهِ أَوْ مَا أَتَى مِنْ بَعْدِ قَامَ وَيَسِّ

من سورة المزمل إلى سورة الإنسان

رَا الرُّجْزَ مُسْتَنْفِرًا كُسْرِ يَذْكُرُونَ غَدَا^١
يُمْنَى سَلَاسِلَ فَاقْصُرُ مُطْلَقاً أَبَدَا
فَامْدُدْ وَعَالِيهِمْ فَتْحٌ لِمَنْ سَعِدَا

وَانْصَبْ لَهُ ثُلَّهُ ضَفْ نَصْفُهُ وَتَضْمِ
بِالْغَيْبِ، رَا بَرْقَ اكْسِرَهَا وَصَارَ بِيَا
كَذَا قَوَّا رِيرَ لَا الْأُولَى مَتَى تَفَنَّ

من سورة المرسلات إلى سورة الانشقاق

قَدْ جَرَّهَا وَكَذَا الرَّحْمَنِ مُعْتَضِدًا
بِالنَّصْبِ أَنَا صَبَبْنَا افْتَحْ وَقَدْ وَرَدَا
يَصْلَى بِفَتْحٍ وَسَكْنٍ خَفَّ مِنْ صُهَدَا

أَفْرِدْ جَمَالَهُ قَدَرْنَا الْخَفُّ قَبْلُ وَرَبْ
كَمَا تَزَكَّى تَصَدَّى خَفُّ، تَنْفَعَهُ
خِفَّاً فَعَدَلَكَ اقْصُرْ فَاكِهِنَ وَقْلَ

من سورة الطارق إلى آخر المصحف

تَسْمَعْ وَلَاغِيَةً فَانْصَبْ، وَمَدَ مَدَى
مَعَا بِهِمْزٍ وَلَا فِي الشَّمْسِ قَدْ لَبَدَا
مَعَا وَحَمَالَةً انصِبَهَا وَقَدْ نَفِدَا

وَأَخْفَضْ لَهُ ظَاءَ مَحْفُوظٍ وَمُنْفَاتْ
لَحَا تَحْضُونَ بَعْدَ الْفَتْحِ مُؤْصَدَةً
أَبْدَلْ وَمُدَّغَمْ هَمْزَ الْبَرِيَّةِ يَا

وَضَاقَ عَنْ خُلْفِ سِينِ الْطُّورِ ثُمَّ لَهُ
لَكِنْ، عَلَى ضَعَتِهِ، قَصْدِي قَدَّ أَظْهَرَهُ
ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ التَّسْلِيمِ خَاتَمَةً
أَبْيَاتُهَا (بَرَّ ٢٠٢) قَارِبَهَا وَقَدْ مَهَدَتْ

فِي الدَّهْرِ خُلْفُ وُقُوفٍ عَنْهُ قَدْ قَعَدَا
وَأَحْمَدُ الْأَحَدَ الْفَرْدَ الْعَلِيَّ الصَّمَدَا
مَقَالَةً صُفْتُهَا زُلْفَى لِمَنْ حُمَداً
مَا بَيْنَ حَفْصٍ وَوَرْشٍ دَرْبٌ مَنْ مَجَدَا

مزادة النص فيما اختلف فيه شعبة وحفظ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

تُغْنِي لَكَ الْحَمْدُ عَنْ كَاسٍ وَعَنْ سَاقٍ
دُنْيَا وَيَوْمَ يَكُونُ الْكَشْفُ عَنْ سَاقٍ
ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى الْهَادِي وَأَذْخُرُهَا
أَبْغِي رِضَاكَ وَأَنْتَ الْأُولُ الْبَافِي
هَذَا وَذِي لَاجْتِيَازِ الْحَزْنِ يَعْمَلُهُ
ذَلِكُلَّتُهَا سَالِكًا مِنْهَاجَ سُبَاقٍ
أَقْفُو إِلِمَامَ أَبَا بَكْرٍ وَصَاحِبَهُ
آتَ بِمَا اخْتَلَفَ فِيهِي أَبِيهِ
لَشَيْخِهِ مِنْ طَرِيقِ الْحَرْزِ أَحْرَزَهُ
أَسْمَيْتُهَا وَالْأَذَانُ اخْتِيرَ لِي وَسَمَّ
رَتَبْتُهَا كَإِلَمَامِ الشَّاطِبِيِّ وَقَدْ
طَوَرَأَ تَرَى مَهِيَعاً لِلْعِلْمِ تَسْلُكُهُ
فَإِنْ تَجِدْ وَحْرِيًّا أَنْ تَرَى ثَلَماً
مَازَادَةُ النَّصِّ لَمْ تُوكَأْ بِأَرْمَاقٍ
لَا أَدَعِي أَنَّنِي آتَ بِصَيْنَةَ
حَاكِي تَلَوْنَهَا تَرْقِيطَ شِقْرَاقِ
كَلَّا وَلَكِنَّهُ وَسِعِيْ أَقْدَمَهُ
وَتَارَةً كُوَّةَ سُدَّتْ بِمَزْلَاقِ
رَاجِ نَوَالَ عَمِيمِ الْخَيْرِ مِغْدَاقِ
فَاعْلَمْ بِأَنِّي وَقَاكَ الْآفَةُ الْوَاقِيِّ
مَا شَانَهَا نَمَشُّ أَوْ عَافَهَا هَاقِ
مَا فِي هَاءِ الْكَنَاءِ

لَمْ يُشْبِعِ الْهَاءَ مِنْ فِيهِي وَسَكَنَ .. هَا
نُؤْتِهِ نُوَلَّهُ يُؤَدِّهِ وَصَلَ إِحْرَاقِ
وَيَتَّقِهِ قَدْ قَرَأَ بِالْهَاءِ سَاكِنَةَ وَالْقَافِ بِالْكَسْرِ مَا لِلْقَافِ مِنْ وَاقِ

الهمزتان من الكلمة والهمز المفرد

أَعْجَمِيُّ لَهُ ثَانِيَهُ حَقَّهُ أَنْ كَانَ ذَا زَادَهُ هَمْزًا لِإِحْقَاقِ
وَزَادَ آمِنْتُمْ مُسْتَفِهِمًا وَقَرَا مُسْتَبْدَلًا سَاكِنَ اللُّولُو بِإِغْرَاقِ
إِدْغَامِ حُرُوفٍ قَرْبَتْ مُخَارِجُهَا

وَالنُّونُ مِنْ «ن» مَعْ «يُس» مُدْغَمٌ أَخْذَ بِإِطْلَاقِ
الفتح والإِمالة

مَا كَانَ مُضَجِّعًا إِذْمَا تَلَاهُ إِمَا مُ الْكُوفَةُ الْحَبْرُ حَفْصُ فَتْحُهُ بَاقِ
وَمَيْلَنْ لِرَمَى أَعْمَى مَعًا وَنَائِي إِسْرَا وَبَلْ رَانْ هَارِقْ بِإِلْصَاقِ
أَرْضًا سِوَى وَسُدَى وَالوَصْلُ عَادُتُهُ نُونْ تُقَالُ وَلَا تُلْفَى بِآمَاقِ
ياءات الإِضافة

سَكْن لِشُعْبَةَ مِنْ يَاءِ الإِضَافَةِ ذَهْ أَمِي وَأَجْرِي وَوَجْهِي لِلَّذِي بَاقِ
يَدِي إِلَيْكَ الَّذِي جَاءَ فِي الْعُقُودِ وَلِي دِينِي وَلِي نَعْجَةً فِيهَا عَصَا السَّافِي
مَا كَانَ لِي مَعَ مَعِي طُرَّا بِرُمَّتِهَا بَيْتِي ثَلَاثَتُهَا حَقُّ بِإِحْقَاقِ
مِنْ بَعْدِي اسْمُ لَهُ عَهْدِي عَبَادِي لَا بَابُ الْثَّلَاثُ بِفَتْحِ ثُمَّ إِغْلَاقِ
فرش الحروف في سورة البقرة

بِالْهَمْزِ جَاهْرُوا طَرَا وَجَاهْ كُفُؤَا
جَاقْبَلَهُ ثَانِيَا «عَمَا» يُلَاصِقُهُ
وَالْهَمْزُ مُنْكَسِرٌ مِنْ غَيْرِ مَدَّتِهِ
مِيكَائِيلُ الْهَمْزُ مِنْهُ امْدَدَهُ مُنْكَسِرًا
رَاءُ لَهَا سُكْنٌ فِي فُصِّلَتْ وَلَهُ
وَيَعْمَلُونَ بِغَيْبِ قَوْلُ مُخْرَاقِ
وَيَفْتَحُ الْجِيمُ ثُمَّ الرَّأْ بِإِطْلَاقِ
مَا جَاءَ جَبْرِيلُ فِي ضَوءِ أوْ اغْسَاقِ
لِشُعْبَةِ كُلُّ ذَا أَرْنَا بِآمَاقِ
فِي أَمْ يَقُولُونَ غَيْبُ غَيْبٌ مُشْتَاقِ

وَأَقْصَرْ رَعْوَفًا وَخُطْوَاتٍ يُسَكِّنُهَا
 ثَقَلَ لَهُ مِنْ مُوصَنْ صَادَهَا وَكَذَا
 تُكَمِّلُوا الْمَيْمَ وَادِرَ الطَّارِي الْبَاقِي
 بُيُوتَهُمْ وَالْبَيْوَاتُ الْكَسْرُ أَوْلَاهَا
 سَكَنْ مَعَ اَقْدَرَهُ مِنْ دَالَهَا وَلَهُ
 وَصَادَهَا بَصْطَةً فِي الْخَلْقِ يَبْصُطُهَا
 جُزْءًا وَجُزْءٌ بِضَمْ ضَمْ أَعْلَاقِ
 سَكَنْ نَعْمًا اَخْتَلَسْ، عَظَمْ نُكَفَّرُ قُلْ
الفرش في سورة آل عمران

رُضْوَانُ غَيْرُ الْذِي ثَانَى الْعُقُودَ لَهُ فِي الرَّاءِ ضَمْ وَفِي مَيْتِ لَحْذَاقِ
 نَالْعَيْنِ حَيْثُ اَنْضَمَمَ التَّا بِأَشْدَاقِ
 مَهْمَا أَتَى زَكَرِيَا دُونَ إِشْفَاقِ
 جَعْوَنَ تَبْغُونَ دِيَنَا حَجَّ مَعْفَاقِ
 لَنْ تُكَفِّرُوا ضَمْ لَوْ قَرْحَا بِسْمَحَاقِ
 مَا مُتْمِ بِخَطَابِ الْأَوَّلِ الْبَاقِي
 وَتَجْمَعُونَ مِنَ الْخَيْرِ الْعَمِيمِ إِذَا
 مَتْ وَمَتْنَا وَمَتْ اَضْمَمْهُ فِي سَعَةِ
 يُبَيِّنُنَ يَكْتُمُ الْيَا غَيْبَ فُسَاقِ

الفرش في سورة النساء

يُصْلَوْنَ يُوصَى لِمَفْعُولِ مُبَيَّنَةٌ
 أَحَلَّ أَحْصَنَ لِلْمَعْلُومِ قَدْ بُنيَ
 ذَكْرِ يَكْنُ يُدَخِّلُونَ اَحْكُمْ بِإِطْبَاقِ
 عَلَيْهِ بِالضَّمِّ ثُمَّ الْفَتْحِ يَشْمَلُهُ
 هُنَا وَفِي مَرِيمِ وَالْطَّوْلِ لَا الْبَاقِي
 وَسَوْفَ يُؤْتِيْهِمْ نُونَ مَعَظَمَةٌ
 مَا شَدَّ فِيمَا قَرَأَ عَنْ نَهْجِ حُذَاقِ

الفرش في سورة المائدة

شَنَآنٌ سَكْنٌ مَعًا نُونًا وَأَرْجُلُكُمْ بِالْجَرْنُذَرَا وَنُكْرًا دُونَ إِرْهَاقِ
يُضْمِنْ سَاكِنُهَا وَامْدُدْ رَسَالَتَهُ مَعَ كَسْرِ تَاهَا عَقْدَتُمْ خَفَّ مِيشَاقِ
لِلنَّائِبِ ابْنَ لَهُ فَعْلَ اسْتُحْقَ وَجَئَ
وَأَكْسِرْ شِيُوخًا عِيُونًا وَالْغِيُوبَ لَهُ
سورة الأنعام

بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ يُصْرَفُ ثُمَّ فَتَنْتَهُمْ
عَطْفًا كَذَا وَنَكُونُ ارْفَعُهُ مُتَكَئًا
هُنَا وَفِي مَا تَلِي لَا يَعْقِلُونَ أَتَى
وَأَكْسِرْ مَعًا خَفْيَةً حَرْفِيَّ رَأَى أَمْلَا
لِيُنْذِرَ الْغَيْبَ صَدْقٌ ثُمَّ بَيْنَكُمْ
وَتَؤْمِنُونَ الْخَطَابَ أَعْلَمْ بِجَاهِيَّةِ
أَصَبَّ بِالْجَهْلِ فِي جَمْعِ رَسَالَتَهُ
يَصَادِعُ امْدُدْ وَعِينَا خَفَّ نَحْشُرُهُمْ
وَفِي سَبَأَ يَا يَقُولُ النُّونَ مَوْضِعُهُ
وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً أَنْتَ تَكُنْ حَذَاقًا
سورة الأعراف

لَا يَعْلَمُونَ الَّذِي قَدْ جَاءَ ثَالِثَهَا
بِالْغَيْبِ يُغْشِي يُغْشِي اشْدُدْ بِإِغْلَاقِ
هُنَا وَفِي النَّحْلِ قَدْ قَالَ النُّجُومُ مَعًا
مُسْتَفِهِ مَا إِنَّكُمْ زِدْهَا أَئْنَ لَنَا

وَضَمْ رَا يَعْرُشُونَ الْمَوْضِعَيْنِ وَلَفْ ظُمْ تْلُو ابْنَ مَكْسُورٍ لِمَصْلَاقِ
مَعَ رَفْعٍ مَعْذِرَةً قُلْ بِيَعْسِ بِخَلَأْ فِ .. وَزَنْهَا ضَيْغَمْ أَصْلُ لَهَ بَاقِ
وَإِنْ قَرَا يُمْسِكُونَ السِّينَ خَفَفَهَا شَرْكَا أَتَى مَصْدَرًا لَا جَمْعَ فُسَاقِ
سورة الأنفال

وَمُوهِنْ كَيْدَ نَوْنَ نَاصِبَا فَيَلِي إِنْ أَكْسَرَ الْهَمْزَ لِاسْتِئْنَافِهِ الرَّاقِي
بِالْكَسْرِ يَا حَيِي أَعْلَمُهَا مُخَفَّةً لَاتَّحَسَّنَ خَطَابًا سَبْقَ زَعَاقِ
وَأَكْسَرُ هُنَا وَالْقِتَالِ السِّينِ إِنْ جَنَحُوا لِلْسَّلْمِ لَا تَهِنُوا تُبْلُوا بِخِذْرَاقِ
سورة التوبة

وَاجْمَعَ عَشِيرَاتُكُمْ بَانِ يُضَلُّ عَلَى عَلْمٍ بِفَاعِلِهِ وَاجْمَعَ لِإِشْرَاقِ
صَلَاتِكَ أَعْلَمَ وَهُودٌ مُرجِئُونَ هُنَا تَرْجِي بِالْأَحْزَابِ مَهْمُوزٌ لِنَوَاقِ
جُرْفٌ غَدَا سَاكِنًا وَاضْمُمْ عَلَانِيَةً تَاهَا تُقَطِّعُ أَوْصَالُ لِمُشْتَاقِ
أَمَّا تَرْزِيغُ فَذَاكَ الْفِعْلُ أَنَّهُ نَهْجَ النُّحَادِ الْأَلَى طَافُوا بِالْأَفَاقِ
سورة يومنس

رَا، هَا الْفَوَاحِحِ، يَا، طَا، حَاء، مَيْلَهَا أَدْرِي نُفَصِّلُ مِنْ إِخْبَارِ خَلَاقِ
وَارْفَعْ مَتَاعِ يِهِدِي إِلَيَا مُكَسَّرَةً نَجْعَلْ بِنُونِ وَنُنْجِ اشْدُدْ لِإِشْفَاقِ
سورة هود

تَنْوِينَ كُلَّ وَفِي قَدْ أَفْلَحَ أَرْمَ بِهِ فَعُمِّيَتْ عَمِيَتْ عَيْنَ بِعَيْهَا قِ
مَ قَوْلَهِ جَلَّ مُجْرَاهَا رُقَى وَاقِ
لِلْعَنْكُبُوتَ ثَمُودًا حَصْرَ أَرْبَاقِ
يَعْقُوبُ بِالرَّفَعِ أَمَّا السِّينُ مِنْ سَعَدُوا

وَيَرْجِعُ الْأَمْرُ مَبْنِيًّا لِفَاعِلِهِ عَمَّا هُنَا يَعْمَلُونَ إِلَيْا كَمَا الْبَاقِي
فِي سُورَةِ النَّمْلِ آتٍ فِي الْأَخِيرِ لَهَا بِالْغَيْبِ عَنْ ثَقَةٍ خُذْ دُونَ إِطْرَاقِ
سورة يوسف

سَكَنَ لَهُ دَأْبًا حَفْظًا وَفْتِيَّتِهِ مَكَانَ فَتِيَانَهُ يُوحَى بِإِطْلَاقِ
مِنْ بَعْدِهِ جَاءَ إِلَيْهِمْ أَوْ إِلَيْهِ بِيَا مَعَ فَتْحِ حَاءِ جَرَى مِنْ دُونِ إِخْفَاقِ
سورة الرعد

زَرْعٌ وَمَا بَعْدُهُ بِالْخَفْضِ حَيْثُ عَلَى أَعْنَابِهَا عُطِفَتْ زَرْعٌ مِنَ السَّافِي
فِي الْعَنْكَبُوتِ جَرَى اسْتِفَاهَامُهُ بِهِمَا هَلْ يَسْتَوِي ظُلْمَةٌ مَعَ نُورِ إِبْرَاقِ
وَتُوقِدُونَ خِطَابًا حَيْثُ لَيْسَ لَهُ لَدَى الْخَلِيلِ خِلَافٌ قَوْلَ حُذَاقِ
سورة الحجر

تَنَزَّلُ اضْمُمُ لِتَاهَا الزَّارِيُّ مُنْفَتِحٌ وَارْفَعُ مَلَائِكَهَا تُحْظَى بِمَصْدَاقِ
مُنْجُوكَ ثُمَّ قَدَرْنَا الْخَفْ وَهِيَ بِهَا وَالنَّمْلُ فَاحْذَرْ سَبِيلًا ذَاتَ إِمْحَاقِ
سورة النحل

وَتُنْبِتُ النُّونُ نَسْقِيْكُمْ مَعًا فُتْحَتْ وَتَجْحِدُونَ الْخِطَابَ الْبَيْنَ الرَّافِيِّ

سورة الإسراء

يَسُوءَ بِالْفَتْحِ وَأَقْصُرُ .. أَفْ مُنْكَسِرٌ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينِ تَنْكِيرٍ أَوْ اطْلَاقِ
وَاضْمُمْ مَعًا قَافَ بِالْقُسْطَاسِ ثُمَّ تَقُوِّ لُونَ الْخِطَابِ بِأَوْلَاهَا لِإِرْهَاقِ
ذِي الشَّرْكِ ذَكْرٌ تَسْبِحُ رَجُلٌ مُسْتَكِنٌ وَخَلْفَكَ افْتَحْ وَسَكَنْ وَحْيِ خَلَاقِ
كِسْفًا لَدَى الشُّعُراً سَكَنْ وَفِي سَبِيلِ قَفَوْتُ شُعْبَةَ حَذْوَ السَّاقِ بِالسَّاقِ

سورة الكهف

سَكَنْ مُشَمًا لَدْنَ كَسْرِيَهِ فِي الْبَافِي
لَامًا وَكَسْرُكَ أَنْسَانِي بِإِلْحَاقِ
خَفِيفٌ نُونٌ مَتَى اسْتَغْنَى عَنِ الْوَاقِي
مَعَ مَدٌ حَامِيَهِ إِبْدَالِهَا رَاقِ
نَ السَّدُّ مَهْمَماً أَتَى طُرَّاً بِإِطْلَاقِ
فِي الْوَصْلِ هَمْزُ لَدِي أَئْتُونِي لِإِغْلَاقِ
قَيلُ اجْعَلِ الْهَمْزَ يَا مَدٌ لِمَنْسَاقِ
لِلْوَقْفِ مَا إِنْ بَدَا بِالْوَصْلِ مُنْكَسِراً
لَا سَكَنَ فِي الْأَرْبَعِ الْمَعْرُوفِ مَوْطِنُهَا
بِورْقُكُمْ .. مَهْلَكَ افْتَحْهَا وَمَهْلَكُهُمْ
فِي الْفَتْحِ هَاءَ عَلَيْهِ اللَّهُ قُلْ لَدُنِي
وَالدَّالُ مِنْهَا مَعَ الْإِشْمَامِ سَاكِنَهُ
مِنْ غَيْرِ نُونٍ جَزَاءُ ارْفَعْ وَضْمُكَ سِيِّ
ضِمْ وَتَسْكِينُهُ الصُّدُفَيْنِ وَهُولَهُ
مُسَكَنٌ وَأَصْلًا وَأَكْسَرُ مُنَوْنَ مَا
لِلْوَقْفِ مَا إِنْ بَدَا بِالْوَصْلِ مُنْكَسِراً

سورة مریم

وَاضْمِمْ عُتَيَا صُلِيَا فَاءَهَا وَجُشِيِّ
مَعَ كَسْرِ نَسِيَا وَقُلْ مَنْ تَحْتَهَا الزَّاقِي
بِالْفَتْحِ وَالنَّصْبِ تَسَاقِطُ مُشَدَّدَهُ
سِيِّنَا تَوَسَّطَ فَتَحِينِ اعْلَمُ الْبَافِي
مَعَ كَسْرِ طَا يَنْفَطِرُنَ الطَّا مُخَفَّفَهُ
سُورَةُ طَهِ

وَافْتَحْ فَيَسْحَاتُكُمْ وَأَشْدُدْ لَانْ وَلَيَتْ
فَالْوَا حَمَلْنَا خَفِيفَ الْفَتْحِ زَعَاقِ
وَأَكْسَرُ وَإِنَّكَ لَا تُرْضِي لِضَمَّتِهَا لَمْ تَأْتِهِمْ يَا وَلَا يَبْقَى عَدَا الْبَافِي

سورة الأنبياء

قُلْ مَوْضِعِي قَالَ نُونًا فِي لِنْحَصِنَكُمْ وَأَكْسَرُ وَسَكَنُ وَحْرَمْ نَقْلَ أَفَاقِ
وَنُجُّيَ احْذِفْ وَشُدَّ الْجِيمِ لِلْكُتُبِ فَرِدًا طَوِي الْكَوْنَ طَيَا طَيِّ وَرَاقِ

سورة الحج

وَارْفَعْ هُنَا اعْلَم سَوَاءٌ مِثْلَ جَاثِيَةٍ حَرَّكْ وَشُدَّ لِيُوْفُوا نَذْرَ مِيَشَاقِ
يُقَاتِلُونَ بِكَسْرِ التَّا وَأَوْلَهَا تَدْعُونَ لِقْمَانَ خَاطِبَ زَجْرَ مُرَاقِ
سورة المؤمنون

عَظِيمًا مَعَ الْعَظِيمِ فَرْدٌ .. مَنْزِلًا قُرِيتْ بالفتح فالكسير وارفع علم خلاقِ
سورة النور

بِالنَّصْبِ أَرْبَعْ بَادٍ .. خَتْمَ خَامِسَةٍ فَارْفَعْ وَغَيْرَ أُولَيِ انصَبْ دُونَ إِشْفَاقِ
وَامْدُدْ مَعَ الْهَمْزِ دُرِيَءِ يَسْبَحْ فَتْ حُ الْبَا وَتُوقَدْ تَا وَاسْتُخْلِفَ الْبَاقِي
يُبْنِي لِمَفْعُولِ يُبْدِلْ خَفَ ثَانِيَةٍ مِنَ الْثَّلَاثِ بِنَصْبِ نَصْبِ إِطْبَاقِ
سورة الفرقان

يَجْعَلْ يُضَاعِفْ وَيَخْلُدْ رَفْعُهَا سَنَنَ وَالْغَيْبُ فِي يَسْتَطِيعُونَ الْعُلَارَاقِ
وَحْدَ مُصِيبًا وَذَرِيَّاتَنَا وَخَفِيَ فَوَهُو مَنْفَتَحٌ يَلْقَوْنَ فِي الْبَاقِي
سورة الشعراء

شَدَّدْ تُصِبْ نَزَلَ الرُّوحُ انصِبَنْ وَكَذَ لَكَ الْأَمِينَ اتْبَاعًا رَبْطَ أَرْبَاقِ
سورة النمل

يُخْفُونَ ضِفَ يُعْلِنُونَ الْغَيْبَ ضَمَّهُمَا وَامْدُدْ أَتَوْهُ وَضَمَّ التَّا بِمِيَشَاقِ
سورة القصص

الرَّهْبِ بِالضَّمِّ فَعْلُ الْخَسْفِ مِنْ خَسَفتْ يُبْنِي لِمَفْعُولِهِ خَسْفًا لِأَعْمَاقِ
سورة العنكبوت

تَرَوَا مَوْدَةَ نُونَابِنَكُمْ نُصِبَتْ إِذْ وَحَدُوا آيَةً مِنْ رَبِّهِ الْبَاقِي

وَيُرْجِعُونَ هُنَا وَالرُّومُ غَائِبَةً
أَمَنتُ بِالْغَيْبِ إِيمَانِي بِرَزَاقِي
من سورة الروم إلى الأحزاب

لِلْعَالَمِينَ بِفَتْحِ مِنْ بِرَحْمَتِهِ إِفْرَادُ آثَارِهَا جَلَّتْ يَدُ السَّاقِي
وَارْفَعْ وَيَتَخَذِ الْإِلْفَرَادُ فِي نِعَمِهِ وَالنَّصْبُ وَالْتَّاءُ فِي تَأْنِيَشِهَا رَاقِ
أَمَّا الظُّنُونُ الرَّسُولُ ادْرِ السَّبِيلَ فَذِي بِالْمَدْ وَصَلَّ مَقَامَ افْتَحْ بِبَقْبَاقِ
سورة سباء

خَفْضُ أَلِيمٍ غَدَاءَ الرِّيحِ تَرْفَعُهَا مَعَ جَمْعِ مَسْكِنِهِمْ فِي كَسْرِ أَعْنَاقِ
وَهَلْ يُجَازِي الْكُفُورُ الرَّفَعُ يَوْمَ يُرَى هَمْزُ التَّنَاؤشِ تَبْكِيتًا لِفُسَاقِ

سورة فاطر ويس

وَاجْمَعْ تُصبِّ بَيْنَاتِ جَلَّ مُنْزِلُهَا تَنْزِيلَ رَفْعِ فَعَزَّزْنَا بِمَصْلَاقِ
فَخَفَّ مَا عَمَلَتْهُ الْهَاءُ قَدْ حُذِفتْ حَذْفَ اخْتِصارِ مُحيطِ الْعِلْمِ خَلَاقِ
سورة الصافات

وَلِلْكَوَاكِبِ نَصْبُ يَسْمَعُونَ خَفيٰ فَإِنْ يَقْذِفُونَ بِشُهْبِ ذَاتِ إِحْرَاقِ
وَاللَّهُ رُبُّكُمُو ضِفْ رَبَّ تَرْفَعُهَا ذَكْرًا فَوَاضِبٌ عَلَى تَذَكَّارِكَ الْبَاقِي
سورة ص والزمر

خَفَّفْ مَعًا سِينَ غَسَاقِ وَجَمْعُهُمُو قَطْعاً مَفَازَاتِهِمْ مَنْجِي لِمُنْسَاقِ
سورة غافر

بِالْفَتْحِ يَظْهَرَ تَسْكِينٌ فَمُنْفَتْحٌ أَمَّا الْفَسَادُ فَرَفَعُ الْفَاعِلِ الْهَافِي
وَارْفَعْ فَأَطْلَعَ الْوَصْلَ ادْخُلُوا وَجَرِي ضَمْ لِأَمْرِ أَتَى خِزِيًّا لِمِفْلَاقِ

من سورة فصلت إلى الجاثية

أَفْرِدْ تُصْبِثْ ثَمَراتْ أَنْتَ تَأْكُلُهَا وَيَفْعَلُونَ بِغَيْبِ كُلِّ عَيْهَاقِ
يُنَشَّأُ الْخَفْ قُلْ بِالْأَمْرِ تُدْرِكُهُ وَجَاءَنَا ثَنِهِ وَامْدُدْ بِآفَاقِ
أَسَاوِرَهِ تَشْتَهِيهِ الْهَاءُ سَاقِطَةٌ تَغْلِي بِتَأْكِحَمِيمِ غَلِيَ إِحْرَاقِ
سورة الأحقاف

وَأَحْسَنَ ارْفَعْ وَقَبْلُ اقْرَأْ وَبَعْدُ بِيَا مَضْمُومَةٌ فَادْرِ قَصْدِي دُونَ إِرْهَاقِ
من سورة القتال إلى الرحمن

فَتْحُ فَمَدْ فَفَتْحُ قَاتَلُوا وَقَرَا أَسْرَارَهُمْ فَاتَّحَا هَمْزَا بِأَشْدَاقِ
بِالْيَاءِ قُلْ يَبْلُونَ يَعْلَمْ وَيَبْلُ يَلِي كَذَا يَقُولُ الْذِي فِي بَابِ إِدْهَاقِ
نَارِ وَرَفْعُكَ مِثْلَ .. الْمُنْشَاتُ بِكَسَهَ رِ الشَّيْنِ وَجْهٌ لَسَاعِ سَعِيَ تَوَاقِ
وَالصَّادُ فِي مَا يَلِي أَمْ هُمْ وَلَا حَرْجٌ وَلَا خَلَافٌ فَلَا تَأْلِجَأْ لِإِمْأَاقِ
من سورة الواقعة والحديد

عُرْبًا أَئْنَا سُكُونُ سَالَ قَارِئُهُ فَشَدَّ نَزَلَ مِنْ تَنْزِيلِ خَلَاقِ
صَادَانِ مِنْ صَدَقَاتِ بَانَ خَفْهُمَا كُنْ حَادِقًا وَاتَّبِعْ آثَارَ حُذَاقِ
من سورة المجادلة إلى الملك

مَعْ ضَمْ شِينَ انشُرُوا فَالْكَسْرُ مُحْتَمِلٌ مُتَمْ بَالْغُ نَوْنَ وَانْصَبِ الْبَاقِي
بِالْيَا بِمَا يَعْمَلُونَ اضْمُمْ لَنُونَ نَصُو حَاقِلْ كَتَابِهِ وَلَا تَجْنَحْ لِمِلْفَاقِ
من سورة القلم إلى القيامة

نَزَاعَةُ رَفْعُهَا بَادِ شَهَادَتِهِمْ أَفْرِدْ وَفِي نُصْبِ نَصْبِ بِإِرْهَاقِ
وَأَكْسِرْ وَإِنَّ خَلَا أَنَّ الْمَسَاجِدَ قُلْ رَبْ أَخْفَضِ الرُّجزَ فَأَكْسِرْ دُونَ تِرِيَاقِ

وَإِذْ إِذَا أَدْبَرَ الْمَعْرُوفُ صَارَ دَبَرٌ تُمْنَى بِتَاءٍ فَلَا تَأْبَهْ لِإِخْفَاقِ

من سورة الدهر إلى آخر المصحف

سَلَاسِلاً ضَفْ قَوَارِيرًا وَنَوْنَاهَا
لِسْنَدُسٍ يَقْتَفي خُضْرُ كَمُشْتَاقِ
وَاجْمَعَ تَمَدَّ جَمَالَاتُ وَنَاخِرَةٌ
بِالْمَدْ قُلْ سُعْرَتْ خَفَتْ لِإِحْرَاقِ
وَفَاكِهِينَ بِمَدْ فَاعِلَيْنَ وَتَصَّ
لَى التَّا بِضَمْ وَعِيدُ جَا بِإِمْحَاقِ
لَا هَمْزَ مُوصَدَةٌ كَلَّا فَمُوصَدَةٌ
ضَمَانٌ فِي عَمَدٍ عُذْنَا بِخَلَاقِ
وَتَمَّ مَقْصِدُنَا وَالْحَمْدُ أَجْمَعُهُ
لِمَنْ بِنِعْمَتِهِ تَمَّتْ بِأَعْلَاقِ
أَبِيَاتُهَا (نَقَدَ ١٥٤) الْحُذَاقُ جَوْهَرَهَا
نَقْدَ الدَّرَاهِمِ تُحْصِي لَوْرَاقِ

متن طريق الفيل

بسم الله الرحمن الرحيم

لَكَ الْحَمْدُ مِنْ خَالقِ أَجْلَلِ
فَصَلٌّ وَسَلٌّ عَلَى الْهَاشِمِيِّ
وَبَعْدَ يَقُولُ الْفَقِيرُ الْحَقِيقِيُّ
إِلَيْكَ طَرِيقًا لِلْحَفْصِ غَدًا
بِمِصْبَاحِهِ بَانَ حَقًّا طَرِيقِ
لِعْلَمِ الْوَلَيِّ عَنِ الْفِيلِ مِنْ
وَمَا وَسْطَ الْمُتَّصِلُ قَاصِرًا
بِهِ فِي الْمَدِينَةِ كُنْتُ اَقْتَدِي
تَرَى أَصْلَهُ فِي صَرِيحِ النُّصُوْ
فَوَسْطُ لَعِينِ كَذَا الْمُتَّصِلُ
وَذَا الْفَرْقُ أَشْبَعْ بِلَا مَانِعْ
وَلَا غُنَّةٌ عَنْدَ لَامِ وَرَا
بِصَادِ الْمُصَيْطِرِ لَا كَالْمُسَيِّ
بِنَمْلٍ أَتَانِ اَحْذَفِ الْيَاءَ وَأَ
عَدِيمِ الْمَثِيلِ جَلِيلِ عَلِيِّ
وَبَارِكْ وَعَتَرَتَهُ بَجْلٌ
رُزَائِدُ ذُو الزَّلَلِ الْمُخْجِلِ
طَرِيقًا لَدَى الْفِيلِ ذِي الْكَلْكَلِ
قُحَّمَامُ ذِي الْهِمَّةِ النَّاقِلِ
رِوَايَةِ عَمْرٍ وَفَحَفْصٍ يَلِي
لِذِي الْفَصْلِ مِنْ غَيْرِهِ فَاعْقِلِ
تُبَالْعَبْدُ لِلرَّازِقِ الْفَاضِلِ
صِإِذْ حَزَ رَاوِيهِ فِي الْمَفْصِلِ
وَأَقْصَرْ لِمُنْفَصِلِ تَعْدِلِ
وَإِدْغَامُ يَلْهَثْ وَبَا ارْكَبْ قُلِ
وَيَبْصُطُ مَعْ بَصْطَةَ تَنْجَلِي
طَرُونَ بِسِينِ فَسَكْتُ جَلِي
قِفَا وَسَلَاسِلُ بِهَا فَافْعَلِ

بِفَتْحٍ وَلَا سَكْتَ فِي الْوَاصِلِ
لِتَامَنْ وَأَظْهَرْ لِنُونْ تَلِي
تُكَبْرْ لَدَى الْخَتْمِ تَقْفُ الْوَالِي
وَفِرْقٌ يُفَخَّمُ فِي الْأَعْدَلِ
يَهُدُّ الْجَبَالَ بِلَا مَعْوَلِ
بِنَيْلِ رِضَاكَ وَأَنْتَ الْعَلِيُّ
عَلَى قَدْرِ جُودِكَ يَا مَوْئِلِ
عَلَى أَفْضَلِ الرُّسُلِ الْكُمَلِ

كَذَاكَ وَضَعْفٌ وَضَعْفًا تُرَى
إِلَى الْفِيلِ لِلَّهِمْزِ أَشْمِمْ فَقَطْ
كَإِظْهَارِ يَاسِينَ كَبُرْ وَلَا
وَإِدْغَامُ نَخْلُقَكُمْ خَالِصٌ
وَهَذِي مَقَالَةٌ مَنْ ذَنَبَهُ
دَعَاكَ إِلَهِي بِهَا طَامِعًا
فَهَبْ لِي رَجَائِي بِلَا مَغْرِمٍ
وَصَلٌّ وَسَلْمٌ كَمَا يَنْبَغِي

من الفاصل في الفوائل

بسم الله الرحمن الرحيم

مَنْ قَدْ أَرَادَ الْفَوْزَ بِالرُّضْوَانِ
مِنْ نِعْمَةِ إِلَسَامٍ خَيْرٌ مُبْتَغٍ
عَلَى إِمَامِ الرُّسُلِ الْكَرَامِ
مَعَ بَيَانِ خُلْفِ أَهْلِ الْأَمْرِ
مِنَ الشِّقَاهَا وَأُولَيِ الْأَبْصَارِ
أَبْغِيَ بِهِ حُصُولَ خَيْرِ نَائِلِ
بِالرَّمْزِ لِلْجَهَاتِ بِاختِصارِ
فُبَيْلَ يَا النَّسَبِ رَمْزُ الْعَدَدِ
بِالْكَافِ وَالْمَدِينِ نُونُ فَانْجَلِي
ثَانِ وَشَيْبَةُ بِدَالِ جَاءَ
رَمْزُ وَلِلْكُوفَةِ فَاءُ فَادِرِ
وَلِدَمَشْقَ شِينُهَا تَنْقَادِ
لَفْظُ بِهِ أَرْمُزُ كَيْ أَخْتَصِرَا
حَرْفُ غَرِيبٍ أَوْلُ الْلَّفْظِ يَقْعُ
وَبَعْدِهِ الْفَصْلُ بِوَاوٍ مُجْزِي
وَقَدْ أَقْدَمْ وَقَدْ لَا أَرْمُزْ
وَالْعَدَلَفْظَا غَالِبًا لَا أَذْكُرْ

قَالَ زُوِيدُ الْأَذَانُ الْفَانِي
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَسْبَغَ
ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَامٌ
وَهَاهُكَ إِجْمَالًا لِآيِ الْذِكْرِ
نَظِمًا بِهِ أَقْفُو خُطَا الْأَخْيَارِ
سَمَيَّتُهُ الْفَوَالِصِ فِي الْفَوَالِصِ
وَصُنْتُهُ مِنْ وَصْمَةِ التَّكْرَارِ
بِأَنْ جَعَلْتُ آخِرَ اسْمَ الْبَلَدِ
فَالزَّائِي لِلْحِجَازِ وَالْمَكِيِّ اعْتَلَى
لِلْأَوَّلِ اجْعَلْ وَيَزِيدِ يَاءُ
وَلِلْعِرَاقِ الْقَافُ رَاءُ الْبَصْرِيِّ
لِلشَّامِ مِيمُ وَلِحَمْصِ صَادُ
وَرِبَّمَا مِنْ بَعْضِهَا تَحرَّرَا
فَاللَّفْظُ مِنْهَا كُلُّهُ رَمْزٌ وَمَعْ
وَبَعْدَ لَفْظِ الذِكْرِ لَفْظُ الرَّمْزِ
وَرِبَّمَا عَنْ وَاوِ فَصْلِ أَعْجَزْ
وَأَذْكُرُ التَّرْكَ بِلَفْظِ يُؤْثِرْ

الفاتحة وما تُميّز به وفوائد معرفتها

بِأَرْبَعٍ مَيْزَهَا الْأَفَاضُلُ
وَالْاِتْفَاقُ وَانْتَهَاءُ مَقْطَعِهِ
مِنْ حَازَهَا يُرجَى لَهُ النَّجَاحُ
وَكِلْمٌ سُورَةٌ تُمَالُ فَاثْبِتِ
مذاهب العدد وعدد آيات القرآن في كل منها

بِطَيْبَةِ الشَّامِ الْعَرَاقِ ذَانِ
فَعَدُّهَا لَدِيهِمْ كَالْأَتِي
ثَنَتَانِ هَكَذَا رَأَى الشَّقَاتُ
عَلَى الَّذِي أَبْيَنْ بِالْتَّقْصِ
كُوفٌ وَعَنْ بَصَرٍ يَقُلُ الْمُحْتَوَى
وَعَشْرُ مَكَّيٌّ بِهَا جَدِيرٌ
وَلِلْدَمْشَقِيِّ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ فَعَ
أَضَافَ ثَنَتَيْنِ بِغَيْرِ نَقْصٍ
عَلَى الْثَلَاثَيْنِ بِسِتٌّ مُوفٍ

آخِرُ كِلْمٌ الْآيَةُ الْفَوَاصِلُ
مِنْهَا التَّسَاوِيُّ وَالْمُشَاكِلَةُ عَهْ
لِعَلْمِهَا فَوَائِدُ مَلَاحٌ
كَالْأَجْرِ وَالصَّلَاةِ وَقْفٌ خُطْبَةٌ

هُمْ سَبْعَةٌ مَكَّةُ فَرْدٌ اثْنَانِ
وَاخْتَلَفُوا فِي عَدْدِ الْآيَاتِ
سَتُّ مِنَ الْأَلَافِ .. وَالْمِئَاتِ
جَمِيعُهُمْ وَاخْتَلَفُوا فِي الْوَقْصِ
فَسَبْعٌ عَشَرَةً لَأَوْلَى رَوَى
ثَلَاثَ آيَاتٍ كَذَا الْأَخْيَرُ
لِلْبَصَرِ أَرْبَعٌ بِلَا مُنَازِعٍ
زَيْدًا عَلَى عِشْرِينَ ثُمَّ الْحَمْصِيِّ
إِلَى الْثَلَاثَيْنِ وَزَادَ الْكُوفِيُّ

سورة الفاتحة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (كَ) أَلْ (فَ) عَهْ وَعَدَدًا

سورة البقرة

حَرْفُ الْهِجَاءِ (فَ) أَحَ لَا الرَّأْ تُورَى
وَالْفَرْدَ طَاسِينَ وَأَمَّا الشُّورَى

فُوْظٌ وَمُصْلِحُونَ بِالْعَكْسِ اتَّضَحَ
ثَانٍ وَثَانِيَ خَلَاقٍ ذَرْ (د) هَقْ
تَفَكَّرُونَ (مُفْدٌ) مَعْرُوفًا عَلْ
(ي) لَغَى شَهِيدٌ (ك) آنَ كَالْمَغْمُورِ

(ف) بَذَانِ (ص) حَوْ وَأَلِيمُ الْأُولَ (م) حَ
وَخَائِفِينَ (ر) هَ وَالْأَلْبَابِ (دَمَقْ)
وَيُنْفِقُونَ الشَّانِ (كَيْ) وَأَوْلُ
(ر) جَعَ وَالْقَيْوُمُ (رَكْدُ) النُّورِ

سورة آل عمران والنساء

ضَ وَاعْكِسِ الْفُرْقَانَ بِالتَّرْكِ وَفِي
مِمَّا تُحِبُّونَ (كَشَدْ) وَأَشَدُّ
سَبِيلَ (فَمْ) آخِرُ أَلِيمًا (مَ) سَارَسَا

الْإِنجِيلُ الْأُولَى ذَرْهُ (مُنْذُ الشَّانِ (ف))
أَوْلُ إِسْرَائِيلَ (صُرْ) وَعَدْ
مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ (مِيْ) فِي النُّسَاءِ

سورة المائدة

(ف) صَلَّ وَغَالِبُونَ (ر) اجَ وَجَلَّ

وَبِالْعُقُودِ عَنْ كَثِيرٍ أَهْمَلَ

من سورة الأنعام إلى سورة التوبة

كَ مُسْتَقِيمٍ آخِرًا (ف) آهَ وَبَرْ
وَأَعْدُّ تَعُودُونَ (ف) لَاحَا وَاسْتَقَمْ
وَيُغْلِبُونَ (رُمْ) وَمَفْعُولاً فَذَرْ
(ر) ضِ وَثَانِيَ الْمُشْرِكِينَ اعْكِسْ تَبَرْ
(شِيْ وَثَمُودَ (ز) جَلُّ وَرَمَلُ

وَالنُّورَ (ز) حُ أُولَى وَكِيلٍ (ف) هَ وَتَرْ
كَفِيْكُونُ ذَرْ (ف) تَيْ وَالَّدِينَ (رُمْ)
وَالنَّارِ إِسْرَائِيلَ ثَالِثًا (ز) جَرْ
أُولَاهُ (ف) ئِيْ بِالْمُؤْمِنِينَ عَنْكَ ذَرْ
وَالْقَيْمُ اعْدُّ (ص) هَ أَلِيمًا أَوْلُ

من سورة يونس إلى سورة الإسراء

وَالدِّينَ وَالصُّدُورِ (م) طْ وَالشَّاكِرِ
ثَانِي لُوطٍ (ز) اَحَ (ش) خَصُّ (ف) اَهُ
وَالعَكْسُ مَنْضُودٌ وَمُؤْمِنِيَا
(ش) حَا وَعَامِلُونَ (شِيقَ) وَدَعَ
قْلُ وَالبَصِيرُ (ش) ئِي وَعَدَ الْبَاطِلَا
مِنْ كُلِّ بَابٍ (ق) سُولَهُ (م) بَجَلُ
(فِيمَ) جَدِيدٌ وَالسَّمَا الْأُولَى اَتْرُكَا
وَالظَّالِمُونَ (م) هِ وَسُجَّداً (ف) عِ
سورة الكهف و صريم

هُدَى (ز) هَى قَ وَلَا قَلِيلٌ (د) أَبَا
(قَدْمٌ) وَغَيْرُهَا (قَ) ضَى وَأَبَدا
إِهْمَالٌ قَوْمًا الْأُولَى (فَدْ) أَعْمَالٌ (قُمْ)
طه والأنبياء والحج والمومنون

نَ اَعْكِسْ وَتُشْرِكُونَ (صَفْ) وَحَرَرُ
وَعَدُّ سَجْلِيلٍ (كَ) ذَا (دَرَاهُ
(صَ) غَ (ز) اَهَدَا مُخْتَلِفِينَ (قَ) سُونَا
جَدِيدٌ النُّورُ (فَ) لِلَّهِ اَخْضَعَ
(صَ) خَرَا وَأَوَّلَ الْحَسَابِ (مَ) اَثَلَا
وَالنُّورُ (مِزْ) مَعَا ثَمُودَ (زُرْ) عَلَ
(يَ) سُومَا وَاهْمَلَ وَالنَّهَارَ (رَ) وَغَكَا
وَاسْلُكْ سَبِيلَ الْعَامِلِينَ وَاخْشَعَ

وَأَعْكِسْ غَدَا، زَرَعاً وَأَوَّلَى سَبَبا
بَعْدَ تَبِيدَ (دُمْ) بَنَفِي اَبَدا
وَأَوَّلِيَا اَبْرَاهِيمَ (كِدْ) مَدَا (رَزِمْ)
وَمِنْ (شِرْ) فِي الْيَمِ (صَ) بَ وَتَحْزَنَا
(مَ) ضَتْ فُتُونَا (رُمْ) لِنَفْسِي (فُمْ) عَنْ
(يَكُ) وَأَلْقَ السَّامِري اِرْدَدَ (دَ) لَفَا
إِلَهٌ مُوسَى (كَيِ) نَسِي اَعْكِسَهُ وَعَ
مِنِي هُدَى وَثَانِي الدُّنْيَا (شَرِرْ)
كَذَا الْحَمِيمُ وَالْجَلُودُ (فَ) سَابِلُكُمْ
نَ (كُـ) لَ وَهَارُونَ (شَرِرْ) وَسَلَمٌ

وَاهْمَلَنْ مَعَا كَثِيرًا (رَاهَنَا
مَدِينَ إِسْرَائِيلَ قَبْلُ مُوسَى اَنْ
غَشِيَّهُمْ ثَانِيَهُ (فَ) ضَلُّ اَسْفَا
وَحَسَنَا إِلَيْهُمْ قَوْلَاً (دُعِيَ
ضَلُّوا (فَ) تُبَ وَصَفَصَفَا (قُمْ) وَنَظَرَ
وَعَدَ ضَنَكاً (صَ) ائِبَا يَضْرُكُمْ
ثَمُودُ (زُقْ) لُوطٍ (كَنْفَ) وَالْمُسْلِمِي

سورة النور

وَاعْدُدُوا الصَّالِ وَبِالْأَبْصَارِ (قُمْ) وَدَعَ أُولَى الْأَبْصَارِ (صَ) حَوْا وَاسْتَقِمْ

سورة الشعرا و النمل

وَتَعْلَمُونَ أَوْلَاً (رَمْزُ) وَدَعَ ثَالِثَ تَعْبُدُونَ (رَه) وَمَنْ جَمَعْ
بِهِ الشَّيَاطِينُ (يَقْمُ) وَدَعَ شَدِيْدٍ لَكُوفِ ارْدُدِ (قُمْ)

سورة القصر

يَسْقُونَ (فَ) يُضَا هَمْلَتْ وَالْطَّيْنِ (صَ) لَ وَعَكْسُ الطَّيْنِ يَقْتُلُونَ

سورة العنكبوت

أُولَى السَّبِيلَ (صُنَكَ) وَالدِّينَ (شِرِّبَ) وَأَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ (صِبَّ)

سورة الروم

وَالرُّومُ ذَرْ (كِدْ) يَغْلِبُونَ أَعْدَدَ وَدَعَ سِنِينَ (فِي) وَتَلُو يُقْسِمْ (يَقْعَ)

سورة لقمان والمسجدة و سبا

وَالدِّينَ (مُرْ) خَلْقِ جَدِيدِ (مِنْ) لَدَى سَبَا شِمَالِ (مَ) مَا زَهُ وَانْفَرَدَا

سورة فاطر

كَذَا نَذِيرُ الْأَوَّلَ ذَرْ (صَ) لُونَا أُولَى شَدِيدَ (رُمْ) وَتَشْكُرُونَا
وَذَرْ جَدِيدَ (صَرَّ) وَالْبَصِيرَ وَالنُّورُ (رَاجَ التَّرْكُ وَالْقُبُورُ ذَرَهُ (شُجَاعًا) أَنْ تَزُولاً (رَاجَاهَا) وَعَدَ تَبْدِيلًا (مَرَدَ) وَهَا جَا

سورة الصافات و ص

وَيَعْبُدُونَ ارْدَدَ (رَضَا) وَارْدَدَ تَصِبَ لَتَرْكَ جَانِبَ دُحُورًا عَدَ (صِبَ)
(فُهْ) هَ تَرْكَ غَوَّاصِ (رَأَى) وَيَحْرِي ثَانِي يَقُولُونَ (يَعِي ذِي الذِّكْرِ

ترُكٌ عَظِيمٌ (ص) غَ أَقْوَلُ (صف) وجـا خـلـافـ بـصـريـ بـهـا مـنـدـرـجا

سورة الزمر

يَخْتَلِفُونَ الْأُولُونَ أَهْمَلْ (فـ) اضـلاـ والـدـيـنـ ثـانـيـهـ (شـ) آهـ (فـ) اعـلاـ دـيـنـيـ وـثـانـيـ هـادـ تـعـلـمـونـ (فـ) ضـ الانـهـارـ (كـ) بـشـرـ عـبـادـ اعـكـسـ وـخـضـ

سورة غافر و فصلت والشورى

وـ كـاظـمـينـ ذـرـ (فـ) جـورـاـ وـ اـدـرـئـ ذـرـ الـكـتابـ (رـدـ) وـ الـبـصـيرـ (شـدـ) وـ فيـ الـحـمـيمـ (كـيـ) وـ تـشـرـكـونـ (فـمـ) ثـمـودـ (فـزـ) الـاعـلامـ (صـ) اـغـ (فـ) اـتـمـ

سورة الزخرف والدخان

وـ اـعـدـدـ مـهـيـنـ (زـرـ) يـقـولـونـ (فـ) لـكـ زـفـومـ (يـشقـ) فـيـ الـبـطـونـ (صـدـقـكـ)

سورة القتال والطور والنجم

ضـرـبـ الرـقـابـ وـالـوـثـاقـ مـنـهـمـ (صـ) لـ وـ اـعـكـسـنـ أـقـدـامـكـ بـالـهـمـ ثـانـ وـدـعـ أـوـزـارـهـاـ (فـ) ظـ وـفـيـ ثـانـيـ شـيـئـاـ (فـ) هـ ذـرـ الدـنـيـاـ (شـ) ذـاـ دـعـاـ (فـمـ) عـنـ مـنـ تـوـلـيـ (مـ) لـ وـذـاـ

سورة الرحمن عز وجل

(فـ) هـ (مـ) اـصـ الرـحـمـنـ وـالـإـنـسـانـاـ أـوـلـاهـ ذـرـ (نـ) لـ كـالـأـنـامـ (كـ) سـانـ وـثـانـ نـسـارـ (زـ) جـرـةـ وـرـدـاـ

سورة الواقعة

وـأـوـلـيـاـ الـمـيـمـنـةـ الـمـشـأـمـةـ دـعـ (صفـ) وـدـعـ مـوـضـوـنـةـ (مـرـ) وـأـثـبـتـ نـ (فيـ) وـتـأـثـيـمـاـ (قـدـمـ) ثـمـ دـعـ عـدـاـ أـبـارـيقـ (كـ) ذـيـ (دـ) عـاـ وـعـيـ

عَدُ الْيَمِينِ الْأَوَّلِ (فِدْ) إِنْشَاء
وَذَرْ حَمِيمٍ أَوْلَاً (كُـلْ وَيَقُو
تَرْكًا وَالآخِرِينَ (يـ) سُومَ (قـ) سَالَ (كـ) لـ
سورة الحديـد والمجادلة

بِهَا الْعَذَابُ (فـ) هـ وَالْأَنجِيلُ (رـ) بـا
من سورة الطلاق إلى سورة الجن

الآخر (شـ) ا وَمَحْرَجاً (فـ كـ) أُولَى الـ
ثَانِي نَذِيرٌ (كـ دـ) وَأَوْلَى الْحَاقَةِ
وَسَنَةٌ أَهْمَلَ (شـ) ئـ وَنُورًا
نَسْرًا (فـ صـ) دـ وـ (كـ) كَثِيرًا نَارًا
المزمل والمدثر والقيامة والنـا

وَقَوْلُهُ الْمُزْمَلُ أَعْدَدُهُ (شـ فـ)
أُولَاهُ (كـ) سـ الْخُلْفَ فـي الشـانِي وَشـ يـ
إِهْمـال مـجـرـمـينـ (شـ كـ) تـعـجـلـ بـهـ

سورة النازعات والأعمـى

أَنْعَامِكُمْ (زـ فـ) مَعـاً وَمـنْ طـغـي
(قـ) ذـ رـطـعـامـهـ (يـ) أـتـ ذـ رـصـاخـهـ (شـ) غـا

التكوير والانشقاق والطارق

وَتَذَهَّبُونَ ذـ (يـ) سـ جـي وـ كـادـحـ
يـمـيـنـهـ وـظـهـرـهـ بـالـتـرـكـ (مـ) سـرـ

سورة الفجر والشمس

أَكْرَمَنِي ذَرْ (صِلْ وَنَعَمَهُ (نَكْصَنْ
وَرَزْقَهُ (زُلْ وَجَهَنَّمْ (مِزْ وَخَصْ
عَبَادْ (فُهْ فَعَقَرُوهَا (كَيْ خَلَ
فَعَدْ (صَاغَ رَدَ سَوَاهَا (صَلَأَ

سورة العلق والقدر

ذَرِينَهُ (شَاهِدًا وَيَنْتَهَ (زَوَى
وَثَالِثُ الْقَدْرِ (كَيْدَا (مَضَى سَوا
الْبَيْنَةَ وَالْزَلْزَلَةَ وَالْقَارَعَةَ وَالْعَصْرَ

وَالدِّينَ (رُمْ) وَأَهْمِلَ أَشْتَاتَا (يَفِ)
وَعَدَ أُولَى الْقَارِعَةِ (فَلِتَعْرِفِ
بِالْحَقِّ عَكْسُ (دَالْ جُوعٍ (زَحْ (صَخْرَ

سورة الماعون والإخلاص والناس

وَهُمْ يُرَاءُونَ (قَصِّ) وَلَمْ يَلِدْ
وَمَعَهَا الْوَسَوَاسِ (كَمْ) وَقَدْ نَفَدَ
الْخَاتِمة

أَوْلَاهُمْ مَا لَهُ مَا أَرَادَ
كَمْلُ ذَا النِّظَامُ بِانْتِظَامِ
قَرَأَهَا الْأَمَانَ مِنْ شَرِّ الْفَتَنِ
بِفَضْلِهِ جَعَلَتْ كُلَّ حَمْدِي
عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ الْكَرَامِ

عَشِيَّةَ الْأَخِيرِ مِنْ جُمَادَى
عَامَ (شَجَّاتُكَ ١٤٢٣هـ) أُمَّةُ إِسْلَامِ
أَبِيَاتُهُ (يَجْعَلُ ١١٣) رَبِّي لِمَنْ
وَإِنَّنِي لِمَنْ أَتَمَ قَصْدِي
وَأَكْمَلَ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ

نظم مقدمة التفسير لشيخ الإسلام مقدمة الناظم

بِجَيْدِهِ وَالشَّنْقَطِيُّ دَارَا
بِمَا قَضَيْتَ فَاقْضِ أَنْتَ الْقَاضِي
وَثَمَرَنَ سَعِيَ الْقَلِيلَا
عَلَى النَّبِيِّ وَسَلَمَنَ تَسْلِيمَا
لِمُبْتَغٍ فَهُمْ كَتَابُ اللَّهِ
فِي بَحْرِ نَجْلِ تَيْمِيَ النُّحَرِيرِ
وَقَدْ مَزَجْتُ الدَّرَّ بِالزُّلَلِ
وَضَارِبًا صَفْحًا عَنِ الرِّجَالِ
فَذَاكَ غَورَ سَبِّرَهُ يَطُولُ
حَلَمَةً تُلَاحِقُ النَّعَامًا
مِنْ وَاهِبِ الْمَوَاهِبِ الْوَهَابِ

قَالَ الَّذِي عَقْدَ الْأَذَانَ دَارَا
أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ حَمْدَ الرَّاضِي
لِي بِالرِّضَى وَهَبْ لِي الْقَبُولاً
وَصَلَّى إِلَيْهِ الْكَرِيمَا
وَبَعْدَ ذَلِكَ أَرْجِي بِعَوْنَ اللَّهِ
نَظِمًا قَفَا قَوَاعِدَ التَّفْسِيرِيِّ
حَيْثُ لَقَطَّتُ الدَّرَّ وَاللَّالِي
مُجْتَنِبًا مُكَرَّرَ الْمَقَالِ
وَمُعْرِضًا عَمَّا بِهِ التَّمْثِيلُ
وَإِنَّنِي إِذْ أَفْتَأِي الْهُمَامَا
لَكِنَّهُ تَصَيِّدُ الشَّوَابِ

مقدمة المؤلف

وَالنَّاصِعُ الْمُنَقَّحُ الْجَلَاءُ
وَمَا دَلَّ يَلْهُ عَنِ الْأَوَاهِ
وَمِنْهُ مَا الْوَاجِبُ فِيهِ الْوَقْفُ
وَفِيهِمْ مَا حَوَى مِنَ الْمَعَانِي
فَقَدْ عَمِيَ وَقَدْ هَوَى ثُمَّ كَبَا

فصل / بين النبي ﷺ لأصحابه معاني القرآن

مَلْفُوظَهُ وَحُكْمَهُ بَيَانًا
فِي حِفْظِهِ وَيَتَدَبَّرُونَا

مِنَ التَّفَاسِيرِ يُرَى الْغُشَاءُ
حَيْثُ مِنَ الْعُلُومِ وَحِيُّ اللَّهِ
وَالْعَقْلِ .. ثُمَّ مَا عَدَاهُ الزَّيفُ
وَلَيْسَ يُسْتَعْاضُ بِالْقُرْآنِ
فَعَالِمُ بِهِ هُدِيَ وَمَنْ أَبَا

قَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ذَا الْقُرْآنَا
وَكَانَ صَاحِبَهُ يَبْالِغُونَا

عِلْمًا وَحْيٌ اللَّهُ أَوْلَى بِالظَّبْلِ
فِي الْعِلْمِ أَوْ قُلْ قَلَ الْاِخْتِلَافُ
مِنَ الْخَلَافِ بَيْنَهُمْ قَدْ نَدَرَا
عَلَى الصَّحَابَ جَامِعًا وَفَسَرَا
وَلَمْ يُعَبْ فَعْلُهُمْ بَلْ سُدِّدُوا

اختلاف السلف في التفسير اختلاف نوع

وَإِنْ طَرَا فَلَيْسَ لِلضِّدِّ اعْرِفِ
لَوَاحِدِ فَكُلُّهَا سِيَانِ
وَجَاءَ لِلَّدِينِ .. وَصَنْفُ ثَانِ
مُدَلِّلًا لِلنَّوْعِ بِالْمَقَالِ
وَالسَّبْقِ حَيْثُ جِيءَ بِالْمُرَادِ
وَالْعَبْرَةُ الْعُمُومُ بِالْتَّفَاقِ
نِدَاعَلَى مَا بَانَ لِلْخَبِيرِ
أَفَادَ فَهُمْ الْقَصْدَ قَالَ السَّلْفُ
فَقَصْدُهُ السَّبْبُ فِيهِ يُقْتَفِي
يُفِيدُهُ أَوْ لِلْدُخُولِ فَادِرِ
تَجِي وَلِلْمُسَنَّدِ فِي التَّقْدِيرِ
يَصُدُّقُ الْاِخْتِلَافُ فِي النُّقُولِ
يَحْتَمِلُ الْأُمُورَ عِنْدَ الذِّكْرِ
أَوِ التَّوَاطُؤِ أَوِ الْضِّدَّيْنِ

وَتِلْكَ عَادَةً لِكُلِّ مَنْ طَلبَ
لِذَاكَ لَمْ يَقْعُ لَهُمْ نِكَافُ
وَالْتَّابِعُونَ مِثْلُهُمْ وَمَا جَرَى
وَمِنْهُمْ مَنْ كَمْ جَاهَدَ قَرَا
وَفَوْقَ ذَاكَ اسْتَنْبَطُوا وَاجْتَهَدُوا

اختلاف السلف في التفسير خلف السلف

فَقُدْ قَلَ فِي التَّفْسِيرِ خُلْفُ السَّلَفِ
وَإِنَّمَا تَنَوَّعُ الْمَعَانِي
مِثْلُ الصُّرَاطِ قَيْلَ لِلْقُرْآنِ
مَثَالُهُ ذَكْرُكَ لِلمَثَالِ
وَذَاكَ كَالْظُّلْمِ وَالْاِقْتَصَادِ
وَجَاءَتِ الْأَسْبَابُ فِي السِّيَاقِ
فَاعْتَبِرِ النَّظِيرَ لِلنَّظِيرِ
وَإِنَّمَا السَّبْبُ حِينَ يُعْرَفُ
إِنْ جُهِلَتْ نِيَةُ مَنْ قَدْ حَلَفَ
وَقَوْلُهُمْ نَزَلَ فِي ذَا الْأَمْرِ
وَنَزَلتْ فِي الْأَمْرِ لِلتَّفْسِيرِ
لِذَاكَ أَوْ تَعَدُّدُ النَّزُولِ
وَقَدْ تَنَازَعَ الْمَلَائِكَ فِي الْأَمْرِ
لِلَاشْتِراكِ بَيْنَهَا كَالْعَيْنِ

إِذْ لَا رَدِيفَ لِلْقُرْآنِ دَانَ
لِـ«ذَلِكَ الْكِتَابُ» فِي الْبَيَانِ
خُطْيَ وَالْفَعْلُ لَهُ التَّقْفُ
أَدْلُ وَاخْتِلَافُهُمْ جَدِيرٌ
أوْ غَلَطٌ فِي الْفَهْمِ لِلدَّلِيلِ
لَهُ تَوَاتِرَ بِهِ الْمَنْهاجُ
وَكُفُرُ وُضُرِ الإِرْثُ وَالزَّكَاةُ

فصل / في نوعي الاختلاف في التفسير المستند إلى النقل

لِلنَّقلِ أَوْ تَدْبِرِ الْبَصِيرِ
نَقلٌ مُصَدَّقٌ أَوْ اسْتَدْلَالٌ
يَأْتِي بِهِ كَذِبًا عَلَيْهِ ذُو الْفَنَدِ
تَمِيزُهُ وَلَيْسَ فِيهِ مَأْرُبٌ
مِنْ تَابِعِي الصَّحَابَةِ الْثُقَّاءِ
وَنَحْوُهُمَا مَمَّا عَنِ الْقَوْمِ أَتَى
فَلَا يُصَدِّقُ وَلَا يُرَدُّ
وَفِي الْمَلَاحِمِ وَفِي الْمَغَازِيِ
لَيْسَ لِذِي مُسْتَنْدٍ يَعْتَمِدُ
عِلْمُ بِهَا فَالشَّامُ فَالْعَرَاقُ
لِتَرْجِمَانِ الذِّكْرِ مَا قَدْ نَشَرَ
مِنْ غَيْرِ مَا تَوَاطَئَ بِهِ بَدَا

وَفَسَرُوا بِأَقْرَبِ الْمَعَانِ
كَالشَّكُ لِلرَّيْبِ وَكَالْقُرْآنِ
وَجَاعَلُ حَرْفًا مَكَانَ حَرْفَ
لَكِنَ جَمْعَ مَا بِهِ التَّفْسِيرُ
لِرَاجِحٍ عَارِضَ وَالْذُهُولِ
وَلَيْسَ مُشْكِلاً فَمَا يُحْتَاجُ
كَالصَّوْمُ وَالْحَجَّ وَكَالصَّلَاةِ
فَصَلٌ / في نوعي الاختلاف في التفسير المستند إلى النقل

تَنَوُّعُ الْخِلَافِ فِي التَّفْسِيرِ
فَالْعِلْمُ بِاثْنَيْنِ بِكُلِّ حَالٍ
وَالنَّقلُ عَنْ خَيْرِ الْوَرَى صَدْقٌ وَقَدْ
ثُمَّ مِنَ الْمَنْقُولِ قَسْمٌ يَصُعبُ
كَجُلٌّ مَا عَنْ ذِي الْكِتَابِ آتٍ
كَمِثْلِ لَوْنِ الْكَلْبِ فُلْكٌ وَالْفَتَىِ
فَلَيْسَ مَمَّا لَيْسَ مِنْهُ بِدُ
وَلَتَكُ فِي التَّفْسِيرِ ذَا احْتِرَازٍ
قَالَ تَقِيُ الدِّينِ قَالَ أَحْمَدُ
وَفِي الْمَدِينَةِ الْمَغَازِيِ رَاقِ
بِمَكَّةِ التَّفْسِيرِ حِيثُ انتَشَرَ
وَأَقْطَعَ بِصِدْقِ مُرْسَلٍ تَعَدَّدًا

منْ قَصْدٍ لِفَتْرَاءِ وَالْخَطَا الْجَلَى
 مَعَ التَّوَافُقِ لِهِ التَّبْطِيلُ
 أَوْجَبَ عِلْمَ أُمَّةِ الرَّسُولِ
 لِكَنَ الْاعْتَبَارُ فِي الْوَفَاقِ
 كَمَا رَوَى الْجُعْفِيُّ مَعَهُ مُسْلِمٌ
 عَلَيْهِ لَا يُنَكِّرُهُ مِنْ حَقَّهَا
 مِنْ غَيْرِ ذِي الصِّحَّةِ مَا يُرِيدُ
 بِهِ لِعَلَّةٍ بِهِ أَوْ بِالْطُّرُقِ
 بِمَنْ تَكَلَّمُ وَلَوْلَمْ يَهْتَدِي
 خَالَفَ مَا هَوَى وَمَا قَدْ احْتَذَى
 مِنْ غَيْرِ مَا عَلِمَ بِهِ مُدَّخِرٌ
 تَزَلَّكُوا الْمُنْزَلَقَ الشَّنِيعَا
 لَنَاقِدِي الْحَدِيثِ بِالْبُرْهَانِ
 حَشَدُ كَذِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ
 لَوْلَمْ يَكُنْ كَحَاطِبِ الظَّلَامِ
 لِحَذْفِهِ الْمَوْضُوعُ مِمَّا اخْتَصَرَا

النوع الثاني: الخلاف من جهة الاستدلال

مِنْ سَبَبِ الْخِلَافِ لَا الْمَقَالِ
 مِنْ جَانِبَيْنِ أَحَدُهُما أَخْيَرًا
 وَمُكْتَفِي بِظَاهِرِ الْمَقَالِ

إِذْ صَدِقُ قَوْلُ مُخْبِرٍ مَتَى خَلَا
 وَإِنَّ مَا يَطُولُ يَسْتَحِيلُ
 وَخَبَرُ الْوَاحِدِ بِالْقَبُولِ
 لَدَى الْجَمَاهِيرِ مِنَ الْحُدَّاقِ
 بِمَنْ لَهُ فِي الْفَنِ عِلْمٌ يُعْلَمُ
 فَذَانِ الْاجْمَاعُ عَلَى مَا اتَّفَقاَ
 وَعَالَمُ بِالنَّقْلِ قَدْ يُفْيِيدُ
 وَقَدْ يَرُدُ الْعَالَمُونَ مِنْ وُثُقٍ
 وَالنَّاسُ فِي ذَا الْبَابِ صِنْفٌ يَقْتَدِي
 فَهُوَ يَرُدُ كُلَّ مَا صَحَّ إِذَا
 وَمُدَعِّونَ لِاقْتِفَاءِ الْأَثَرِ
 فَهَؤُلَّا وَهَؤُلَّا جَمِيعًا
 فَالصِّدْقُ وَالْكَذْبُ يُعْرَفَاَنِ
 وَفِي التَّفَاسِيرِ مِنَ الْبُهْتَانِ
 لِلْوَاحِدِيِّ وَالشَّعْلَبِيِّ الْإِمَامِ
 وَالْبَغَوِيِّ مِنْ ذِينِ كَانَ أَبْصَرَا

أَمَّا الَّذِي يُدْرِي بِالاستدلالِ
 فَوَاقِعٌ بِهِ الْخَطَا كَثِيرًا
 مِنْ حَامِلٍ عَلَى اعْتِقادِ بَالِ

قُرْآنَهُ أَوْ مَنْ عَلَيْهِ أُنْزِلَ
 وَيُخْطِئُونَ فِيهِ وَالْمَدْلُولُ
 وَكَالْزَمْخَشَرِيُّ فِي الْأَعْمَ
 سَاءَتْ أَصْوُلُ نَهْجِ الْاعْتِزَالِ
 مِنَ الْخُرْعَبَلَاتِ بِئْسَ النَّهْجُ
 لَنَهْجُهُمْ وَنَهْجُهُمْ يُذْمِنُ
 عَنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ عَانِقَ الرَّزْلَ
 تَحْرِيفُ قَصْدِ النَّصِّ عَنْ مَعْبِرِهِ
 لَمْ يَنْهَجُوا نَهْجًا كَنْهْجِ ذَا الْخَلْفِ
 وَلَوْ يُصِيبُ أَخْطَأَ الدَّلِيلَا

تفسير القرآن بالقرآن وبالسنة وأقوال الصحابة

وَجَاءَتِ السُّنَّةُ بِالْبَيَانِ
 إِلَى جَنَائِنِ الصَّحَابِ تَرْعَاهُ
 جَمِيعُهُمْ فِي الْمَذْهَبِ السَّنِيِّ
 مَا كَانَ لِإِسْرَائِيلَ يُنْمِيُ
 وَقَدْ يَكُونُ ظَاهِرَ الْفَسَادِ
 فَلَا يُصَدِّقُ وَلَا يُكَذِّبُ
 لَكِنْ لِلْاْسْتَشْهَادِ وَالْتَّبَيِّنِ
 بِذِكْرِهِ مَا دَامَ لَا يُنَافِ
 وَفِي الْخِلَافِ أَحْسَنُ النُّقُولِ

دُونَ اهْتِمَامٍ بِالذِّي قَدْ أُنْزِلَ
 فِيْخْطَئُونَ الْحُكْمَ فِي الدَّلِيلِ
 كَالْهَمَدَانِيُّ وَكَالْأَصْمَ
 فَهُوَ بِالْاعْتِزَالِ ذُو اتِّصالِ
 فَكَائِنٌ لِهَؤُلَاءِ مَرْجِ
 وَكُلُّ مَنْ قَفَاهُمْ يَضْمُ
 خُلاَصَةُ الْمَقَالِ أَنَّ مَنْ عَدَلَ
 وَمَنْ دَوَاعِي الْابْتِدَاعِ فَادِرِ
 فَاعْلَمُ هُدِيَتِ الرُّشْدَ أَنَّ مَنْ سَلَفَ
 وَأَنَّ مَنْ يَجْتَنِبُ النُّقُولَا

أَحْسَنَهُ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ
 وَإِنْ تَكُنْ قَدْ أَعْوَزَكَ فَاسْعَا
 كَخُلَفَاءِ أَحْمَدَ النَّبِيِّ
 وَالْحَبْرِ وَالْمَسْعُودِ فَادِرِ أَمَا
 فَقَدْ يَصْحُ بِالْدَلِيلِ الْبَادِيِّ
 وَبَيْنَ ذَا وَذَا .. وَذَا يُجَنِّبُ
 إِذْ لَيْسَ يُغْنِي فِي عُلُومِ الدِّينِ
 وَجَازَ الْاْسْتَشْهَادُ فِي الْخِلَافِ
 دِينًا وَلَا مَا صَحَّ مِنْ نُقُولِ

مَنْ عَدَّهُ جَرَى لَهَا التَّقْفُ
وَيُبْطِلُ الظِّنَّ بِلَا دَلِيلٍ
كَخَلْطِهِ السَّالِمُ بِالْمَعِيبِ
ذِكْرَ الْمُخَالِفِينَ كَيْمًا يُكْثِرَا

مَا جَاءَ فِي الْكَهْفِ لِأَهْلِ الْكَهْفِ
فَتُورَدُ الْأَقْوَالُ بِالْتَّفْصِيلِ
فَتَرْكُ بَعْضُهَا مِنَ الْعُيُوبِ
وَلَيْسَ بِالْبَصِيرِ مَنْ قَدْ كَرَّا

التفسير بأقوال التابعين

عَلَيْ عُلُومِ التَّابِعِينَ تَهْنَأَ
وَغَيْرِهِمْ كَابْنِ الْمُسِّيْبِ اعْلَمُهُ
وَإِنْ يُخَالِفْ بَعْضُهُمْ توزَعُوا

مَا لَمْ تَجِدْ قَوْلَ الصَّحَابَ فَاجْنَأَ
كَابْنِ جُبَيْرٍ وَابْنِ جَبْرِ عَكْرَمَةَ
وَإِنَّهُمْ لِحُجَّةٍ مَا اجْتَمَعُوا

التفسير بالرأي

تَجَرَّدُ الرَّأْيُ عَنِ الْعِلْمِ انْبِداً
وَبِئْسَ مَا جَنَى وَبِئْسَ مَا سَلَكَ

تَفْسِيرُ وَحْيِ اللَّهِ بِالرَّأْيِ إِذَا
فَقَائِلٌ بِرَأْيِهِ فِيهِ هَلْكَ

خاتمة: نسأل الله تعالى حسنها

حُسْنُ الْخَتَامِ .. مُنْتَهَى الْمَرَامِ
عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَالصَّحْبِ
إِلَى لِقَاءِ اللَّهِ جَلَّ اللَّهُ
رِيْ لِكُلِّ حَادِقٍ مُنْتَبِهِ

أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ فِي الْخَتَامِ
ثُمَّ الصَّلَاةَ بَعْدَ حَمْدِ الرَّبِّ
وَمَنْ قَفَاهُمْ وَمَنْ قَفَاهُ
تَمَّ وَذِي أَبْيَاتِهِ (زِقُّ ١٠٧) بِهِ

منظومة منارة الطريق في مصطلح الحديث
مقدمة

يَقُولُ مَنْ مِنْ وَسْمِهِ الْأَذَانُ
أَمْنَهُ الْمَهِيْمِنُ الدِّيَانُ
بِهَدِيِّ مَنْ بِهِ أَرَاحَ الْكَرْبَا
الْحَمْدُ لِلَّذِي أَنَارَ الدُّرْبَا
عَلَى الْهُدَىٰ وَمَنْ لِهَدِيِّهِ اِنْتَمَى
أَحْمَدُهُ مُصَلِّيَا مُسَلِّمَا
وَهَاهُكَ مَا نَظَمْتُ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ
نَظِمًا وَجِيزَ الْلَّفْظَ مَا أَخَلَّ
وَوَسْمِهِ مَنَارَةُ الْطَّرِيقِ
قَبَسْتُهُ مِنْ طَلْعَةِ الْأَنْوَارِ
وَقَبْسُهَا خَرِيدَةُ الْعِرَاقِيِّ
كَمَا حَكَاهُ صَاحِبُ الْمَرَاقِيِّ
حَيْثُ يَقُولُ ذَاكِرًا لِمَا اخْتَصَرَ
مُقَدِّمًا عَقْدًا مِنْ اَنْفُسِ الدُّرُرِ
[نُظمَ فِيهِ رَجَزُ الْعِرَاقِيِّ
مُشَيْدُ الْمَبَانِيِّ وَالْمَرَاقِيِّ
لَكِنَّهُ تَقَاصَرَتْ عَنْهُ الْهِمَّ]
وَلَيْسَ كَالْقُرْآنِ فِي الإِعْجَازِ
فِي الْحَفْظِ وَالصَّلَاةِ وَالْجَوَازِ
فِي الْإِسْمِ حَظْرٌ بِيُعِنَّا لِلذِّكْرِ
فِي الْمُحْدِثِ رِوَايَةً وَالْأَجْرِ
كَمَا يُفَتَّرُ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ

أقسام الحديث

صَحَّ بِعَدْلٍ ضَابطٍ قَدْ أَسْنَدَ
 وَجُلُّهُ فِي الْخَمْسَةِ الأَصْوَلِ
 أَعْلَاهُ لِلشَّيْخِينَ فَالْجُعْفَى فَمَا
 مَا أَسْنَدَ صَحَّ وَقَطْعُ أَسْطَا
 مَا بِهِمَا بِشَرْطِهِ صَحَّ وَمَا
 وَلَا تَقُلْ قَالَ النَّبِيُّ صَرِيحًا
 لِذَاهِهِ لِغَيْرِهِ كَذَا الْحَسَنُ
 وَصَالِحَانَ فَادْرِينَ الْقَصْدَا
 وَقَوْلُ مَنْ قَالَ صَحِيحٌ حَسَنٌ
 تَنَوُّعُ السَّنَدِ .. وَهُوَ أَمْتَنُ
 دُونَ الصَّحَّيْحَيْنِ حَدِيثُ السُّنْنِ
 وَسَالِمٌ مِنَ الْمُعَارِضِ سُمِّيَ
 مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ ذَاكَ عُرْفَا

لِمَثْلِهِ مَا شَذَّ أَوْ عُلَّ أَدَأَ
 مُخْرَجٌ فُزِّتَ بِنَيْلِ السُّولِ
 لِمُسْلِمٍ وَالشَّرْطُ هَكَذَا انتَمَى
 بِمَا وَجَدْتَ أَعْمَلْ وَرَاعَ الشَّرْطَا
 بِكُتْبِهِ وَنَصٌّ مَنْ قَدْ عَلِمَ
 بِغَيْرِ رَاوٍ وَأَقْسِمِ الصَّحِيحَا
 وَخَفَّ ضَبْطُ مَنْ رَوَاهُ فَاعْلَمَنْ
 وَاقْبَلْ مِنَ الْمُطْلَقِ مَا قَدْ أَبْدَا
 أَشْكَلَ وَالذِي إِلَيْهِ يُرْكَنُ
 مِنْ صَحَّ أَوْ تَرَدُّدْ فَأَدْوَنْ
 وَدُونَ ذَلِكَ الْمَسَانِيدُ افْطَنَ
 بِمُحْكَمٍ وَلَا فَجَمْعًا اعْتَمَ
 وَنَسْخًا أَوْ تَرْجِيحًا أَوْ تَوْقَفًا

الغرير والعزيز المشهور

غَرِيبُهُ بِوَاحِدٍ .. وَاثْنَيْنِ أَوْ
 ثَلَاثَةٌ عَزَّ .. وَمَشْهُورُ رَأَوَا
 زَادَ .. وَمَا يَرْوِيهِ جَمْعُ حُظِّرا

المسلسل

وَمَا كَإِنِّي أُحِبُّكَ فَقُلْ» مُسَلِّسٌ وَنَحْوُ «شَبَّكَ» نُقلٌ
المؤتلف والاختلاف

مَا صُورَةُ الْخَطْ لَهُ تَتَّفَقُ
وَصِيغَةُ الْلَّفْظِ بِهِ تَفْتَرِقُ
مُؤْتَلِفٌ مُخْتَلِفٌ كَمُسَورٍ
مُسَورٌ، بِشَرٍ وَبِسَرٍ حَرَرٌ
وَمِنْهُ فِي النَّسَبِ كَالثَّوْرِيُّ
مُغَایِرٌ فِي الْلَّفْظِ لِلتَّوْزِيُّ

المتفق والمفترق

وَمَا يَجِي اِتْفَاقُ لَفْظِهِ وَخَطِ
مُتَّفِقٌ مُفْتَرِقٌ فَاخْشَ الْغَلَطِ
وَذَاكَ فِي اسْمِهِ وَفِي الْأَبِ كَذَا
فِي الْاِسْمِ وَالْأَبِ مَعَ الْجَدِّ خُذَا
وَمِنْهُ مَا بِكُنْيَةٍ وَنَسَبٍ
وَعَكْسُهُ وَمِنْهُ مَعَ الْأَبِ اِنْسُبٍ
وَمِنْهُ مَا بِالْاِسْمِ فَرْدًا أَوْ كُنَى

المدح

رِوَايَةُ الْقَرِينِ سِنَّاً وَسَنَدٌ إِذَا تَبَادَلَا مُدَبِّجٌ يُعَدُّ
الضعيف

فَاقِدُ شَرْطِ عَمَلٍ ضَعِيفٌ
وَعَدَ أَرْبَعِينَ أَوْ يَنْوُفُ
وَكُلَّمَا بَعْدَ كَانَ أَضْعَافَا
أَحْسَنَهُ الَّذِي دُعِيَ مُضَعَّفًا
بَيْنَهُ فِي الْحُكْمِ وَفِي مَا اعْتَقَدَا
وَاعْمَلْ بِهِ بِشَرْطِهِ فِيمَا عَدَا
فَرِدُوسٌ نَاصٌ تَاحٌ ضَعْفُهَا وَطَلْ

المرفوع

ذُو الرَّفْعِ قَوْلُ فَعْلٌ سَيِّدُ الْبَشَرِ
مَا الصَّحْبُ الاتِّصَالُ مِمَّا يُعْتَبَرُ
مِنْهُ أَمْرَتْ قُلْ نُهِيتُ أُمْرَأًا
مِنْ صَاحِبٍ كَذَاكَ مَا قَدْ فَسَرَأَ
ذَا صَلَةَ بِسَبَبٍ قَدْ كُنَّا
كَانَ وَمَا الصَّاحِبُ قَالَ سُنَّا
يَبْلُغُ بِهِ يَنْمِيهِ يَرْفَعُهُ رِوَا
مَا لَيْسَ لِرَأْيِي مَجَالًا رُفِعَ
وَالنَّقْلُ فِي «مِنْ سُنَّةِ» تَنْوِعًا

المسند

مَا رُفِعَ الْمُسَنَّدُ أَوْ مَا وُصِّلَ
أَوْ بِهِمَا مِزْهُ وَصِلْ مُتَّصِلًا

الموقوف والمقطوع

وَمَا انتَهَى لِصَاحِبِ مَوْقُوفٍ مَقْطُوعٌ أَذْ بِالْتَّابِعِ الْوُقُوفُ
المرسل

مَرْفُوعٌ مَنْ تَبَعَ مُرْسَلٌ دُعِيَ
وَرَدَهُ الْجُمْهُورُ كَابِنْ شَافِعٍ
يَجِي عنِ الثِّقَةِ مُسَنَّدٌ أَمْنٌ
وَمُرْسَلٌ الصَّغِيرِ صَاحِبَا وَصِلٍ
وَتَابِعَا فَالاِنْقِطَاعُ قَدْ نُقلَ

فصل

قَوْلٌ وَفَعْلٌ صَاحِبٌ وَقَوْلٌ مَنْ
كَثُرَ مُرْسَلٌ وَمُسَنَّدٌ وَهُنَّ
عَمَلٌ عَصْرٌ قَيْسٌ اِنْتِشَارٌ
بِهَا عَلَامًا أَرْسَلَ الْكِبَارُ

المنقطع والماعل

مَا مِنْهُ مَا عَدَ الصَّحَابِي سَقَطًا
وَمِنْهُ مَا خَفِيَ وَالذِي جُهِلَ
مِنْهُ وَلَيْسَ مِنْهُ مِزْهُ إِذْ وَصَلَ
بِوَجْهِ اِنْتِفَا السَّمَاعِ وَاللِّقا
بِسَاقِطِينِ مُعْضَلٍ تَلَاصِقَا

العنونة ونحوها

وَصَلَ بِعَنْ وَقَالَ أَنَّ إِنْ أَمِنْ
وَالاجْتِمَاعُ مُسْلِمٌ مَا عَدَأ.. وَالآخِذُ رُدَّا
تَدْلِيسُ مَنْ عَنَّعَنَ وَاللِّقاءُ ظُنْ
وَالْجَمَاعُ مُسْلِمٌ مَا عَدَأ.. وَطُولُهُ الْعَصْرُ.. وَالآخِذُ رُدَّا
اختلاف الثقات

وَرَجِحَ الْوَصْلُ أَوِ الْعَكْسُ أَوِ الْ
قَدْمُ وَمَا الْثِقَةُ زَادَ يُقْبَلُ وَمَا يَشُدَّ رَدَهُ مَعْوَلُ
التدليس

مُدَلِّسُ الإِسْنَادِ عَنْ شَيْخِ عَلَاءِ
إِنْ وَصَلَ الْثِقَةُ مَا يَرْوِيهِ
مُدَلِّسُ الشِّيُوخِ.. سَوَى قُلْ لِمَنْ
الشاذُ والمنكر

وَسِمْ بِشَذَّ مُنْكِرٍ مَا خَالَفَ
الْأَحْفَظَ الْأَكْثَرُ أَوِ الضَّبْطُ اِنْتَفَ
الاعتبار والشواهد والتابعات والأفراد
وَالاعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيثَ هَلْ يُشَارِكُ الرُّوَاةَ نَاقِلُ نَقَلْ

وَذَاكَ فِي الْلُّفْظِ مُتَابِعٌ وَشَا
هُدٌ وَفِي الْمَعْنَى فَشَاهِدٌ فَشَا^٢
فَالْمُفْرَدُ الْمُطْلَقُ وَالنَّسْبِيُّ
بِالْقِيدِ مَا تَضْعِيفُهُ الرَّضِيُّ

المعلل

سَالِمٌ ظَاهِرٌ بِقَادِحٍ خَفِيٌّ
مُعَلَّلٌ وَالْمِيزُ بِالْجَلِي اصْطُفِيٌّ
فَعُلٌّ بِالْخِلَافِ وَالْتَّفَرُّدِ
مَعَ الْقَرَائِنِ وَكَالْفِسْقِ اعْدُدِ

المضطرب

مَا فِيهِ رَأَوْ أَوْ يَزِيدُ أَخْتَلَفَا
مُضْطَرِبٌ وَضَعْفُهُ قَدْ عُرِفَا

الدرج

وَمُدْرَجٌ إِدْخَالُ الْأَجْنَبِيٌّ
كَقَوْلٌ رَأَوْيَهُ وَكَالْمَتَنِيٌّ
مُسْتَنْبِطًا وَجَانِبًا شَرْحًا
وَحَظْرُ مَا عَدَا الْأَخِيرِ صَحَا
يُمَازِ بِالنَّصْ وَبِالْمَرْوِيِّ
وَبِاسْتِحَالَةٍ عَلَى النَّبِيِّ

العالِي والنازل

بِقُرْبِهِ إِلَى النَّبِيِّ قَدْ عَلَا
بِسْتَهَا إِلَى إِمَامِ اعْتَلَى
وَقَدْمِ الْمَوْتِ السَّمَاعُ ، ضَدُّهُ
وَدُونُهُ النَّازِلُ ذَاكَ حَدُّهُ

الموضع

بِرَكَةِ قَرِينَةٍ مِزْ أَوْ أَقْرَ
بِوَضْعِهِ الْوَضَاعُ الْأَرْعَنُ الْأَشَرُ
وَجَنْبَنُ مَا لَمْ تُرْدِ بَيَانًا
وَشَرِهِ لَحْسَبَةٍ أَبَانَا
زُهْدًا كَمَا فَعَلَ فِي الْفَضَائِلِ
نُوحٌ وَمَيْسَرَةٌ شَرٌّ عَامِلٌ

المتروك

وَسَمٌ بِالْمَتْرُوكِ مَا يَرُوِيهِ مُتَّهِمٌ بِالْكَذْبِ تَتَقَيِّهِ
القلوب
وَالْقَلْبُ بِالْتَّقْدِيمِ وَالْإِبْدَالِ غَلَطًا أَوْ لِأَجْلِ كَشْفِ الْحَالِ
من يَحْتَجُ بِرَوَايَتِهِ

وَاقْبَلَ لِعَدْلٍ مُسْلِمٍ كُلُّ فَجَاءَ
بِمَا اسْتَفَاضَ أَوْ بِنَصِّ الْعُلَمَاءِ
عَلَيْهِ جُلُّ الضَّابِطَيْنِ قَدْ وَرَدَ
مَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ

بَالْغُ فَكَرِّرَ ثَقَةً فَمَا انْفَرَدَ كَحْجَةٌ ثَبِيتٌ وَحَافِظٌ وَرَدَ
مُؤْنٌ وَلَا بَأْسَ بِهِ قَدْ عُلِّمَ ثُمَّ صَدُوقٌ وَخَيَارٌ قُلْ وَمَا
فَعَنْهُ قَدْ رَوَوْا مَحْلُهُ وَسَطْ فَصَالِحٌ صُوَيْلَحٌ لَيْسَ غَلَطْ

مَرَاتِبُ التَّجْرِيْحِ

وَأَسْوَأُ التَّجْرِيْحِ ذُو الْكَذْبِ يَضْعُ وَضَاعُ الدَّجَالُ بِيْسَ مَا صَنَعَ
فَسَاقْطٌ وَهَالَكٌ فِيهِ نَظَرٌ
وَلَيْسَ بِالشِّقَةِ غَيْرِ مُؤْتَمِنٌ
رُدٌّ وَهِيَ بِالْمَرَّةِ أَرْمٌ وَاطْرِحٌ
كَمُنْكِرٍ ذِي الْضَّعْفِ مَعَ مُضْطَرِبِهِ
وَاهٌ وَضَعَفُوهُ لَا يَحْتَجُ بِهِ

فَتَالِ «فِيهِ» ضُعْفَ السَّيِّئِ عَنِي فَلَيْلِنُ الْحَدِيثِ لِلضَّعْفِ دَنِي
وَمَا تَلَاهُ «فِيهِ» ضِفْ وَمَا تَلَاهُ لَيْسَ وَتَعْرِفُ مِنْهُ تُنْكِرُ انجَلِي
سن التحمل

لِخَمْسٍ أَوْ فَهْمِ الْخِطَابِ وَالْأَدَاءِ مِنْ بَالِغٍ كَكَافِرٍ قَدْ اهْتَدَى
أقسام التحمل

سَمَاعُ الْعَرْضِ أَجَازَ نَاوَلَهُ كِتَابَةً خَلَتْ بِهَا تَحَامِلَهُ
قَدْ أَعْلَمَ الشَّيْخَ وَصِيَّةً وَجَدَ جُمِلَتُهَا تَهِي وَتَفْصِيلُ أَسَدٍ
الأول من أقسام التحمل

السماع من الشيخ

حَدَّثَ أَنَّبَأَ سَمِعْتُ أَخْبَرًا وَشَبَهُهَا بِهَا السَّمَاعُ قَدْ جَرَى
الثاني : العرض

وَالْعَرْضُ جَا بِنَحْوِ قَدْ قَرَأْتُ أَوْ سَمِعْتُ قَارِئًا عَلَى الشَّيْخِ رَأَوْا
وَقِيلَ لَا وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَفْضَلِ وَالْعَرْضُ كَالسَّمَاعِ فِي الْمُفَضَّلِ
تَقُولَ قَدْ قَرَأْتُ أَوْ غَيْرِي عَيْنَ أَدَاهُ خَالِفُ السَّمَاعِ مِثْلُ أَنْ
هَيْنَمَ قَارِئٌ يَصِحُّ أَوْ أَبُوا وَنَاسِخٌ مُكَلَّمٌ أَسْرَعَ أَوْ
خَصَّصَ مَا شَكَّ كَذَاكَ إِنْ مَنَعَ وَمُخْتَفٍ لَا لَبِسَ صَحٌّ أَوْ رَجَعٌ

الثالث : الإجازة

ثُمَّ الإِجَازَةُ بِهَا التَّحَمُلُ أُجِيزَ لَا لِمُبْهَمٍ فَتُهَمَّلُ

وَلَيْسَ مَعَ جَهَالَةٍ تَصْحُّ
وَشَرْطُهَا - وَلَيْسَ فِيهِ قَدْحٌ
أَنَّ الْمُجِيزَ عَالَمٌ قَدْ فَهِمَا
تَصْحُّ بِالْلَّفْظِ وَبِالْخَطِّ وَعَنْ
إِجَازَةِ طَلَبِ أَوْ لَمْ يَطْلُبْ
الرابع : المناولة

أَعْلَى إِلْجَازَةِ إِذَا يُنَاوِلُ
مُقْتَرِنًا بِإِذْنِهِ وَتَعْدِلُ
سَمَاعَهُ وَقِيلُ لَا وَالْأَجْدَى
تَمْلِيْكُهُ .. وَلَفْظُ مَنْ قَدْ أَدَى
أَشْهَرُهُ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَا
أَنَّبَانَا لِبَعْضِهِمْ قَدْ ظَهَرَ
نَاوِلَ أوْ إِجَازَهُ لَا يَهْمِلُ
معَ بَيَانِ مَا بِهِ التَّحَمُّلُ

الخامس : الكتابة المجردة عن الإجازة
خَامِسُهَا زَيْدُ إِلَيْ قَدْ كَتَبَ
بِمِيزَكَ الْخَطِّ وَقَيْدَ بِكَتَبَ

السادس : إعلام الشیخ

إِعْلَامُهُ وَلَمْ يُجْزِ أَبِي حَا وَرَدَ وَأَعْمَلَنَ بِهِ صَحِيحَا
السابع والثامن : الوصیة والوجادة

وَفِي الْوَصِيَّةِ بِلَا إِجَازَةَ خَلَافُهُمْ وَشَاعَ فِي الْوِجَادَةِ
نَحْوُ لَقَدْ وَجَدْتُ هَذَا الْخَطَا وَعَامِلُ لِلأَنْقَطَاعِ أَخْطَا
وَقِيلَ بِالْوُجُوبِ .. وَالْجَوَازُ لِلشَّافِعِيِّ قَوْلُهُ الْمُمَازُ
ضبط الحديث وكتبه

وَضَبْطُ مُشْكِلِ حَسَنٍ وَفِي الشُّفَا كُلُّ .. وَالاِسْمُ إِذْ قِيَاسُهُ انتَفَى

أَبْنِ بِهَامِشٍ وَتَقْطِيعٌ سَمَّهُ
 وَالْمَشْقَ وَالْتَّرْقِيقَ دَعْ وَهَذْرَمَهُ
 قُلَامَةً أَوْ دَقَّ خَطًّ أَعْلَى
 وَنَقْطُكَ السِّينَ تَحِيتَ بَحْتُ
 وَجَنِبُ الْمُضَافَ أَنْ يَنْفَصِلَ
 وَصَلَّيْنَ وَلَوْ بِالاَصْلِ مَا حَاصَلَ
 تَرَضَّ دَائِمًا وَرَحْمَنًا
 حَذْفٌ وَرَمْزٌ ذِينٌ جَنِبَنَا

تخریج الساقط

ضَعْ سَاقِطاً بِهَامِشِ الْيَمِينِ مَا لَمْ يَكُ آخِرًا فَعَكْسُ عُلَمَاءِ
 وَإِنْ يَضِقَ عَكْسُ وَصَعْدَ وَأَشَرْ لَهُ وَ«صَحٌ» فِي خِتَامِهِ سُطْرٌ

التصحیح والتمریض: وهو التضییب

صَحٌ عَلَى مَا صَحَّ ضَعْ وَالضَّبُّ إِنْ صَحٌ رَوَايَةً وَمَعْنَاهُ يَهْنَ
 وَإِنْ يَكُنْ خَطًّ أو الْلَّفْظُ خَطًا ضَبْبٌ بِصَادٍ فَوْقُهُ لِتَضْبِطَ
 إِبطال الزائد

بِالْكَشْطِ وَالْمَحْوِ وَبِالضَّرْبِ وَ«لَا» إِلَى» وَدَارَةٌ لِزَيْدٍ أَبْطَلَ
 وَإِنْ تَشَافَعَ لِمِ الْسُّطُورَا وَطَمْسٌ انْ تُكَرِّرُ الْأَخِيرَا
 مَالِمٌ يَقْعُ طَرَفِي السَّطْرِ وَجا بَقاءُ الْأَجْوَدِ لِقَوْمٍ مَخْرَجا

العمل في اختلاف الروايات والإشارة بالرمز
 وَابْنِ عَلَى رِوَايَةِ وَابْنِ أَخْبَرَكُمْ يَلِي لـ«قِيلَ» فَاعْتَنَ

حَدَّثَنَا بِـ«نَا.. ثَنَا» أَخْبَرَنَا
بِـ«أَرَنَا وَبِـأَنَا» الْقَافُ عَنِ
قَالَ وَإِنْ نَطَقْتَ ذَا فَصَرِّحَ
لِصَحَّ الْاِنْتِقالِ لِلْحَدِيثِ «حَا»
الرواية بالمعنى

وَنَقْلَ مَاهِرٍ أَبْحَوْهُ وَفَصَّلَهُ
وَأَوْ كَمَا قَالَ وَفِي الشَّكِّ اعْقَلاً
أَجَازَ أَوْ لَا حَذْفُ بَعْضٍ أَوْ مَتَى
تَمَّ وَتَقْطِيعُ لِتَصْنِيفِ أَتَى
اللَّهَانِ وَالْمَصْفُوفَ وَالْمَحْرُفَ

وَلَا حِنْ مُصَحَّفٌ مُحَرَّفٌ كُلُّهُمْ مُهَدَّدٌ مُخَوَّفٌ
فَلَا حِنْ فِي النَّحْوِ وَالْمُصَحَّفِ نَقْطًا وَفِي الشَّكْلِ فَذَا الْمُحَرَّفُ

إصلاح اللحن والخطأ

هَلِ الْخَطَا وَاللَّهُنْ يُصْلِحَانِ أَوْ لَا؟ وَثَالِثٌ يُضَبَّبَانِ
وَقَدْمٌ الصَّوَابَ قَارِئًا وَبَعْدَ دَيَّعْنِ مُسْقَطَ الْأَخِيرِ ضَعَ

اختلاف ألفاظ الشيوخ

بِـلَفْظِ وَاحِدٍ رَوَى وَرَجِّحَـا بِـيَانِهِ قَالَ وَقَالَ صُحْحَـا
وَمَنْ يَجِي بِـلَفْظِ ذَا وَلَفْظِ ذَا فَنَاقِلُ الْمَعْنَى أَبَاحَ ذَا خُذَا

الزيادة في النسبة وغيره

بِـنَحْوِ «أَنَّ» فَصَلُ زَيْدِكَ النَّسَبَ وَمَنْ أَتَمَ ثُمَّ لَمْ فَلَأَعْتَبَ
وَلَا يُتَمَّمُ مَنْ لَبَعْضٍ سَمِعَا وَجَازَ وَالْأَسْلَمُ أَنْ يَقْتَطِعَ
لِذَلِكَ الْطَّرَفِ ثُمَّ مَنْ جَلَبَ تَمَامَهُ بَعْدُ فَذَاكَ مُنْتَخَبَ
إِبْدَالُ الرَّسُولِ بِالْبَيِّنِ وَالْعَكْسِ

وَبَادِلِ الرَّسُولَ وَالنَّبِيَّا وَفِي الدُّعَاءِ لَيْسَ ذَا رَضِيَّا

فصل

إِذَا أَبَانَ لَا يُعَابُ الْخَلْطُ وَالْحَدْفُ دَعْ وَجْرُ فَرْدٍ يَسْطُ

آدَابُ الْمَحْدُث

أَخْلَصْ تَطَيِّبْ طَاهِرًا تَزَيَّا وَأَزْجَرْ جَهُولاً وَاعْلُونَ تَهَيَّا

بِمَجْلِسِ عَلَامَ التَّوْقِيرِ وَاحْذَرْ مِنَ الطَّرِيقِ وَالتَّحْجِيرِ

وَالْزَّمْ لَلَا أَدْرِي وَعُمَّ مِنْ حَضَرِ وَذَرْ تَشَابِهَا لِغَيْرِ مِنْ خَبَرِ

وَيُمْسِكُ الْمَفْضُولُ دُونَ إِذْنِ فَا ضَلِّ كَذَلِكَ الَّذِي قَدْ خَرَفَا

أَثْمَ قَارِئٌ إِذَا يَقْرُؤُمْ وَسَارِدٌ يَعِيْبُهُ الْعَلِيُّمْ

وَأَحْمَدْ وَصَلْ سَلْمَنْ وَابْتَهَلِ وَعَلِمْنَا يَصِيرُ لَهُ الْعَلِيِّ

وَجَازَتِ الْأَلْقَابُ بِالْمُسْتَقْبَحِ وَانِ لَامْ بِالْطَّرِيفِ رَوْحِ

آدَابُ طَالِبِ الْمَحْدُث

وَأَخْلَصَنْ لِوَجْهِ رَبِّكَ الْطَّلَبُ أَطْلَ وَذُلْ فِيهِ وَاقْبَلَ النَّصَبُ

وَأَنْصَتَنَّ وَاسْمَعَنَّ وَاحْفَظَا فَافْهَمْ وَذَاكِرْ عَلَلَنْ وَحَافَظَا

عَلَى الدَّلِيلِ انشُرِهِ لِلْمُؤَهَّلِ وَلَازِمِ الْمُتَقِنَّ ثُمَّتَ ارْحَلِ

وَاعْمَلْ بِمَا سَمِعْتَ تَحْفَظْ بِجَلَا لِلشَّيْخِ تَسْمُ وَاحْذَرْ أَنْ تُطَوْلَا

دَعِ الْحَيَاءَ وَدَعِ التَّكْبِرَا وَالْأَدَبُ التَّحْلِيقُ فِيمَا ذُكْرَا

طَلَحِهِ وَقَلَّ الْمَحْفُوظَ خُصْ كُفَّ مَنْ جَاوَزَ وَابْدَأَنَ بِمُصْ

بِكُرْهِ التَّأْلِيفِ مِنْ قَصَرًا وَلَا يُقَدِّمُ سَوَى مَا حَرَرَ
اختلاط الثقات

مَا عَنْ كَتَوْمٍ قَدْ اخْتَلَطَ ضَعْ
مَسْعُودِيٍّ وَابْنِ عَيْنَةَ وَقَعْ
وَابْنِ إِيَّاسٍ وَعَطَاءَ وَابْنِ أَبِي
عَرْوَةَ وَجْلُ هَمَّامٍ عَمِيٍّ
أَبُو قَلَّابَةَ حُصَيْنَ السُّلَمِيٍّ

المكررون من رواية الحديث

قَدْ أَلْفَ الدَّوْسِيُّ ثُمَّ ابْنُ عُمَرْ فَائِسُ عَائِشَ فَالْحَبْرُ الْأَغْرِ
فَجَابِرُ أَبُو سَعِيدٍ عَدَهُ مِنْهُمْ جَلَالُ الدِّينِ فَالْزَّمْ حَدَهُ
خاتمة

نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى حَسْنَهَا

لِتِسْعَةِ خَلَتْ مِنَ الرَّبِيعِ
عَام (شَكَتْ ١٤٢٠) أَرِيكِي ضُلُوعِي
تَمَ بَعَونَ بَارِئِ الْأَكْوَانِ
نَظْمُ الْغُمَيْرِ زَائِدُ الْأَذَانِ
أَبِيَّاتُهُ (حَصْنَان١٦٩) شَامَخَانِ
فِي الْوَزْنِ ذَا وَذَاكَ فِي الْمَعَانِي
وَاحْمَدُ الْإِلَهِ جَلَ حَمْدًا
يَفْوَقُ عَدَهُ مِنْ يَرُومُ عَدَهُ
عَلَى مُحَمَّدٍ بِلَا تَنَاهِ
وَصَلَّى وَسَلَّمَ إِلَهِي
وَآلِهِ وَهُمْ لَخَيْرُ آلٍ

منظومة الوجيز القريب في الفرض والتعصيب

مقدمة

يَقُولُ ذُو الْأَذَانُ بِاسْمِهِ التَّسَقُّتُ حَمْدِي لِمَنْ هُوَ بِحَمْدِي أَحَقُّ
عَلَى النَّبِيِّ أَحْمَدَ الْأَوَّاهُ
قَفَاهُمْ أَكْرَمْ بِذَلِكَ الْقَفَا
عَلَى تَعْلُمِ الْفُرُوضِ . فِي الْأَثَرِ
أَوْ إِنَّهُ فَرِيقَةٌ عَادِلَةٌ
قَبْلِي ثَمَارَ غَرْسٍ ذَا الْمَقَامِ
نَشْرًا مُفَصَّلًا وَبِالْقَوَافِي
وَإِنَّنِي لَعَالَمٌ بِأَنِّي
وَإِنَّمَا رُمِتُ اللَّحَاقَ بِالْمَلَأِ
وَالْأَرْضِ بَيْنَنَا أَكُنْ فِي مَنْ سَمَّا
نَظَمْتُ ذَا النَّظَمَ بِهِ أَقْفُوا الْأَثَرِ
أَوْ مُخْطَئًا فَبِعَظِيمِ ذَنْبِي
يَرْزُقُنِي الْقَبُولُ فِي ذَا الْعَمَلِ
فِي الْفَرْضِ وَالْتَّعَصِيبِ بِالْقَرِيبِ
وَكُلُّهُمْ أَنْ يُقْتَدِي بِهِ حَرَبِي

ثُمَّ الصَّلَاةُ وَسَلَامُ اللَّهِ
وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ وَمَنْ قَفَأَا
هَذَا وَجَاءَ الْحَثُّ مِنْ خَيْرِ الْبَشَرِ
مَا الْعِلْمُ إِلَّا آيَةٌ أَوْ سُنَّةٌ
وَقَدْ جَنَى جَمْعُ مِنَ الْأَعْلَامِ
فَصَنَفُوا الْوَاضِحَ وَالْخَوَافِي
فَلَيْسَ الْأَمْرُ فَقْدُهُذَا الْفَنِّي
لَسْتُ بِذِي سَبْقٍ وَلَسْتُ الْأَفْضَلَ
وَإِنْ تَقُلْ إِنَّ الَّذِي بَيْنَ السَّمَا
وَمَعْ يَقِينِي الْعَجْزُ عَنْ نَيْلِ الْوَطَرِ
فَإِنْ أَصِبْ فَالْفَاضِلُ فَضْلُ رَبِّي
وَإِنْ لِي لِأَمْلَأَ أَنَّ الْعَالِي
سَمَّيْتُهُ بِالْمُوْجَزِ الْقَرِيبِ
نَحَوتُ فِيهِ مَا نَحَاهُ الْحِمَرِي

لِمَا بِهِ ذَا الْبَابُ فِي الْأَصْلِ اشْتَهَرَ
 وَسَنَةُ الْهَادِي كَمَا الْبَيَانُ
 وَذَا كِرْ خَلَافَ مَنْ قَدْ خَالَفَا
 أَوْ غَابَ أَوْ أَنِّي مَا وُعِيتُ
 وَثَقْ بِأَنِّي قَدْ بَذَلتُ الْوُسْعَا
 ادْعُونَ أَسْتَجِبْ لَكُمْ تَعَالَى
 يَرْحَمُنَا فَهُوَ لَنَا نِعْمَ الْوَلِي
 فَالْغُرُّ فِي الْإِرْثِ اخْتِلَافُهُمْ نَدَرْ
 مِنْ أَنَّهُ بَيِّنَهُ الْقُرْآنُ
 وَإِنِّي فِي الشَّرْحِ مُجْلِّ ذَا الْخَفَا
 وَمَا عَجَزْتُ عَنْهُ أَوْ نُسِيتُ
 فَلَا تَضِقْ بِمَا أَتَيْتُ ذَرْعَا
 وَإِنْ دَعَوْتَ لِي رَبَّا قَالَ
 فَذَا الَّذِي مِنْكَ رَجَوتُ وَالْعَلِيٌّ
 أَرْكَانُ الْإِرْثِ

أَرْكَانُهُ الْوَارِثُ وَالْمُورِثُ ثُمَّتْ حَقُّ فَاضِلٍ يُورَثُ
 شُروطُ الْإِرْثِ

شُرُوطُهُ تَحَقُّقُ الْوَفَاءِ وَبَعْدَهَا تَحَقُّقُ الْحَيَاةِ
 وَالْعِلْمُ بِالْجِهَةِ بِالتَّحْدِيدِ مِنْ نَسْبٍ أَوْ سَبَبٍ مُفِيدٍ
 أَسْبَابُ الْإِرْثِ

ثَلَاثَةُ مَا بَعْدَهُنَّ مِنْ سَبَبٍ عِتْقُ نِكَاحٍ وَقَرَابَةُ النَّسْبِ

موانع الإرث

لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ عَمْدًا أَبَدًا وَلَوْ بِشُبْهَةٍ كَوَالِدِ عَدَا
 إِلَّا مِنَ الدِّيَةِ مَنْ قَدْ أَخْطَا
 وَالرِّقُّ مُطْلَقاً عَلَى الْبِيقِينِ وَمَا لِكَ مُنْفَرِداً قَدْ أَعْطَى
 وَيَمْنَعُ الْإِرْثَ اخْتِلَافُ الدِّينِ

ترتيب الحقوق في التركة

حَقُّ بِعَيْنِ مُؤْنَ دِينٍ فَعِي وَصِيَّةٌ إِرْثٌ .. وَإِنْ تُوزَعْ
فَقَدْمُ الْفُرُوضَ لِعَاصِبٍ وَرِيشٍ
الوارثون من الذكور

وَيَرِثُ الْمَيْتَ مِنَ الرِّجَالِ عَشَرَةُ هُمْ عَلَى التَّوَالِ
الابنُ بَنُوهُ أَخَ بَنُوهُ عَمَهُ بَنُوهُ
زَوْجُ حَلِيلٍ ثُمَّ ذُو الْمَعْتَاقِ عُذْتُ مِنَ النِّفَاقِ وَالشُّقَاقِ
الْوَارثاتُ مِنَ الْإِنَاثِ

أَمَّا عَنِ الْلَّوَا يَرِثُنَ .. فَابْنَتُهُ بَنَاتُ الابنِ أُمُّهُ وَجَدَتُهُ
وَأَخْتُهُ زَوْجَةُ أَوْ زَوْجَاتُ سَابِعَةٌ بِالْجُمْلَةِ الْمَوْلَةِ

الفرض المقدرة

إِنَّ الْفُرُوضَ هِيَ مَا الْقُرْآنُ قَدْرَهَا فَمَا لَهَا نُكْرَانُ
وَضِعْفُهُ وَضِعْفُ ذَا فَعَ الأَسْسُ
لُطْفُكَ بِالضَّعَيفِ يَاذَا الْلَّطْفِ
وَثُلُثُ مَا بَقِيَ لِلَّامِ وَجَدَ
صَوَاحِبُ الْثَّلَثِينِ

وَالثُّلُثَانِ لِلْبَنَاتِ مُسْجَلَةٌ
وَلِبَنَاتِ الابنِ مَهْمَا نَزَلَ
مَا لَمْ يَكُنْ لَّهُنَّ مِنْ أَخِ ذَكَرٍ
وَلَا مُسَاوِ لِبَنَاتِ الابنِ قَرْ

وَلِيْسَ فَوْقَهُنَّ نَجْلُ يُعْتَبِرُ
يَعْصِبُهُنَّ ثُمَّ لَا أَصْلُ ذَكَرٌ
وَلِبَنَاتِ الْأَبِ بِهِ مَالُمْ تَكُنْ
أَصْحَابُ الْثَلِاثِ

وَالْجَدُّ ثُلُثُ الْمَالِ قَدْ يَحْرُوزُ
وَلِجَمَاعَةِ بَنِي الْأُمِّ اشْتَهِرَ
وَهُوَ لَامِهِ وَمَالِهِ وَلَدٌ
الغراوان

إِنْ وَرَثَ الْزَوْجُ مَعَ الْأُمِّ وَأَبٍ فَثُلُثُ الْبَاقِي لِأُمِّهِ انْتَسَبْ
أَصْحَابُ السِّدْسِ

وَالسِّدْسُ فَرِضُ الْأَبَوَيْنِ بِالْوَلَدِ
وَالْجَدُّ مِثْلُ الْأَبِ إِنْ تَوَرَى
وَالْأَخُ لِلْأُمِّ لَهُ إِذَا انْفَرَدَ
وَهُوَ لِبِنْتُ الْأَبِنِ وَالْأُخْتُ لِأَبٍ

الجادات

تَحْرُوزُهُ إِنْ عَدِمْتِ أُمٌّ وَضَمْ
وَجَدَدَهُ وَإِنْ عَلَتِ أُمٌّ أُمٌّ
فِيمَا عَدَادَتِينِ الْخِلَافُ رَأَقِ
لِذَاكَ أُمَّ الْأَبِ بِإِتْفَاقِ
وَمَالِكُ بِالْأَبِ أُمَّهُ حَجَبْ
كِلَامُهُمَا بِالْأُمِّ حَجْبُهَا وَجَبْ
وَبِالْأَقْرِيبَةِ مِنَ الْأُمِّ فَعِ
لَا عَكْسٌ عِنْدَ مَالِكٍ وَالشَّافِعِي

أصحاب النصف

وَحَازَتِ النِّصْفَ بِالْإِنْفِرَادِ مِنْ حَظُّهَا فِي الْثُلُثَيْنِ بَادِ
ثُمَّ هُوَ فَرِضُ الزَّوْجِ حِيثُ لَا وَلَدٌ لَهَا بِنَصْ الْذِكْرِ قَدِنْلَتِ الرَّشَدُ

أصحاب الربع والشمن

وَالرِّبْعُ لِلزَّوْجِينِ فَهُوَ بِالْوَلَدِ لَهُ وَدْوَنَهُ لَهُ شَامَ تُرَدَ
بِوَلَدِ الْزَّوْجِ لِشَمِ الْمَالِ فَحَالُهَا أَثْنَانِ عَلَى التَّوَالِ

التعصيب

وَعَاصِبُونَ عَاصِبُ لَهُ سَبَبُ
فَهُوَ إِذْنُ سَبَبِهِ الْقَرِيبُ
بِنَفْسِهِ مَعَ غَيْرِهِ فَلَتَدِرِهِ
وَالْبَعْلُ .. وَالْمُعْتَقَةُ الْأَنْثَى فَضُمُّ
بِنِيهِ عَمًا فَابْنَهُ فَمَنْ وَهَبَ
مُعَصِّبُ بِنَفْسِهِ فَإِنَّ وَرَدَ
نَصِيبَهُ أَوْ أَفْنَتِ الْإِرْثَ اندَحَرَ
وَالْعَاصِبُونَ عَاصِبُ لَهُ سَبَبُ
أَمَّا الْوَلَاءُ فِيهِ التَّعَصِيبُ
وَعَاصِبُ النَّسَبِ ذَا بِغَيْرِهِ
بِنَفْسِهِ الذُّكُورُ مَا عَدَ أَبْنَاءُ أُمٍّ
نَجْلَانِيَّةِ الْأَبِ جَدًا فَابْنَ أَبِ
وَالْمَالُ كُلُّهُ لَهُ مَتَّى انْفَرَدَ
فَرِضُ فَمَا تُبْقِي الْفُرُوضُ يُعْتَبِرُ

من يقدم عند اجتماع العصبة

بِجِهَةِ بِقْرِبِهِ فَالْأَقْوَى تَرْتِيبُ عَاصِبٍ عَلَى مَا يُرَوِي

ال العاصب بغيره

وَكُلُّ أَنْثَى اسْتَرَكَتْ فِي ثُلَثَيْ إِرْثٍ سَتَعْصِبُ بِغَيْرِهَا أُخْيٍ

يَعْصِبُهُنَّ إِخْرَوْةٌ وَلَا بْنُ عَمٍ
أَوْ الْحَفِيدٌ تَحْتُ بَنْتَ ابْنٍ تُضْمِنُ

العصبة مع الغير

وَالْأَخْتُ لَا مُعَصِّبٌ وَالْفَرْضُ حَا

الحجب

أَوْ نَقْصُهُ مِنْ غَيْرِ مَا مَلَمْ
يَجُوزُ فِي الْكُلِّ بِلَا مَنَازِعٍ
يَقْعُدُ أَوْ بِهِ جَرَى النُّقْصَانُ
وَالْحَجْبُ مِنْ الْحَظْ بِالْتَّامِ

وَهُوَ بِالسَّبَبِ أَيْ بِالْمَانِعِ
وَالْحَجْبُ بِالشَّخْصِ بِالْحِرْمَانِ

بِهِ مِنَ الْإِرْثِ سِيَّرَةٌ وَالْأَخْ لَامْ
لَا يَحْرُمُونَ وَسِوَاهُمْ يُحْجَبُ
فَكُلُّ مَنْ أَدْلَى بِسِوَارِثِ حُرْمٍ

الْأَبْنَانِ وَالزَّوْجَانِ أُمٌّ وَالْأَبْ

مُعَرَّضٌ نَقْلًا أَوْ ازْدَحَامًا
عَصَبَةٌ وَعَكْسُهُ قَدِ انْجَلَى
وَأَنْتَقَلَ الْلَّائِي عَصَبَنَ فَاعْنَانَ
وَحَائِزِي فَرْضٌ عَدَدُ وَعَكْسٌ رَدْ
وَكُلُّهُمْ لَنَقْصٌ حَظٌ قَامَا

فَالنَّقْلُ قَدْ يَكُونُ مِنْ فَرْضٍ إِلَى
كَذَاكَ مِنْ فَرِيَضَةٍ لَادْنَى
أَمَّا الزَّحَامُ فَكَعَاصِبٌ عَدَدٌ

المشركة

مِنَ الزَّحَامِ فِي الْفُرُوضِ أَنْ يَرِثُ
وَهِيَ الْحِمَارِيَةُ زَوْجُ أُمٍّ
إِخْرَوْةُ أُمٍّ لِلشَّقِيقِ ضَمُّوا
الْجَدُ وَالْإِخْوَةُ

وَرَرْثٌ مَعَ الْجَدِ بَنِي الْأَبِ فَلَا
يَحْجِبُهُمْ وَلَا الشَّقَقَ مُسْجَلًا
فَإِنْ يَكُنْ مَعَهُمْ قَدِ انْفَرَدَ
عَنْ ذِي الْفُرُوضِ حَظُهُ كَمَا وَرَدَ

أَنْ يَرِثَ الْثُلُثَ أَوْ يُقَاسِمَا
 فِي ثُلُثِ الْمَالِ وَإِنْ ذُو فَرْضٍ
 كَمَثَلِ الْجَدِّ مَعَ الْأُخْتِ وَأُمِّ
 أَوْ حَازَ ثُلُثَ فَاضِلٍ وَإِلَّا
 الْمَعَادَةُ

جَدٌّ وَلَا بْنٌ الْأَبِ قَطْ مَا قَدْ فَضَلَّ
 فَمَا يَفْوُقُ النِّصْفَ فَهُوَ حَدُّهُ
 وَلِلشَّقِيقِ عَدُّ ذِي الْأَبِ عَلَى الْ
 عَنِ الشَّقِيقَةِ الَّتِي تَعْدُهُ

الزيديات الأربع

فِي بَابِ ذَا الْجَدِّ وَذَاعَ وَانْتَشَرَ
 تَسْعِينَةً وَاللَّتْ لَزِيدٌ تُنْسَبُ
 مَعَادَةُ مَالِكٍ

زَوْجٌ وَأُمٌّ قَالَ إِنَّ الْجَدَّ عَدٌّ
 لِلْجَدِّ فَرْضٌ جَمْعٌ إِخْوَةٌ لَامٌ
 وَخَلْفُهُمْ لَدَى الشَّقِيقِ يَرْقَى

الأكدرية

لِلْجَدِّ مَعَ بَنْتِ أَبِ زَوْجٍ وَأُمٍّ وَهِيَ الْأَكْدَرِيَّةُ، السُّدُسُ ثُمَّ
 لِفَرْضِ الْأُخْتِ ضَمَّهُ إِذَا اسْتَقَرَ قَاسِمَهَا وَحَظُّ الذَّكَرِ

الحساب :

(التأصيل والعلول والتصحيح)

مُبَتَّعِدًا عَنْ مَنْهَجِ الْفُضُولِ
 كُسُورِهَا وَأَفْقَهِ لِذَا الْمَقَامِ
 ثَلَاثَةٌ ثُلُثٌ وَثُلْثَانٌ قَمِنْ
 لِغَيْرِهِ مِنَ الْفُرُوضِ فَاحْتَرَفَ
 عَنْ مُشْلِهِ أَغْنَى وَفِي التَّدَاخُلِ
 وَفِي الْمُوافَقَةِ لِلتَّحْرِيرِ
 أَوْ بَايَنَا فَاضْرِبْهُمَا سِيَانِ
 صَحَّتْ وَلَا تَصْحُ أَوْ تَعْوُلُ

وَإِنْ تُرِدْ مَعْرِفَةَ الْأَصْوَلِ
 فَخَرَجَ الْفُرُوضَ مِنْ مَقَامِ
 فَمَخْرَجُ النِّصْفِ مِنِ اثْنَيْنِ وَمِنْ
 وَقْسٍ عَلَى ذَاكَ وَإِنْ فَرِضَ أَتُضَفِّ
 تَخْرِيجَهَا فَالْمِثْلُ فِي التَّمَائِلِ
 فَأَصْلُهَا مِنْ مَخْرَجِ الْكَبِيرِ
 تَضْرِبُ وِقْقَ وَاحِدٍ فِي الثَّانِي
 وَحَاصِلٌ مِنْ ضَرْبِهَا الْأَصْوَلُ

العول

وَالْعَوْلُ أَنْ تَرْتَفِعَ السِّهَامُ
 وَلَيْسَتِ الْأَصْوَلُ فِي الْعَوْلِ سَوَا
 سُدُسٌ صَحٌ وَذِي السُّتُّ إِلَى
 وَأَصْلُ الْأَثْنَيْ عَشْرَ عَالَ فَرْدًا
 وَعَالَ لِلْعِشْرِينَ مَعْ سَبْعِ فَقَطْ

التصحيح

فَأَصْلُهَا أَوْ عَوْلُهَا الَّذِي اسْتَقَرَ
 إِنْ بَايَنَ الْفَرِيقُ مَا قَدْ قَرَّا
 جُزْءٌ وَوَافَقَ فِي الْتَّوْفِيقِ
 لِجَمْعِهِمْ وَسَلَّمَ لِي الْغُفْرَانَا

وَإِنْ تُرِدْ تَصْحِيحَ مَا قَدْ انْكَسَرَ
 يُضْرِبُ فِي الْجُزْءِ وَجُزْءٌ يُدْرِي
 لِجَمْعِهِ فَعَدَدُ الْفَرِيقِ
 وَاجْعَلْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مَا كَانَ

مِهَا وَحَاصِلٌ فَسَهْمُهُ وَمَهْ
 مُنْكَسِرَ السَّهَامِ فِي الطَّرِيقِ
 بِالنِّسَابِ الْأَرْبَعِ لِلتَّحْقِيقِ
 وَوَاحِدٌ يَكْفِي لَدَى التَّمَاثِيلِ
 فِي كُلِّ مَا وَافَقَهُ تَحْقِيقًا
 فَضَرِبَهَا فِي بَعْضِهَا قَدِ انتُقِيَ
 أَلَا عَيْنٌ مَا رُمِتُ يَاذَا الْفَهْمِ
 كُلُّ فَرِيقٍ مَا لَهُ تَحْصِلَةً

أَوِ اضْرِبَنَ سَهْمَهُ فِي جُزْءِ سَهْمٍ
 وَإِنْ يَقِعْ أَكْثَرُ مِنْ فَرِيقٍ
 فَنَاسِبَنْ رُؤُوسَ كُلِّ الْفِرَقِ
 وَحَسْبُكَ الْكَبِيرُ فِي التَّدَاخُلِ
 وَوَفْقٌ وَاحِدٌ إِذَا تَوَافَقَا
 وَإِنْ تَبَايَنَتْ رُؤُوسُ الْفِرَقِ
 وَمَا تَحَصَّلَ فَجُزْءُ السَّهَامِ
 وَاضْرِبْهُ فِي الأَصْلِ مَقْسُمًا عَلَى

أنواع الفرائض

خُذْهَا ثَلَاثَةً أَتَتْكَ خَالِصَهُ عَادِلَةً عَائِلَةً وَنَاقِصَهُ

الرد

قَلَّتْ سِهَامُهَا بِعَكْسِ الْعَوْلِ مَا
 نَاقِصَهُ مَعْ فَقْدِ عَاصِبِ طَوَى
 وَمَا لِزَوْجٍ فِيهِ حَظٌ مَقْضِيٌّ
 لَمْ يَكُنْ مِنْ زَوْجٍ قَرِينٍ فَعِذًا
 يَقْتَسِمُونَ مَا إِلَهٌ وَهَبَهُ
 نَصِيبُهُ لَهُ وَقَدْ يَنْكَسِرُ

وَالرَّدُّ زَيْدٌ فِي النَّصِيبِ بَيْنَمَا
 يَقْعُدُ فِي فَرِيضَةِ سَوَى
 بِالِإِرْثِ مَا فَضَلَ بَعْدَ الْفَرْضِ
 فَكُلُّهُ يَحْوَزُهُ الْفَرِيدُ إِذَا
 أَوِ الْفَرِيقُ شَانِهِمْ كَالْعَصَبَهُ
 أَوْ فَرَقٌ.. فَكُلُّهَا يُقَدَّرُ

فَصَحِّنَ مِنْ بَعْدِ رَدِّهِ مَا انْكَسَرَ
 فَفَرِضُهُ مَخْرَجُهَا وَمَا فَاضَ
 فَوَاحِدٌ يَحْوِزُهُ وَاقْتَسَمَ
 مَسْأَلَةً لِلرَّدِّ ذِي يَا ذَا النُّهَى
 فَإِنْ تَبَأَنَّا فَذَاتُ الرَّدِّ فِي
 تَوزِيعِهَا بِسَهْمِ ذِي الزَّوْجِيَّةِ
 وَصَاحِبُ الْحَظْءِ مِنَ الرَّدِّيَّةِ
 وَإِنْ تَوَافَقَا فِي الْوَفْقَيْنِ
 تُورِثُ ذُوي الْأَرْحَامِ

وَإِنْ يَرِثْ زَوْجٌ وَرْدٌ أَسْتَقَرَ
 تَعْمَلُ فِيهِ مِثْلَمَا مَضَى الْعَمَلُ
 جَمِيعُهُمْ أَوْ فِرْقًا فَلْتَرْسِمَا
 مَعَ الَّذِي فَضَلَّ نَاسِبَنَهَا
 مَسْأَلَةُ الزَّوْجِ جَمِيعًا وَاقْتَفِ
 تَضْرِبُهُ فِي كَامِلِ الرَّدِّيَّةِ
 يَضْرِبُهُ فِي فَاضِلِ الزَّوْجِيَّةِ
 يَكُونُ ذَا الضَّرْبِ فِي الْأَمْرَيْنِ

كُلُّ قَرِيبٍ لَيْسَ ذَا فَرْضٍ وَلَا
 يَرِثُ مَعْ فَقْدِ الْعَصِيبِ الْمَرْضِيِّ
 جِهَاتُهُ ثَلَاثَةٌ.. بُنُوَّةٌ
 مُنْفَرِدًا يَحْوِزُ كُلَّ الْمَالِ
 ثُمَّ الْجَمَاعَةُ إِذَا مَا تُدْلِي
 تَقَاسَمُوا الْمَوْرُوثَ بِالسَّوَاءِ
 فَمَنْ بِهِ لِمَنْ تَوَى تُدْلِي
 وَإِنْ تَرَ الْجَمَعَ بِجَمْعٍ يُدْلِي

مُعَصِّبًا فَرَحِمٌ قَدِ اجْهَلَى
 وَمَا عَدَا الزَّوْجَيْنِ مِنْ ذِي الْفَرْضِ
 أُمُومَةٌ وَقَبْلَهَا الْأُبُوَّةُ
 أَنْشَى يَكُونُ أَوْ مِنَ الرِّجَالِ
 بِوَاحِدٍ وَتَسْتَوِي فِي النُّزْلِ
 وَإِنْ تَبَأَنُوا لَدَى الإِدْلَاءِ
 أَمْتُ وَإِرْثُهُ لِوَارِثِيَّهِ
 فَوَرَثَتِ الْأَصْلُ وَمَا لِلْأَصْلِ

يَحْوِزُهُ الْمُمْدُلِي بِهِ أَيْ ذُو الرَّحْمَ
وَإِنْ تَكُنْ زَوْجِيَّةً وَذُورَحَ
الناسخات

بِلَاحِقٍ ثُبُوتُهُ تَحْقِيقًا
وَمِنْهُ مَعْنَى التَّنَاسُخُ اذْكُرَا
مِنْ قَبْلِ قَسْمٍ فَاتْحَادٌ إِنْ حَصَلَ
فِيمَا عَدَاهُ حَرْرَنْ لِلأَوَّلِ
وَنَاسِبَنَ بَيْنَ كُلِّ مَا تَلا
فَذَاكَ جَامِعَتُهَا فَمَنْ ظَفَرَ
وَاقْسِمْ عَلَى وُرَاثَهِ مَا حَصَلَ
مَسْأَلَةً ثُمَّ سِهَامُهُ إِذَا
أَوْ وَأَفْقَتْ سِهَامُهُ مَسْأَلَتَهُ
وَحَاصِلُ جَامِعَةٌ فَقَسْمًا
يُضْرَبُ فِي وَقْقِ الْتِي تَلِيهَا
وَمَنْ يَكُنْ نَصِيبُهُ فِي الثَّانِي
وَحَازَ حَاصِلًا وَمَنْ قَدْ جَمَعَ
أَوْ السِّهَامُ أَبَتِ الْقَسْمُ وَقَدْ

لَهُ بِحَسْبِ مَا لَهُمْ لِتَعْدِلَا
مَسْأَلَةً كَذَا اجْعَلَنَ لِمَنْ يَلِي
مَا انْقَسَمَتْ كَانَ بِهَا وَحَبَّدَا
فَوْفَقُهَا يُضْرَبُ فِي الْأُولَى اثْبَتَهُ
بِمَنْ نَصِيبُهُ بِمَا تَقْدَمَ
وَذَاكَ سَهَامُهُ بِهَا فَعِيهَا
ضُرِبَ فِي وَفْقِ نَصِيبِ الْفَانِي
حَظَّيْنِ مِنْهُمَا يَحْزَهُمَا مَعًا
تَبَايَنَا فَاضْرِبْهُمَا نَلْتَ الرَّشَدَ

تَخْرُجُ جَامِعَتِهَا فَإِنْ تُرْدَ
 نَصِيبُ كُلِّ وَارِثٍ تَلِيدَ
 وَمَنْ لَهُ فِي طَارِفٍ نَصِيبُ
 فَهُوَ لَهُ يُضْرِبُ فِي سَهَامِ
 وَاجْمَعُ لِكُلِّ كُلَّ مَا قَدْ حَازَ
 وَإِنْ تَكُنْ أَرَدْتَ أَنْ تَخْتَصِّرَا
 فَمَنْهُ قَبْلَ عَمَلٍ وَفِي الْعَمَلِ
 ثَالِثُهَا اخْتَصَارُهَا مِنْ بَعْدِهَا
 فَوَافَقَنْ سَهَامَهَا وَالْجَامِعَهُ

التوفيق عن القسم:

(الختنى المشكل)

وَمُشْكِلٌ مَنْ ضَمَّ آلتَيْنِ
 أَوْ فَجْوَةً أُخْرَى بِغَيْرِ تَيْنِ
 عُوْمَلٌ بِالْأَضَرِّ مِثْلَ غَيْرِهِ
 فَإِنْ بَدَا عُوْمَلٌ بِالْإِنْصَافِ
 وَنَاسِبَنَ قَاسِمًا وَرَدًا
 مُخَالِفًا فُزْتَ بِنَيْلِ السُّولِ
 مِثْلُ الَّذِي مَاتَ صَغِيرًا فَادْرِهِ
 أَوْ عَكْسَهُ وَرَبِّمَا اسْتَوَى الْأَثَرَ
 أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ حَقَّهُ إِذْنَ

فَإِنْ يَكُنْ يُرْجَى انْكِشَافُ أَمْرِهِ
 وَيُوقَفُ الْبَاقِي لِلَانْكِشَافِ
 فَعَامَلَنَهُ ذَكَرًا وَضَدًا
 بِضَرِبِكَ السُّهَامَ فِي الْأَصُولِ
 أَوْ كَانَ لَا يُرْجَى انْكِشَافُ أَمْرِهِ
 فَرُبَّمَا وَرِثَ أُنْشَى لَا ذَكَرَ
 أَوْ بِهِمَا وَقَدْ تَبَاهَنَا فَمَنْ

نَصِيبَهُ مِنْ غَيْرِ مَا نُقْصَانٍ
 لَهُ وَلَا تَزِدُ عَلَيْهِ دِرْهَمًا
 فَنِصْفُ ذَا وَنِصْفُ ذَا ذَا الْأَعْدَلُ
 أُخْرَى لَهَا صَحِيحَةً مُكَمَّلَهُ
 مُقَسِّمًا عَلَى كِلَّ الْأَصْلَيْنِ
 وَاقْسِمْ عَلَى اثْنَيْنِ بِلَا مَلَامٍ

المفقود

يَوْمَ تَوَارَى وَاخْتَفَى مِنْهُ الْأَثَرُ
 وَإِنْ يَكُنْ كَهَرْمٍ وَهَامًا
 قَدْرُ عُمْرِ غَائِبٍ فَإِنْ مَضَى
 عَلَى الْذِينَ وَرَثُوهُ فَارْتَجَعَ
 وَمِثْلَ مِثْلِيٍّ وَقُيِّتَ الْمَغْرِمَا
 يَرِثُهُ الْغَائِبُ لَا يَعْدُو اعْلَمَنْ
 حُبْسَ كُلِّ الْمَالِ ثُمَّ إِنْ بَدَا
 أَوْ مَعَ ذِي الْفَقْدِ وَرِثَ يُسَأَلُ
 أَوْ قَسْمَهُ كَانَ بِكُلِّ حَالٍ؟
 يُضَرُّ ذُو الْحَالَيْنِ وَالْبَاقِي حُبْسٌ
 لَهُ يَحْرُوزُهُ وَلَا يُبَالِ

فَلْيُعْطِهِ إِذَا اسْتَوَى الْأَمْرَانِ
 وَإِنْ يَرِثْ بِوَاحِدٍ فَنِصْفُ مَا
 أَوْ بِهِمَا بَيْنَهُمَا تَفَاضُلُ
 فَاجْعَلْ لَهُ مَسْأَلَةً وَمَسْأَلَهُ
 وَنَاسِبَنَ ضَارِبًا فِي اثْنَيْنِ
 خَارِجُهَا يُضْرَبُ فِي السُّهَامِ

فَحَيَا الْفَقِيدُ ثُمَّ مَيَّا
 كُلَّ الْمَكَارِهِ وَمَا تَحَصَّلَ
 فَقَسْمَنَهَا عَلَى كُلِّيْهِمَا
 ضُرِبَ لِلَّذِي لَهُ نَصِيبُ
 وَالْحَمْلُ وَارِثٌ إِذَا مَا انْفَصَلَ
 رَحْمٌ أُمٌّهُ وَمَا طَوَى الأَجَلُ
 لَكِنَ لَهُ عِنْدَهُمُ الْأَوْفَرُ مِنْ
 وَنَاسِبَنْ بَيْنَهُمَا وَقِيتَا
 فَهُوَ لَهَا جَامِعَةٌ عَهْ وَاعْقَلا
 وَخَارِجٌ بِقِسْمَةٍ عَلَيْهِمَا
 وَحَاصِلٌ بِحَسْبِهِ يُصِيبُ
 حَيَا وَصَحَّ كَوْنُهُ قَدْ دَخَلَ
 أَبَاهُ.. وَهُوَ كَالْفَقِيدِ فِي الْعَمَلِ
 نَصِيبٌ ثَنَتَيْنِ أَوْ أَثْنَيْنِ ضُمِّنَ
 الْحَمْل

قسمة الترکات

ثَمِرَةٌ كُلُّ عَمَلٍ قَدْ بَيِّنَا
 لِمُسْتَحْقِقِهِ بِلَا نُكْرَانَ
 هَذَا هُوَ التَّقْسِيمُ.. وَالتَّقْسِيمُ
 فَاضْرِبْ لِكُلِّ وَارِثٍ نَصِيبَهُ
 وَاقْسِمْ عَلَى مَصَحِّهَا وَمَا حَصَلَ
 وَأَفْضَلُ الطُّرُقُ أَنْ تُنَاسِبَا
 لَهُ مِنَ الْإِرْثِ بِقَدْرِ مَا انْتَسَبْ
 أَنْ يَصِلَ الْإِرْثُ كَمَا تَعَيَّنَا
 وَلَا زِيادةٌ وَلَا نُقْصَانَ
 إِذَا أَرَدْتَهُ أَيَّا الْفَهِيمَ
 فِي الْإِرْثِ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تُصِيبَهُ
 كَانَ لَهُ أَوْ اعْكِسَ انْ شَئْتَ الْعَمَلَ
 بَيْنَ النَّصِيبِ وَالْمَصْحَّ نَاسِبَا
 مِنْ أَصْلِهَا سَلَمْتَ مِنْ كُلِّ الْعَطَبْ

الخاتمة.. نسأله تعالى حسنها

في يوم عشرين وخمس من رجب
جدة - والمنة للمنان -
تم نظيم زائد الأذان
أبياته (ديار ٢١٥) كُل جهل
دكت بها بعد رضي ذي الفضل
والحمد لله مع الصلاة
على إمام الرسل الهداء
وآله الأخيار خير آل

نظم كتاب قطر الندى وبل الصدى لابن هشام

مقدمة الناظم

بسم الله الرحمن الرحيم

يَقُولُ زَائِدُ الْأَذَانِ ذُو الْخَطَا
وَقَدْ رَجَا التَّوْفِيقَ فِي كُلِّ الْخُطَا
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ الصَّمَدِ
ثُمَّ صَلَاتُهُ عَلَى الْمُمْجَدِ
نَبِيِّنَا وَآلِهِ الْكَرَامِ
وَصَاحِبِهِ حَمَلَةِ الإِسْلَامِ
وَالْتَّابِعِينَ ثُمَّ كُلُّ مَنْ نَهَجَ
نَهَجَهُمْ مَا لَاحَ صُبْحٌ وَانْبَلَجَ
وَسُنْنَةِ النَّبِيِّ وَالآدَابِ
وَبَعْدُ فَالْلُّغَةُ لِلْكِتَابِ
هِيَ وِعَاءُ أَصْلَهَا وَالْفَرْعُ
وَغَيْرِ ذَاكَ مِنْ عُلُومِ الشَّرْعِ
بِمَا مِنَ الدُّرُرِ الْيَتِيمِ يَحْوِي
وَتَاجُهَا النَّحُوُ وَتَاجُ النَّحْوِ
مِنْ فَاقَ فِي النَّحْوِ الْفَصِيحِ وَالْعَجَمِ
قَطْرُ النَّدَى لِابْنِ هِشَامِ الْعِلْمِ
كَأَنَّهُ بَحْرٌ عَظِيمٌ طَامِ
فَقَدْ سَقَى بِالْقَطْرِ كُلَّ ظَامِ
مِمْنَ بِظَلٍّ مِثْلِهِ يُظَلِّ
فَقَدْ سَقَى بِالْقَطْرِ كُلَّ ظَامِ
مِمْنَ بِظَلٍّ مِثْلِهِ يُظَلِّ
وَدُونَمَ مَارِيَبٌ أَنَا أَقْلُ
حَمَاهُ فِي صَفَاقَةٍ وَأَنْظَمُ
وَمَعَ ذَاكَ هَانَ أَقْتَحَمُ
رَجَاءَ رَفِيعَةٍ مِنَ الرَّفِيعِ
دُرْرَهُ فِي خَيْطِي الرَّفِيعِ
إِلَى مَقَامِ السَّادَةِ الْأَبْرَارِ
فِي هَذِهِ الدَّارِ وَتِلْكَ الدَّارِ

باب أقسام الكلمة والكلام

يُروي الظَّمَا بِبَحْرِه «قَطْرُ النَّدَا»
مُفْرَدَةً فَقَالَ فِي الْمَسَأَةِ
وَهِيَ بِالاِسْمِ الْفِعْلِ حَرْفٌ تُنْعَتُ
تَنْوِينٌ نَحْوِ رَجُلٍ فِي الْمَثَلِ
تُ وَهُوَ ضَرَبَانٌ فَتُعْرِبُ الْعَرَبُ
آخِرُهُ لِأَجْلِ عَامِلٍ طَرَا
كَهْرُلَاءِ كَسْرَهُ جَلَى
أَهْلُ الْحِجَازِ أَحَدَ اَعْشَرَ بَدَا
لِلْبَعْدِ بَابُ ذِينِ لِلضَّمِّ اَنْتَسَبَ
وَنَوِيَ الْمَعْنَى وَ«كَمْ» يُضَافُ
وَهُوَ أَصْلُ لِلْبَنَاءِ دُونَا
مَاضٍ وَفِعْلُ الْأَمْرِ وَالْمُضَارِعُ
سَاكِنَةٌ وَهُوَ عَلَى الْفَتْحِ مَاضٌ
وَمَعْ ضَمِيرِ الرِّفْعِ فِيمَا قَدْ حَتَّمَ
«بِئْسَ» وَ«لَيْسَ» فِي الْأَصْحَاحِ وَكَسَا
قَبْولِ «يَا» ذَاتِ حِرْ وَقَدْ وَقَعَ
مُعْتَلُ الْأَخْرِ فِي الْحَذْفِ الْجَلَى
عَبْدُ الْإِلَهِ بْنُ هَشَامٍ إِذْ بَدَا
قَدْ بَدَا الْمُرَادُ بِالْكَلْمَةِ
الْقَوْلُ مُفْرَدًا هُوَ الْكَلْمَةُ
فِي الْاِسْمِ يُعْرَفُ بِأَنَّ كَالرَّجُلِ
وَبِالْحَدِيثِ عَنْهُ نَحْوُ «تَا» ضَرَبَ
ضَرْبًا وَذَلِكَ الَّذِي تَغَيَّرَ
كَمِثْلِ زَيْدٍ عَكْسُهُ الْمَبْنِيُّ
كَذَا حَذَّامٌ مِثْلُهُ أَمْسِ لَدَى
بَنَاؤُهَا وَبَابُهَا بِالْفَتْحِ قَبْ
إِنْ حُذْفَ الَّذِي لَهُ تُضَافُ
لِنَحْوِ «مَنْ» فَلَزِمَ السُّكُونَا
سِوَاهُ وَالْفِعْلُ ثَلَاثَةٌ فَعُوا
بِتَاءٌ تَأْنِيَتِ يُمَازُ مَا مَاضَ
بَنَاؤُهُ إِلَّا لِوَاوَ الْجَمْعِ ضُمٌّ
مُحَرَّكًا وَمِنْهُ «نِعْمَ وَعَسَى»
الْأَمْرُ دَلَالَةٌ عَلَى الْطَّلَبِ مَعَ
بَنَاؤُهُ كَاضْرِبُ عَلَى السُّكُونِ لَا

م حَذْفُ نُونِ مَا كَقُومًا قَدْ ظَهَرَ
 عِنْدَ تَمِيمٍ هَاتِ مَعَ تَعَالَ ضُمْ
 بِلَمْ وَحَرْفٌ مِنْ نَأْيٌ يُسْمَعُ
 مُ وَيَقُومُ وَتَقُومُ الْفَرَقُ
 نَحْوُ يُدَحْرِجُ وَيُكْرِمُ الْعَلَمُ
 يَجْتَمِعُوا يَسْتَخْرِجُوا وَيُنَسَّبُ
 كَ «يَتَرَبَّصُنَّ وَأَنْ يَعْفُونَ»
 تَوْكِيدُ بِنُونِ تَوْكِيدٍ وَقَعْ
 نَحْوُ لِيُنَبَّذَنَ فِي الْمَصِيرِ
 تَتَّبَعَانِ »مُعْرَبٌ «لَتُبَلُّونُ»
 عَلَى اسْمٍ أَوْ فِعْلٍ كَ «فِي وَلَمْ وَهَلْ»
 بِلْ مِنْهُ «مَا» لِمَصْدَرٍ وَ«لَمَا»
 عُ الْحَرْفُ لَازِمُ الْبَنَاءِ فَاعْلَمُ
 مَا مِنْهُ قَدْ أَلْفَ تَأْلِيفًا حَصَلَ
 وَاسْمَانَ نَحْوُ «خَالِدٌ مُجَاهِدٌ»

علامات الإعراب الظاهرة

مِنْهَا فِي الْاسْمِ اثْنَانِ وَالْفِعْلِ تُرَى
 وَإِنَّ زِيَادًا لَنْ يَزَالَ يُحْمَدُ
 فِعْلٌ كَ «لَمْ يَلِدْ» وَلِلْمَرْفُوعِ ضَمْ

أَيْ حَذْفَ الْآخِرِ كَنَحْوِ اغْزُ اخْشَ وَارْ
 كَذَاكَ قَوْمُوا مِثْلَ قُومِي وَهَلْمُ
 لَهُ عَلَى الصَّحِيحِ وَالْمُضَارِعِ
 فِي صَدْرِهِ نَحْوُ نَقْوُمُ وَاقُوا
 أَوَّلُ ذَارِبَاعِي الْمَاضِي يُضْمِنْ
 وَغَيْرِهِ يُفْتَحُ قُلْ لَنْ يَضْرِبُوا
 لَهُ سُكُونٌ آخِرٌ إِنْ نُونَا
 كَانَتْ بِهِ لَاصِقَةً وَالْفَتْحُ مَعَ
 مُبَاشِرٍ فِي الْلَفْظِ وَالْتَّقْدِيرِ
 وَمَا عَادَهُ كَ «يَقُومُ تَرِينُ»
 وَالْحَرْفُ غَيْرُ قَابِلٍ مَا كَانَ دَلَّ
 وَلَيْسَ «مَهْمَا» مِنْهُ لَا أَوْ «إِذْمَا»
 رَابِطَةٌ عَلَى الْأَصَحِّ وَجَمِي
 لَفْظٌ مُفَيَّدٌ الْكَلَامُ وَأَفْلَى
 فِعْلٌ مَعَ اسْمِ نَحْوِ «قَامَ خَالِدٌ»

الْأَعْرَابُ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ جَرَى
 رَفْعٌ وَنَصْبٌ كَ «يَقُومُ أَحْمَدُ»
 وَجَرٌ الْاسْمُ كَ «بِزَيْدٍ» وَانْجَزَمْ

والْنَّصْبُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ يُجَرِّدُ
 ٥٠ بِالْلَّوَاوِ رَفْعُ سَتَّةِ أَبُوْهُ
 هَنُوْهُ وَالْنَّصْبُ لَهَا بِالْأَلْفِ
 وَالْهَنُ كَالْغَدِ فَذَاكَ أَفْصَحُ
 وَالْأَلْفُ عَلَامَةُ الرَّفْعِ لِمَا
 وَالْيَاءُ فِي نَصْبٍ وَجَرٍ ذِينٌ
 إِذَا لَمْ ضَمِّرْ أُضِيفَا وَكَذَا
 وَلَحِقَ الْجَمْعُ أُولُو عَشْرُونَ
 أَهْلُونَ وَابْلُونَ عَلَيْونَ
 وَالْكَسْرُ فِي نَصْبٍ أُولَاتِ وَالذِي
 وَمَا بِهِ سُمِّيَ مِنْهُمَا فَاعْ
 وَمَا كَأْفِيلَ الذِي لَا يَنْصَرِفُ
 بِاللَّامِ أَوْ أُضِيفَ فَالْكَسْرُ جَلِيٌّ
 وَتَفْعَلَانَ تَفْعَلُونَ وَبِيَا
 بِالنُّونِ رَفِعُهَا وَفِي الْجَزْمِ وَفِي
 وَنَحْوِ لَمْ يَغْزُ وَلَمْ يَخْشَ وَلَمْ

ما يقدر فيه الإعراب

فَصْلٌ وَفِي نَحْوِ غُلَامِي وَالْفَتَى
 جَمِيعُ الْإِعْرَابِ مُقَدَّرًا أَتَى
 وَقَدْرِ الضَّمَّةِ وَالْكَسْرَةِ فِي الْ
 مَنْقُوشِ كَالْقَاضِي وَلَمْ يَكُنْ قَبْلُ

يَخْشَى لِفَتْحَةٍ وَلَا لِضَمَّةٍ
فَتْحَةٌ إِنَّ الْقَاضِيَ اللَّيْلَةَ لَنْ

إعراب الفعل المضارع

فَصُلُّ وَيُرْفَعُ الْمُضَارِعُ إِذَا
نَحْوُ يَقُولُونَ وَبِـ«لَنْ» كَمِثْلِ لَنْ
تَكُونُ مَصْدَرِيَّةً وَبِـ«إِذْن»
مُسْتَقْبَلُ مُتَّصِلٌ أَوْ فُصَلَ
إِذْنْ تَفْوِيْزَةً وَإِذْنَ وَاللَّهِ
وَبِأَنَّ الْمَصْدَرِ وَهِيَ تَظْهَرُ
مَا لَمْ تَقْعُدْ مِنْ بَعْدِ عِلْمِ كَـ«عِلْمٌ»
إِنْ سُبْقَتْ بِالظَّنِّ نَحْوُ «حَسِبُوا»
وَجَازَ أَنْ تُضْمَرَ بَعْدَ عَاطِفَةٍ
قَتْلِي سُلَيْكَا ثُمَّ أَعْقَلَ أَمْرَهُ
وَبَعْدَ لَامِ لِتُبَيِّنَ وَمَا
فَهَذِهِ لَيْسَ لَهَا أَنْ تُضْمَرَ
وَنَحْوُهُ وَبَعْدَ حَتَّى إِنْ يَكُنْ
مِثْلَ «إِلَى» نَحْوُ أَوْ ادْرِكَ الْمُنْيَ
وَبَعْدَ فَاءَ سَبَبِ أَوْ وَأَوْ
بِمَحْضِ نَفْيِ أَوْ بِفِعْلِ طَلَبِ

فِي نَحْوِ يَقْضِي الضَّمَّ قَدْرَ ثَبِيتِ
يَقْضِي أَوْ يَدْعُونَ مَنْ كَانَ فَتَنَّ

مِنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ عَرَأَ وَذَا
نَبْرَحَ نَصْبُهُ وَـ«كَيْ» بِشَرْطِ أَنْ
وَهِيَ بِصَدْرِ الْقَوْلِ وَالْفَعْلِ إِذْنَ
بِقَسْمٍ مِنْ ذَا وَذَاكَ مَثَلاً
نَرْمِيْهُمْ بِأَعْظَمِ الدَّوَاهِيِّ
كَمِثْلِ أَنْ يَغْفِرَ لِي مَنْ يَغْفِرُ
أَنْ سَيَكُونُ «ثُمَّ ذَا وَذَا عُلْمٌ»
أَلَا تَكُونُ فِتْنَةً فَنُكْبُوا
عَلَى صَرِيحِ اسْمِ كَـ«قَوْلِ الْعَارِفِ»
وَقَوْلِهَا لِبْسٌ وَقَاتَ وَتَقَرَّ
يُشَبِّهُهَا لَا كَلَئِلًا يَعْلَمَا
وَأَضْمَرَتْ فِي لَمْ يَكُنْ لِيَغْفِرَا
مُسْتَقْبَلًا وَبَعْدًا أَوْ حِينَ تَعْنِي
أَوْ مِثْلَ «إِلَّا» تَسْتَقِيمَ فَافْطَنَا
مَعِيَّةَ سُبْقَتِيَا رَأَوْ
كَـ«فَيَمُوتُوا» فَيَحْلُّ غَضَبِيِّ

فَيُجْزِمُ الْفِعْلُ بِلَا مَرَأَءٍ
 إِنْ صَحَّ «إِنْ لَا» فِي مَحَلِّهِ كَـ«لَا»
 يُجْزِمُ نَحْوُ «لَمْ يَلِدْ» ثُمَّ ابْجَزَمَ
 لَامٌ وَلَا طَلَبٌ وَقَدْ وَقَعَ
 تُشْرِكَ» كَذَاكَ «لَا تُؤَاخِذْنَا» انجَلَى
 أَيْنَ وَأَيْانَ وَأَنَّى ثُمَّا
 كَـ«إِنْ يَشَاءْ يُذْهِبْكُمْ» وَنَحْوُ «مَا
 يَعْمَلُ» وَالْأَوَّلُ لِشَرْطٍ فَاعْلَمَنَ
 لَمْ يَكُ صَالِحًا لِشَرْطِهِ قَرِنْ
 يَمْسَسْكَ» أَيْ إِلَى «فَلَا» أَوْ تَقْتَرَنْ
 كَـقَوْلَهِ: «إِذَا هُمْ بِالْبَابِ

وَتَسْقُطُ الْفَاءُ مَعَ الْجَزَاءِ
 نَحْوُ «تَعَالَوَا أَتْلُ» وَالنَّهِيُّ عَلَى
 تَدْنُونَ مِنَ الْأَسَدِ تَسْلِمُ» وَـ«لَمْ»
 كَذَابًا «لَمَّا» نَحْوُ «لَمَّا يَقْضِ» مَعَ
 نَحْوُ «لِيُنْفِقُ وَلِيَقْضِ» ثُمَّ «لَا»
 وَجَزَمَ الْفِعْلَيْنِ: إِنْ وَإِدَمَا
 مَتَى وَمَهْمَا مَنْ وَمَا وَحَيْثُمَا
 نَنْسَخُ إِلَى «نَأْتِ» وَـ«يُجَزَّ» بَعْدَ «مَنْ»
 وَبَعْدَهُ الْجَوابُ وَالْجَزَا فِي إِنْ
 بِالْفَاءِ نَحْوُ قَوْلَهِ جَلَّ: «وَإِنْ
 إِذَا الْفُجَائِيَّةِ بِالْجَوابِ

النكرة والمعروفة

وَهُوَ بِجِنْسِ شَائِعٍ فَقَدْرَهُ
 ثَانِيهِمَا مَعْرِفَةٌ فِيمَا يَلِي
 أَوْلَاهَا قَسْمَهُ الْخَبِيرُ
 ثَالِثُهَا هُوَ ضَمِيرُ الْغَائِبِ
 فِي كَأْفُومْ وَنَقْوُمْ يُطْلَبُ
 وَمِنْهُ بَارِزٌ وَذَاكَ مُتَّصِلٌ
 وَهَا «غُلَامَهُ» وَثَانِيَهِ سَلَكُ

وَالْأَسْمُ ضَرِبَانٌ فَضَرْبٌ نَكَرَهُ
 كَشَمْسٌ أَوْ يُوجَدُ مُثْلُ رَجُلٍ
 أَقْسَامُهَا السُّتُّةُ وَالضَّمِيرُ
 لِلْمُتَكَلِّمِ وَلِلْمُخَاطِبِ
 ۱۰۰ وَمِنْهُ مَا لَهُ اسْتَتَارٌ يَجِبُ
 وَجَائِزٌ فِي نَحْوِ «زَيْدٌ قَدْ عَمِلَ»
 كَتَاءِ «قُمْتُ» وَكَكَافِ «أَكْرَمَكُ»

هُوَ وَإِيَّاِيَّ وَلَا فَصْلَ هُنَّا
 نِيهِ» بِمَرْجُوحِيَّةٍ وَهَا اتَّصلَ
 حَانٌ وَإِنْ شِئْتَ فَلَلْوَصْلُ انتَهَجَ
 «زَيْدٌ» كَذَا «أَسَامَةُ الْجَنْسِيُّ
 وَ«زَيْنٌ عَابِدِينَ» أَوْ بِكُنْيَةِ
 وَلَقَبًا أَخْرَى عَنْ اسْمِ وَادِرِ
 وَإِنْ يَكُونَا مُفَرِّدَيْنِ يُنْتَقَى
 نَحْوُ «سَعِيدُ كُرْزٍ، أَنْفُ النَّاقَةِ»
 وَذِي وَذِهْ وَتِي وَتِهْ ذَاتِ حَرِّ
 بِالْفِرْفَعَا وَيَاءُ عَنَّا
 ذِينِ وَلِلْبَعِيدِ كَافٌ تَتَّبِعُ
 إِلَّا بِمَا ثُنِيَّ مِنْهُ تَبْعَدُ
 وَمَعَ «هَا» التَّنْبِيَّهِ قَدْ تَرَاهَا
 وَهُوَ الَّذِي كَذَا الَّتِي تَقُولُ
 مُذَكَّرًا أَنْشَاهُمَا «اللَّتَانِ»
 نِ وَالَّذِينَ» مُطْلَقاً أَيَا أُخْيِي
 وَجَمْعُهُ مُؤْنَشًا قَدْ جُعْلَا
 وَ«مَنْ وَأَيْ» مِثْلُ «أَلْ» فَلَتَعْلَمَا
 يَكُنْ لِتَفْضِيلِ مِثَالِهِ الْأَتَمْ

طَرِيقَ الْانْفَصَالِ فِي نَحْوِ أَنَا
 إِنْ أَمْكَنَ الْوَصْلُ سَوَى فِي هَا كَـ سَلْ
 بِكَـ ظَنَنْتُهُ وَـ كُنْتُهُ بِرْجَ
 ثُمَّ يَلِيهِ الْعَلْمُ الشَّخْصِيُّ:
 وَاسْمٌ، وَمَرَّ، لَقَبٌ كَـ قُفَّةٌـ
 نَحْوُ «أَبِي بَكْرٍ، وَأُمُّ عَمْرُو»
 بِأَنَّهُ يَتَبَعُهُ أَيِّ مُطْلَقاً
 جَرْلَهُ أَوْ جَازِـ بِالإِضَافَةِـ
 ثُمَّ الإِشَارَةُ كَـ ذَا لِلذَّاكِرِـ
 كَـ تَـ وَـ ذَـانِ، تَـانِ لِلْمُثَنَّـيـ
 جَرَأَـ وَنَصْبَاـ وَأَوْلَـاءِـ يَجْمَعُـ
 مِنْ دُونِ لَامِـ مُطْلَقاًـ أَوْ تُوجَدُـ
 وَمَنْ لِجَمْعِـ مَدَهُـ أَجْرَاهَاـ
 وَرَابِعُ الْمَعَارِفِ الْمَوْصُولُـ
 فِي رَفْعِهِ إِنْ ثُنِيَـ: «اللَّذَانِ»ـ
 فِي النَّصْبِـ وَالْجَرِـ الـلـذـينِـ وـالـلـتـيـ
 لـجـمـعـهـ مـذـكـرـاـ كـذـاـ (ـالـأـلـيـ)
 بـ(ـالـلـاءـ وـالـلـاتـ)ـ وـلـلـجـمـيـعـ (ـمـاـ)
 صـلـتـهـاـ وـصـفـ صـرـيـحـ وـهـوـ لـمـ

وَذَا إِذَا مِنْ بَعْدِ «مَنْ» أَوْ «مَا» رُئِيَ
 صَلَّتْهَا وَصْفٌ صَرِيحٌ وَاتَّصلَ
 يَعُودُ لِلْمَوْصُولِ بِالثَّحْرِيرِ
 أَيْدِيهِمْ وَأَيْمَهُمْ أَشَدُّ بَتْ
 وَرَدٌ وَهُوَ جَائِزٌ يَقِينًا
 فَشَرْطُهَا تَعْلُقٌ بِكَ«اسْتَقَرَ»
 وَسِبَوِيهِ لَيْسَ كَالْمَنْقُولِ
 لَامْ فَقْطُ، وَهِيَ لِلْعَهْدِ عِيَا
 بَعْدَ «زُجَاجَةً» وَمِنْهَا حَالَةُ
 النَّاسَ ذَا الدِّنَارِ مِثْلُ ذَلِكَا
 إِنْسَانٌ» الْإِسْتَغْرَاقُ الْأَفْرَادُ اسْتَقَلَ
 إِبْدَالٌ «أَلْ» بِأَمْ لِحْمِيرٌ نُقلَ
 وَهُوَ بِحَسْبِ مَالِهِ يَنْضَافُ
 فَذَاكَ مِثْلُ الْعِلْمِ الشَّهِيرِ

في الضَّارِبِ الْمَضْرُوبِ «ذُو» لِطَيْئِي
 وَكَانَتَا إِذْنَ لِلَا سْتَفْهَامِ «أَلْ»
 غَيْرُ بِجُمْلَةِ عَلَى ضَمِيرِ
 قَدْ انْطَوَتْ وَالْحَدْفُ فِي «مَا عَمِلَتْ»
 «مَا أَنْتَ قَاضٍ» قُلْ «وَتَشْرِبُونَا»
 وَإِنْ تَكُ الصِّلَةُ ظَرْفًا أَوْ بِجَرْ
 وَذُو الْأَدَاءِ «أَلْ» لَدَيْ الْخَلِيلِ
 بِأَنَّهَا كَمَا لِلَا خُفْشِ هِيَا
 نَحْوُ أَتَى «الْقَاضِي» أَوْ «الْزُجَاجَةُ»
 تَكُونُ «أَلْ» لِلْجِنْسِ نَحْوُ «أَهْلَكَا
 جَاءَ «مِنَ الْمَاءِ» وَنَحْوُ «خُلُقَ الْ
 لِلْجِنْسِ نَحْوُ «كَانَ زَيْدُ الرَّجُلُ»
 وَسَادِسُ الْمَعَارِفِ الْمُضَافُ
 سِوَى الَّذِي أُضِيفَ لِلضَّمِيرِ

باب : المبتدأ والخبر مرفوعان

بِالرَّفْعِ هَكَذَا تَوَاتِرَ الْخَبَرِ
 نَبِيُّنَا صَلَّى عَلَيْهِ الصَّمَدُ
 إِنْ عَمَّ أَوْ خَصَّ أَتَى فِي الْلُّغَةِ
 وَأَءَلَهُ مَعَ رَبِّ بَنَارِي

الْمُبْتَدَا وَمِثْلُهُ جَاءَ الْخَبَرِ
 كَ«اللَّهُ رَبُّنَا» كَذَا «مُحَمَّدٌ»
 وَكَوْنُ الْأَبْتِداءِ بِالنَّكْرَةِ
 مِثَالُهُ مَا رَجُلُ فِي الدَّارِ

سَلَوَاتٍ كَتَبَ اللَّهُ وَعَمْ
 وَجَبَ مَا لَمْ تَكُ كَاللَّهُ أَحَدْ
 نَعْمَ الْفَتَى»، «ذَلِكَ خَيْرٌ»، رَابِعَه
 مَجْرُورٌ بِالْحَرْفِ كَلَهُ الْعَمَلْ
 تَعَلَّقَ افْشَاعَ ذَاكَ وَانْتَشَرَ
 قَطْ عَنِ الذَّاتِ فَإِنْ تَرَ جَرَى
 فَاللَّيْلَةُ الْهَلَالُ» قَدْ تَمَثَّلُوا
 وَصْفًا وَكَانَ ذَلِكَ الْوَصْفُ اعْتَمَدَ
 أَغْنَاهُ عَنْ خَبَرِهِ مَا قَدْ ظَهَرَ
 ذَانِ» «أَقَاطُنْ هُنَا الْمَحْبُوبُ؟»
 حَدَّ كَقَوْلَهُ تَعَالَى: «وَهُوَا
 ذُو الْعَرْشِ» جَلَّ رَبُّنَا الْمَجِيدُ
 كَ«أَيْنَ زَيْدٌ» وَكَ«فِي الدَّارِ..» اعْلَمُ
 مَثَالُهُ: «فَالَّسَّلَامُ..» يُوصَفُ
 وَالْحَالِ لَا تَصْلُحُ فِي التَّكَلُّمِ
 صَرِيحٌ صُحْبَةٌ لِكُلِّ رَاوِ
 قَوْلُ الْعَزِيزِ جَلَّ «لَوْلَا أَنْتُمْ»
 وَ«ضَرِبِي الْأَلْصَاصَ سَجِينًا» عَنَّا
 فَهَذِهِ كَمَا تَرَى أُمْثَلَتُهُ

وَكَ«لَعَبَدُ مُؤْمِنُ خَيْرٌ» وَخَمْ
 بِالْجُمْلَةِ الْإِخْبَارُ وَالرَّابِطُ قَدْ
 كَذَا «أَبُوهُ قَائِمٌ»، «مَا الْقَارِعَهُ»
 وَالظَّرْفُ نَحْوُ «الرَّكْبُ أَسْفَلَ» كَذَا الْ
 كَلَاهُمَا بِ«كَائِنٍ أَوْ اسْتَقَرَ»
 وَلَيْسَ يَصْلُحُ الزَّمَانُ خَبَرًا
 وَرُودُ بَعْضِ ذَاكَ فَلْنِيُؤَولُ
 طُلُوعَهُ وَالْمُبْتَدَا إِذَا وَرَدَ
 أَصْلًا عَلَى اسْتِفْهَامٍ أَوْ نَفْيٍ حَضَرَ
 لَهُ مِنَ الْمَرْفُوعِ «مَا الْمَضْرُوبُ
 ١٥٠ وَرِبَّمَا تَعَدَّدَتْ أَخْبَارُ وَ
 وَالْخَبَرُ «الْغَفُورُ» فَالْوَدُودُ
 وَقَدْ يُرَى الْخَبَرُ ذَا تَقْدِيمٍ
 بِأَنَّ آيَةً مِنْهُمَا قَدْ يُحَذَّفُ
 وَبَعْدَ لَوْلَا وَصَرِيحُ الْقَسْمِ
 لَكَوْنِهَا الْخَبَرُ ثُمَّ وَأَوْ
 وَجَبَ حَذْفُ خَبَرٍ مِنْ ذَا اعْلَمُوا
 كَذَا «لَعَمْرُكَ لَأَفْعَلَنَا»
 وَنَحْوُ «كُلُّ رَجُلٍ وَضَيْعَتُهُ»

نواصي الابتداء: باب (كان وأخواتها)

بَابُ النَّوَاصِي لِحُكْمِ الْمُبْتَدَأ

ثَلَاثَةُ أَوْلُ مَا قَدْ وَرَدَ
أَضْحَى، وَبَاتَ، لَيْسَ، صَارَ، يُنْتَهِي
بَرَحَ، مَا دَامَ، وَتَرْفَعُ اعْلَمَا
كَـ«كَانَ رِبُّكَ قَدِيرًا» فَغَفَرَ
لَيْسَ سَوَاء عَالَمٌ وَمَنْ جَاهَلْ
تَقْدُمُ الْخَبَرِ حَيْثُ لَا ضَرَرَ
دَفَةٌ صَارَ فِي الْدِلَالَةِ تُرَى
جَازَ التَّمَامُ فِيهِ مِثْلُ مَا وَرَدَ
دَامَتْ وَتُمْسُونَ لِذَلِكَ انتَمَى
«مَا كَانَ أَحْسَنَ الْفَتَى» مِمَّا انْضَبَطَ
وَصَلَّ وَلَمْ يَقْعُ سُكُونٌ يَعْلَمَ
مُتَصَلِّ بِنُونِهَا فَنَبَّيَ
«كَانَ تَجِي» مَا عَوْضًا مِنْ بَعْدِ «أَنْ»
مَعَ اسْمِهَا وَمِثْلُ ذَاكَ يُعْرَفُ
وَلَوْ حَدِيدًا خَاتَمًا» فَافْهَمْ وَقَسْ
عَمَلَ لَيْسَ حَيْثُ الْاسْمُ أَوَّلُ
وَلَيْسَ مَسْبُوقًا بِمَعْمُولِ الْخَبَرِ
بِالْحَرْفِ هَكَذَا مَدِي الدُّهُورِ

من ذَاك: كَانَ، ظَلَّ، أَمْسَى، أَصْبَحَ
مَا زَالَ، مَا فَتَى، مَا انْفَكَ، وَمَا
لِلْمُبْتَدَأ اسْمًا ثُمَّ تَنْصَبُ الْخَبَرُ
تَوَسُّطُ الْخَبَرِ هَا هَنَا نَقْلٌ
فِيمَا عَدَا «دَامَ» وَلَيْسَ يُغَتَّفِرُ
وَالْخَمْسَةُ الْأُولُ خُصِّتْ بِمُرَا
وَمَا عَدَا «فَتَى، لَيْسَ، زَالَ» قَدْ
فِي قَوْلِهِ: «إِنْ كَانَ ذُو» كَذَاكَ «مَا
وَجَازَ كَوْنُ «كَانَ» زَائِدًا وَسَطَ
وَجَازَ حَذْفُ نُونِهَا إِذْ تُجْزَمُ
مِنْ بَعْدِهَا وَلَا ضَمِيرٌ نَصِبُ
وَحَذْفُ «كَانَ» وَحْدَهَا جَازَ وَعَنْ
كَمِثْلِ «أَمَّا أَنْتَ» وَهِيَ تُحَذَّفُ
فِي نَحْوِ «إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَالْتَّمِسُ
وَ«مَا» لِنَفْيِ فِي الْحِجَازِ تَعْمَلُ
وَلَيْسَ مَسْبُوقًا بِ«إِنْ» فِي الْمُعْتَبِرِ
وَجَازَ فِي الظَّرْفِ وَفِي الْمَجْرُورِ

وَأَهْمَلَتْ مَتَى رَأَيْتَ الْخَبَرَا
وَتَمَّتِ الشُّرُوطُ فِي مِثَالِ
كَذَاكَ لَا فِي النَّكَرَاتِ شَعْرًا
وَلَاتَ فِي الْحِينِ وَغَالِبًا حُذِفَ
بَابٌ : إِنْ وَأَخْوَاتِهَا

مِنْ بَعْدِ «إِلَّا» نَاقِضًا نَفْيًا جَرَى
«مَا هُنَّ» «مَا هَذَا» فَخُذْ مَقَالِي
نَافِيَةً (تَعَزَّ) بَيْتُ يُقْرَأُ
خَبَرُهَا «وَلَاتِ حِينَ» قَدْ عُرِفَ
وَأَنَّ لِلتَّوْكِيدِ ضِفْ «لَكَنَّا»
تَكُونُ لِلتَّشْبِيهِ أَوْ كَـ ظَنَّا
مَعَ التَّرْجِي «عَلَّ» بِاَتَسَاقِ
بِعَكْسِ «كَانَ» إِنَّ الْأَمْرَ قَدْ حَصَلَ
كَـ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ أَتَبْتُوا
خَفِيفَةً وَأَهْمَلَتْ «لَكَنْ» فَزَنْ
فِي غَيْرِ مَا ضَرُورَةٌ عِنْدَ الْعَرَبِ
جُمْلَةٌ فَعْلٌ فَصْلُهَا بِـ قَدْ ظَهَرَ
وَذِي تَصَرُّفٍ وَعَاهُ مِنْ وَعِي
ذَكْرُ اسْمَهَا وَفَصْلٌ فَعْلٌ قَدْ حَصَلَ
خَبَرُهُنَّ غَيْرَ ظَرْفٍ ضُبْطَا
ذَلِكَ مَعْ «إِنْ لَدِينَا» فَاعْرَفْ
دَقْسِمٌ وَالْقَوْلُ قَبْلَ الْلَّامِ ضَعْ
إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ذَهْ مِثَالًا

ثَانِي نَوَاسِخِ اِبْتِداءٍ «إِنَّا»
تَأْتِي لِلَاسْتِدْرَاكِ إِذْ «كَانَا»
وَلِلَّتَمَنِي «لَيْتَ» لِلإِشْفَاقِ
أَوْ هِيَ لِلتَّعْلِيلِ هُنَّ فِي الْعَمَلِ
وَأَبْطَلَ الْعَمَلَ «مَا» الْحَرْفِيَّةُ
جَوَازَ ذَا وَذَا لِـ «لَيْتَ» مِثْلَ «إِنْ»
وَعَكْسُهَا قَدْ أَعْمَلَتْ «أَنْ» وَوَجَبَ
حَذْفُ اسْمَهَا ضَمِيرَ شَأنِ وَالْخَبَرِ
نَفْيِي أَوْ التَّنْفِيسِ «لَوْ» لَيْسَ دُعا
وَخُفْفَتْ فَعَمَلَتْ «كَانَ» وَقَلَ
مِنْهَا بِـ «لَمْ» وَـ «قَدْ» وَمَا تَوَسَّطَ
أَوْ كَانَ مَجْرُورًا بِحَرْفٍ «إِنَّ» فِي
وَكَسْرُ هَمْزَ «إِنَّ» فِي الْبَدْءِ وَبَعْدِ
أَوْلَ قَدْرِ وَالدُّخَانِ «قَالَ»

«إِنِّي إِذَا لَفِي ضَلَالٍ» لِتِي
 وَجَازَ أَنْ تَسْبِقَ لَامُ الْابْتِدا
 مَا مِنْهُمَا يَكُونُ ذَا تَأْخِيرٍ
 مَعْمُولٌ أَنْ تَوَسَّطَا وَيَدْخُلُ
 حَتَّمًا مَتَى يَقْعُ لَبْسٌ وَعَمَلٌ
 ٤٠٠ جِنْسًا بِهَا فِي النَّكَرَاتِ تَتَصلُّ
 كَذَاكَ «لَا عَشْرِينَ دِرْهَمًا لَدَى»
 أَوْ شَبْهُهُ اسْمُ «لَا» عَلَى مَا يُنْصَبُ
 تَقُولُ: «لَا رَجُلٌ، لَا رِجَالٌ
 «لَا رَجُلَيْنِ» وَكَذَا «لَا مُسْلِمٌ
 فَتْحٌ، فَفَتْحٌ، ذَا وَكَسْرٌ، يَا، فِيَا
 فِي نَحْوِ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ» لَكْ
 سَبِيلٌ وَالنَّصْبُ وَالرَّفْعُ كَمَا
 مِنْ بَعْدِ نَحْوِ قَوْلَنَا: «لَا رَجُلٌ
 وَالْفَتْحُ إِنْ لَمْ تَتَكَرَّرْ «لَا» اِنْحَاظَ
 أَنْ كَانَتِ الصِّفَةُ بِالْمُضَافِ أَوْ
 بَابٌ : ظَنْ وَأَخْواتِهَا

مِنْ قَبْلِ لَامِ كَسْرِهَا فِي الْجُمْلَةِ
 مِنْ بَعْدِ «إِنَّ» خَبَرًا وَمُبْتَداً
 ضَمِيرٌ فَصْلٌ مَعَ مَا لِلْخَبَرِ
 خَبَرَهَا خَفِيفَةً إِذْ تُهْمَلُ
 عَمَلٌ «إِنَّ» «لَا» إِذَا نَفِيَ شَمِيلٌ
 بِهَا كَـ«لَا صَاحِبٌ عِلْمٌ يَعْتَزِلُ»
 زَيْدٌ وَإِنْ غَيْرَ مُضَافٍ وَرَدَا
 بِهِ بِنَاؤُهُ فَذَاكَ الْمَذْهَبُ
 لَا مُسْلِمَاتٍ» فَافْهَمِ الْمِثَالَا
 نَـ«وَعَلَمَةُ الْبَنَاءِ فَاعْلَمِ
 بِالْلَّفُ وَالنَّشْرِ الْمُرَتَبِ عَيَا
 أَنْ تَفْتَحَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي سَلَكْ
 فِي الْوَصْفِ مُفْرَدًا وَلَا فَصْلَ اِنْتَمَى
 شَهْمُمُ، وَرَفَعُهُ فَنَصْبٌ حُظَّلَا
 أَوْ فُصِّلَتْ صَفَةُ الْاسْمِ أَوْ حَصَلَ
 بِشَبِيهِ فَالْفَتْحُ فِي الْوَصْفِ أَبَوا

وَثَالِثُ النَّاسِخِ أَفْعَالُ الْقُلُو
 بِيُنْصَبُ الثَّانِي بِهَا وَالْأَوَّلُ
 كَذَا: دَرَى، وَجَدَثُمْ عَلِمَا

نَحْوٌ «رَأَيْتُ اللَّهَ أَكْبَرَ» وَيُدْعَ
إِذَا تَأْخَرَتْ تَقُولُ : «الْقَوْمُ فِي
بِأَنَّهُ مَتَى تَوَسَّطَ اسْتَوَى
«وَفِي الْأَرَاجِيزِ فَخَلَتُ الْلُّؤْمُ وَالْ
إِنْ وَلِيَ الْفِعْلَ أَدَاءُ النَّفْيِ «مَا»
أَوْ قَسْمٌ أَوْ جَاءَ الْاسْتِفْهَامُ بِلِنْ

باب : الفاعل

زَيْدٌ» وَ«مَاتَ خَالِدٌ» هُمَاماً
وَلَيْسَ يَشْمَلُ ضَمِيرًا وَجِدًا
لَكِنْ يُقَالُ دَائِمًا فِي الْعَادَةِ :
كَذَاكَ «قَامَ رَجُلًا» مِثْلًا
قَبُونَ شَذَّ مِثْلَ قَوْلِ مَنْ وَعَى
سَرْجِيَّهُمْ لَكِنَّ تَا الْأَنْثَى رَتَخَ
شَمْسٌ» وَجَازَ ذَا وَذَا مَتَى بَدَتْ
جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةً» وَقَدْ وَرَدَ
كَوَصْلَهُ فِي بَابِ نِعْمَ مَثَلاً
مُفْرَدٌ فِي تَأْنِيهِ حُذْ الْمَثَلُ
فِي «نِعْمَتِ الْمَرْأَةِ هَنْدُ الْكُرْمَا»
نَ «قَامَتِ الْهِنْدَاتُ» وَالْمَنْعُ اعْلَمُوا

مَرْفُوعُ الْفَاعِلُ نَحْوٌ «قَامَا
وَعَامِلَ الْفَاعِلِ قَدْمٌ أَبَدًا
عَلَامَةً لِأَثْنَيْنِ أَوْ جَمَاعَةِ
«قَامَ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ» كُرِمَا
يُقَالُ : «قَامَ رَجُلٌ» وَ«يَتَعَا^١
قَدْ «أَكَلُونِي الْبَرَاغِيُّ» «أَمْخَ
بَهْ كَ«قَامَتْ هَنْدٌ» أَوْ كَ«طَلَعَتْ
ذَاتَ مَجَازٍ ظَاهِرٍ وَذَا كَ«قَدْ
جَوَازَهُ إِنِ الْحَقِيقِيِّ فُصِّلَ
وَجَمِيعُ تَكْسِيرِ وَمَا سَلَمَ كَالْ
«حَضَرَتِ الْقَاضِيِّ مَرْأَةً» كَمَا
وَ«قَالَتِ الْأَعْرَابُ» «قَامَ الْمُسْلِمُو

نَثَرَ الْحَذْفِ فَاعِلٌ يُعَدُّ
 وَأَبْصِرٌ اذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَعُلِمَ
 وَحَذَفَهُ فِي غَيْرِ مَا مَرَّ غَلَطٌ
 مَفْعُولُهُ عَلَى جَوَازِ يَنْجَلِي
 وَمِثْلُهُ: «كَمَا أَتَى عَلَى قَدْرٍ»
 زَيْدٌ وَنَحْوِ «وَإِذَا بَتَلَى» افْطَنِ
 فَالْأَوَّلُ الْفَاعِلُ حَتَّمًا أَمْسَى
 يَجِبُ لِلْكُبْرَى التَّقْدُمُ اعْقَلًا
 جَوَازًا الْفِعْلُ أَلَا يَقُولُ
 هَدَى» وَإِنْ كَانَ يُرِي حَقِيقَا
 تَدْعُوا مَثَالَهُ بـ«بَئْسُ، نَعَمَا»
 لِلْجِنْسِ «نَعَمَ الْعَبْدُ» ذَلِكَ الْمَثَلُ
 مَثَالُ ذَاكَ «وَلَنِعَمَ دَارُ»
 بِطِبْقِ مَا بِالذَّمِ خُصَّ فُسْرَا
 وَلَيْسَ «قُلْ» مِنْ قَوْلِ رَبِّنَا عَلَّا

باب النائب عن الفاعل

كُلُّ الَّذِي لَهُ مِنَ الْحُكْمِ اصْطُفِي
 بِهِ فَإِنْ عُدِمَ فَالْمَنْقُولُ
 وَاحْتَصَ مِنْ مَجْرُورٍ أَوْ ظَرْفٍ كَفَى

فِي نَحْوِ «مَا سَجَدَ إِلَّا هَنَدُ»
 مُذَكَّرًا كَالْحَذْفِ فِي «أَسْمَعْ بِهِمْ
 بِأَنَّهُ مِنْ كَـ«أَوْ اطْعَامٌ» سَقَطَ
 وَالْأَصْلُ سَبْقُ فَاعِلٍ وَقَدْ يَلِي
 فِي نَحْوِ «جَاءَ آلَ فَرْعَوْنَ النُّذْرُ»
 وَوَجْبُ التَّأْخِيرِ فِي «ضَرَبَنِي
 فِي نَحْوِ «قَدْ ضَرَبَ مُوسَى عِيسَى»
 بِعَكْسِ «قَدْ أَرْضَعَتِ الصُّغْرَى» فَلَا
 وَرَبَّمَا تَقْدَمَ الْمَفْعُولُ
 إِلَهُنَا سُبْحَانَهُ: «فَرِيقَا
 بِالصَّدَرِ كَالشَّرْطِ يَجِبُ «أَيَّا مَا
 فَاعَلَهُ إِمَّا مُعَرَّفًا بـ«أَلْ»
 أَوْ لِلَّذِي لَهُ يُضَافُ جَارٌ
 وَقَدْ يَكُونُ مُضْمَراً مُسْتَرًا
 كـ«بَئْسَ» قُلْ «لِلظَّالِمِينَ بَدَلَا»

وَيُحْذَفُ الْفَاعِلُ ثُمَّ عَنْهُ فِي
 يَنْوُبُ عَنْ فَاعِلٍ الْمَفْعُولُ
 عَنِ الْثُّقَاهَةِ أَنَّ مَا تَصَرَّفَ

أو مَصْدِرٍ وَأَوْلَى الْفِعْلِ فَضْمٌ
٢٥٠ بِذَلِكَ الْحُكْمُ كَثَالِثٌ انْطَلَقَ
آخِرُ مَا كَانَ مُضَارِعاً وَجَبَ
فِي نَحْوِ «قَالَ، بَاعَ» فَاكْسِرٌ شُمُّ ضَمٌ

باب الاشتغال

«زَيْدًا ضَرَبَتُهُ» اشْتِغَالُ التَّالِي
«ضَرَبَتُ أَيْ «أَخَاهُ» ضَرْبَةً كَذَا
وَبَعْدَهُ الْجُمْلَةُ فِي الْأَخْبَارِ
سَتُ وَاهَنْتُ ثُمَّ جَاؤَتْ» وَجَبَ
لَهَا مَحَلٌ بَعْدَهُ وَعَلِمَ
رُجْحَانُ نَصْبِهِ وَعِنْدَ الْعَرَبِ
نَحْوِ «وَالْأَنْعَامَ» تَنَاسُبٌ قَفِي
زَيْدًا رَأَيْتُهُ» لِتَغْلِيبِ سَمَا
زَيْدًا لَقِيَتَهُ فَأَكْرَمٌ» وَأَعْنَ
وَيَجْبُ الرَّفْعُ لَهُ فِي مَثْلِ
أَبْوَهُمْ يَضْرِبُهُ عَمْرُو» وَذَا
وَجَازَ الْأَمْرَانِ بِنَحْوِ مَا يَقْعُ
«عَمْرُو أَعْنَتُهُ» وَمَا مِنْهُ رَأَوْا
نَحْوِ «أَزَيدٌ قَدْ ذَهَبَ بِهِ» اعْقَلَـ

فِي الْإِشْتِغَالِ جَازَ فِي مِثَالِ
وَرْفَعُ «زَيْدًا» مُبْتَداً وَمِثْلُ ذَا
«مَرَرْتُ مَرَّةً بِهِ فِي الدَّارِ»
وَنَصْبُهُ جَازَ بِإِضْمَارِ «ضَرَبَ»
أَنْ تَحْذِفَ الْعَامِلَ وَالْجُمْلَةَ مَا
فِي «زَيْدًا اضْرِبِهِ» لِأَجْلِ الْطَّلَبِ
فِي نَحْوِ «وَالسَّارِقُ» تَأْوِيلٌ وَفِي
كَذَاكَ فِي «أَبَشَرَأْ مَنَا» وَمَا
لِلْفِعْلِ وَالنَّصْبِ التَّزْمِنُ فِي نَحْوِ «إِنْ
وَبَعْدَ «هَلَا» لِوُجُوبِ الْفِعْلِ
قَوْلِهِمْ: «خَرَجْتُ يَوْمًا فَإِذَا
لَأَنَّهُ بَعْدَ «إِذَا» ذَهَبَتْنَا
مِنْ قَوْلِهِمْ: «زَيْدٌ أَتَى أَبْوَهُ» أَوْ
«وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلَوْهُ» لَا وَلَا

باب في التنازع

صَرَبْتُ زَيْدًا جَازَ فِي الْقَوْلِ السَّنِي
كُوفٍ وَفِي ثَانِيهِمَا الإِضْمَارُ
يَخْتَارُهُ وَأَضْمَرُوا فَلَتَدْرِ
نِي وَلَمْ أَجْفُ وَمَا مَنَهُ رَأَوْا
لُ لِفَسَادِ ذَاكَ مَعْنَى فَاعْقِلِ

بَابُ التَّنَازُعِ فِي ضَرَبِنِي
إِعْمَالُ الْأَوَّلِ وَذَا اخْتِيَارٍ
لِلْكُلِّ أَوْ يَعْمَلُ ذَا وَالْبَصْرِي
فِي الْأَوَّلِ الْمَرْفُوعَ لَا غَيْرُ «جَفَوْ»
أَتَى «كَفَانِي وَلَمْ أَطْلُبْ قَلِيلٍ

باب المفعول منصوب

أَقْسَامُهُ خَمْسَةُ الْمَعْمُولُ
مِثَالُهُ ضَرَبْتُ زَيْدًا فَانْتَبَهَ

مَنْصُوبُ الْمَفْعُولُ وَالْمَفْعُولُ
لِفَعْلٍ فَاعِلٍ هُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ

المنادي

مُضَافٌ أو شَبَهُ مُضَافٍ يُنْصَبُ
«يَا حَسَنَا خُلُقُهُ، يَا طَالِعَا
دُ» وَكَذَا الْمَنْكُورُ لَا الْقَصْدُ انصَبَا
«يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي» فَأَسْلَمَا
مَا رَفَعْهُ بِهِ جَمِيعًا مُسْجَلًا
كَذَاكَ «يَا زَيْدُونَ» لِلْبَيَانِ
بِنَاؤُهُ كَالرَّفْعِ قُلْ: «يَا مُؤْمِنُ»

ثُمَّ الْمُنَادَى مِنْهُ وَهُوَ يُعرَبُ
كَمِثْلِ «يَا عَبْدَ إِلَاهٍ» فَاسْمَعَا
جَبَلَنَا، وَيَا رَفِيقًا بِالْعَبَا
كَسَابِقَيْهِ نَحْوُ قَوْلِ ذِي الْعَمَى:
وَالْمُفْرَدُ الْمَعْرَفَةُ ابْنَهُ عَلَى
تَقْوُلٍ: «يَا زَيْدُ وَيَا زَيْدَانَ»
وَمِثْلُهُ النَّكِرَةُ الْمُعَيْنُ

فَصْلٌ وَإِن لَنْفُسَكَ الْمُنَادِي
 أَضَفْتَ جَازَ قَوْلُ مَنْ أَرَادَ
 يَا غُلَامًا يَا غُلَامَ نَامِ
 يَا أَبَاتَا يَا أَمَّتَا يَا أَبَتِي
 بِالْفَتْحِ مَدُ الْأُولَيَّينَ قَدْ رَأَوْا
 بِأَنَّهُ يَقْبُحُ وَهُوَ فِي الْأَخِي

فصل في تابع المنادي

فَصْلٌ وَتَابِعُ الْمُنَادِي الَّذِي
 نَعْتَاهُ وَتَوْكِيدًا بِيَانًا فَاعْتَنِ
 إِذَا أَضَيَّفَ مَعَ «أَلْ» أَوْ أَفْرِدًا
 إِتْبَاعُهُ الْلَفْظُ أَوْ الْمَحَلُّ
 بـ«أَلْ» عَلَى الْمَحَلِّ ثُمَّ نَعْتُ «أَيْ»
 وَالْبَدْلُ الَّذِي تَجَرَّدَ بِحَقِّ
 وَلَكَ فِي يَازِيدٍ زَيْدَ الْيَعْمَلَ

فصل في الترخييم

وَجَازَ تَرْخِيمُ الْمُنَادِي الْمَعْرِفَةُ
 بِحَذْفِ آخرِ الْمُنَادِي فَاعْرَفْهُ
 وَذَا إِذَا انتَهَى بِتَاءِ كَدِيَا
 وَغَيْرُهُ الْعَلَمُ حَيْثُ زَادَ
 كَجَعْفَرِ تَقُولُ : «يَا جَعْفُ» وَقُلْ
 وَمَا كَسَلْمَانَ وَمَنْصُورِ وَمَسْ
 مِنْ نَحْوِ مَعْدِي كَرِبَ احْذِفْ آخِرًا

فصل في الاستغاثة

وَالْمُسْتَغْاثُ قَالَ: يَا اللَّهَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ عَبَادِكَ
إِلَّا بِمَعْطُوفٍ وَمَا كَرَرْتَ أَ
رِوٍ» هَكَذَا بِدُونِ لَامٍ فِي الْقِدْمَ
٣٠٠ «يَا» مَعَهُ كَنَحْوٍ «يَا زَيْدًا لَعْنَ

فصل في الندبة

وَانْدُبْ بِ«وَأَرْسَا» وَ«وَزَيْدَا» وَقَالَ: «وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» الْحَقَّ
إِنْ شِئْتَ «هَا» مِنْ بَعْدِ تِلْكَ الْأَلْفِ سَاكِنَةً تَكُونُ حِينَ تَقِيفِ

المفعول المطلق

وَالْمُطْلَقُ الْمَفْعُولُ أَعْنِي الْمَصْدَرَأَ
بِعَامِلٍ مِنْ لَفْظِهِ كَ«ضَرَبَ»
لِنَصْبِهِ «قَعَدْتُ قُلْ جُلُوسًا»
الْأَتْتَهُ عَدَدُهُ وَكُلُّ
نَحْوٍ «ضَرَبَتُ الْلَّصَ سَوْطًا» وَكَذَا
«فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ ثُمَّ قَوْلُهُ:
أَوْ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكُلَا»

وَالْفَضْلَةُ الَّذِي يُرَى تَأثِيرًا
ضَرْبًا» وَمَنْ مَعْنَاهُ يَأْتِي سَبَبًا
وَقَدْ يَنْبُوبُ غَيْرَهُ مَقِيسًا
لَهُ أَضْيَافُ ثُمَّ بِعْضُ يَتَلَّ
كَ «فَاجْلَدُوهُمْ ثَمَانِينَ» خُذَا
«بِعْضَ الْأَقَارِبِ» وَلَيْسَ مَثْلُهُ
وَقَالَ: «مِنْهَا رَغَدًا» تَفَضُّلًا

المفعول لأجله

وَالْمَصْدَرُ الْمُعَلَّلُ الْحَدَثُ إِنْ
تَشَارِكَا وَقْتًا وَفَاعِلًا قَمِنْ
بِكَوْنِهِ لِأَجْلِهِ مَفْعُولًا
وَإِنْ لِشَرْطٍ فَقَدَ الْمُعَلَّلُ
كَ«قَمْتُ إِجْلَالًا» لَهُ تَبْجِيلًا
فَجَرَهُ بِاللَّامِ هُوَ الْأَعْدَلُ

مِثْلَ: «لِذِكْرَاكِ» وَمِثْلَ: «خَلَقَ لَكُمْ» وَقَدْ نَضَتْ لِنَوْمٍ فَاحْذِفِي المفعول فيه وهو الظرف

مَعْمُولُ عَامِلٍ بِمَعْنَى «فِي» اصْطُفِي وَالظَّرْفُ رَابِعُ الْمَفَاعِيلِ يَفِي مِنْ زَمْنٍ كَـ«صُمِّتْ يَوْمَ عَرَفَهُ» وَـ«صُمِّتْ أَسْبُوعًا وَحِينًا» فَاعْرُفْهُ أَوْ مِنْ مَكَانٍ مُبْهِمٍ وَهُوَ الْجَهَا تُـالسُّتُّ كَـالْأَمَامِ وَالْفَوْقِ احْجِهَا ثُمَّ الْيَمِينِ مَعَ عَكْسِ هَؤُلَا كَـذَا الْمَقَادِيرُ كَـفَرْسَخٌ وَمَا نَحْوُ: «قَعَدْتُ مَقْعَدَ الْمُعَلَّمِ»

المفعول معه

خَامِسُهَا الْمَفْعُولُ مَعَهُ: اسْمٌ فَضَلْ بِهَا عَلَى الْمَعِيَةِ التَّنْصِيصِ قَدْ حَرْفًا وَمَعْنَى: «سِرْتُ وَالنَّيلَ» وَمَنْ وَيَجِبُ النَّصْبُ لِنَحْوِ قَوْلِكَا: قَبْلُ «وَإِتَيَانَكَهُ»، «قَمْتُ وَزَيْدٌ عَلَى الْأَصَحِّ فِيهِمَا، رُجِحَ فِي فِي نَحْوِ «قَامَ خَالِدٌ وَأَحْمَدٌ»

الحال

وَالْحَالُ وَصْفٌ فَضْلَةٌ يَصْلُحُ أَنْ يَقْعَدَ فِي جَوَابِ «كَيْفَ» مِثْلَ مَنْ تَجَئِ عَدَانَكِرَةً ثُمَّ انْحَاتَمْ قَالَ «ضَرَبْتُ الْلُّصْ مُوثَقًا» وَلَمْ

تَعْرِيفُنَا صَاحِبَهَا وَإِلَّا
أَوْالْعُمُومُ أَوْ يُرَى مُوَخَّرًا
فِي «خُشَّاعًا بِصَارُهُمْ» سَوَاءً
بَعْدَ لَهَا وَنَحْوَ «مُوْحِشًا طَلَلْ»

كَانَ لَهُ التَّخْصِيصُ شَرْطًا حَلَّاً
مِثَالُهُنَّ هَكَذَا كَمَا تَرَى
لِلسَّائِلِينَ «مُنْذِرِينَ» جَاءَ
يَلْوُحُ فَالْتَّنَكِيرُ لِلتَّأْخِيرِ حَلٌّ

التمييز

وَيُنْصَبُ الْمُمِيزُ اسْمًا نُكْرًا
لِكُلِّ مَا انْبَهَمَ فِي الذَّوَاتِ
بَعْدَ الْمَقَادِيرِ كَ«صَاعٍ تَمْرًا»
وَنَحْوِ ذَاكَ كَ«جَرِيبٍ نَّخْلًا»
كَقَوْلِ ذِي الْجَلَالِ جَلٌّ أَحَدٌ
تَمِيزَ «كَمْ» مُسْتَفْهَمًا تَقُولُ : «كَمْ
أَمَّا الَّتِي لَخَبَرَ فَمُفْرَدٌ
كَمَائِةٌ فَمَا عَلَّا مِنَ الْعَدْدِ
وَلَكَ فِي تَمِيزِ الْاسْتِفْهَامِ
وَنَسْبَةٌ يُفَسِّرُ الْمُمِيزُ
قَوْلُ الْعَزِيزِ رَبِّنَا : «وَاشْتَعَلَ
بِقَوْلِهِ : «الْأَرْضَ عُيُونًا» وَ«أَنَا
غَيْرُ مُحَوَّلٍ كَقَوْلِكَ : «أَمْتَلَا
كَقَوْلِهِ : «فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِنَا»

وَفَضْلَةٌ وَجَامِدًا مُفَسِّرًا
أَكْثَرُ مَا يَقْعُ حِينَ يَاتِي
وَ«مَنَوِينٌ عَسْلًا» قَدْ أَجْرَى
وَمِنْهُ مَا لَعَدَ قَدْ أَجْلَى
عَشَرَ كَوْكَبًاً وَمِنْهُ مَا بَدَا
عَبْدًا مَلَكَتُهُ رَقِيقًا فِي الْقَدْمِ
تَمِيزِهَا وَجَرَهُ مُؤَبَّدٌ
أَوْ كَمُمِيزٍ لِعَشْرِ قَدْ وَرَدَ
وَجْهَانٍ إِنْ جُرَّتْ بِحَرْفِ سَامِ
مُحَوَّلًا مِثَالُهُ الْمُمِيزُ
أَلْرَأْسُ شَيْبًاً وَكَذَلِكَ ابْنَجَلَى
أَكْثَرُ مِنْكَ وَيُرَى دُونَ عَنَّا
الْأَنَاءُ مَاءٌ وَيُؤَكِّدُ أَعْقَلًا
«مِنْ خَيْرِ أَدِيَانِ الْأَنَامِ دِينًا»

مِنْهُ خَلَفَ سِبَوِيهِ «بِئْسَا فَحْلُّهُمْ فَحْلًا» غَدَا وَأَمْسَى

الاستثناء

جَبَا فَنَصَبَهُ بِهَا مُحَمَّمٌ
«إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ» تَعَالَى
تَرْجُحُ الْبَدَلِ، فِي الْمِثَالِ:
قَلِيلٌ إِلَّاهٌ قَالَ جَلًا
عِنْدَ تَمِيمٍ نَصَبَهُ وَيَصْبِحُ
لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا» فَافْهَمَا
«مَالِيٌّ إِلَّا آلَّ أَحْمَدٌ» حَسَبٌ
حَسَبٌ مَطْلَبُ الْعَوَامِلِ اعْقَلًا
إِلَّا بِزِيدٍ» وَهُوَ يَصْطَادُ الْحُمْرَ
وَمَا عَدَ الْخَفْضُ هَنَا هُرَاءُ
مُسْتَشْنَى أَعْرَبَ وَقَدْ تَجَلَّى
وَالْخَفْضُ أَيْضًا وَأَرْدَ فَحَسَبُ
كَـ«لَيْسَ» ثُمَّ «لَا يَكُونُ» مِنْ شَطَطٍ

مَا اسْتَشَنَتِ الْأَنْتَهَا مِنْ كَلَامِ تَمَّ مُو
«فَشَرَبُوا مِنْهُ» وَيَعْدُ قَالَ:
٣٥٠ أَوْ فَقَدَ الْإِيجَابُ ذُو اتِّصَالِ
«مَا فَعَلُوهُ» ثُمَّ بَعْدُ: «إِلَّا
وَإِنْ يَكُنْ مُنْقَطِعًا فَالْأَرْجُحُ
عِنْدَ الْحَجَازِيِّينَ وَاجِبًا كَـ«مَا
فِيَنْ تَقَدَّمَ فَنَصَبَهُ وَجَبَ
أَوْ فَقَدَ التَّمَامُ فِيهِ فَعَلَى
«مَا قَامَ إِلَّا خَالِدٌ»، وَلَمْ أُمْرَ
وَبِـ«سَوَى وَغَيْرِهِ» الْاسْتِشَنَاءُ
وَيُعَرَّبَانِ مِثْلَ مَا بِـ«إِلَّا»
وَبِـ«خَلَا، عَدَا، وَحَاشَ» النَّصْبُ
بِـ«مَا خَلَا» وَـ«مَا عَدَا» النَّصْبُ فَقَطْ

باب الخفض بالحرف

وَهُوَ مِنْ، إِلَى، وَعَنْ، عَلَى سَلَكٍ
قَسَمُهَا وَغَيْرُهُ سَوَاءُ
كَ الْكَافُ، رُبُّ، مُذْ، وَمُنْذُ، هَكَذَا
وَيَخْفِضُ الْأَسْمَاءَ حَرْفُ اشْتَرَكُ
طَرِيقَ ذَاكَ الْلَّامُ، فِي، وَالْبَاءُ
أَوْ كَانَ بِالظَّاهِرِ يَخْتَصُّ وَذَا

وَمِنْهُ وَأُثْمَ تَاءُ الْقَسْمِ فَاحْفَظْ وُقِيتْ شَرَّ كُلِّ سِقْمٍ

باب الخض بالإضافة

نَسَقِ لَامٍ كَـ«غُلَامٌ ابْنِ الْعَلَا»
وَذَا كَـ«مَكْرُ اللَّيْلِ» جَاءَ فَاعْرَفِ
تَعْرِيفٌ أَوْ تَخْصِيصٌ الْإِسْمِ انتَبِهَا
مَعْمُولُهُ كَـ«حَسَنٌ الْوَاجِهُ» اعْقَلاً
لِفَظِيَّةً وَخَفَفَتْهُ فَقَدِ
نُونًا تَالِي الإِعْرَابَ لَا أَوْ «أَلْ» بَلِي
كَـ«الضَّارِبُ الرَّجُلِ» صَحٌّ، مِثْلُ ذَا
وَالضَّارِبُ ابْنِهِ» بِلَا تَوَانِ
وَجْرُ الْإِسْمِ بِالْإِضَافَةِ عَلَى
أَوْ «مِنْ» كَـ«خَاتَمٌ حَدِيدٌ» أَوْ كَـ«فِي»
فَهِيَ مَعْنَوِيَّةٌ حَيْثُ بِهَا
وَاعْتَبَرَتْ إِضَافَةُ الْوَصْفِ إِلَى
وَـ«بَالِغُ الْكَعْبَةِ» «مَقْطُوعُ الْيَدِ»
وَلَمْ تُجَامِعْ نُونَ تَنْوِينِ وَلَا
فِي «الضَّارِبَا وَالضَّارِبُو زَيْدٍ» كَذَا
قَوْلُهُمْ: «الضَّارِبُ رَأْسُ الْجَانِي»

إعمال اسم الفعل

مِنْ ذَلِكَ اسْمَ الْفَعْلِ «هَيَاهَاتٌ» يُرَى
وَاسْكُتْ وَأَعْجَبْ وَلَمْ يُحَذَّفْ سُدَى
عَلَيْكُمْ مُؤَولٌ وَاللَّهُ
إِلَى الْمُضَارِعِ جَوَابَ الْطَّلَبِيِّ
أَوْ تَسْتَرِيحيِّي وَأَنْتِ صَابِهُ ارْدَدِ
وَسَبْعَةٌ تَعْمَلُ كَالْفَعْلِ اذْكُرَا
وَـ«صَهٌ» وَـ«وَيٌ» هُنْ بِمَعْنَى: بَعْدًا
وَلَمْ يُؤَخَّرْ وَـ«كِتَابَ اللَّهِ»
لَا تُبَرِّزَنْ ضَمِيرَهُ الْجَزَمَ انسُبْ
مِنْهُ، «مَكَانِكِ» وَقَالَ: «تُحَمَّدِي

إعمال المصدر

فِي الْعَمَلِ الْمَصْدَرِ يَقْفُو فَعْلَهُ
إِنْ حَلَّ فِعْلٌ مَعَ أَنْ مَحَلَّهُ
وَلَيْسَ مِنْ مُصَفَّرِ الْكَلَامِ أَوْ مَعَ «مَا» كَضَرْبٍ أَوْ إِكْرَامٍ

وَلَيْسَ قَبْلَ عَمَلٍ عَتِيدٍ
وَلَيْسَ مَفْصُولاً مِنَ الْمَعْمُولِ
إِعْمَالُهُ إِذَا أَضَيَّفَ يُذَكَّرُ
تَنْوِينُهُ أَقْيَسُ أَيْ لَقَيْسَهُ
شَدَّ بِأَلْ كَقَوْلُهُمْ قَدِيمًا:
كَذَا «مِنَ الرِّزْقِ الْمُسِيءِ رَبِّهِ»

وَلَا بِمُضْمَرٍ وَلَا مَحْدُودٍ
يُنْعَتُ، لَيْسَ الْحَدْفُ بِالْمَقْبُولِ
وَلَمْ يُؤَخِّرْ عَنْهُ ثُمَّ الْأَكْثَرُ
«لَوْلَا دَفَاعٌ»، «إِنَّ ظُلْمَ نَفْسِهِ»
عَلَى «أَوْ اطْعَامٍ» إِلَى «يَتِيمًا»
«كَيْفَ التَّوْفِيقِ ظَهَرَ مَا تَرَكَبُهُ»

إِعْمَالُ اسْمِ الْفَاعِلِ

كَانَ اسْمُ فَاعِلٍ فَوَاجِبُ الْعَمَلِ
يَعْمَلُ إِنْ كَانَ أَوْ اسْتَقْبَالًا
نَفِيٌّ وَقَدْ يَكُونُ فِيمَا قَدْ رَأَوْا
فِي «بَاسِطٍ» حَكَایَةُ الْحَالِ تُرَى
وَفِي «خَبِيرٍ» أَيْ «بَنُو لَهَبٍ» يُعَدُّ
وَقَدْرُوهُ جَاءَ كَـ«الظَّهَيرَ»
كَـ«فَاعِلٍ» يَعْمَلُ أَيْ فَعَالٌ
وَفِي فَعِيلٍ فَعَلٍ قَلَّ وَقَدْ
لِقْوَةُ الشَّاهِدِ وَالدَّلِيلِ

كَـ«صَارِبٍ» وَـ«مُكْرِمٍ» فَإِنْ بِـ«أَلْ»
وَإِنْ يَكُنْ مُجَرَّدًا فَحَالًا
مُعْتَمِدًا شَرْطًا عَلَى اسْتِفَهَامِ أَوْ
مَوْصُوفًا أَوْ يَكُونُ عَنْهُ مُخْبَرًا
عَلَى خِلَافِ لِلْكَسَائِيِّ وَرَدَ
ذَاكَ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ
فَخَالَفُوا الْأَخْفَشَ، وَالْمَشَالُ
فَعُولُ، الْمَفْعَالُ كَثِيرًا وَرَدَ
صَحَّ هُنَّا تَقْدِمُ الْمَعْمُولِ

إِعْمَالُ اسْمِ الْمَفْعُولِ

وَاسْمُ لِمَفْعُولٍ كَمِثْلِ «مُكْرِمٍ»
وَمِثْلِ «مَضْرُوبٍ» عَلَى الْمُقْدَمِ
يَعْمَلُ كَالْمَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ

إعمال الصفة المشبهة باسم الفاعل

والصّفَةُ الْمُشْبِهَةُ اسْمَ الْفَاعِلِ
لَوَاحِدٌ عُدِيٌّ لَا تَفَاضِلِ
بِهَا بِالثُّبُوتِ نَحْوُ طَاهِرٍ
وَلَمْ يَكُنْ مَعْمُولُهَا يُقَدِّمُ
وَحَسَنٌ، وَكَظَرِيفٌ، ضَامِرٌ
أَوْ أَجْنَبِيًا وَهُوَ فِيمَا يُعْلَمُ
وَلَمْ يَكُنْ مَعْمُولُهَا يُقَدِّمُ
أَوْ شِبَهَ مَفْعُولٍ وَيَلْزَمُ مَتَى
أَوْ شِبَهَ مَفْعُولٍ وَيَلْزَمُ مَتَى
وَنَصْبُهُ مُمِيزًا إِنْ حَصَلَ
عُرْفٌ وَالخَفْضُ مُضَافًا ثَبَاتًا
٤٠٠، يُرْفَعُ فَاعِلًا وَقَيْلَ بَدَلًا

إعمال اسم التفضيل

وَأَفْعَلُ التَّفْضِيلِ وَصَفُّ يَعْمَلُ
دَلَّ عَلَى شَرَاكَةٍ فَيَفْضُلُ
بعضُ عَلَى بَعْضٍ كَـ«زَيْدٌ أَكْرَمٌ»
وَاسْتَعْمَلَنِ بـ«مِنْ» وَذَا الْمُقْدَمْ
أَوْ بِالإِضَافَةِ لِمَنْ كُورِيجِي
مُذَكَّرًا وَمُفْرَدًا فِي الْمَنْهَاجِ
ثُمَّ بـ«أَلْ» وَعِنْدَهَا يُطَابِقُ
مُذَكَّرًا وَمُفْرَدًا فِي الْمَنْهَاجِ
وَجَهِينٌ وَهُوَ أَبَدًا لَا يَنْصُبُ إِلَيْهِ
إِنْ لِمُعَرَّفٍ يُضَفِّ يَوْافِقُ
فَقُلْ مَفْعُولٌ أَوْ يُرْفَعُ ظَاهِرًا.. فَقُلْ
يُشَبِّهُهَا الرَّفْعُ أَتَى وَسُلِّمَ
فِي قَوْلِهِمْ: «فِي عَيْنِهِ الْكُحْلُ» وَمَا

باب التوابع: النعت

وَخَمْسَةٌ تَتَّبِعُ فِي الإِعْرَابِ
مَا قَبْلَهَا، وَالنَّعْتُ مِنْ ذَا الْبَابِ:
الْتَّابِعُ الْمُشْتَقُ كَالْمُؤَولُ
بِهِ الْمُبَaiِنُ لِلْفَظِ الْأَوَّلِ
وَيَتَّبِعُ الْمَنْعُوتَ فِي الإِعْرَابِ مَعَ
وَامْدَحْ وَذُمَّ ارْحَمْ.. بِهِ التَّوْكِيدُ
تَخْصِيصُهُ، تَوْضِيحُهُ يُفِيدُ
وَالضِّدُّ وَالْإِفْرَادُ وَالتَّكْثِيرُ
تَعْرِيفُهُ، تَنْكِيرُهُ، فَإِنْ رَفَعْ
مُسْتَتِرًا تَبَعَ فِي التَّذْكِيرِ

إِلَّا فَكَالْفِعْلُ وَالْأَحْسَنُ «رَجُلٌ
يَلِيهِ: «قَاعِدٌ فَقَاعِدُونَا»
مَوْصُوفٌ حَقِيقَةً قَدْ عَلِمَ
«هُوَ مُقَدَّرًا وَفِي النَّصْبِ جَرَى
«أَمْدَحُ» أَوْ «أَذْمُ» أَوْ قُلْ «أَرْحَمُ»

التوكيد

ثُمَّ مِنَ التَّوَابِعِ التَّوْكِيدُ
وَذَلِكَ الْلَّفْظِيُّ قُلْ: «أَخَاكَ
أَتَاكَ، وَاحْبِسِ احْبِسِي، وَلَا
«دَكَّاً وَصَفَّاً» مِنْهُ إِذْ فِي الشَّانِي
وَالْمَعْنَوِيُّ مِنْهُ بِالنَّفْسِ أَتَى
بِ«أَفْعَلَ أَجْمَعَنْهُمَا إِنْ أَكَدَا
مُشَنِّي إِنْ بِنَفْسِهِ أَوْ عَامِلٍ
وَبِ«كَلَا، كَلْتَا» لَهُ إِنْ صَحَّ أَنْ
وَذَا مَعَ اتْحَادِ مَعْنَى الْمُسْنَدِ
ضَمِيرِهِ، ثُمَّ بِ«أَجْمَعَ وَجْهُ

العطف

وَالْعَطْفُ عِنْدَ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ
فَذُو الْبَيَانِ تَابِعٌ خَصَّ جَلِي

عَطْفَانٌ: ذُو النَّسَقِ وَالْبَيَانِ
أَوْ مُوضِحٌ جَمَدَ لَمْ يُؤَولِ

«أَقْسَمَ بِاللَّهِ أَبُو حَفْصٍ عُمَرٌ»
 وَيُعَرِّبُ الْبَدْلَ لَا يَزِيدُ
 إِحْلَالَهُ مَحْلَ مَا كَانَ تَبْعِ
 بِشَرِّ وَمِثْلُ ذَاكَ فِي الْمَرْضِيِّ
 شَمْسٌ وَنَوْفَلًا» فَرَاعَ الْحَدَا
 لِمُطْلَقِ الْجَمْعِ فَقَطْ فَلَتَحْتَذِ
 وَلِلتَّرَاجِي «ثُمَّ» وَالتَّعْقِيبِ
 مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ وَ«أَوْ» هُنَا تَجِي
 إِفَادَةَ التَّخْيِيرِ بَعْدَ الْطَّلبِ
 لِلشَّكِّ وَالتَّشْكِيكِ كُلُّهُ دُرِّي
 تَجِيءُ «أَمْ» وَالْهَمْزُ لِلتَّسوِيَةِ
 مِنْ بَعْدِ إِيجَابٍ بِـ«لَكِنْ، بَلْ» جَلَّ
 مِنْ بَعْدِ إِيجَابٍ لِمَا بَعْدُ حَصَلَ

يُوَافِقُ الْمَتَبَوعَ .. مِنْهُ فِي الْخَبَرِ:
 وَنَحْوُ: «هَذَا خَاتَمٌ حَدِيدٌ»
 أَيْ بَدَلٌ كُلٌّ إِذَا لَمْ يَمْتَنِعْ
 نَحْوُ: «أَنَا ابْنُ التَّارِكِ الْبَكْرِيِّ
 فِي مَنْعِهِ» يَا أَخَوَيْنَا عَبْدَا
 وَالْعَطْفُ ذُو النَّسَقِ بِالْوَاوِ وَذِي
 وَالْفَاءِ لِلتَّعْقِيبِ وَالتَّرْتِيبِ
 «حَتَّى» لِغَایَةِ وَلِلْتَّدَرُجِ
 لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ أَوْ الْأَشْيَا اِنْسُبِ
 أَوِ الإِبَاحَةِ وَبَعْدَ الْخَبَرِ
 لِطَلبِ التَّعْيِينِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ
 رُدَّ عَنِ الْخَطَإِ فِي الْحُكْمِ بِـ«لَا»
 مِنْ بَعْدِ نَفِيِّ، وَلِصَرْفِ الْحُكْمِ بِـ«بَلْ»

البدل

وَاسْتِطَةٌ وَهُوَ سِتَّةٌ وَلَا
 زَيْدٌ وَبَعْضٌ وَلَهُ يَنْتَسِبُ
 مِنْهُ: «قَتَالَ فِيهِ» وَالإِضْرَابَ عُدْ
 حَسَبَ قَصْدَ أَوْلَى وَالثَّانِي
 أَوْ قَصَدُوا الْأَوَّلَ فَاسْتَبَانُوا

وَالْبَدَلُ: التَّابِعُ يُقْصَدُ بِـ«لَا»
 بَدَلٌ كُلٌّ: «جَاءَ خَالِدًا أَبُو
 «مَنِ اسْتَطَاعَ» وَاشْتِمَالٌ وَاعْتِمَادٌ
 وَغَلَطًا وَهُوَ كَالنَّسِيَانُ
 أَوْ ذَا فَقَطْ وَسَبَقَ الْلِّسَانُ

بِأَنَّ ذَاكَ خَطْأً، تَقُولُ: «جَاءَ سَعِيدٌ خَالِدٌ» يَصُولُ

باب العدد

يُخَالِفُ الْمَعْدُودَ حِيثُمَا وَرَدَ
 «سَبْعَ لِيَالٍ» قُلْ بِلَا نَكِيرٍ
 لَمْ يَتَرَكَّبْ عَشْرَةً ضِفْهُ لَهُنْ
 دُونَ الْثَلَاثَةِ قِيَاسًا سَلَمًا
 يُشْتَقُّ مِنْهُ أَوْ لِمَا دُونَ اعْلَمَا
 إِلَى هُنَا الْبَابَ نَظَمْتُ كَامِلًا

منَ الْثَلَاثَةِ لِتَسْعَةِ الْعَدَدِ
 ٥٠، وَذَاكَ فِي التَّأْنِيَّةِ وَالْتَّذْكِيرِ
 كَذَا «ثَمَانِيَّةً أَيَّامٍ» وَإِنْ
 وَفَاعِلٌ كَرَابِعٌ كَذَاكَ مَا
 وَفَاعِلًا أَفْرِدٌ أَوْ ضِفْهُ لَمَا
 أَوْ اِنْصِبِ الدُّونَ وَنَوْنَ فَاعِلًا

باب موانع الصرف

«وَزْنُ الْمُرْكَبِ» حَوَاهَا صِرْفًا
 لِلْبَكَ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ مَعَ
 مَوْحَدَ مَثْلَثَ رُبْعَ زَادَ
 سَمَانَ وَسَكْرَانَ وَفَاطِمَ الْمَثَلَ
 ءَكُلُّهَا أَمْثَالَةً لِلذِّكْرِي
 قَدْ عَدَمَ النَّظِيرَ فِي الْأَحَادِذِي
 صِفَةً أَوْ مَعَ عَلَمٍ إِنْ اجْتَمَعَ
 تَأْنِيَّةً، الْعُجْمَةُ دُونَ رَيْبٍ
 يَكُونُ الْإِسْمُ عَلَمًا بِهَا وَعَنْ
 أَصَالَةِ الصِّفَةِ فِي الْوَصْفِيَّةِ

وَتِسْعَةُ تَمْنُعِ الْإِسْمِ الصَّرْفِ
 كَمِثْلِ أَحْمَدَ وَأَحْمَرَ وَبَعْ
 عُمَرَ مَعَ أَخَرِ زِدْ أَحَادِ
 نَحْوَ مَسَاجِدَ، دَنَانِيرَ، وَسَدَ
 طَلْحَةَ، زَيْنَبَ، وَسَلَمَى صَحْرَاءَ
 فَأَلْفُ التَّأْنِيَّةِ وَالْجَمْعُ الَّذِي
 بِالْمَنْعِ تَنْفَرِدُ وَالْغَيْرُ فَمَعَ
 وَالْعَلَمِيَّةُ مَعَ التَّرْكِيبِ
 تَعَيَّنَتْ، وَالشَّرْطُ فِي الْعُجْمَةِ أَنْ
 ثَلَاثَةٌ زَادَ وَشَرْطُ الصِّفَةِ

وَانْ وَأَرْمَلْ وَعَرِيَانْ اتَّصَفَ
قَاسِ كَذَا الْذَّلِيلَ نَوْنَنَا
زَيْنَبْ أَوْ بَلْخَ، وَجَاءَ كَعُمَرْ
كَانَ بِرَاءِ كَ«سَفَار» فَاعْلَمَا
مَا كَانَ مَرْفُوعًا وَبَعْضُ نَبَدَا
ظَرْفَا مُعَيَّنَا بِمَنْعِ مُعْتَرٍ
وَكَوْنُهَا لَا تَقْبَلُ التَّاءَ فَصَفْ
بِالصَّرْفِ مِثْلَ أَرْنَبِ بِمَعْنَى
وَجَازَ وَجْهَانَ لِهِنْدِ لَا سَقَرْ
عِنْدَ تَمِيمٍ كَ«حَذَام» غَيْرَ مَا
كَذَاكَ «أَمْسٌ» لِمُعَيَّنٍ إِذَا
شَرْطَهُمَا وَلِلْجَمِيعِ جَا «سَحَرْ

باب التعجب

أَفْعَلَ زَيْدًا صِيفَةً إِعْرَابُ «مَا»
«أَفْعَلَ» ماضٍ ، فَاعْلَمُهُ ضَمِيرُ «مَا»
مَحَلٌ رَفِعٌ خَبَرُ لِ«مَا» اصْطُفي
مَعْنَى فَذَا كَذَا وَكَانَ أَصْلَهُ
فَغُيَّرَ الْلَفْظُ وَزِيدُ الْبَا وَرَدْ
فَلَزَمَتْهُ عَكْسَ فَاعِلٍ «كَفَى»
مِنَ الْثَلَاثِيِّ مَتَى مَا يُحْسَبُ
بُنِيَ لِلْمَعْلُومِ لَا فِي الْعَادَةِ
فَافِهِمْ مُرَادِي وَأَنْتَ الْفَاضِلُ
وَصِيفَاتَانَ لِلْتَّعَجُّبِ «فَمَا
مُبْتَدِئٌ مَعْنَاهُ: شَيْءٌ عَظُمَّا
وَ«زَيْدًا» الْمَفْعُولُ وَالْجُمْلَةُ فِي
«أَفْعَلَ بِهِ» الْأُخْرَى كَ«مَا أَفْعَلَهُ»
كَقَوْلِهِمْ: «أَغَدَ» صَارَ ذَا غَدَدْ
فِيهِ لِأَجْلِ الْلَفْظِ إِصْلَاحًا وَفِي
إِنَّمَا التَّفْضِيلُ وَالْتَّعَجُّبُ
مُشَبَّهًا تَأَتَّمَ مَعَ التَّفَاقُوتِ
يَأْتِي عَلَى «أَفْعَلَ» مِنْهُ الْفَاعِلُ

باب الوقف ورسم الألف في الطرف

بِالْهَا وَفِي كَ«مُسْلِمَاتٍ» اتَّفَى
رُفِعَ أَوْ جُرَّفَ حَذْفُ الْيَاءِ زُكِنْ
الْأَفْصَحُ فِي كَ«رَحْمَةٍ» أَنْ تَقْفَا
فَقِفْ بِتَاءٍ وَعَلَى كَ«قَاضٍ» أَنْ

وَفِيهِمَا تَثْبُتُ فِي كَـالْقَاضِي
وَلَيْسَ فِي «الْقَاضِي، وَقَاضٍ» نُصَبَا
رَسْمِهِمَا كَذَاكَ فِي «إِذَا» وَمَا
وَتُكْتَبُ الْأَلْفُ بَعْدَ وَأَوْ
دُونَ الَّتِي أَصْلُ كَـزِيدٍ يَقْفُـو
إِذَا تَجَـاوزَ الـثَّلَاثَةَ كَـمَا
أَوْ كَـانَتِ الـيَـا أَصْلَـهَا نَـحُـو «الـفَـتَـيِـ»
نَـحُـو «قَـفَـا» وَكَـالـعـصـا» وَيَـنـكـشـفـ
نَـحُـو «رَـمـيـتـ وَعـفـوـتـ» وَظـهـرـ
كَـفـتـيـينـ، عـصـوـيـنـ» فـي الـفـتـيـ

وَالْعَكْسُ فـي الـجـمـيـعـ حـكـمـ مـاـضـ
سـوـى ثـبـوتـ الـيـاءـ وـقـفـاـ حـسـبـاـ
كـنـسـفـعاـ، زـيـداـ» فـبـالـمـدـ سـماـ
جـمـاعـةـ كـكـتـبـواـ يـاـ رـاوـ
وـيـرـسـمـ الـأـلـفـ يـاءـ يـصـفـوـ
فـي الـمـصـطـفـيـ اـسـتـدـعـيـ عـظـيمـ الـعـظـمـاـ
كـذـاـ «كـفـيـ» فـي غـيرـ ذـاكـ أـلـفـ
فـي الـفـعـلـ بـالـتـاءـ هـنـاـ أـمـرـ الـأـلـفـ
فـي الـاسـمـ إـنـ ثـنـيـتـهـ مـنـهـاـ الـأـثـرـ
وـفـيـ الـعـصـاـ وـهـكـذاـ مـهـمـاـ أـتـىـ

باب همزة الوصل

فـي هـمـزـةـ «اسـمـ» كـسـرـهـاـ وـالـضـمـ
وـابـنـةـ، اـمـرـئـ كـذاـ وـامـرـأـةـ
وـاثـنـيـنـ وـاثـنـتـيـنـ، لـاـ لـغـلـامـ مـعـ
فـتـحـهـمـاـ لـكـنـ كـسـرـ إـيمـنـ
فـي الـابـتـدـاـ وـسـقـطـتـ فـي الـوـصـلـ
مـعـ الـزـيـادـةـ يـفـوـقـ الـأـرـبـعـةـ
كـأـمـرـهـ، مـصـدـرـهـ، وـأـمـرـ
وـاغـزـيـ، بـضـمـهـنـ وـأـضـرـبـ وـأـمـشـوـاـ

وـفـيـ اـسـتـ، اـبـنـ، وـابـنـمـ، يـعـمـ
ثـمـ كـذـاكـ هـنـ فـيـ التـثـنـيـةـ
أـيـمـنـ فـيـ الـيـمـيـنـ ذـانـكـ وـقـعـ
هـمـزـةـ وـصـلـ ثـبـتـ فـيـ الـأـلـسـنـ
كـهـمـزـةـ الـمـاضـيـ الـذـيـ بـالـأـصـلـ
كـاـسـتـخـرـجـ الـمـتـاعـ ثـمـ «اـنـتـزـعـهـ»
فـعـلـ الـثـلـاثـيـ: اـقـتـلـ، اـغـزـ، فـادـرـ
وـاـذـهـبـ بـكـسـرـ كـالـبـوـاقـيـ يـفـشـوـ

الخاتمة

نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى حَسْنَهَا

٥٠٠ فِي ضَحْوَةِ الْخَامِسِ بَعْدَ الْعَشْرِ
مِنْ رَمَضَانَ شَهْرِ كُلِّ الْبَرِّ
مِنْ خِدْمَةِ الدِّينِ وَنُصْرَةِ الْعَرَبِ
بِنَظْمِهِ (قَطْرُ النَّدَى) فَابْتَهَجَا
مُسَلِّمًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
نَاظِمِهَا لِرَبِّهِ مُعْلِي الرُّتبِ
عَامَ (تَخَلَّتْ ١٤٣٠) فَتَهْكِمَ وَجَبَ
تَمَ لِزَائِدِ الْأَذَانِ مَارَجَا
مُصَلِّيًّا مِنْ بَعْدِ حَمْدِ اللَّهِ
أَبْيَاتُهُ (جَثَا ٤٥٠٤) بِهَا عَلَى الرُّكَبِ

النسمة المشيرة شذا عطور السيرة

بسم الله الرحمن الرحيم

رُوِيَ دُلُودُ الأذان
أَمْلُهُ الْقَبُولُ
بِالْحَمْدِ وَاسْمِ اللَّهِ
بِدَاتُ وَالسَّلَامُ
وَاللهُ الْأَطْهَارُ
وَبَعْدُ ذِي مَقَالَةِ
فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ
سَمِيَتْهَا مُحْتَسِبًا
بِالنَّسْمَةِ الْمُشِيرَةِ
وَإِنَّنِي بِذَاكَا
رَجَوتُ فَارضَ رَبِّي
وَاحْفَظْ عَلَى الدِّينِا
وَوالدِي فَارْحَمْ
إِلَيْهِمَا وَوالدِي
عَلَيَ بِالإِحْسَانِ
وَاصْلَحْ الْأَوْلَادَ
وَالصَّحْبَ وَالإِخْرَانَا
وَأَمَّةُ الإِسْلَامِ
وَكُنْ لَنَا مُعِينَا
ذُو الْعَجْزِ وَالنُّقْصَانِ
وَالْفَوْزُ إِذْ يَقُولُ:
ثُمَّ صَلَةُ الْلَّهِ
عَلَى الْهُدَىِ الْإِمَامِ
وَصَاحِبِهِ الْأَبْرَارِ
وَضَعْتُهَا عَجَالَهُ
الْمُصْطَطَفِيِ الرَّضِيِّ
وَرَاغِبَا وَرَاهِبَا
شَذَا عُطُورَ السِّيرَةِ
إِلَهَنَا رَضَاكَا
عَنِي فَأَنْتَ حَسِبِي
وَثَبَّتَ الْيَقِينَا
هُمَا وَكُلُّ مُنْتَمِ
يِهِمَا وَكُلُّ ذِي يَدِ
مِنْ مُسْلِمٍ آسَانِي
وَالزَّوْجِ وَالْأَحْفَادَ
وَالْأَهْلِ وَالْجِرَانَا
تَنْجُو مِنَ اللَّئَامِ
وَنَاصِراً .. آمِينَا

النسب الطاهر

قَدْ حَفِظَ الْأَطْهَارُ
 أَرْوَمَةُ النَّبِيِّ
 نَسَبَهُ نَقِيَا
 فَكَانَ أَنَقَى النَّاسِ
 فَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ
 لَهَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ
 أَعْنَى قُصَيِّ بْنَ كَلَّا
 كَعْبٌ لُؤِيٌّ غَالِبٌ
 فَمَالِكٌ فَالنَّضْرُ ضُمٌّ
 مُدْرَكَةُ بْنُ الْيَاسِ
 ثُمَّ نَزَارًا فَمَعَدٌ
 بَعْدُ الشَّقَاتِ قِيلَا

والصَّفَوةُ الْأَخْيَارُ
 خَيْرُ الْوَرَى النَّقِيُّ
 مُهَذَّبًا رَضِيَا
 أَصْلًا بِلَا الْتَبَاسٍ
 دَ الْمُطَلَّبُ وَيُنَتَّسِبُ
 مَنَافِ بْنُ زَيْدٍ
 بْ نَجْلٌ مُرَّةً أَعْقَلًا
 فَهِرُ الْهُمَامُ الْغَالِبُ
 كَنَانَةً حُزَيْمٌ ثُمَّ
 فَمُضَرُ الْأَسَاسِيُّ
 عَدْنَانٌ ثُمَّ مَا اتَّحَدَ
 فِي غَيْرِ إِسْمَاعِيلَا

مولده ورضاعه وشق صدره ﷺ

فِي دَارِ عَمِّهِ أَبِي
 فِي الْبَلَدِ الْمَعْمُورِ
 صَبِيَحَةُ الْإِثْنَيْنِ
 فِي ثَانِ عَشْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

طَالِبُ الشَّهْمِ الْأَبِي
 وُلِدَ فِي الْمَشْهُورِ
 فَصَيْمَ نَدْبَ عَيْنِ
 شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

تَصْحِحُهُ فِي الْفَلَكِ
 وَقَدْ غَزَا الرَّذِيلُ
 فَانْهَ زَمَانْهَ زَاماً
 آمِنَةُ الْكَرِيمَهُ
 يُنَورُ الْقُصُورَا
 مِنْ جَسْمِهَا أَضَاءَ
 مَوْلَدهُ وَأَنْشَادَا
 وَلَمْ يَكُنْ قَدْ عَهْداً
 وَاللهُ مَا قَضَى مَضَى
 فَائِزَةُ بِالْبَرَكَهُ
 نَبِيَّنَا حُقَيْبَهُ
 يَرْغَبُنَ في الْعَطَاءِ
 لِكُلِّهِنَ دَاعِ
 عَزِيزَهُ كَرِيمَهُ
 وَقَدْ رَأَى الْمَرَاضِعَ
 إِرْضَاعَهُ مَحَالَ
 فَرْفَدَهُ عَدِيمَ
 مَا بَيْنَ مَا قَدْ كَانَ
 دَتَ الْأَتَانُ تَسْعَى
 مُطَهَّمَ مُصَانُ

وَتَاسِعُ الشَّهْرُ حُكَيٌ
 عَامَ أَطْلَالَ الْفَلِيلُ
 أَبْرَهَهُ الْحَرَامَا
 وَأَمَهُ الرَّحَيمَهُ
 رَأَتْ كَانَ نُورَا
 فِي الشَّامِ وَالْفَضَاءَ
 وَفَرَحَ الْجَدُّلَى
 سَمِيَّتَهُ مُحَمَّداً
 فِي الْقَوْمِ لَكِنْ قَدْ قَضَى
 فَحَضَنَتْهُ بَرَكَهُ
 وَأَرْضَعَتْ ثُويَبَهُ
 فَجَيَءَ بِالنِّسَاءِ
 مُقَابِلَ الْإِرْضَاعِ
 فَانْقَلَبَتْ حَلِيمَهُ
 تَحْمَلُ خَيْرَ رَاضِعِ
 مَنْ قَدْ أَرَدَنَ الْمَالَ
 لَأَنَّهُ يَتَتِيمٌ
 لَكَنَّهُ شَتَّانَا
 وَمَا ظَنَّ إِذْ عَا
 كَانَهَا حِصَانُ

وَدَرَتِ الْضُّرُوعُ
 لِمَوْقِعِ الْأَوَاهِ
 هُنَاكَ أَوْ هُنَالِكَ
 لِأَرْبَعِ أَتَمَّا
 صُحَى يَرَاهُمُ الْفَتَى
 فِي صَدْرِهِ لَيُنْقُوا
 لَا يَنْبَغِي لِلْكُرْمَا
 بِبَالِهِ قَطُّ خَاطِرٌ
 يَوْمًا وَلَا مُسْتَقْدِرًا
 حَاشَاهُ لَا بَلْ كَانَا
 كُلُّ بِفَضْلِ اللَّهِ
 وَلَمْ يَزَلْ مُبَارِكًا
 أَوْ هَاهُنَا فَلَمَّا
 وَفَدَ الْمَلَائِكَ أَتَى
 بِعَيْنِهِ إِذْ شَفَّوا
 فَؤَادُهُ مِنْ كُلِّمَا
 وَمِنْ ذَاكَ مَا خَاطَرٌ
 وَمَا أَتَى مُسْتَنْكِرًا
 بَيْنَ الْوَرَى قُرْآنًا

تَيَّتِمَهُ صَالِحَةُ وَكَفَالَةُ جَدِّهِ ثُمَّ عَمِّهِ لَهُ

ضَمَّ أَبَاهُ الْلَّاحِدُ
 وَهُوَ جَنِينٌ بَعْدُ
 مِثْلَ أَبِيهِ الْأَمَّا
 عَلَيْهِ جَدِّهُ هُنَا
 مُعِيلُهُ فَبَاتَا
 طَالِبُ الشَّهْمِ الْأَبِي
 أَفْضَلُ مَنْ تَيَّتِمَ

الاستقاء به صَالِحَةُ وقصة بحيرى الراہب

أَصَابَهُمْ بِالْحَبْ
 صَبَاً كَأَفْوَاهِ الْقَرَبَ
 أَبْيَضَ يُسْتَسْقِي بِهِ
 بَلَغَ وَهُوَ فِي سَفَرَ
 بُحِيرَى ذُو التَّجَارِبَ
 لِلْعَالَمِينَ يُحَمَّدَ
 عَدُوُهُ الْلَّادُودَا
 بِهِ وَمَا بَهِ عَرَفَ
 بِهِ فَكَمْ قَدْ سَفَكُوا
 خَيْرٌ وَلَكِنْ ضَيْعَا
 لَأَنَّهُمْ فِي جَارٍ خَوْنَةٌ أَشْرَارٌ

قَدْ اسْتَقَوْا مِنْ جَدْبَ
 وَهُوَ صَغِيرٌ فَانْسَكَ
 وَذَاكَ قَوْلُ حَبَّهِ
 وَعِنْدَمَا لَاثَنَى عَشَرَ
 مَعَ عَمِّهِ رَأَى النَّبِيِّ
 فَقَالَ هَذَا السَّيِّدُ
 فَلَلْتَحْذِرُوا إِلَيْهُو دَا
 لِعْلَمُهُمْ بِمَا وُصِّفَ
 فَلَلَوْ رَأَوْهُ فَتَكُوا
 وَكَانَ أَنْ يَتَّبِعُوا
 لَأَنَّهُمْ فِي جَارٍ خَوْنَةٌ أَشْرَارٌ

حضوره ﷺ حرب الفجار وحلف الفضول

فِيمَا رَوَى أَهْلُ السَّيِّرِ
 فِي قَوْمِهِ فَصَارَا
 وَلَمْ يَخْضُنْ قَتَالًا
 فَاجْتَمَعَ الْأَخْيَارُ
 وَأَشْهَدُوا الشُّهُودَا
 حَلْفَ الْفُضُولِ فَاعْلَمَ
 وَلَمْ يَكُنْ مَفْضُولاً

وَهُوَ ابْنُ خَمْسَةَ عَشَرَ
 قَدْ شَهَدَ الْفَجَارَا
 يُجَهِّزُ النَّبَالَا
 وَانْتَهَتِ الْفَجَارُ
 فَوَثَقُوا الْعَهُودَا
 فِي الْمَوْتَقِ الذِّي سُميَ
 وَحَضَرَ الْفُضُولَا

وَإِنْ يَكُنْ غَلَامًا
 وَخَيْرٌ مَنْ يُعَاہدُ
 فِي أَشْهَرِ النُّقُولِ
 قَدْ كَانَ بِرًّا صِرْفًا
 بِهِ .. فَحَلْفٌ أَنْبَرَمْ
 نَإِنَّنِي لَوْأَدْعَى
 أَجَبْتُ مَنْ دَعَانِي
 بِلْ فَاقَهُمْ مَقَاماً
 وَكَانَ نَعْمَ الشَّاهِدُ
 فَعَنْهُ فِي الْمَنْقُولِ
 لَقَدْ شَهِدَتْ حَلْفًا
 فَلَا أَرَى حُمْرَ النَّعْمَ
 فِي دَارِنَجْلِ جُدْعَا
 بِهِ بِلَاتَ وَانِ

سفره ﷺ تاجراً وزواجه من خديجة

كَانَ مِنَ السَّنِينَ
 عَنْهُ وَالاستِكَانَهُ
 وَأَحْسَنَ السَّمَاتِ
 مِنْ فَضْلِ خَيْرِ النَّاسِ
 خَدِيجَةُ الْعَفِيفَهُ
 فَأَظَاهَرَ الْمَهَارَهُ
 جَرَاً أَمِيناً فَأَتَى
 وَالْيُمْنَ وَالنَّجَاحَ
 وَطُهْرَهُ وَالنُّبْلُ
 مَيْسَرَهُ الصَّدِيقَا
 فَجَاءَ يَمْدُحُ الْوَفِيَ
 فِيهِ لَدَى خَيْرِ النَّسَاءِ

فِي الْخَمْسِ وَالْعَشْرِينَ
 وَشَاعَتْ الْأَمَانَهُ
 لِأَفْضَلِ الصَّفَاتِ
 فَشَاعَ بَيْنَ النَّاسِ
 مَاجَعَ الشَّرِيفَهُ
 تَدْعُوهُ لِلتَّجَارَهُ
 إِذْ قَصَدَ الشَّامَ مُتَا
 بِأَوْفَرِ الْأَرْبَاحِ
 وَبَانَ مِنْهُ الْفَضْلُ
 فَأَعْجَبَ الرَّفِيقَا
 مَوْلَى خَدِيجَةَ الصَّفَيِ
 بِمَا رَأَى وَأَنْسَا

تَرْغَبُ فِي الرِّجَالِ
 تَبْلُغُ الْأَرْبَعِينَا
 سَلَفَتْ صَدِيقَةً أَحَبَّ
 فِي الْخَمْسِ وَالْعَشْرِينَا
 تُبْلِغُهُ الْحَقِيقَةُ
 يَخْطُبُهَا ابْتِدَاءً
 وَمَا تَمَنَّتْ أَنِّي
 فِي حَاضِرٍ أَوْ بَادٍ
 وَكَانَتِ الرُّكْنُ السَّنَدُ
 وَالزَّوْجُ وَالرَّفِيقَا
 لِغَيْرِهَا مِنَ النِّسَاءِ
 حَتَّى طَوَاهَا اللَّهُدْ

وَلَمْ تَكُنْ بِحَالٍ
 وَنَاهَزَتْ سِنِينَا
 فَرَغَبَتْ فِيهِ فَأَبَدَ
 وَخَاتَمُ النَّبِيِّنَا
 فَجَاءَتِ الصَّدِيقَةُ
 مِنْ أَمْرِهَا فَجَاءَ
 وَتَمَّ مَا تَمَنَّى
 تَظْفَرُ بِمُثْلِ الْهَادِيِّ
 وَأَنْجَبَتْ لَهُ الْوَلَدُ
 وَالصَّاحِبُ الصَّدِيقَا
 لِأَجْلِ ذَا مَا أَنْسَا
 مِنْ قَبْلٍ أَوْ مِنْ بَعْدِ

تجديد بناء الكعبة

ووضعه ﷺ الحجر في مكانه

لِخَمْسَةِ أَعْوَامٍ
 عَلَيْهِ مَا تَنَزَّلَ
 سَيْلٌ يَلِي الْحَرِيقَا
 وَقُوْضٌ الْبُنْيَانُ
 بِالْكَسْبِ مِنَ الْحَالِ
 مُدَعَّماً عَتِيدَاً

قَدْ كَانَ بِالْتَّمَامِ
 مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ
 أَنْ غَمَرَ الْعَتِيقَا
 فَانْهَدَتِ الْأَرْكَانُ
 فَقَرَرُوا فِي الْحَالِ
 بِنَاءً جَدِيداً

يَنْقُلُهَا الْأَخِيَارُ
 وَكَانَتِ الْأَحْجَارُ
 الطَّاهِرُ النَّقِيُّ
 وَمِنْهُمُ النَّبِيُّ
 بَنَاؤهُ وَعَمَّا
 حَتَّىٰ إِذَا مَاتَ مَا
 أَشْرَفَ الْأَفْتَرَاقُ
 جَمِيعُهُمُ الْوَفَاقُ
 لَمَّا تَنَازَعُوا عَلَىٰ
 مَنَ الَّذِي إِلَى الْعُلَىٰ
 يَرْفَعُ ثُمَّ يَضَعُ الْ
 حَرَجَ حِيثُ سَيَحْلُ
 فَسُلْتُ الرِّمَاحُ
 وَقَعْدَعَ السَّلَاحُ
 حَتَّىٰ رَأَى الْمَخْزُومِيُّ
 ذُو الْنَّبِيِّ الْمَعْلُومِ
 رَأْيَا إِلَيْهِ رَكَنُوا
 وَعَوَّلُوا وَسَكَنُوا
 قَالَ يَكُونُ الْحُكْمُ
 فِي أَمْرِنَا وَالْقَسْمُ
 لِمَنْ يَكُونُ أَوْلَىٰ
 آتَ إِلَيْنَا مُقْبَلًا
 مِنْ هَاهُنَا فَأَقْبَلَ
 مُحَمَّدٌ خَيْرُ الْمَلَائِكَةِ
 فَاسْتَقْبَلُوا الْأَمْيَانَ
 بِالْحُبُّ أَجْمَعِينَ
 وَالْبَشَرُ وَالْتَّرَاحَابُ
 إِذْ كَانَ لَا يُحَابِيُّ
 فِي الْحَقِّ فَارْتَضَوْهُ
 وَمَا قَضَى قَضَوْهُ
 فَبَسَطَ الْلَّحَافَا
 وَأَخْذُوا الْأَطْرَافَا
 لِكُلِّ مَعْشَرٍ طَرَفٌ
 بِرَفْعِهِ نَالَ الشَّرَفَ
 فَرَفَعُوهُ وَالْحَجَرُ
 عَلَيْهِ دُونَمًا ضَجَرٌ
 ثُمَّ النَّبِيُّ قَامَ
 بِيَدِهِ الشَّرِيفَةِ
 فِي الرُّكْنِ دُونَ خِيفَةٍ

وَهَكَذَا رَضُوا بِمَا
قَضَى فَلَمْ تَسْلِ دَمًا
وَكَانَتِ الرِّقَابُ لِمَثْلِهَا تُصَابُ

بعض ما عرف به ﷺ قبلبعثة

عُرِفَ خَيْرُ الْخَلْقِ فِي قَوْمِهِ بِالصَّدْقِ
وَالْجُودِ وَالرَّزَانَهُ
أَصْدَقَ مَنْ يُحَدِّثُ
مُرْوِعَهُ وَأَغْزَرَاهُ
فِي قَوْمِهِ وَأَشْفَقَاهُ
وَالنُّبْلِ وَالسَّخَاءَ
وَيُرْتَجِي فِي الْخَيْرِ
وَيَكْرِهُ الْخِيَانَهُ
وَيَصْدُقُ الْعَهُودَ
وَالْفَآمَلُوفَاهُ
كَهْ جَمِيلَ الْمَظَهَرِ
وَغَيْرَهُ وَهَكَذَا
صَارَ سِمْ الْأَمِينِ قَبْلَ

بعض المبشرات ببعثته ﷺ

لَيْسَ قَلِيلًا مَا أَتَى
نُبُوَّةُ الْبَشِيرِ
مِنْ ذَاكَ مَا قَدْ أَخْبَرَاهُ

عِيسَى وَدَعْوَةُ الْخَلِيلِ
 بِمَبْعَثِ الْأَمِينِ
 وَالْأُمُّ كَالضِيَاءِ
 رَأَتْهُ يَوْمَ وُلْدَاهُ
 وَمَا جَرَى لِلْفَيْلِ
 وَمَا رَأَتْ حَلِيمَهُ
 فَهِيَ مُقَدِّمَاتُ
 بِدْءُ نَزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَحُبُّ الْخَلَاءِ إِلَيْهِ وَالْبَقَاءُ
 فِيهِ لَيَالٍ عَدَّهُ
 فِي رَمَضَانَ مِنْ ثَلَاثَةِ
 يَعْبُدُ مِنْ بَرَاهِ
 مُقَلِّبًا لِلْفَكْرِ
 وَحِينَ أَرْبَعَيْنَا
 صَارَ يَرَى الْمَنَامًا
 عَمَّا رَأَهُ كَالْفَلَقَ
 وَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى
 فِي غَارَهُ مَعْزُولٌ
 بِاقْرَأْ فَقَالَ يَدْرَا
 فَضَّمَهُ وَضَمَّهُ

أَرْسَلَهُ وَقَالَ
 لَسْتُ بِقَارِفَنَطَقْ
 فَعَادَ وَهُوَ يَرْجُفُ
 بِهِ يَقُولُ زَمْلُو
 ثُمَّ حَكَى مَا قَدْ جَرَى
 فَقَالَتِ الْكَرِيمَةُ
 كَلَّا فَلَنْ يُخْزِيَكَا
 إِنَّكَ لِلْمَعْرُوفِ
 وَإِنَّكَ الْوَصَّالُ
 لِلْكُلِّ وَالْمَعْدُومَا
 تَنْصُرُهُ وَالضَّيْفَا
 يَكُونُ لِلشَّيْطَانِ
 ثُمَّ إِلَى الْمُبَجلِ
 أَخَذَتِ الْمُخْتَارَا
 فَقَالَ: ذَا الْوَحِيُّ قَدْرٌ
 وَإِنْ أَكُنْ إِذْ تُبَعِّدُ
 قَالَ: أَنَا مَقْصِيُّ?
 وَالْوَحِيُّ مَا تَوَاتَرَ
 مِنْ بَعْدِهَا فَاهْتَمَّا
 بَلْ رَبِّمَا قَدْ هَمَّا

إِقْرَأْ فَقَالَ: لَا، لَا
 لَهُ بِسُورَةِ الْعَلَقِ
 يُرِيدُ مَا يُلْتَحِفُ
 نِي أَكَادُ أَخْبَلُ
 لِعَرْسِهِ مُنْبَهِرًا
 خَدِيجَةُ الْعَظِيمَةُ
 بِإِذْنِهِ بَارِيكَا
 ءَاتَّ بِلَاءُ عَزْرُوفَ
 رَحْمَكَ الْحَمَالُ
 تُكْسِبُ وَالْمَظْلُومَا
 تَقْرِيرِهِ، قُلْ لِي كَيْفَا
 عَلَيْكَ مِنْ سُلْطَانٍ؟
 وَرَقَةُ بْنِ نَوْفَلِ
 يُخْبِرُهُ الْأَخْبَارَا
 لَكَ، فَأَنَّتِ الْمُنْتَظَرِ
 حَيَا لَكُنْتُ أَحْمَدُ
 قَالَ: كَذَا النَّبِيُّ
 تَنَزَّلَ بَلْ فَتَرَا
 نَبِيُّنَا وَأَغْتَمَّا
 لِمَا بِهِ أَلَّمَّا

من شَاهِقٍ أَنْ يَرْمِ
 هَمُومَهُ وَتَخْتَفِي
 يُشْنِيْهِ ثُمَّ يَتَرَكُ
 حَتَّىٰ إِذَا مَا أَنْسَا
 مُرْتَعِدًا مُخْتَلِجًا
 يَقُولُ دُثْرُونِيُّ
 بِأَنَّهُ النَّبِيُّ
 لَيْسَ كَمَا يَخْشَاهُ
 أَتَىٰ بِهِ جِبْرِيلُ

مِنْ عَنْتَ وَهُمْ
 بِنَفْسِهِ كَيْ تَنْتَفِي
 فِي تَرَاءِي الْمَلَكُ
 مَكَانَهُ مُسْتَأْنِسًا
 عَادَهُ الْوَحْيُ فَجَاءَ
 خَوْفًا مِنَ الْأَمْمِينَ
 وَأَيْقَنَ الرَّضِيُّ
 وَأَنَّ مَا يَغْشَاهُ
 بَلْ ذَلِكَ التَّنْزِيلُ

ذَكْرُ بَدْءِ الدُّعَوَةِ وَأُولَئِكَ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا
 بَدَأَ خَيْرُ الْخَلْقِ
 يَدْعُو الْوَرَى بِالرَّفْقِ
 فَأَخْبَرَ الْقَرِيبَا
 وَالصَّحْبَ وَالْحَبِيبَا
 سَرَا فَبَادَرَ الْأَوَّلَى
 وَأَخْبَرَ الْقَرِيبَا
 سُمُوا الرَّعَيْلَ الْأَوَّلَى
 فَأَمَنَتْ خَيْرُ النِّسَاءِ
 وَخَيْرُ شَيْخِ كَرَسَا
 لِدِينِهِ كُلَّ نَشَبَ
 وَخَيْرُ مَوْلَى قَدْ وَفَى
 وَأَمَنَ الْأَعْيَانُ
 عَلَى يَدِ الصَّدِيقِ
 وَأَمَرَ الْعَالِيِّ
 وَلَنْ لِذِي الْبَصِيرَةِ

فَقَامَ يَجْمِعُ الْمَلَأَ
 أَمْرَالِإِلَهِ قَائِلاً
 إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ
 فَلَانَ عَمْهُ أَبُو
 لَكِنَّ ذَا الْكُفْرِ أَبَا

من قَوْمِه مُمْتَثِلاً
 أَنَا الَّذِي قَدْ أَرْسَلَ
 طُرَا بِدِينِ الْحَقِّ
 طَالِبُ الْمُهَذَّبِ
 لَهَبُ ثَنَاهُ فَأَبَى

الجهر بالدعوة

وَلَمْ يَزِلْ فِي السُّرِّ
 يُنذِرُ الْأَقْرَبِينَا
 حَتَّى أَتَتْ فَاصْدَعْ بِمَا
 زَالَ يُنَادِي الْبَادِي
 حَتَّى إِذَا مَا اجْتَمَعُوا
 قَالَ: أَرِيتُمْ يُقْبَلُ
 قَالُوا: نَعَمْ، مَا جُرِبَـا
 قَالَ: أَنَا نَذِيرٌ
 فَقَالَ أَعْدَى الْقَوْمِ
 تَبَّا.. لَذَا تَدْعُونَا؟
 إِذْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ
 تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ

مُمْتَثِلاً لِلْأَمْرِ
 وَالصَّاحِبِ الْأَمِينَا
 صَعَدَ قَمَّةً وَمَا
 وَحَاضَرٌ بِالْوَادِي
 لِيَعْلَمُوا لَمْ دُعُوا
 إِنْ قُلْتَ خَيْلًا تُقْبَلُ
 أَنْ قُلْتَ يَوْمًا كَذِبَا
 أَرْسَلَنِي الْخَبِيرُ
 لِدَعْوَةِ الْكَرِيمِ
 وَقَدْ غَدَ مَلْعُونًا
 يُتَلَى مَدِي الزَّمَانِ
 ذِي الظُّلْمِ وَالْبَغْيِ وَتَبَّ

بعض ما لاقى صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ من المستهزئين
 وبَدَا الإِيذَاءُ لَهُ وَالْأَسْتِهْزَاءُ

يَدْعُو جَمِيعَ مَنْ وَعَى
 نَالْمَاكِرُونَ خَسِرُوا:
 تِيهَ مِنَ السَّمَا النَّبَأُ
 وَزَوْجَهُ تَبَتْ وَتَبَ
 مُسْتَهْزِئُونَ كَانُوا
 هُمَزَةً لَئِيمٍ
 عَقْبَةً ذُو التَّفْرِيطِ
 مِنْ كُلِّ ذِي الْأَهْوَاءِ
 وَضَعَ فَرْثَا ذَا عَفَنَ
 لَوَاءَ الْاسْتَهْزَاءِ
 هُمْ بِرَضْخَهُ فَعَنَ
 بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَنْهَزَمَ
 مَاطَلَ يَوْمَ ظَلَماً
 فَجَاءَ ثُمَّ قَالَ:
 وَرَادُ الظَّلْلُومِ
 نَبَالْنَبِيُّ خَسِئُوا:
 مُسْتَنْجِداً ذَاكَ الْفَتَى
 أَشْرَفَهُمْ وَأَطْهَرَاهُ
 إِلَيْهِ خَيْرٌ مِنْ دَعَا
 إِلَى الشَّقِيقِ الْجَافِي

بِهِ غَدَاءَ صَدَاعَا
 كَانَ يَقُولُ السَّاخِرُو
 ذَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ يَا
 وَمِنْهُمْ أَبُو لَهَبٍ
 وَهَكَذَا الْجِيرَانُ
 فَمِنْهُمُ الْزَّنَيْمُ
 وَابْنُ أَبِي مُعَيْطٍ
 وَغَيْرُهُؤُلَاءِ
 كَمَنْ رَمَى السَّلَى وَمَنْ
 وَحَامِلُ الْلَّوَاءِ
 فَرْعَوْنُ ذِي الْأُمَّةِ مِنْ
 لَمَّا رَأَى فَحْلَافَهُمْ
 وَقَدْ رَأَهُ حِينَما
 مَنْ بَاعَهُ الْجَمَالًا
 مَنْ مُنْصَفٌ فِي الْقَوْمِ؟
 قَالُوا وَهُمْ يَسْتَهْزِئُوا
 إِيتَ النَّبِيِّ.. فَأَتَى
 وَقَاصِداً خَيْرَ الْوَرَى
 فَجَاءَهُ فَأَسْرَعَاهُ
 لِلْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ

فَذُعرَ الشَّقِيُّ
 إِذْ طَرَقَ النَّبِيُّ
 ثُمَّ أَتَى فِي الْحَالِ
 مُهَرْوِلًا بِالْمَالِ
 فَذُهِلَ الْقَوْمُ لَمَا
 رَأَوْا فَكَيْفَ وَلَمَا؟!
 فَقَالَ خَفْتُ لَمَا
 رَأَيْتُ فَحْلًا هَمَا
 بِإِنْ رَأَيْتِ لَوْلًا
 أَنِّي أَجَبْتُ فَعْلًا
 إِسْلَامَ عَمْرَ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

آمَنَ حَمْزَةُ الْأَسَدُ
 لَمَا أَرَادَهَا الصَّمَدُ
 فَذَاتَ يَوْمٍ صَادَاهُ
 صَيْدًا وَحِينَ عَادَاهُ
 قَالَتْ لَهُ الْإِمَاءُ
 لَقَدْ جَرَى إِيذَاءُ
 لَابْنِ أَخِيكَ مِنْ أَبِي
 جَهْلِ الْأَثِيمِ الْمُذْنِبِ
 فَشَارَتْ الْحَمَيَّةُ
 وَصَرَبَ الْأَثِيمَ
 لِلْأَنْجَانِ الْمُذْنِبِ
 وَقَالَ كَيْفَ تُفْزِعُ
 ثُمَّ هَدَاهُ اللَّهُ
 فَكَانَ فَارِسَ النَّبِيِّ
 وَعُمَرُ اصْطَفَاهُ
 وَكَانَ كَالسَّيْفِ عَلَى
 دَعَائِ النَّبِيِّ
 لِنُصْرَةِ الْإِسْلَامِ
 لِمُخْلِصًا وَمُشْفِقًا

إِلَهَنَا يَاذَا الْعُلَا
 بِعَمْرٍ وَأَوْبَعْمَرَ
 إِلَيْكَ أَنْتَ الرَّبُّ
 وَإِنَّهُ حَنْوَقٌ
 يُذِيقُهُ الْعَذَابَا
 وَزَوْجُهَا قَدْ أَسْلَمَا
 بِهَا فَرَقَ وَانْتَشَا
 يَقْرُؤُهُ فَلَانَا
 قَافِيهِ لَا يُلَامُ
 بَنَا إِلَى الرَّسُولِ
 وَقَالَ قَوْلًا كَرْمَا:
 هَذَا هُدَى الرَّحْمَنِ؟
 بَلِي وَرَبُّ النَّاسِ
 فَلَنْظُهُرِ الْقَوْلُ الْأَبَرِ
 وَخَسِئَ الشَّيْطَانُ
 عَبَدَةُ الْأَوْثَانِ

وَخَاضَعاً مُبْتَهلاً:
 أَعْزَّ هَذَا الْخَبَرَا
 أَيْهُمَا أَحَبُّ
 فَخَرَجَ الْفَارُوقُ
 يَبْحَثُ عَمَّنْ تَابَا
 فَقِيلَ أَخْتُكَ أَعْلَمَا
 فَجَاءَهَا فَبَطَشَا
 وَطَلَبَ الْقُرْآنَا
 وَقَالَ ذَا الْكَلَامُ
 وَقَالَ لِلْدَلِيلِ
 فَجَاءَهُ فَأَسْلَمَا
 أَلَيْسَ بِالْبُرْهَانِ
 فَقَالَ خَيْرُ النَّاسِ
 فَعِنْدَهَا قَالَ عُمَرُ
 فَظَاهَرَ الإِيمَانُ
 وَبَاءَ بِالْخُسْرَانِ

الحصار ومساومة المشركين له ﷺ

وَحَمْزَةُ الْلَّيْثِ الْهَصَرُ
 عَزَّ بِإِسْلَامِ عُمَرَ
 أَتَبَاعُهُ عَلَى هُدَى
 دِينِ الْهُدَى ثُمَّ غَدَا

وَالْحَقَّ يُعْلَمُونَا
 وَكَانَ ذَا رَأْيِ جَلَّ
 نُعْطِي الْفَتَى إِنْ قَبْلًا
 عَنْ قَوْلِهِ فَتَصْفُوا
 قَالُوا فَقُلْ مَا شَئْتَ
 فَقَالَ خُذْ عَلَيْا
 وَكُلْهُ ثَنَاءً
 كَمَا عَلِمْتَ إِنَّا
 أَوْرُمْتَ مُلْكًا هَانَا
 تَشْفِي بِبَذْلِ الْمَالِ
 أَبَا الْوَلِيدِ أَنَّا
 فَاسْمَعْ وَعَ الْمَقَالَا
 حَتَّى إِذَا مَا بَلَغْتَ
 كَفَّاً وَسَدَ فَاهُ
 وَعَى وَمَا قَدْ عَلِمَ
 وَمَحَضَ النَّصِيحَةِ
 وَشَائِهِ فَإِنْ عَدَا
 أَوْ عَزَّ فَالْعَزُّ لَنَا
 رَأْيَ الْحَكِيمِ وَجَفَوا
 قَدْ قَالَ كَانَ أَحْكَمَا
 لِلَّدِينِ يُظْهِرُونَا
 فَقَالَ قَائِلُ الْمَلَا
 يَا مَعْشَرَ الْقَوْمِ أَلَا
 أَمْرَأٌ بِهِ يَكْفُ
 لَنَا الْأُمُورُ وَقَتَا
 ثُمَّ أَتَى النَّبِيَا
 عَهْدًا بِمَا تَشَاءُ
 يَقُولُ أَنْتَ مَنْا
 إِنْ رُمْتَ جَاهًا كَانَا
 أَوْ كُنْتَ ذَا اعْتِلَالَ
 قَالَ: أَقْدَ فَرَغْتَا
 قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ
 ثُمَّ تَلَّا مِنْ فُصْلَتْ
 صَاعِقَةً رَجَاهُ
 وَعَادَ لِلْقَوْمِ بِمَا
 وَكَانَ ذَا قَرِيْحَةِ
 قَالَ دَعُوا مُحَمَّدًا
 عَلَيْهِ عَادَ سَرَّنَا
 قَالُوا سُحْرَتْ وَأَبَوَا
 وَكَانَ لَوْ رَضُوا بِمَا

ثُمَّ رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنْ
 تَطَالَهُ وَأَنَّى
 وَاعْلَنُوا جَهَارًا
 وَأَنَّهُمْ إِنْ قَاتَلُوا
 مَعْ قَوْمِهِ جَمِيعًا
 فَقَرَرُوا الْقَطِيعَةَ
 أَلَا يُبَاعَ مِنْ بَنِي
 أَوْ يُشْتَرَى أَوْ يُنْكَحُ
 مَعَهُمْ مَا لَمْ يُرَى
 لِيَقْتُلُوهُ خَابُوا
 فَاسْتَكْتُبُوا ذَا الْإِثْمِ
 وَكَتَبُوا صَحِيفَةَ
 تُوثِقُ الْأَثَامَا
 وَمَرَّتِ السِّنُونَا
 وَمَعْشَرُ الْإِيَانَ
 لَمْ يُشَنِّهِمْ لِغُوبَ
 حَتَّى إِذَا مَا احْلَوْكَا
 بَدَتْ بَشَائرُ الْفَرَجَ
 أَكَلَتِ الْأَرْضَةُ مَا
 فِي عُهْدَةِ الْأَثَامِ

قَدْ أَمِنَ النَّبِيُّ لَنْ
 فَحَزَبُهُ اطْمَانًا
 دِينَهُمْ نَهَارًا
 مُحَمَّدًا يَقْتَلُوا
 تَقَاتِلًا شَنِيعًا
 قَطِيعَةً فَظَيِعَةَ
 هَاشِمَ أَيْ ثَمَنَ
 كَذَاكَ لَا يُصْطَلِحُ
 مُسَلِّمًا خَيْرُ الْوَرَى
 وَبِسَمَّا اسْتَطَابُوا
 كَاتِبُهُمْ بِالظُّلْمِ
 كَرِيهَةَ سَخِيفَةَ
 وَتَقْطَعُ الْأَرْحَامَا
 وَالْقَوْمُ صَامِدُونَا
 يَدْعُونَ لِلرَّحْمَنَ
 عَنْهُ وَلَا سُغُوبَ
 أَمْرُهُمْ وَاشْتَبَكَا
 تَلُوحُ وَانْرَاحُ الْحَرَجَ
 عَدَا اسْمَهُ جَلَّ اعْلَمَا
 كُتِبَ مِنْ كَلَامِ

وَجَاءَ وَحْيُ اللَّهِ
 لِأَخْمَدَ الْأَوَّاهِ
 نَبَيِّنَا الْعَمَّ فَمَا
 مِنْ قَوْمٍ هُنَّ قَدْ اجْهَلُوا
 كِتَابَكُمْ كَيْفَ جَرَى
 فَقَدْ بَلِي وَاللَّهُ
 وَصَدَقَهُ مُؤْكَدٌ
 إِنْ خَانَ فَاقْتُلُوهُ
 بِذَا وَمَا جَنَفْتَا
 طَغَوْا وَقَالُوا قَدْ سَحَرَ
 أَهُمْ سَاءَهُمْ مَا قَدْ جَرَى
 كَذَا زَهْيِرُ فَادِرٌ
 وَزَمْعَةُ فَانْتَظَمُوا
 حَلْفُ لَنْقَضِ الْجَنَفِ
 بِرَدَّهُمْ وَالْأَمْرُ تَمَّ
 كَانَ بِلَيْلٍ مُدَلِّهِمْ
 وَغَيْظُهُ عَظِيمٌ
 يَهْزِمُهُ الْوَفَاءُ
 كُلُّهُمْ يَخَافُ
 لِعَمٌ خَيْرُ الْخَلْقِ
 لِشَأْنِهِمْ وَيَتَرَكُوا

بِمَا جَرَى فَأَعْلَمَا
 شَكٌ فَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ
 الْأَمْرُ تَعَالَوْا لِنَرِي
 عَلَيْهِ أَمْرُ اللَّهِ
 قَدْ قَالَهَا مُحَمَّدٌ
 تَعَالَوْا ابْتَلُوهُ
 قَالُوا لَقَدْ أَنْصَفْتَا
 وَعِنْدَمَا اجْهَلُوا الْخَبَرُ
 وَكَانَ فِي الْقَوْمِ سَرَا
 هُمْ هَاشِمٌ بْنُ عَمْرُو
 وَابْنُ عَدَيِّ الْمُطَعْمِ
 مَعَ أَبِي الْبُخْتَرِ فِي
 فَأَعْلَمُوا النَّقْضَ فَهُمْ
 فَرْعَوْنُ وَالْأَمْرُ بِرِّ
 فَخَنَسَ الْأَثَيْمِ
 وَهَكَذَا الْجَفَاءُ
 ثُمَّ أَتَى الْأَشْرَافُ
 طُهُورُ دِينِ الْحَقِّ
 فَعَرَضُوا أَنْ يُتَرَكُوا

فَقَالَ بْلَ عَلَيْا
 كَلِمَةً تَؤُولُ
 إِلَيْكُمْ فَقَرَا
 وَمِثْلُهَا يَكُونُ
 إِلَهُنَا فَأَبْدَى
 وَلَمْ يَكُنْ تَغَاضَى
 مُسْتَهْزِئًا أَتَجْعَلُ
 هَا وَاحِدًا؟ وَقَالَ : لَا
 وَانْصَرَفَ اللَّعِينُ
 لِشَأنِ النَّبِيِّا
 نُصْحَّكُمْ فَقُولُوا
 بِهَا الْأُمُورُ طَرَا
 لَهُ بِهَا فَرَعَوْنٌ
 فَقَالَ قُولُوا فَرْدًا
 ذُو الْجَهْلِ الْاعْتَرَاضًا
 وَقَالَ ذَاكَ الْمُبْطَلُ
 آلَهَةُ الْكَوْنِ إِلَّا
 ذَلِكَ لَا يَكُونُ
 عَامُ الْأَحْزَانِ :

وفاة أبي طالب فخذيمة رضي الله عنها

أَحْزَانَهُ الْعَظَامِ
 وَكَانَ جَاءَهُ لَدَى
 يَاعِمٌ قُلْ مَقَالًا
 أَكُنْ لَكَ الشَّفِيعًا
 وَأَكْفُرُ بِمَا سَوَاهُ
 ذُو الْجَهْلِ وَاسْتَهْوَاهُ
 هُوَ عَلَى مَا قَدْ مَضَى
 وَمَنْ مَضَى مِنْ مُنْتَسِبٍ
 نَبِيُّنَا الْكَرِيمُ
 فِي عَامِ عَشْرِ عَامٍ
 قَدْ مَاتَ عَمُّ أَحْمَدًا
 مَمَاتَهُ فَقَالَ
 إِنْ قُلْتَهُ مُطِيعًا
 قُلْ فَرْدًا إِلَهٌ
 فَقَالَ إِذْ أَغْوَاهُ
 وَاللَّهُ جَلَّ قَدْ قَضَى
 مِنْ دِينِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
 فَأَشْفَقَ الرَّحِيمِ

عِيَالُهُ مَدِيْ الْمَدِيْ
 مِنْ خَالِقِي اِنْتَهِيْتُ
 قَطْ عَصِيْ مَوْلَاهُ
 لَهُ وَالادْكَارُ
 مِنْهُ وَنَعْمَ الدَّاعِي
 ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾
 كَفَ عَنِ الدُّعَاءِ
 بِمَوْتِ ذَاتِ الشَّانِ
 نَعْمَ الْمُعِينُ حَوْلَهُ
 فَكَانَ مَلِءَ قَلْبَهَا
 وَأَنْجَبَتْ لَهُ الْوَلَدُ
 الْإِيمَانُ فِي قَلْبِ بَشَرٍ
 فِي أَوَّلِ الْأَيَّامِ
 صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ
 قَبْلُ لَمَوْتِ عَمِّهِ

وَقَالَ لَا أَبْرَحُ دَا
 لَكُنْ إِذَا نُهِيْتُ
 وَلَمْ يَكُنْ حَاشَاهُ
 وَدَامَ الْاسْتَغْفارُ
 مِنْ دُونِمَا اِنْقَطَاعٌ
 حَتَّى إِلَى الْوَفِيِّ
 أَتَتْ مِنَ السَّمَاءِ
 وَغَاصَ فِي الْأَحْزَانِ
 خَدِيجَةَ الَّتِي لَهُ
 بِعَطْفَهَا وَحُبَّهَا
 آسَتْهُ بِالْمَالِ مَدَدٌ
 وَآمَنَتْ وَمَا اسْتَقرَ
 بِمَلَلَةِ الإِسْلَامِ
 لِذَا وَذَا تَلْقَاهُ
 يَغْتَمُ ضِعْفَ غَمِّهِ

الهجرتان إلى الحبشة

بِالْدِيْنِ لِلْأَبْرَارِ
 فَهَاجَرَ الْأَخْيَارُ
 عَدْدُهُمْ فَلْتَدَرِ
 وَزَوْجَهُ فَكَانُوا

أَذْنَ بِالْفَرَارِ
 نَبِيَّنَا الْمُخْتَارِ
 وَكَانَ فَوْقَ الْعَشْرِ
 وَبَيْنَهُمْ عَشْمَانٌ

قَدْ أَمْنُوا الْمُنَاوِشَةَ
 فَيَلَّهُمْ قَدْ عَمَّا
 شَعَابَهَا وَالْوَادِي
 لَدَارِهِمْ فَفَجَعُوا
 إِلَيْهِمْ قَدْ اجْلَى
 لَمْثَلَهَا وَزَادُوا
 فَخْرُ الشَّبَابِ الْأَخِيرِ
 قُرِيشٌ وَفَدَا نَقْلَا
 شَيْئًا مِنَ الْأَبَاطِلِ
 يَا فَأْبَا وَجَدَدَا
 لِعُصْبَةِ الْإِيمَانِ
 مِنْ جَعْفَرٍ كَمَا وَعَى
 فَقَالَ إِنَّ ذَا وَمَا
 سَيَّانٌ فِي التَّفْصِيلِ
 سَوَاهُ زَيْغٌ وَعَمَا

لَدَى مَلِيكِ الْحَبَشَةِ
 بُرْهَةَ دَهْرٍ ثُمَّا
 مَكَّةَ دِينُ الْهَادِي
 فَفَرَحُوا وَرَجَعُوا
 لَمَّا رَأَوْا مَا نُقْلَا
 كَذْبُهُ فَعَادُوا
 وَكَانَ مِنْهُمْ جَعْفَرٌ
 فَبَعَثَتْ خَلْفَ الْمَلَأِ
 إِلَى النَّجَاشِيِّ الْعَادِلِ
 وَرَأَوْدَتْهُ بِالْهَدَا
 مَوَاثِقَ الْأَمَانِ
 مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ سَمِعَا
 قَبْلُ مِنْ امْرِ مَرِيمٍ
 وَرَدَ فِي الْإِنْجِيلِ
 وَإِنَّهُ الْحَقُّ وَمَا

زَوَاجُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سُودَةَ بْنِ زَمْعَةَ
 أَوْلُ مَنْ مِنَ النِّسَاءِ وَذَاكَ فِي عَامِ الْأَسَى
 تَزَوَّجَتْ بَعْدَ خَدِي
 سُودَةُ ثُمَّ إِنَّهَا
 فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِلْبَضَّةِ الْحَصَانِ

الهجرة إلى الطائف

رَغْبَ خَيْرِ الْخَلْقِ فِي نَاصِرِ الْحَقِّ
يُسَنِّدُهُ لِيُرْشِدًا
فَقَامَ مَعَهُ زِيدٌ
عَنْ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ
وَسَالَكَا لِلْطَّائِفَ
يَدْعُو إِلَى الإِيمَانِ
وَكُلُّ مَنْ دَعَاهُمْ
حَتَّى إِلَى الطَّائِفِ جَاءَ
وَأَخْوَيْهِ فَرَفَضُوا
عَلَيْهِمْ مِنْ رُشْدٍ
نَبِيُّنَا الْمُخْتَارُ
وَكُلُّهُمْ قَدْ افْتَرَى
فَقَامَ خَيْرُ النَّاسِ
وَظَلَّ يَدْعُو النَّاسًا
نَفْسِي لَهُ الْفَدَاءُ
لِحَائِطٍ لَابْنِي رَبِّي
مِنْ سَطْوَةِ الْفُجَارِ
وَقَامَ يَدْعُو رَبَّهُ
عَنْهُمْ بِلَا مُؤَسٍ
عَشْرًا وَكَمْ قَدْ قَاسَى
تُلْجِئُهُ الْغَوَّاءُ
عَةَ فَجَاءَ يَخْتَبِي
وَصَوْلَةُ الْأَشْرَارِ
دُعَاءَ مَنْ أَحَبَّهُ

يَشْكُو إِلَى الْمَنَان
 يَدْعُو وَيَسْتَغْيِثُ:
 لَا.. لَا تَكْلِنِي لِلْعَدَا
 مُعْتَصِمًا بِنُورٍ
 أَن يُغْضِبَ الرَّحْمَنَ
 يَرْجُو رِضَا إِلَهٍ
 فَأَشْفَقَا لِلنَّسَبِ
 وَعِنْدَمَا مَدَ يَدًا
 تَنَاؤلُ الطَّعَامِ
 لَمَّا رَأَهُ يَعْجِبُ
 مِنْ أَينَ؟ قَالَ نَيْنَوَى
 مَرِبُّهَا دَارَ النَّبِيِّ
 كَيْفَ عَرَفْتَ فَضْلَهُ؟
 أَنَا نَبِيٌّ فَانْبَرَى
 هُنَاكَ قَالَ السَّيِّدَا
 فَسَأَلَاهُ فَأَقَرَّ
 قَالَ أَلَيْكَ دِينَكَا
 وَقَامَ لَا يَلْوِي عَلَى
 قَرْنَ الْمَنَازِلِ اسْتَظَلَ

مِنْ الْضَّعْفِ وَالْهَوَانِ
 لَا هُمْ يَامْغِيْثُ
 وَلَا إِلَى مَنْ بَعْدًا
 وَجْهٌ عَظِيمٌ النُّورِ
 وَمَا سَوَاهَا هَانَا
 وَالْحَوْلُ حَوْلُ اللَّهِ
 وَبَعْثَا بِالْعَنْبِ
 هُ ذَكَرَ اللَّهُ لَدَى
 وَقَالَ لِلْغُلَامِ
 مِنْ قَوْلِهِ وَيَطْرُبُ:
 قَالَ الَّتِي قَدْ احْتَوَى
 يُونُسَ قَالَ: عَجَبِيِّ!
 قَالَ لَأَنِّي مِثْلُهُ
 يَحْضُنْ أَشْرَفَ الْوَرَى
 نَعْبُدُنَا قَدْ فَسَدَا
 بِأَنَّ ذَا خَيْرُ الْبَشَرِ
 فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَا
 شَيْءٌ حَتَّىٰ إِذَا اعْتَلَى
 ظِلَّ الْغَمَامِ فَأَطْلَ

جَبْرِيلُ فِي الْأَعَالَ
 نَادَى النَّبِيَّ قَائِلًا
 وَمُطْبَقَ الْجَبَالِ
 فَقَالَ خَيْرُ الْخَلْقِ
 بَلْ إِنَّمَا رَجَاءِ
 إِخْرَاجَ ذَاتِ يَوْمٍ
 مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا
 قَالَ الْأَمِينُ عِنْدَهَا
 أَنْتَ رَوْفٌ مَثْلَمَا
 ثُمَّ بِوَادِي نَخْلَةِ
 لِلنُّورِ يَتَلَوَّهُ النَّبِيُّ
 قَدْ قَرَرَ الْمُقَامَا
 ثُمَّ أَرَادَ السَّفَرَا
 فَقَالَ زَيْدٌ كَيْفَا
 فَقَالَ يَا زَيْدُ لَمَا
 سَوْفَ يَكُونُ فَرَجُ
 وَالَّذِينَ سَوْفَ يَظْهَرُ
 ثُمَّ إِلَى حَرَاءِ
 فَبَعَثَ الْخُزَاعِيُّ دَاعِ
 وَمَلَكُ الْجَبَالِ
 مُرْنِي تَرَانِي مَاثِلًا
 عَلَيْهِمْ فِي الْحَالِ
 دَاعِي الْهُدَى وَالرُّفْقِ
 مِنْ رَافِعِ السَّمَاءِ
 مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ
 يُشْرُكُ بِاللَّهِ عَلَّا
 مُمْجَدًا مَنْوَهَا
 سَمَّاكَ رَافِعُ السَّمَا
 حَيْثُ اسْتَمَاعُ الْجَنَّةِ
 ذَا الْهَاشَمِيُّ الْعَرَبِيُّ
 نَبَيِّنَا أَيَّامًا
 مُيمِّمًا أُمَّ الْقُرَى
 وَأَخْرَجُوكَ حَيْفَا؟
 تَرَى مِنْ أَمْرِ عَظُمًا
 لَهُ وَمِنْهُ مَخْرَجٌ
 وَاللَّهُ لِي سَيِّنَصْرٌ
 رَحَلَ ذَا رَجَاءِ
 لَابْنِ شُرِيقٍ دَاعِ

رَاهُ فَرَداً الْمُرْتَجِي
 الْمُطْعِمُ الشُّجَاعِ
 وَأَحْضَرَ الْحَرَابَا
 وَقَوْمُهُ فَلَاحَا
 لَقَوْمُهُ قَدْ عَمَّا
 مُحَمَّداً وَإِنَّا
 وَكَانَ لِلرَّسُولِ
 وَجُودُهُ الْمَحْمُودُ
 بِبَدْرِ الْأَسْرَى أَرَى
 وَجَاءَنِي يُكَلِّمُ
 كُنَّا لَهُمْ أَفْلَتَنَا

وَسُهْلٌ أَنْ يُحِي
 ثُمَّ إِلَى الْمُطَاعِ
 بَعْثَ فَاسْتَجَابَا
 وَلَبِسَ السَّلَاحَا
 مِنْهُ الْوَفَاءُ لَمَّا
 بَقَوْلُهُ أَجَرْنَا
 نَدْعُوهُ لِلدُّخُولِ
 وَفَاؤُهُ الْمَعْهُودُ
 إِذْ قَالَ يَوْمَ أَسْرَا
 لَوْ كَانَ حَيَا مُطْعِمُ
 فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِي

عرض الإسلام على القبائل

ثُمَّ إِلَى مَكَّةَ عَا
 دَرَائِدًا إِذَا دَعَا
 يَدْعُو بِلَاءً إِفْرَاطًا
 كَثَيْرَةً قَلَائِلًا
 ضَعَافًا أوْ شَدَادًا
 حَنِيفَةَ الْتِي عَنِي
 فِي رَدِّهَا وَمَا اهْتَدَتْ
 نَدَمَهُ مَا نَفَعَهُ

كَمِثْلِ كَلْبٍ وَبَنِي
 بُنْصَحَهَا فَأَقْذَعَتْ
 وَشِيخُ آلِ صَعْصَعَهُ

لَكُنْ سُوِيدٌ وَإِيَا
 وَأَمَنَ الطَّفَيلُ
 أَهْلُ الضَّلَالَ بَيْنَهَا
 لِمَكْرُهِمْ فَقَدَمَا
 فَصَارَ ذَا نُورٍ يُضِي
 فَوَعَدَ الرَّسُولُ
 فَأَبْطَأَتْ لَكَنَهُ
 حَتَّى أَتَى فِي مَعْشَرِ
 وَأَمَنَنَ الأَرْدِي
 وَأَمَنَتْ بُدُورُ
 لِلنُورِ فِي الْمَدِينَةِ
 بِأَمْرِ ذِي الْجَلَالِ
 بَيْنَا النَّبِيُّ بِمِنِي
 أَمْرَهُمْ فِي الدِّينِ
 كَانُوا مِنَ الْأَخْيَارِ
 سَتَةُ أَبْطَالٍ رَجَا
 يَدْعُوهُمْ فَأَمَنُوا
 بِأَنَّهُ هُوَ النَّبِيُّ
 وَهَؤُلَاءِ هُمْ أَسْعَدُ

سُكَالْغَفَارِيِّ اهْتَدَيَا
 وَكَادَ أَنْ يَحْرُولُ
 وَبَيْنَهُ فَانْتَبَهَا
 عَلَى النَّبِيِّ مُسْلِمًا
 وَكَانَ فِي الْقَوْمِ رَضِيٌّ
 أَنْ يَجْلِبَ الْقَبِيلَا
 جَاهَدَ مَا أُمْكِنَهُ
 مِنْ عَشَراتِ الْأَسْرِ
 ضَمَادُ الْأَبَيِّ
 كَانَتْ هِيَ الْبُذُورُ
 غَشَّتْهُمُ السَّكِينَةُ
 لَيْلًا مِنَ الْلَّيَالِ
 إِذَا بَقَوْمٍ حَسَنَا
 مِنْ بَعْدِ بَالْتَّمَكِينِ
 مِنْ خِيرَةِ الْأَنْصَارِ
 إِسْلَامَهُمْ فَعَرَجَا
 بِهِ لِمَا تَيَقَّنُوا
 مِنْ ذِكْرِهِ فِي الْكُتُبِ
 وَجَابِرُ الْمُمْجَدُ

وَعُقْبَةُ ابْنُ نَابِيٍّ وَقَطْبَةُ الْأَقْطَابِ
وَعَوْفُ النَّجَارِيٍّ وَسَادُسُ الْأَبْرَارِ
مُصَدْقُ كَذَالِكَ رَافِعُ بْنُ مَالِكٍ

زواجه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعائشة

سَنَةٌ إِحْدَى عَشَرَةٍ تَزَوَّجُ الْمُطَهَّرَةَ
أَخْمَدُ فِي زَمَانٍ سَتٌّ سِنِي الْحَصَانَ
عَائِشَةَ الصَّدِيقَةَ وَكَانَ فِي الْحَقِيقَةِ
دُخُولُهُ مِنْ بَعْدِ مَا أَتَمَتِ التِّسْعَ أَعْلَمَا
أَوَّلَ أَعْوَامِ النَّبِيِّ مَهَاجِرًا بِيَشْرِبِ

الإِسْرَاءُ وَالْمَرْأَةُ

أُسْرِيَ قَطْعًا بِالنَّبِيِّ ذَاتًا بِغَيْرِ كَذِبِ
مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالنَّاسُ فِي مَنَامِ
صَحْبَةَ جَبَرِيلَ إِلَى أَقْصَى الْمَسَاجِدِ الْأَلَى
تُضَاعِفُ الصَّلَاةُ بِهَا رَوَى الرُّوَاةُ
سَتِّاً مِنَ الْأَقْوَالِ فِي عَامِهَا كَالْتَالِي
فِي عَامِ مَبْعَثِ النَّبِيِّ لِلْطَّبَرِيِّ مُنْتَسِبِ
وَبَعْدَهُ لِلنَّوْوِيِّ بِخَمْسَةٍ وَقَدْ رُوِيَ
فِي السَّبْعِ وَالْعَشْرِينَاً مِنْ رَجَبِ سَنِيَّنَا
عَشْرِ خَلَتْ لِلْبَعْثَةِ وَقِيلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ

أَرْبَعَةٌ فِي خَبَرِ
 شَهْرًا وَأَرْبَعَ عَشَرَ
 عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الشَّانِ
 بِمَكَّةَ الْغَرَاءِ
 مُصَدْرُهُ خَيْرُ الْوَرَى
 طُرَا وَالآخَرِينَا
 فَدَا النَّبِيُّ الْعَرَبِيُّ
 لِرَبِّهِ الْبُرَاقًا
 فِي هَدَأَةِ الْأَكْوَانِ
 وَحَاطَهُ الْجَلِيلُ
 وَالْعَطْفُ وَالْحَنَانُ
 وَعَنْ بُرَاقِهِ نَزَلَ
 ثُمَّ إِلَى السَّمَاءِ
 آدَمٌ إِذْ حَيَّاهُ
 لَهُ مِنَ الرِّسَالَةِ
 يَحْيَى وَعِيسَى يَلْتَقِي
 إِدْرِيسُ فِي الرَّابِعَةِ
 هَارُونُ ثُمَّ السَّادِسَةِ
 أَعْنَى بِهِ الْكَلِيمَا

بِسَتَّةٍ وَأَشْهُرٍ
 وَقَبْلَهَا بِاثْنَيْ عَشَرَ
 قَوْلَانُ مَرْوِيَانِ
 فِي لَيْلَةِ الإِسْرَاءِ
 شَقَّ الْمَلَائِكُ الْكَرَا
 إِمامُ الْأَوَّلِينَا
 نَفْسِي وَأُمِّي وَأَبِي
 إِذْ يَمْتَطِي مُشَاتِقَا
 مِنْ بَيْتِ أُمٍّ هَانِي
 يَصْحِبُهُ جَبْرِيلُ
 بِاللَّطْفِ وَالْإِحْسَانِ
 حَتَّى إِلَى الْقُدْسِ وَصَلَ
 صَلَّى بِالْأَنْبِيَاءِ
 عَرَجَ فَالْتَّقَاهُ
 مُعْتَرِفًا بِالثَّابِتِ
 وَفِي التِّي تَلِي لَقِي
 يُوسُفُ فِي الثَّالِثَةِ
 وَفِي السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ
 رَأَى بِهَا الْكَرِيمَا

سَابِعَةُ السَّبْعِ اصْطُفِي
 بِأَنَّهُ الْمُمَجَدُ
 ذُو الْفَضْلِ لَا الْمَفْضُولُ
 فَقَالَ لِلأَمْرِ الْجَلَلُ
 بَعْدِي أَرَاهُ يَدْخُلُ
 مِنْ قَوْمِهِ فِي الْجَنَّةِ
 عَرَجَ حِيثُ نَزَّلَ
 قُرْبَ مِنَ اللَّهِ عَلَىٰ
 مَوْلَاهُ مَا كَلَّفَهُ
 خَمْسِينَ فَارْتَضَى الْقَضَا
 مُوسَى عَلَيْنَا فَارْتَقَى
 إِلَهُنَا نَعْمَ الْوَلِي
 يَسْأَلُهُ التَّحْفِيْفَا
 الْأَمْرُ عَلَى الْخَمْسِ أَقْرَ
 لَيْلَتَهَا وَلَا عَجَبٌ
 قَدْ خُصَّ بِالإِسْرَاءِ
 لَيْلَتَهَا رَبُّ الْبَشَرِ
 قَدْ كَانَ رَأْيِي عَيْنِ
 لِلَّهِ وَالْقَرَارُ

ثُمَّ الْخَلِيلُ كَانَ فِي
 وَكُلُّهُمْ قَدْ شَهَدُوا
 وَأَنَّهُ الرَّسُولُ
 بَكَى الْكَلِيمُ فَسَأَلَ:
 هَذَا غَلامٌ يُرْسَلُ
 أَضْعَافُ ضُعْفٍ أُمَّتِي
 ثُمَّ بِهِ إِلَى الْعُلَىٰ
 مَنْزَلَهُ الَّذِي عَلَىٰ
 وَعِنْدَهَا عَرَفَهُ
 مِنْ ذَاكَ أَنْ قَدْ فَرَضَ
 عَلَيْهِ لَكِنْ أَشْفَقَا
 نَبِيُّنَا إِلَى الْعُلَىٰ
 يُرَاجِعُ الْلَّطِيفَا
 وَلَمْ يَزَلْ حَتَّىٰ اسْتَقِرَ
 وَقَدْ رَأَى كُلَّ الْعَجَبِ
 إِذْ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ
 فِي الْفُؤَادِ أَوْ نَظَرَ
 وَرَؤْيَةُ الْأَمَّيْنِ
 وَاخْتَارَ وَالْخِيَارُ

لَمَّا عَلَيْهِ عُرْضًا
 لِلْبَنِ فَقِيلَ قَدْ
 وَالْخَمْرُ لَوْ رَاقَ لَكَ
 وَالْمَا فِي الْمَاءِ الْغَرَقْ
 وَقَدْ رَأَى النِّيلَ جَرَى
 بِأَنَّ سَاكِنِيهِمَا
 رَأَى الْجَنَانَ وَرَأَى
 كَمَا رَأَى الْأَمْلَاكَ
 تُطِيعُ حِينَ تُؤْمِرُ
 وَمَالِكًا ذَا النَّارِ
 وَالنَّارَ قَدْ رَاهَا
 وَأَكَلُوا مَالَ الْيَتَيَّ
 ذَلِكَ نَارًا تَدْخُلُ
 مِنْ دَبْرِ الْأَثَيْمِ
 وَأَكَلُ الْرِّبَا فَمَا
 فَأَقْعَدَ الْمُرَابِيَ
 يَدُوْسَهُ فَرْعَوْنُ
 عَلَى الْجَحِيمِ فِي الْغَدَا
 وَذُو الْزِّنَا الْغَثُّ النَّنَنْ

مِنَ الشَّرَابِ الْمُرْتَضَى
 وَفُوقَتَ لِلْفَعْلِ الْأَسَدْ
 كَانَتْ غَوْتَ أَمْتُكَا
 فَاخْتَرْتَ الْأَفْضَلَ بِحَقِّ
 ثُمَّ الْفُرَاتَ فَدَرَى
 إِسْلَامُهُمْ قَدْ حُتَّمَا
 خَازَنَهَا تَهَيَّأ
 مُصْطَفَةً هُنَاكَ
 تَعْبُدُ لَيْسَ تَفْتَرُ
 رَاهُ ذَا اكْفَهْ رَارِ
 بِئْسَ لِمَنْ يَغْشَاهَا
 مِمْ قَدْ رَأَى فِي الْمُثْبَتِ
 أَفْوَاهَهُمْ وَتَنْزَلَ
 آكَلُهَا الْمَلُومِ
 أَضْخَمَ بَطْنًا عَظُمَا
 يُدَاسُ فِي الْعَذَابِ
 إِذْ يُعْرَضُ الْلَّعِينُ
 وَالْعَشِيُّ أَبَدَا
 طَعَامُهُ فَقَدْ فُتنَ

رَأَهُ وَالْزَّوَانِي
 مَنْ لَيْسَ مِنْ صُلْبِ الْأَبِ
 عُلَقْنَ بِالْأَثَدَاءِ
 وَمَرَّ فِي الْذَّهَابِ
 دَلَّ عَلَى بَعِيرِ
 وَتَرَكَ الْإِنَاءَ
 شَرِبَهُ وَأَخْبَرَأَ
 قَالَ بَلَغْتُ الْأَقْصَى
 مِنْهُ بَلِ السَّمَاءَ
 جَبْرِيلُ بِالْمَسْؤُولِ
 أَمَامَهُ فَالْمَسْجَدَا
 قَبْلُ رَأَهُ مُطْلَقاً
 يَصْفُهُ أَحْسَنُ مَا
 وَالْقَوْمُ صَامِتُونَا
 وَمَقْدَمُ الْعِيرَ أَبَا
 وَكَانَ أَنْ يُصَدِّقُوا
 فَضَلَّ جُلُّ الْقَوْمِ
 وَرَبِّمَا شَكَّ نَفْرَ
 عِنْدَهُمُ الْإِيَانُ
 أَغْوَاهُمُ الشَّيْطَانُ
 يُدْخِلُنَ فِي أَمَانِ
 فِي بَيْتِهِ كَابِنِ حُبِيِّ
 فِي النَّارِ فِي ازْدَرَاءِ
 بِالْعِيرِ وَالْإِيَابِ
 نَدَّ لَأَهْلِ الْعِيرِ
 كَحَالِهِ وَالْمَاءِ
 صُبْحًا بِكُلِّمَا جَرَى
 بَلْ فَوْفَهُ وَأَقْصَى
 فَقِيلَ صَفْ فَجَاءَ
 عَنْهُ إِلَى الرَّسُولِ
 لَمْ يَكُنْ قَطُّ أَبَدًا
 وَعِنْدَ ذَاكَ طَفَقَا
 يَكُونُ وَصْفُ عُلَمَاءِ
 وَلَا يَكْذِبُونَا
 نَ وَقْتَهُ فَمَا رَبَّا
 خَيْرٌ وَلَكِنْ مَرَقُوا
 كَالْجَاهِلِ الظَّلُومِ
 لَمْ يَكُنْ حِينَهَا اسْتَقَرَّ
 عِنْدَهُمُ الْإِيَانُ

وَثَبَتَ اللَّهُ عَلَى
إِيمَانِهِ مِثْلَ أَبِي
بِلَقَبِ الصَّدِيقِ
دِينِ الْهُدَى مِنْ كَمْلَا
بَكْرٍ لِذَلِكَ حُبِّي

بيعة العقبة الأولى

حَضَرَ لِلْحَجَّ عَشَرَ
مِنْ بَعْثَةِ الْمُخْتَارِ
لِبَيْعَةِ النَّبِيِّ
مُعاَذُ بْنُ الْحَارِثِ
عُويمٌ زَدَ عَبَادَةَ
عَبَّاسَ مَعْهُمْ أَبُو الْ
مَنْ أَسْلَمُوا فِي الْعَامِ
نَجْلِ رَئَابِ جَابِرِ
بَيْعَةُ هَؤُلَاءِ
وَذَاكَ فِي الْعَقَبَةِ
وَأَثْنَانَ عَامَ اثْنَيْ عَشَرَ
مِنْ خِيرَةِ الْأَنْصَارِ
وَهُمْ عَلَى الْمَرْوِيِّ
ذَكْرُ وَأَنْ ثُمَّ الثَّالِثُ
ثُمَّ يَزِيدَ فَالْفَتَى
هَيْشَمْ ثُمَّ جَاءَ كُلُّ
قَبْلُ سَوَى الْهُمَامِ
فَمَا أَتَى فِي الْآخِرِ
كَبِيْعَةُ النِّسَاءِ
لِذَا بِهَا سُمِّيَتِ

سفارة مصعب إلى المدينة

وَبَعَثَ الرَّسُولُ سَفِيرَهُ يَقُولُ
بِقَوْلِهِ فِي يَثْرَبِ
بِقُوَّةِ الْبُرْهَانِ
فَنَزَلَ السَّفِيرُ
حِيثُ انتصارِ مصعبِ
وَحْكْمَةِ الإِيمَانِ
يَحْوِطُهُ الْقَدِيرُ

نَجْلِ زُرَارَ الْمُهْتَدِي
 الْأَشْهَلَ مِثْلَ ظَفَرِ
 رَجَالُ شَأنٍ عَظِيمًا
 إِذْ ذَاكَ جَاحِدَانِ
 نَجْلِ مُعَاذِ يَبْدِ
 لِدُ ازْجُرْهُمَا أَيَا أُخْيِي
 أَسَيْدُ ثُمَّ رَاحَا
 فَقَالَ مُصْعَبٌ أَرَى
 وَقَبْلُ لَا مَلَامَا
 وَمَا كَرِهْتَ يُعْزَلُ
 فَهَاتَ مَا ذَكَرْتَا
 وَقَرَأَ الْقُرْآنَا
 أَسَيْدُ بَيْنَمَا دَعَا
 مِثْلَ أَسَيْدٍ يَعْدُ
 فَأَعْلَمَ الْإِيمَانَا
 قَبْيلَهُ فَقَبْلَا
 دِينَ الْهَدَى وَدَخَلَ
 وَالْأَوْسِ دُونَ حَرَجٍ
 مُصْعَبٌ لِلْمَوْسِمِ جَا

بِنَصْرِهِ بِالْأَسْعَدِ
 فَخَرَجَ لِمَعْشَرِ
 فَاجْتَمَعَتِ إِلَيْهِمَا
 فَاغْتَاظَ سَيِّدَانِ
 هُمَا أَسَيْدُ سَعْدٍ
 فَقَالَ سَعْدٌ يَا أَسَيْدِ
 فَأَخَذَ السَّلَاحَا
 مُهَدِّدًا مِنْ مَجْرَا
 أَنْ تَسْمَعَ الْكَلَامَا
 فَمَا رَضِيتَ تَقْبِلُ
 قَالَ: لَقَدْ أَنْصَفْتَا
 فَأَحْسَنَ الْبَيَانَا
 مُصْعَبٌ حِيثُ اقْتَنَعَا
 سَعْدًا فَجَاءَ سَعْدٌ
 وَسَمِعَ الْبُرْهَنَا
 وَعَرَضَ الدِّينَ عَلَى
 وَهَكَذَا تَغْلِفَلَا
 كُلَّ بُيُوتِ الْخَزْرَجِ
 حَتَّىٰ إِذَا مَا خَرَجَا

أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَا لِلْحَجَّ مُؤْمِنِينَا
بِيَعَةِ الْعَقْبَةِ الثَّانِيَةِ

عَامَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ
بَايَعَ فِي الْحَجَّ النَّبِيِّ
سَبْعُونَ جَاءُوا وَثَلَاثَةَ عَشَرَ
إِيمَانُهُمْ وَأَمْرَائُهُمْ
هُمَا كَمَا فِي خَبْرِ
أُمِّ مَنْيَعِ أَسْمَا
تَوَاعَدُوا فِي السُّرِّ
عَلَى الْلِّقَاءِ فِي ظُلْمَةِ
لَيْلَتِهَا فِي الْمَوْعِدِ
تَقَاطِرُ الْأَنْصَارِ
فَاسْتَقْبَلُوا خَيْرَ الْوَرَى
أَرْحَمَهُمْ وَأَشْفَقَاهُمْ
أَوْفَاهُمْ بِالْحَمْدِ
خَاتَمَ الرُّسُلِ الْكَرَامُ
جَاءَ وَنَامَ النَّاسُ
يَكْلُؤُهُ الرَّحْمَنُ
فَقَامَ عَمَّ أَحْمَدَا

مِنْ بَعْثَةِ الْهَادِيِّ الْأَطَّافِلِ
خِيرَةُ أَهْلِ يَثْرَبِ
ثَلَاثَةُ رِجَالٍ كَمْلَةً
نَكَانَتَا إِمَانَتَا
عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ دُرِيَّ
ءُ وَنُسَيْبُ الْأَسْمَى
مَعَ النَّبِيِّ الْبَرِّ
لَيْلَ لَدَى الْعَقْبَةِ
وَالْمَنْزِلِ الْمُحَدَّدِ
وَالصَّفْوَةِ الْأَخِيَّارِ
أَعْفَهُمْ وَأَطْهَرَا
أَعْدَلَهُمْ وَأَصْدَقا
أَحْرَاهُمْ بِالْحَمْدِ
مِنْ خَيْرِ مَنْ سَادَ الْوَرَى
يَصْحَبُهُ الْعَبَّاسُ
بُرْهَانُهُ الْقُرْآنُ
مُنَوِّهًا مُمَجِّدًا

شَانِ النَّبِيُّ الْأَكْرَمِ
إِذْ ذَاكَ لَكِنْ صَمَّا
وَوَضَعَ تَلْكَ الأُسْسِ
فِي قَوْمِهِ مُبَجَّلٌ
إِنْ كَانَ سَوْفَ يُنَصَّرُ
فَلْتَتَرْكُوهُ أَفْضَلُ
كَمَا تَشَاءُ وَرِبِّكَ
مُبَايِعُوكَ كُلَّنَا
أَمْرِي وَلَنْ تَضِيَعُوا
وَلَكُمُ الْجَنَانُ
حَمَى الرَّحِيمِ الْوَلَدَا
أَبْعَدَ نَصْرٍ تَرَحِلُ؟
وَالرَّحْمَةُ الرَّضِيُّ
أَبْرَحَ دَارَكُمْ إِلَى
مَنَا وَنَحْنُ مِنْكُمْ
بَيْعَتِهِ فَأَقْبَلَ
أَمَّا النَّسَا فَلَا، لَا
بَيْعَتِهِمْ قَالَ انتَقُوا
فَوَافَقُوا وَانْتُخِبَا

مُذَكَّرًا بِعَظَمِ
وَلَمْ يَكُنْ قَدْ أَسْلَمَ
عَلَى حُضُورِ الْمَجْلِسِ
فَقَالَ هَذَا الرَّجُلُ
وَاخْتَارَكُمْ فَقَرَرُوا
لَدِيْكُمْ أَوْ يُخْذَلُ
فَقَالَ كَعْبٌ خُذْلَكَ
مِنْ عَهْدِنَا فَإِنَّا
فَقَالَ أَنْ تُطِيعُوا
فَلَكُمُ الْغُفْرَانُ
وَتَمْنَعُونَنِي الْعَدَا
فَقَالَ مِنْهُمْ قَائِلٌ
تَبَسَّمَ الْوَفِيُّ
نَبِيُّنَا فَقَالَ لَا
غَيْرَ رِكْمٍ فَأَنَّتُمْ
فَبَادَرَ الْقَوْمُ إِلَى
يُصَافِحُ الرِّجَالَا
ثُمَّ لَكَيْ يُوثِقُوا
جَمِيعًا يَكُونُ نُقَبَا

بِيَانُهُمْ كَمَا تَرَى
 عَابِنُ رَوَاحَةَ الْأَبِي
 مِمَّعِهِ الشَّهْمُ الْبَرَا^١
 نَابِنُ دُلَيْمِ الْمُنْتَخَبِ^٢
 ثُمَّ الَّذِينَ خَرَجُوا
 ثَلَاثَةُ هُمْ عَلَى الْوَلَا
 تَهْيَشَمْ ضَفْ سَعْدَا وَقُلْ^٣
 نَجَلْ حُضِيرٍ قَدْ عُرِفَ^٤
 ءَانْتُمْ لَكُفَّالَا
 قَوْمِي أَنَا الرَّسُولُ^٥
 بِفَضْلِ مَنْ بِلَاءَ عَمَدْ^٦
 سَبْعَا طَبَاقًا فَوْقَنَا^٧
 سُقْبَلْ فَصِّ الْمَجْلِسِ^٨
 بِحَزْبِهِ: قَدْ لَأَحَا^٩
 أَمْرَ مُحَمَّدَ فِجُونْ^{١٠}
 وَالْأَفْتَرَا وَالْإِلْفَكِ^{١١}
 لِأَفْرَغَنْ وَاللَّهِ^{١٢}
 يَوْمًا بِإِذْنِ اللَّهِ^{١٣}
 شَيْطَانًا قَدْ انتَبهَ^{١٤}

لِذَلِكَ اثْنَا عَشَرَأً
 أَسْعَدْ سَعْدُ بْنُ الرَّبِّي
 رَافِعُ فَابْنُ ابْنِ حَرَا
 عُبَادَةُ الْمُنْذَرُ فَابْ
 وَهَؤُلَاءِ خَرْزَجُ^{١٥}
 مِنْ مَعْشَرِ الْأَوْسِ ثَلَاثَةُ^{١٦}
 رَفَاعَةُ أَوْ قُلْ أَبَا الْ^{١٧}
 هُوَ ابْنُ خَيْثَمَةَ ضَفَ^{١٨}
 قَوْلُ النَّبِيِّ لَأَوْلَاهُ^{١٩}
 وَإِنِّي كَفِيلُ^{٢٠}
 وَبَاكْتِمَالِ مَا قَصَدَ^{٢١}
 رَفَعَ دُونَمَا عَنَا^{٢٢}
 كَشَفَ إِبْلِيسُ الْخَسِيَّ^{٢٣}
 أَمْرَهُمْ فَصَاحَا^{٢٤}
 خَطَرُ مَا تَخْشَوْنَ مِنْ^{٢٥}
 جُنُونُ أَهْلِ الشَّرِكِ^{٢٦}
 قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ^{٢٧}
 لَكَ عَدُوَّ اللَّهِ^{٢٨}
 هَذَا أَزَبُ الْعَقَبَةَ^{٢٩}

فَتَّى عَلَى اقْتِدَارٍ
 تَنَافَقَالَ لَمْ نُقَرْ
 جَلَاءَ كُنْهُ الْأَمْرِ
 عَنْ مَا جَرَى لِيَعْقِلُوا
 وَسَكَتَ الْأَبْرَارُ
 بَعْدَ رَحِيلِهِمْ فَقَرَ
 قَتَالُهُمْ حِينَ خَلَ
 فَاسْتَنْفَرَ الشَّيْطَانُ
 وَفَدَ الْهُدَى فَوَجَدُوا
 أَسِيرًا ذِي الشَّرْكِ الْأَضَلِ
 لِمَا لَهُ مُقَدَّمٌ
 فَفَكَّهُ وَرَدَهُ
 لَوْلَمْ يَجِئُ لَكَرُوا
 فَاسْتُنْفِنَفَ الْمَسِيرُ
 إِذْ حُرِرَ الْأَسِيرُ

الهجرة إلى المدينة

وَالْيُمْنُ وَأَنْتَفَى الْحَرَجَ
 لِمَنْ هُمْ أَهْلُ التُّقَى
 دَارِ مُهَاجِرِ النَّبِيِّ
 فِي النَّوْمِ فَارْتَضَاهَا

وَقَالَ فِي الْأَنْصَارِ
 إِنْ شِئْتَ قَتْلَهُمْ أَمْ
 وَرَامَ أَهْلُ الْكُفْرِ
 فَأَرْسَلُوا مَنْ يَسْأَلُ
 فَأَنْكَرَ الْفُجَارُ
 حَتَّى تَأْكَدَ الْخَبْرُ
 قَرَارُ مَكَّةَ عَلَى
 مِنَ الْمَلَأِ الْمَكَانُوا
 جُنُودَهُ فَطَارُدا
 نَجْلَ عُبَادَةَ فَظَلَّ
 حَتَّى أَتَاهُ الْمُطْعَمُ
 مِنَ الْأَيَادِي عَنْهُ
 لِلْقَوْمِ إِذْ أَقْرُوا
 فَاسْتُنْفِنَفَ الْمَسِيرُ

بِيَعْتَهَا الْمُحَبَّةُ
 مُهَاجِرِينَ تَنَقْلُ
 رَحِيلُ هَؤُلَاءِ
 مِنْهُمْ صَهِيبٌ وَعَمْرٌ
 خَرُوجُهُ عَمَّنْ كَفَرَ
 مُسْتَضْعَفِينَ جَارُوا
 نَبِيًّا خَيْرَ الْوَرَى
 مَعًا وَآخَرَ الْجَلَاءِ
 أَعْدَّ مَا يَلِيقُ
 لَهُ وَلِلْمَحْبُوبِ
 نَبِيًّا أَنْ يُؤْمِرَا
 وَقَدْ تَنَادَى الْكُفَرُ
 وَنَهْجُهُ الطُّغْيَانُ
 شَوِيْخٌ نَجْدٌ مَعْرِبًا
 عَوْنٌ لَهُ قَالَ لَكَعَ
 حَتَّى يَمُوتَ ذَا أَسَا
 لَيْسَ بِرَأْيٍ يُحْتَذِي
 لَمْنُقْذُوهُ فَأَتَى
 فِقَاءً لِإِبْلِيسَ هَوَى

وَذَاكَ بَعْدَ الْعَقَبَةِ
 فَبَدَأَ طَلَائِعُ الْ
 وَكَانَ فِي الْخَفَاءِ
 وَأَظَهَرَ الْأَمْرَ نَفَرَ
 وَأَغْلَبَ الْقَوْمَ سَرَّ
 وَمَنَعَ الْكُفَّارُ
 عَلَيْهِمْ وَآخَرَا
 صَدِيقَهُ لِيَرْحَلَ
 عَلَيْهِ وَالصَّدِيقَ
 بِالْأَمْرِ مِنْ مَرْكُوبِ
 وَلَمْ يَزَلْ مُنْتَظِراً
 حَتَّى أَتَاهُ الْأَمْرُ
 يَقُودُهُ الشَّيْطَانُ
 قَالُوا نَنْفَهُ أَبِي
 عَنْ خَوْفٍ أَنْ يَغْزُوَهُ
 مِنْهُمْ أَرَى أَنْ يُحْبَسَ
 فَقَالَ إِبْلِيسُ وَذَا
 فَحَزْبُ ذَلِكَ الْفَتَى
 رَأْيُ أَبِي جَهْلٍ مُوَا

مَضْمُونُهُ انتِخَابٌ
 جَلْدٌ وَلَا يَهَابُ
 مِنْ كُلِّ مَعْشَرٍ فَتَى
 بِضَرْبَةٍ تَوَاطُّرُوا
 يَجْتَمِعُونَ وَمَتَى
 بِضَيْعٍ عَنْدَهَا دَمٌ
 عَلَى النَّبِيِّ خَسَّوْا
 وَأَقْبَلَ الشَّرُكُ عَلَى
 مُحَمَّدَ بَيْنَهُمْ
 وَحِيٌّ مِنَ اللَّهِ الْعَالِيٌّ
 فُجُورُهُ فَنَزَّلَ
 بِخُطْطَةِ الْأَشْرَارِ
 يُخْبُرُ خَيْرُ مَرْسَلٍ
 بِالدِّينِ فَوَرَّاً دُونَمًا
 وَالإِذْنُ بِالْفِرَارِ
 ظُهِرًا عَلَى الصَّدِيقِ
 تَأْخِرٌ فَقَدِمَا
 يُخْبِرُهُ بِمَا جَرَى
 وَالصَّاحِبُ الرَّفِيقِ
 قَالَ أَلَا أَصْحَبُكَ؟
 وَمَا عَنِ الْوَحْيِ دَرِي
 وَبَيْتُ الطِّغَاءِ
 فَقَالَ ذَلِكَ لَكَ
 حَلَقَةً حَوْلَ النَّبِيِّ
 لَجْرَمُهُمْ فَبَاتُوا
 وَاللَّهُ خَيْرُ وَاقِ
 فَدَتَهُ أُمِّي وَأَبِي
 فَأَمَرَ الْهَادِي عَلَيِ
 مِنْ عُصْبَةِ الشَّقَاقِ
 فَنَامَ فِي مَرْقَدِهِ
 نَعْمَ الرَّفِيقُ وَالْوَلِيِّ
 وَآمَنَا مَكْرَ الْعَدَا
 مُسْتَتِرًا بِبُرْدَهِ
 إِلَى صَرَاطِ اللَّهِ
 لِقَوْلِ أَهْدَى مَنْ هَدَى
 إِلَيْكَ نَمْ قَرِيرًا
 لَنْ يَصْلُوا وَاللَّهُ
 عَيْنٌ وَكُنْ صَبُورًا

يَذْرُوا وَلَا يَبَالُ
 مُرَدِّدًا جَهَارًا
 هَتَ الْوُجُوهُ وَمَشَى
 سَقَاصَانَهُ الْمَوْلَى الْعُلَى
 فِي الْغَدِ وَاسْتَطَارُوا
 طَالِبِ الشَّهْمِ الْأَبِي
 هَادِي الْوَرَى الْبَشِيرِ
 قُدْرَبِهِ الْبَرُّ الْوَفِي
 حَيْثُ الْأَمَانُ وَالْوَلَا
 فِي كَنْفِ الْجَبَارِ
 أَكْثَرُ حُبٍ صَدَقَاهُ
 مُرَافِقُ النَّبِيِّ
 هُسَائِرًا خَيْرُ الْوَرَى
 رَهَ يَرَاهُ قَدْ أَتَى
 خَطْبُكَ؟ قَالَ رَبَّمَا
 أَقِيكَ ثُمَّ قُلْتُ هَبَّ
 أَكُونُ مِنْهُ حَامِ
 فَكَانَ خَيْرُ مُرْسَلٍ
 بَكْرٌ صُعُودًا بِأَبِي

وَدَارَ بِالْجُهَالِ
 فَوْقَهُمُ الْغُبَارَا
 لَا يُبَصِّرُونَ مَعَ شَا
 مِنْ بَيْنِهِمْ حُرَا طَلِي
 وَبِهِتَ الْكُفَارُ
 إِذْ فَوْجَئُوا بِابْنِ أَبِي
 يَنَامُ فِي سَرِيرِ
 أَمَّا النَّبِيُّ وَرَفِيهِ
 فَغَادَرَا لَيْلًا إِلَى
 وَالْتَّجَارِ لِلْغَارِ
 وَقَدْ تَجَلَّى حَقَّا
 فِي مَسْلَكِ الْوَفِيِّ
 فَكَانَ يَعْدُو فَيَرَا
 أَمَامَهُ طَورَا وَتَا
 مِنْ خَلْفِهِ فَقَالَ مَا
 أَتَى مِنَ الْخَلْفِ الْطَّلَبُ
 أَتَوْا مِنَ الْأَمَامِ
 وَصَعَدَا لِلْجَبَلِ
 مُعْتَمِدًا عَلَى أَبِي

لِلْغَارِثُمَ دَخَلَ
 جُلَّ الْجُحُورَ سَدَا
 مِنْ غَيْرِ مَا مَخَافَهُ
 بَاقِي الشُّقُوقَ فَنَزَلَ
 بِسَيِّدِ الْأَبْرَارِ
 تَلْسَعُ بِالْتِذَاعِ
 وَلَمْ يُبَنْ لِضِيقِ
 لَكَنْ دَمَعَهُ اَنْهَمَرَ
 مُسْتَفْهَمًا يَقُولُ:
 فَدَتْكَ نَفْسِي غَيْرَا
 عَلَى الْمَكَانِ فَبَطَلَ
 بَطَلَ كَيْدُ الْلُّؤْمَا
 وَدَعْوَةُ النَّذِيرِ
 وَبَالْغُوا فِي الْمَكْرِ
 يُعْطُونَ فِي سَخَاءٍ
 بِالْمُصْطَفَى أَوْ مَيْتَا
 يَسْعَى بِجَدٍ فِي الْطَّلبِ
 سَادَةً أَوْ رَعَاءً
 وَعُصَبَةُ الْإِيمَانِ

أَفْدِيهِمَا إِذْ وَصَلَ
 مِنْ بَعْدِمَا قَدْ سَدَا
 نَجْلُ أَبِي قُحَافَةَ
 ثُمَّ بِجَسْمِهِ قَفَلَ
 فِي الْغَارِ بُشَرَى الْغَارِ
 وَنَامَ وَالْأَفَاعَ
 فِي جَسَدِ الصَّدِيقِ
 وَمَا بَدَا مِنْهُ ضَجَرٌ
 فَاسْتَيْقَظَ الرَّسُولُ
 مَا الْأَمْرُ؟ قَالَ خَيْرًا
 أَنِّي لُدْغَتُ فَتَفَلَّ
 سُمُّ الْأَفَاعِي مِثْلَمَا
 بِقُدْرَةِ الْقَدِيرِ
 وَجَدَ أَهْلُ الْكُفَرِ
 وَالْكَيْدُ وَالدَّهَاءُ
 لِكُلِّ مَنْ لَهُمْ أَتَى
 مائَةَ نَاقَةَ فَهَبَ
 كُلُّ مَنْ اسْتَطَاعَ

ثَلَاثَةَ تَمَامًا
 وَهَكَذَا أَيْامًا
 وَعَصْبَةُ الْأَشْرَارِ
 وَرَصْدُ كُلَّ دَرْبٍ
 فِي أَهْبَةِ الْحَرْبِ
 بَلْ وَصَلُوا لِلْبَابِ
 وَسَيِّدُ الْأَحْبَابِ
 يَقُولُ لِلرَّفِيقِ
 لَا تَخْشَ أَيْ ضِيقٍ
 فَإِنَّا اثْنَانَ هُنَا
 لَكُنْ رَبِّي مَعَنَا
 وَمِنْ عَطَاءِ اللَّهِ
 لَعْبَدُهُ الْأَوَّاهُ
 آلُ رَفِيقِهِ أُولَاءِ
 كُلُّهُمْ تَفَضَّلَا
 فَذَاكَ عَبْدُ اللَّهِ
 وَالْفَضْلُ فَضْلُ اللَّهِ
 يُرَاقِبُ الْكُفَّارَا
 وَيَجْلِبُ الْأَخْبَارَا
 وَابنُ فَهْيَرَةِ لَهُ
 دُورٌ وَتَلْكَ الْأَنْبَهُ
 أَسْمَاءُ لِلزَّادِ تُعْدُ
 وَلَنْطَاقُهَا تَقْدُ
 لِيُصْبِحَ النِّطَاقُ
 نَطَاقُهَا الْبَرَاقُ
 مِنْ يَوْمِهَا مُثَنَّى
 وَهِيَ بِهِ تُكَنِّى
 أَمَا أَبُو بَكْرٍ فَقَدْ
 لَرْحَلَةُ الْخَيْرِ أَعْدَ
 رَاحَلَتَيْنِ وَأَكْتَرَى
 لَهَا دَلِيلًا كَفَرَا
 وَوَاعِدَاهُ لِشَلا
 ثَبَعَهَا فَلِيُقْبَلَا
 بِرَحْلَهُ وَالزَّادُ
 خِلَافُ مَا تُخْيِلَا

جَنُوبٌ ثُمَّتَ عَدَلْ
 هَادِي الْوَرَى لِلْغَرْبِ
 حَادَاهُ يَسْعَى فِي عَجَلٍ
 دَرْبًا خَلَا مِنَ الْعَدَا
 بِالْيَوْمِ لِلْمَقِيلِ
 حِيثُ مُهَاجِرُ النَّبِيِّ
 بِأَنَّهُ قَدْ أَمَنَا
 هُ لِلْمَقِيلِ هُيَّا
 مَوْلَاهُ وَاصْطَفَاهُ
 وَحَبَّذا الرَّفِيقُ
 إِلَيْهِ وَهُوَ ذُورَجَا
 مِنْ لَبَنٍ حِينَ حَلَبُ
 فَدَتَهُ نَفْسِي رِيَا
 هُنَا وَمَعْجزَاتُ
 وَتَعْجِزُ الْعُقُولَا
 عَلَى حُمَّاهُ الْبَابِ
 صَلَى عَلَيْهِ اللَّهُ؟
 وَالْقَوْمُ كَالنُّيَامِ
 وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ

فَقَدْ تَوَجَّهَ إِلَيَّ الْ
 بَسِيرَةِ بِرَكْبِ
 حَتَّى إِلَى الْبَحْرِ وَصَلَّ
 وَسَالَكَا مُنْفَرِدًا
 يُوصَلُ سَيْرَ اللَّيلِ
 وَوَجْهُهُ لِيَشْرِبِ
 حَتَّى إِذَا تَيَقَّنَا
 لَاحَ لَهُ ظَلٌّ رَا
 لِخَيْرِ مَنْ هَدَاهُ
 وَأَبْصَرَ الصَّدِيقُ
 رَاعِي غُنَيمَاتِ فَجا
 فَجَاءَهُ بِمَا طَلَبَ
 دَرَّا كَفِي النَّبِيَا
 وَقَدْ بَدَتْ آيَاتُ
 تُؤَيِّدُ الرَّسُولَا
 كَالنَّثَرِ لِلتُّرَابِ
 فَأَيْيُّهُمْ رَاهَ
 إِذْ مَرَّ فِي سَلَامٍ
 يُمَجِّدُ الرَّحْمَنَ

أَتَوَالْبَابُ الْغَارِ
فَلَمْ يَبْنَ لَهُ أَثْرٌ
قَدْ شَاقَهُ مَا سَاقَهُ
مِنْ إِبْلٍ لَمْنَ عَلَى
وَجَاءَهُ مِنْ خَبْرًا
قَوْمًا عَلَى الرَّوَاحِلِ
ذَا الصِّدْقِ مَعَ مَنْ صَدَقَاهُ
عَيْنُ لَنَا هُنَاكَا
بِفَرَسٍ يُسَابِقُ
وَغَاصَ فِي السَّلَاحِ
لِخَيْرِ أَهْلِ الْبَرِّ
وَسَائِرِ الْأَرْجَاءِ
لِلْبَطْشِ بِالْقَوْمِ كَبَا
عَنْهُ فَقَامَ لَقَطَا
لَهُ عَلَى مَا يَرْتَجِي
أَيْضًا وَقَدْ تَاهَبَا
شُلْتَ يَدُ الْكَفُورِ
حَصَانُهُ لَا بَلْ حَفَرَ
رُكَّبَتِيهِ مُوْغَلا

وَأَشْرَسُ الْأَشْرَارِ
حَيْثُ بِهِ قَدْ اسْتَرَ
وَذَلِكُمْ سُرَاقَهُ
أَهْلُ الضَّلَالِ وَالْقَلَاءِ
رَكْبُ الْهُدَى قَدْ عَشَرَا
أَنْ قَدْ رَأَى بِالسَّاحِلِ
يَرَاهُمْ وَصَدَقَا
فَقَالَ : لَا ، بَلْ ذَاكَا
ثُمَّ انْبَرَى يُلَاحِقُ
عَوَاصِفَ الرِّيَاحِ
يُضْمِرُ شَرَ الشَّرِّ
وَالْبَحْرُ وَالْفَضَاءِ
وَبَينَمَا تَاهَبَا
حَصَانَهُ فَسَقَطَا
قَدَاحَهُ فَلَمْ تَجِي
وَمَعَ ذَاكَ رَكَبَا
لِلْبَطْشِ وَالْفُجُورِ
وَمَرَّةً أُخْرَى عَشَرَ
فِي الْأَرْضِ بَلْ سَاخَ إِلَى

عَلَى عَظِيمِ الشَّانِ
 عَهْدًا سَأَصْرُفُ الْطَّلبَ
 كَانَ عَدُواً ذَا إِحْنَ
 عَجْفَاءُ بَلْ لَمْ تَرِدِ
 رَعِيًّا كَمَا يَلِيقُ
 فَقَالَ هَذِي مَا لَهَا؟
 قَالَتْ مِنَ الْهُزَالِ
 بِحَلْبٍ مَا يَكْفِينَا
 وَلَيْسَ فِي الشَّاةِ غَنِيٌّ
 يَكُونُ فِيهَا مِنْ أَمْلَ
 ضَرْعًا وَقَرْبَ الْقَدْحَ
 نَحْنُ السُّغُوبُ وَالظُّمَا
 وَامْتَلَأَ الْإِنَاءُ
 فَجَاءَ بِعْلُ الْمَرَأَةِ
 مِنْ قَدْحٍ قَدْ مُلِئَ
 خَبْرٌ قَالَتْ قَدْ نَزَلَ
 مُبَارَكٌ مُبَجْلٌ
 وَرَوَتِ الرِّوَايَةُ
 تَصِفُهُ وَعَجَزَتْ

فَصَاحَ بِالْأَمَانِ
 وَقَالَ بَعْدَمَا طَلَبَ
 فَصَارَ عَوْنَانِ بَعْدَ أَنْ
 وَشَاهَةُ أُمٌّ مَعْبَدَ
 مَاءً وَلَا تُطِيقُ
 رَأْيَ النَّبِيِّ حَالَهَا
 لَمْ تَسْعِ فِي الْمَجَالِ
 قَالَ أَتَأْذَنَنَا
 قَالَتْ فَدُونَكَ إِلَيْنَا
 عَجْفَاءُ عَازِبٌ فَهَلْ
 سَمِّيَ إِلَيْهِ وَمَسَحَ
 فَدَرَّتِ الشَّاهَةُ بِمَا
 وَعَمَ الْأَرْتِيَوَاءُ
 وَغَابَ هَادِي الْأُمَّةِ
 فَهَالَهُ مَا قَدْ رَأَى
 بِلَبِنٍ فَقَالَ مَا الْ
 بِنَ الْغَدَاءَ رَجُلٌ
 وَحَكَتِ الْحَكَائِيَةُ
 قَالَ صِفِيَهُ فَانْبَرَتْ

قَدْ قَالَتِ الْقَوْلُ الْأَسَدْ
 مِنْ أَمْرِهِ مَنْ قُولُ
 بِأَحْسَنِ الْكَلَامِ
 أَتَبْعَهُ لَكِنِّي
 أَكُنْ رَفِيقَهُ الْمُحَقِّ
 مَكَّةَ أَيْنَ بَلَغُوا
 رَأْيَتُهُ الْعَتِيدَهُ
 مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ عَلِمَ
 وَكَانَ ذَا آثَامِ
 مَا اتَّفَقَتْ قُرَيْشُ أَنْ
 بِالْمُصْطَفَى لَوْ مَيْتَا
 وَالْيُمْنُ وَالْأَمَانُ
 أَتَتْهُمُ الْأَخْبَارُ
 فَدَاهُ كُلُّ حَيٍّ
 مِنْ صُبْحٍ كُلُّ يَوْمٍ
 نَ خَيْرٌ مَنْ يُنْتَظِرُ
 وَيَسْتَشِيطُ الْحَرُّ
 بُيُوتِهِمْ تَقْيِلاً
 حَالُّهُمْ وَقَرَا

عَنْ وَصْفِهِ وَإِنْ تُعَدْ
 فَقَالَ ذَا الرَّسُولُ
 لَنَا مِنَ الْحَرَامِ
 وَقَدْ هَمَّتْ أَنِّي
 لَمَّا أَطْقَ وَإِنْ أَطْقَ
 وَالْجَنْ شَعِرًا تُبلغُ
 ثُمَّ أَبُو بُرَيْدَهُ
 يَعْقِدُهَا إِذْ أَسْلَمَ
 حَقِيقَةَ الإِسْلَامِ
 إِذْ قَدْ أَتَى يَبْحَثُ عَنْ
 تَدْفَعُهُ لِمَنْ أَتَى
 فَعَادَ بِالإِيمَانِ
 وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ
 بِمَقْدِمِ النَّبِيِّ
 فَصَارَ دَأْبُ الْقَوْمِ
 خُرُوجُهُمْ يَنْتَظِرُونَ
 حَتَّى يُطَلَّ الظَّهَرُ
 ثُمَّ يَعْوِدُونَ إِلَى
 وَهَكَذَا اسْتَمَراً

سَاعٍ يَقُولُ طَلَعاً
 دَرُوا سِرَاعاً طَرَباً
 كَمَا يُرْحِبُونَا
 فِي حَاضِرٍ أَوْ فِي الْقَدْمِ
 مِنْ سَائِرِ الْأَنَامِ
 عَلَى جَاءَ مَوْكِبُ النَّبِيِّ
 عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ نَزَلاً
 نَجْلَ الْمُهَدَّمِ رَوَّا
 أَرْبَعَةَ تَمَاماً
 أَوْلَ مَسْجِدٍ رَسَّا
 رَحْلَ فِي سَكِينَةٍ
 أَوْلَ جُمْعَةٍ وَعَيْ
 لِأَفْضَلِ الْأَنَامِ
 حَيْهِمُ الْمَعْرُوفِ
 وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَى
 أَهْلِ النَّدَى الْأَبْرَارِ
 وَسَتَقَرُّ عَيْنَا
 وَإِنَّا أَهْلُ الْجَلَدِ
 يَأْمُرُ رَبُّ الْعِزَّةِ

أَمْرُهُمْ حَتَّى سَعَى
 عَلَيْكُمُ الْبَدْرُ فَبَا
 وَهُمْ يَكْبِرُونَا
 بِخَيْرٍ قَادِمٍ قَدْمَ
 أَوْ قَابِلِ الأَيَّامِ
 فَلَثَمَانٌ مِنْ رَبِّي
 قُبَاءَ فَانْحَازَ إِلَى
 عَلَى ابْنِ خَيْثَمَةَ أَوْ
 أَنَّ النَّبِيَّ أَقَامَاهُ
 أَوْ زَادَ ثُمَّ أَسَّسَاهُ
 ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ
 وَفِي الطَّرِيقِ جَمَعَا
 مَؤَرِّخُو الْإِسْلَامِ
 فِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ
 وَبَعْدَ ذَاكَ رَحْلَةً
 قَوْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 قَالُوا لَهُ إِلَيْنَا
 فَإِنَّا أَهْلُ الْعَدْدِ
 وَهُوَ يَقُولُ نَافَتِي

مَأْمُورَةٌ فَخَلُوا
 حَتَّىٰ إِلَى حَيْثُ بَنَى
 تَوَقَّفَتْ فَبَرَكَتْ
 فَبَرَكَتْ كَالْأَوَّلِ
 وَعِنْدَهَا تَرَجَّلَ
 عَلَيْهِ وَحْيُ اللَّهِ
 وَفِي بَنِي النَّجَارِ
 قَدْ حَلَّ فِي دَارِ أَبِي
 وَلَمْ يَزِلْ مُقِيمًا
 بِهَا إِلَى أَنْ اكْتَمَلَ
 فِيهِ وَقَدْ أَتَاهُ
 زَيْدٌ وَجَاءَ مَعَهُ
 وَلَمْ تَجِئْ زَيْنَبُ مَعَ
 ثُمَّ أَتَتْهُ بَعْدَمَا
 وَرَدَ فِي الْأَثَارِ
 أَوْلَى أَعْمَالِهِ فِي الْمَدِينَةِ

فَدِيَتْهُ فِي يَشْرِبِ
 بَنَاؤُهُ الْمَسْجَدُ فِي
 لِمَسْجِدِ النَّبِيِّ

نَاقَتْهُ فِيمَا حُكِي
 لِقُصَّرِ أَيَّامٍ
 نَاظَرَهُ وَقَدْ ضَمَنَ
 الْانصَافَ فِي الْعُمُومِ
 مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا
 خَيْرُ الْوَرَى يُؤَاخِي
 وَالصَّفْوَةُ الْأَبْرَارِ
 لِلَّهِ طَائِعِينَا
 لِعَقْدِهِ الْمُعَظَّمِ
 فَوَثَقَ الْعُهُودَا
 وَيَحْفَظَ السَّلَامَا
 مِنْ مُسْلِمٍ مُطِيعِ
 لَهُ مِنَ الْكُفَّارِ
 وَالْاْفْتَرَا وَالْإِفْكَ
 وَكُلُّ مَنْ تَوَارَى
 وَالْخَرْزِيُّ وَالشَّقَاقِ
 ذِي الْبَغْيِ وَالْجُحُودِ
 حَزْبُ الْهُدَى وَضَمَنَا
 مِنْ حِصْنِهِ الْحَصِينِ

وَهُوَ مَكَانُ مَبْرَكِ
 بِمَرْبِدِ مَقَامِ
 ثُمَّ اشْتَرَى الْمَرْبِدَ مِنْ
 بِذَاكَ لِلْيَتَيمِ
 ثُمَّ بَنَى الْمَسَاكِنَ
 وَدُونَمَا تَرَاهِي
 بَيْنَ بَنِي الْأَنْصَارِ
 أَعْنِي الْمُهَاجِرِينَا
 وَضَمَّ كُلَّ مُسْلِمٍ
 وَعَاهَدَ الْيَهُودَا
 لِيَضْمُنَ الْوَئَاما
 وَالْأَمْنَ لِلْجَمِيعِ
 وَغَيْرِهِ مِنْ جَارِ
 لَكِنَّ أَهْلَ الشَّرْكِ
 تَسَاءَمْ رُوا مِرَارَا
 خَلْفَ ذَوِي النِّفَاقِ
 وَمَعْشَرِ الْيَهُودِ
 إِذْ غَاظَهُمْ أَنْ أَمَنَا
 مُنْطَلِقاً لِلَّدِينِ

طَيْبَةَ دَارِ الْأُوفِيَا
إِلَى جَمِيعِ الْأَرْضِ
ءَ الْأَتْقِيَاءِ الْأَزْكِيَا
بِطُولِهَا وَالْعَرْضِ

بدء السرايا بعد الإذن بالقتال

أَذْنَ بِالْقِتَالِ مِنَ إِلَهِ الْعَالَىِ
لَعْصَبَةَ الْإِيمَانِ
وَالْبَرِّ وَالْإِحْسَانِ
لَمَّا تَمَادَى الظُّلْمُ
صَدَّهُمْ وَالْإِثْمُ
مِنْ مَعْشَرِ الْطُّغْيَانِ
عَبْدَةَ الْأَوْثَانِ
فِبَدَا الْمُخْتَارُ
تَرْتِيبَ مَا يُخْتَارُ
لِذَاكَ مِنْ أُمُورِ
بَحْرَمَهِ الْمَشْهُورِ
فَعَاهَدَ الْقَبَائِلَ
وَطَارَدَ الْقَوَافِلَ
تِلْكَ الْتِي لَمْ شُرِكِي
أَنَّ النَّبِيَّ سَيَّرا
حَمْزَةَ عَمَّهُ الْأَسَدَ
عَنْ أَهْلِ سِيرَةِ النَّبِيِّ
قُرَيْشَ مَكَّةَ حُكِي
نَزَلَ سَيْفَ الْبَحْرِ
سَرِيَةَ فَأَمَرَا
فِي رَمَضَانَ فِي ثَلَاثَةِ
عَلَيْهِمْ وَقَدْ وَرَدَ
أَهْبَةِ الْإِسْتِعْدَادِ
بِأَنَّ حَمْزَةَ الْأَبِيِّ
فَلَلَّقِيَ الْقَوْمَ نَعَمْ
أَوَّلَ عَامٍ هَجَرِي
يَهُبُّهُمْ بِلْ صَفَّا
ثَيْنَ مُقَاتِلًا عَلَىِ
عَشْرَةَ أَضْعَافٍ وَلَمْ
رَجَالَهُ وَاصْطَفَّا

جَهْلٌ بِكُلِّ حَدَبٍ
 يَا تَفَتَّدِي خَيْرَ الْوَرَى
 أَرَأَفُهُمْ وَأَشْفَقَا
 أَصْدَقُهُمْ وَأَكْمَلَا
 صَلَى مَنِ اصْطَفَاهُ عَلَيْهِ وَاجْتَبَاهُ

أَوْلَ غَزْوَةٌ لِهِ : الْأَبْوَاءُ وَدَانُ
 أَوْلُ غَزْوَةٍ غَزَا
 نَقْلَةُ الْأَخْبَارِ
 بَأْنَهُ فِي سَنَةٍ
 وَذَاكَ فِي شَهْرٍ صَفَرٍ
 بِنَفْسِهِ يَقُودُ
 وَبَلَغُوا سَبْعِينَ
 فَقَصَدَ الْأَبْوَاءَ
 لِعَمِّهِ الْغَضَنْفَرِ
 وَخَلَفَ الْمَدِينَةَ
 لَابْنِ عُبَادَةَ وَمَا
 ثُمَّ إِلَى وَدَانَ
 مُعْتَرِضاً قَوَافِلَ
 وَلَمْ يَجِدْ كَيْدَارَ طَلَعَ

مُكَلَّلاً بِالنَّصْرِ مَحَالِفًا لِلضَّمْرِي

غزوة بواط

وَفِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ عَلِمَ خَيْرُ مُرْسَلٍ
 بِأَنَّ نَجْلَ خَلْفِي
 لِعِيرِ مَكَّةَ اصْطُفِي
 لَدِيهِمْ جَمَالٌ
 وَمَائَةُ رَجَالٍ
 نَفِيسَةُ ثَقَالٌ
 أَحْمَالُهَا يُقَالُ
 فِيمَا رَوَوا أَلْفَانٌ
 فَرَاقَ لِلنَّبِيِّ
 إِذْ ذَاكَ أَنْ يَعْتَرِضَا
 لِعَزْمِهِ حَتَّى قَدَمَ
 بِالْعِيرِ قَدْ مَضَتْ رَجَعَ
 عَلَى بُوَاطِ فَعَلَمَ
 وَكَانَ لِلسَّعْدَيْنِ
 كَالْبَدْرُ نُورُهُ سَطَعَ
 أَنْ كَانَ حَامِلُ الْلَّوَا
 شَانُ فَشَانُ ذِينِ
 رُوَا تُهَا وَابْنُ مَعَا
 خَالُ النَّبِيِّ قَدْ رَوَى
 ذِلِّ الْمَدِينَةِ رَعَا

غزوة سفوان

عَامَ اثْنَتِينِ هِجْرِيِّ
 أَغَارَ كُرْزَ الْفَهْرِيِّ
 خَبَرَهُ عَلَى عَجْلٍ
 إِلَى مَسَامِعِ النَّبِيِّ
 فَهَبَ يَفْدِيهِ أَبِي
 هَادُونَ مَهْدِيَوْنَا
 وَمَعْهُ سَبْعُونَ

يُطَارِدُ الْأَشْرَارَا
 حَتَّىٰ إِلَى سَفْوَانِ
 أَيْقَنَ أَنْ قَدْ هَرَبَ
 بِالْيُمْنِ وَالسَّكِينَه
 وَكَانَ فِي يَدِ عَلِيٍّ
 عَلَيْهِ وَالْمَدِينَه
 وَيَقْمَعُ الْكُفَّارَا
 بَلْغَ عَالِي الشَّانِ
 ذَا الْلَصُّ ثُمَّ انْقَلَبَ
 وَالرُّشْدُ لِلْمَدِينَه
 لَوَاؤهُ صَلَى الْعَلِيِّ
 زَيْدُ بِهَا مُثْبَتُ

غزوة ذي العُشيرة

وَفِي جُمَادَى حَرَجًا
 نَبِيَّنَا حِينَ رَجَا
 كَثِيرَةً يَقَالُ
 عِرَابَهَا أَمْوَالُ
 إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعَتْ
 وَهَذِهِ الْعِيرُ الَّتِي
 لَأَجْلَهَا مَا وَسَعَتْ
 تَسَبَّبَتْ فِي الرَّجْعَه
 فِي غَزْوَهَا الْفُرْقَانِ
 يَوْمَ التَّقَى الْجَمِيعَانِ
 وَلَمْ يَكُنْ نَبِيَّنَا
 عَلَى الْخُرُوجِ مُؤْمِنًا
 أَكْرَهَ فِيمَا اقْتَرَبَ
 مِنْ مَائَتَيْنِ أَوْ أَقْلَفَ
 مَنْ مَعَهُ قَدْ ذَهَبَا
 لِذِي الْعُشَيرَه نَزَلَ
 عَلَى ثَلَاثَيْنَ جَمَلَ
 لِمَا رَأَى ذِي الْعِيرَ عَيَّ
 رَأَمَا بِهَا مِنْ مَطْمَعٍ
 لِرَبِّهِ وَعَقْدًا بَدَا
 فَقَرَرَ الرَّجُوْعَا
 نَبِيَّنَا عَقْدًا بَدَا

مِنْهُ الرَّشَادُ إِذْ بَرَمْ
بِهِ الْجَمِيعُ مِنْ أَثْرٍ
وَكَانَ لِلّوَى اجْتَبَى
سَلَمَةَ الْمَخْزُومِي

مَعْ مُدْلِجٍ صَلْحٍ سَلَمْ
أَيْ اعْتَدَا أَوْ أَيْ شَرَّ
حَمْزَةَ وَاصْطَفَى أَبَا
لَمْ يَكُ بِالْمَلُومِ

سرية نخلة

كَانَ بِشَهْرِ رَجَبِ
سَرِيَّةَ ابْنِ جَحْشِ
أَحَدَهُمْ وَيَرْكَبُ
ذَلِكَ ذَا وَسَلَمًا
أَرَادَهُ أَنْ يَفْعَلَ
أَنْ يَفْتَحَ الْكِتَابَ
يَوْمَيْنِ ثُمَّ لَمَّا
رَأَهُ آمَرَ رَأْلَهُ
فَوَرَأَ إِلَى نَخْلَةَ يَرِ
بَطَاعَةَ النَّبِيِّ
وَصَاحِبِهِ أَطَاعُوا
بَعِيرَ سَعْدَ خَالِ
فَالْتَّمَسَ الْبَعِيرَ عَتَّ
أَنَّهُمَا تَخَلَّفَا

إِرْسَالُ أَحْمَدَ النَّبِيِّ
فِي اثْنَيْ عَشَرَ إِذْ يَمْشِ
آخَرُ حِيثُ يَعْقِبُ
خَيْرُ الْوَرَى الْقَائِدَ مَا
كِتَابَةً لَكِنْ عَلَى
إِذَا مَضَى ذَهَابًا
رَأَى الْكِتَابَ ثُمَّ
بِالسَّيْرِ مَعَهُ صَاحِبِهِ
صَدْ قُرْيَاشًا فَأَقْرَ
فِي أَمْرِهِ الرَّضِيِّ
لَكِنَّهُمْ أَضَاعُوا
نَبِيِّنَا الْمُفْضَالَ
بَةً وَسَعْدًا فَثَبَتَ
وَنَجَلُ جَحْشٍ وَقَفَا

حَيْثُ لَهُ الْأَمْرُ صَدِرَ
 وَلَيْسَ فِي الْمَقَالِ
 وَمَرَّتُ الْعِيرُ فَلَمْ
 يَجُوزُ فِي الْمُحَرَّمِ
 وَهِيَ غَدَا فِي الْحَرَمِ
 ثُمَّ اسْتَقَرَ الْكُرْمَا
 بِعُضُّهُمْ أَبْنَى الْحَضْرَمِيِّ
 بِالسَّهْمِ فِي الْإِسْلَامِ
 وَأَسْرُوا اثْنَيْنِ سَوَا
 صَاحِبَ النَّبِيِّ فَقَلَّا
 أَنَّ النَّبِيَّ اسْتَنَكَرَ
 وَشَنَّعَ الْكُفَّارُ
 شُبَهَةَ حَظْرِ الرَّزْمِ
 فَهُمْ لِذَاكَ هَاجُوا
 وَهُمْ أُولَاءِ نَفَرُوا
 وَآخِرُجُوا الرَّسُولًا
 مِنْ دَارِهِمْ فِي الْحَرَمِ
 فَنَزَّلَ الْقُرْآنُ
 عَلَيْهِ مِنْ عَدَاءٍ
 لِلَّدِينِ فِي الْخَفَاءِ
 يُطِيعُ سَيِّدَ الْبَشَرَ
 أَمْرُ بِالْأَفْتَالِ
 يَرَوْا قَاتَلًا قَدْ عِلِمَ
 كَلَّا وَلَا فِي الْحَرَمِ
 وَمَالَهُ مِنْ ذِمَّةٍ
 عَلَى الْقَتَالِ فَرَمَى
 أَوَّلَ مَقْتُولٍ رُمِيَ
 فِي رَجَبِ الْحَرَامِ
 هُوَ عَلَى الْعِيرِ احْتَوَى
 مَا فَعَلُوهُ نُقْلَا
 وَلَمْ يَكُنْ قَدْ أَمَرَا
 ذَاكَ وَقَدْ أَثَارُوا
 حَيْثُ الْوَرَى فِي مَأْمَنِ
 كُلُّهُمْ وَمَاجُوا
 مِنَ الْهُدَى وَكَفَرُوا
 وَصَاحِبُهُ الْعُدُولَا
 مِنْ دُونِ أَيِّ مَائِمَّةٍ
 مُبَيِّنًا مَا كَانُوا
 لِلَّدِينِ فِي الْخَفَاءِ

فَذَاكَ أَكْبَرُ إِذَنْ
 بِدِينِ سَيِّدِ الْبَشَرِ
 خَيْرُ الْوَرَى ذُو الْكَرَمِ
 ذَا الْعِيرَ وَالْأَسَارِي

وَأَهْلِهِ، وَفِي الْعَلَنْ
 مِنْ قَتْلِ مُشْرِكٍ كَفَرْ
 ثُمَّ وَدَى ابْنَ الْحَضْرَمِي
 وَوَهَبَ الْكُفَّارَا

غزوة بدر الكبرى

كَانَ بِشَهْرِ الصُّومِ
 لِغَزْوَةِ الْفُرْقَانِ
 بِمَاءِ بَدْرٍ فَظَفَرَ
 فَقَدْ أَتَتْ أَخْبَارُ
 مِمْنَ دَعَاهُمُ النَّبِيِّ
 سُفِيَّانَ أَنَّ الْعِيرَا
 مُرُورُهَا قَرِيبٌ
 مِنْ شَاءَ مِنْ صَاحِبِهِ
 مَيْلٌ فَمَا أَلَّحَا
 بِأَنَّ مَنْ شَاءَ خَرَجَ
 لِأَجْلِ ذَا فَإِنَّ مَنْ
 كَانُوا ثَلَاثَ مَائَةً
 لَدِيهِمْ جَمَالٌ
 يَعْتَقِبُونَ: أَحْمَدُ

خُرُوجُ هَادِي الْقَوْمِ
 يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ
 حِزْبُ الْهُدَى بِمَنْ كَفَرَ
 جَاءَ بِهَا الْأَخْيَارُ
 لِرَصْدِ عِيرٍ لَّا بَيِّ
 وَتَحْمِلُ الْكَثِيرَا
 فَجَهَّزَ الْحَبِيبُ
 فَهَبَّ مَنْ كَانَ بِهِ
 خَيْرُ الْوَرَى بَلْ صَحَا
 أَوْ لَا يَشَا فَلَا حَرَجَ
 قَدْ خَرَجُوا إِلَى الْعَلَنِ
 وَنَيْفٌ فِي الْمُثْبَتِ
 سَبْعُونَ بَلْ يُقالُ
 عَلَيْهِ ثُمَّ مَرْثَدُ

عَلَى الزَّبِيرِ يُحْبَسُ
 يَمْلِكُهُ الْمُقْدَادُ
 لَمْ صُعِبْ لَوَاهُ
 مُهَاجِرِينَ قَدْ جَعَلَ
 لَابْنِ مُعَاذِ جَارِ
 أَبَا لَبَابَةَ عَلَى
 خَيْرِ جِيُوشِ الْأَرْضِ
 يَكْلُؤُهُ الْعَلِيُّ
 قَدْرَ غَيْرِهَا الصَّمَدُ
 مَا فَعَلَ الْمُخْتَارُ
 فَطَلَبَ الْأَمَانَا
 مِنْ حَيْنِهِ مُغَرِّبَا
 مُسْتَنْجِداً إِلَى الْمَلَأِ
 لِغَوْثِهِ فَبَادَرُوا
 قَاتِلَ النَّبِيِّ جَحْفَلَا
 بِمَائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ
 وَبَيْنَمَا هُمْ فِي كَمَدٍ
 بَيْنَهُمْ فَأَحْجَمَا
 لَرْبَّمَا نُفْتَالُ

وَفَرَسَانَ فَرَسٌ
 وَفَرَسٌ يَقَادُ
 وَدَفَعَ الْأَوَاهُ
 وَلَعَلِيٌّ عَلَمَ الْ
 وَعَلَمَ الْأَنْصَارِ
 وَمَعَ الْأَعْمَى جَعَلَ
 مَنْ خَلْفَهُ لِيَمْضِ
 يَقْوِدُهُ النَّبِيُّ
 يَعْتَرِضُ الْعِيرَ وَقَدْ
 فَبَلَغَتْ أَخْبَارُ
 عِيرَ أَبِي سُفِيَّانَا
 لَهَا وَفَرَّ هَارِبَا
 بِعِيرِهِ وَأَرْسَلَ
 مِنْ قَوْمِهِ لِيَنْفِرُوا
 يَجْهَزُونَ لِمَلَأِ
 خُيُولَهُ تُقَدَّرُ
 وَإِيلُ ذَاتُ عَدَدٍ
 تَذَكَّرُوا بَكْرًا وَمَا
 بَعْضُهُمْ وَقَالُوا

إِلْيِسُ فِيمَا ذَكَرَ
 يَدْعُو إِلَى الْمَهَالِكَ
 أَكْفِيكُمْ أَيَا الْمَلاَ
 لَكُمْ فَلَا تَحْتَارُوا
 قَوْمٌ رِيَاءً لِلأَجَلِ
 بَأْنَ عِيرَهُمْ سَلَمٌ
 لِمَا الْقَتَالُ؟ فَلَنُعْدِ
 جَهْلٌ عَنَادًا قَدْ أَبَى
 لِمَاءَ بَدْرٍ نَشَرَبُ
 نَمْرَحٌ نَلْهُو نَلْعَبُ
 وَيَحْسَبُ الْحِسَابُ
 لَنَا الْمَكَانُ الْمُنْتَخَبُ
 نَجْلٌ شُرِيقٌ الْأَسَدُ
 لِقَوْمِهِ وَأَحْزَمَا
 ءَزْهَرَةَ الشَّيْخِ فَلَا
 مَعَ أَبِي جَهْلٍ فَتَنَ
 لَهُمْ وَكَانَ فَخْرَا
 وَهُمْ ثَلَاثُ مَائَةٍ
 يَمِثِلُهَا لَكِنْ قَفَا

مِنْ خَلْفِنَا فَظَهَرَ
 فِي هَيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ
 إِلَى الْقَتَالِ قَائِلًا
 وَإِنِّي لِجَارٌ
 فَعِنْدَ ذَاكَ خَرَجَ الْ
 ثُمَّ أَتَاهُمْ مِنْ عَلَمٍ
 فَقَالَ ذُو رَأْيٍ رَشِدٌ
 لَكِنَّ رَأْسَهُمْ أَبَا
 وَقَالَ: لَا، بَلْ نَذْهَبُ
 نَنْحَرُ ثُمَّ نَطْرَبُ
 فَلَمْ نَزَلْ نَهَابٌ
 لَنَا وَتَحْفَظُ الْعَرَبُ
 لَكِنَّ ذَا الرَّأْيِ الْأَسَدِ
 رَأْيِ الرُّجُوعِ أَسْلَمَا
 وَقَدْ أَطَاعَ نُبَلَا
 يُعْلَمُ مِنْ زَهْرَةِ مَنْ
 فَكَانَ ذَاكَ نَصْرَا
 وَهُمْ رَهْطُ الْمُصْطَفَى

أَثَرَهُمْ يَحْوِلُ
وَبَيْنَهَا فَرَكَنُوا
فَصَارَ جَيْشُ الْكَفَرِ
نَبِيُّنَا إِذْ سَأَلَ:
فَقَيلَ: تَسْعَ طَورًا
فَقَالَ: أَلْفٌ أَوْ أَقْلَىْ
وَحَطَّ جَيْشُ الْكُفَرِ
بِالْعُدُوَّةِ الْقُصُوَّىِ مِنَ الْ
فَدْنَطِ الْقُرْآنِ
وَوَصَّلَتْ أَخْبَارُ
مِنْ عُدَّةٍ وَعَدَدٍ
فَكَرِهَ الْأَمْرُ نَفَرَ
فِي الْأَمْرِ وَالنَّبِيِّ
بِالظَّفَرِ الْكَبِيرِ
فِيهِ وَبِذَا أَحَقَّ
فَاجْتَمَعَ الرَّسُولُ
وَقَالَ هَا أَشَيْرُ
رَأْيًا تَرَوْنَ فِيهِ
فَأَحْسَنَ الصَّدِيقُ

بَيْنَهُمْ الْجَهُولُ
لِرَأْيِهِ وَأَذْعَنُوا
أَلْفًا كَذَاكَ قَدْرَهُ
كَمْ يَنْحَرُونَ إِبْلًا؟
وَيَنْحَرُونَ عَشْرًا
بِمَائَةٍ كَذَا حَصَلَ
بِقُرْبٍ مَاءَ بَدْرٍ
سَوَادِي بِذَلِكَ الْمَحَلِ
وَقَوْلُهُ الْبُرْهَانُ
مَا هَيَا الْكُفَّارُ
أَسْمَاعَ جَيْشِ أَحْمَدَ
وَجَادُلُوا خَيْرَ الْبَشَرِ
وَعَدَهُ الْعَلِيُّ
بِالْجَيْشِ أَوْ بِالْعِيرِ
وَوَعَدْ رَبِّيْ حَقَّ
وَصَاحِبُهُ الْعُدُولُ
عَلَيْ وَاسْتَخِيرُ
خَيْرًا الْمُبْتَغِيَهُ
قَوْلًا كَذَا الْفَارُوقُ

وَكُلُّهُمْ أَجَادُوا
 عَلَيْهِمْ وَنَى
 يُرِيدُ أَنْ يُشَارِأ
 عَدُدُهُمْ وَالْعَهْدُ حَدٌ
 مِنْ كُلِّ مَنْ عَادَاهُ
 خَارِجَهَا فِيمَا اعْتَمَدَ
 لَدْ بْنُ مُعاذٍ فَصَدَعَ
 وَالنَّصْرُ فِي السَّرَّاءِ
 لَخَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ
 ذَا الْبَحْرُ، مَهْمَا قُلْتَا
 لَكَ وَطَائِعُونَا
 طُرَاً بِلَا إِلَبَاسٍ
 سِيرُوا فَإِنَّ رَبِّي
 أَعْدَائِهِ مُكَمَّلًا
 بِأَنَّهُ مُحَقَّقٌ
 فَهُمْ أَنَا وَرَبِّي
 كَهُمْ قَرِيبًا أَقْبَلَ
 أَرَى بِهَا مَضَاجِعَ
 غَدًا بِيَوْمِ بَدرٍ

بَعْدَهُمَا الْمُقْدَادُ
 فِي قَوْلِهِمْ فَأَثَنَى
 يَسْتَهْدِفُ الْأَنْصَارَا
 عَلَيْهِ مِنْهُمْ فَالْعَدُ
 مَنْعَهُمْ إِيَاهُ
 فِي دَارِهِمْ وَلَمْ يَرِدْ
 فَنَطَقَ الْقَائِدُ سَعِ
 بِالْحُبُّ وَالْوَفَاءِ
 كَانَ وَفِي الضرَاءِ
 وَقَالَ : خُضْ إِنْ شَئْتَا
 فَنَحْنُ سَامِعُونَا
 فَسُرْخَيْرُ النَّاسِ
 بِذَا وَقَالَ : حَسْبِي
 وَعَدَنِي نَصْرًا عَلَى
 وَإِنَّنِي لَوْا ثُقُ
 لِصَدْقٍ وَعَدَ رَبِّي
 كَأَنَّمَا أَرَى هَلَا
 فَذِي لَهُمْ مَصَارِعَ
 لِزُعمَاءِ الْكُفَّرِ

جَيْشُ الْهُدَى وَصَمَّا
 مِنْهَا وَلَا خَلَاصًا
 وَالْطَّعْنُ وَالْجَلَادُ
 عَلَيْهِ ذِي الْجَلَالُ
 وَالبَحْثُ عَنْ كُلِّ أَثَرٍ
 لِأَجْلِ ذَا فَالْجَيْشِ قَدْ
 وَرْسُلُ السَّمَاءِ
 أَفْضَلُ مَنْ قَدْ أَرْسَلَ
 هَدْفُهُ الْأَخْبَارُ
 فِي الْهِجْرَةِ الصَّدِيقُ
 شَيْخًا بِقُرْبِ بَدْرٍ
 لَقَالَ: لَا. وَأَنْشَأَ
 فَقَالَ خَيْرُ الْخُلُقِ: لَا
 نُبَيِّكَ عَمَّا تَسْأَلُ
 يَوْمَ كَذَا فَإِنْ نَجَا
 فَهُمْ هُنَا كَمَا أَرَى
 فَقَالَ: مَنْ مَاءِ أَبِي؟
 فِي كُلِّمَا بِهِ نَطَقَ
 عَيْوَنَهُ خَيْرُ الْوَرَى

وَعِنْدَ ذَاكَ سَلَّمَ
 فَالْحَرْبُ لَا مَنَاصًا
 بِغَيْرِ الْإِتْحَادِ
 مِنْ بَعْدِ الْإِتْكَالِ
 وَالْحَزْمُ يَقْتَضِي الْحَذْرَ
 لِلْخَصْمِ فِي كُلِّ بَلْدَ
 نَزَلَ قُرْبَ الْمَاءِ
 تَنْزَلُ بِالْوَحْيِ عَلَى
 فَخَرَجَ الْمُخْتَارُ
 وَمَعَهُ الرَّفِيقُ
 فَوَجَدَا ذَا خُبْرَ
 فَبَادَرَاهُ بِالسُّؤَالِ
 بَلْ تُخْبِرَانِي أَوْلَأَ
 بَلْ أَنْتَ قُلْ مَا تَعْقِلُ
 قَالَ: يُقَالُ: خَرَجَ
 مِنْ كَذِبٍ مِنْ أَخْبَرَا
 وَقَالَ مَمَّنْ لِلنَّبِيِّ?
 فَدَأْوَهُ وَقَدْ صَدَقَ
 وَفِي الْمَسَاءِ سَيِّرَا

مَيْنِ لِجَيْشِ جَهَلَا
 لِقَوْمِهِمْ مَسَاءَ
 هُمَا الرَّبِيرُ وَعَلَى
 صِ الْمُجَابُ حَقَّا
 بِالْخَادِمِينَ وَرَجَوا
 قَدْمَ مِنْ قُرَيشٍ
 وَلَيْسَ لِلنَّفِيرِ
 لِالْمُصْطَفَى قَدْ صَدَقا
 عَنْ جَيْشِهَا أُمُّ الْقُرَى
 لِكَ الْكَثِيبِ وَإِذَا
 مَنْ قَدْ أتَى فَلَتَفَهَّمَا
 بِكُلِّ مَا قَدْ مَلَكَتْ
 وَجَرَوتُ الْقُوَّةَ
 فِيمَنْ أَتَى فَقَالَ
 رَمَتْ بِكُلِّ ثَقلِ
 وَذَاكَ بَئْسَ الْجَيْشُ
 لِلَّهِ يَكْرِهُ النَّبِيِّ
 وَخَوْفُ مَا يَأْتِي مَلَكُ
 بَشَائِرُ النَّصْرِ إِذَا

فَعَشَرُوا عَلَى غُلَامَ
 يَسْتَقِيَانِ الْمَاءَ
 فَقَامَ بِالْقَبْضِ عَلَيْهِ
 مَعَهُمَا ابْنُ وَقَّا
 وَآخَرُونَ فَأَتَوْا
 إِذَا أَخْبَرَاهُ بِجَيْشِ
 أَنَّهُمَا لِلْعِيرِ
 فَضَرَبُوهُمَا فَقَاتُ
 ذُرُوهُمَا وَاسْتَخْبَرَا
 قَالَا قُرَيْشُ خَلْفُ ذَا
 سَأَلْتَنَا لِتَعْلَمَا
 أَنَّ قُرَيْشًا قَدْ أَتَتْ
 مِنْ عَدَدٍ وَعُدَّةَ
 وَعَدَدًا رِجَالًا
 خَيْرُ جَمِيعِ الرُّسُلِ
 تَمْلِكُهُ قُرَيْشٌ
 جَيْشًا يَصْدُعُ عَنْ سَبِيلِ
 وَبَيْنَمَا الْأَمْرُ احْتَلَكَ
 مَشَاعِرُ الْبَعْضِ إِذَا

يَنْزُلُ بِالْمَكَانِ
 مَنْ آمَنُوا فِيمَا بَدَا
 بِقُدْرَةِ الْجَبَارِ
 وَصُولُ جَيْشٍ بَدْرٍ
 إِلَى مَكَانٍ مُهْدَأٍ
 وَالْطَّعْنَ وَالنُّزَالَ
 جَيْشٌ مُحَمَّدٌ مَحْلٌ
 لِجَيْشِ الْتَّقْيَاءِ
 أُمِرْتَ كَيْ نَتَخْذَا
 حَرْبً تَرَى هَذَا الْمَحَلُ
 هُوَ الْمَكَيْدَةُ كَمَا
 بُ : بَلْ لَعَلَّ الْأَصْوَابَا
 مَاءٌ إِلَيْهِمْ بِأَبِي
 فَهُوَ خَيْرٌ مَنْزَلٌ
 هَذِلْفَنَا وَنَبْنِيَا
 يَرَى الْعَدُوُ بَلَّا
 رَأَيْكَ هُوَ الْأَسْلَمُ
 إِسْلَامَنَا فَالْأَمَّةُ
 آرَأَهُ يُبَدِّيْهَا

غَيْثٌ مِنَ الرَّحْمَنِ
 يُمَهِّدُ الْأَرْضَ لَدَى
 وَحْلًا لَدَى الْكُفَّارِ
 وَمِنْ سَمَاتِ النَّصْرِ
 قَبْلَ جَحَافِلِ الْعَدَا
 يُنَاسِبُ الْقَتَالَا
 وَكَانَ أَوَّلًا نَزَلَ
 كَانَ بِأَدْنَى مَاءٍ
 قَالَ الْحُبَابُ أَبَدَا
 ذَلِكَ دِينًا أَمْ هُوَ الْ
 قَالَ النَّبِيُّ إِنَّمَا
 رَأَيْتُهَا قَالَ الْحُبَابُ
 نُزُولُنَا بِأَقْرَبِ
 فَدِيتُ خَيْرَ مُرْسَلٍ
 ثُمَّ نُغَورَ الْمَيَا
 حَوْضًا فَنَشَرَبَ وَلَا
 قَالَ الرَّسُولُ الْأَكْرَمُ
 لِتَنْجَلِي عَظَمَةُ
 لِكُلِّ فَرَدٍ فِيهَا

يُذْعَن لِلرَّأْيِ الْحَسَنَ
 فَدَاهُ أُمِّي وَأَبِي
 مَنْزُلُهُ تَحرِي
 يَرَاهُمُ فِي النَّارِ
 صَلَى عَلَيْهِ اللَّهُ
 قَدْ قُتُلُوا فِيمَنْ كَفَرَ
 نَ هَاجَعاً فِي مَأْمَنِ
 أَمَنَةَ وَالنَّاسُ
 أَنْ يَرْكَنُوا لِلرُّعبِ
 جَمَاعَةُ الْجُهَالِ
 فِي قَلْقٍ يَا وَيْلَهَا
 فَفِيهِ خَرْزٌ أَبْدٌ
 جُمُوعُهَا وَاجْتَمَعَتْ
 أَنَّ لَهَا أَنْ تَظْفَرَا
 وَعْدَةٌ وَجَلَدٌ
 قَامَ عُمِيرُ الْجُمَحِيُّ
 قَالَ ثَلَاثُ مائَةٍ
 قَالَ أَقْوَمُ إِنَّهُ
 كَمَا أَرَى الْبَلَائِيَا

وَاجِبُ الْقَائِدِ أَنْ
 وَعْبَأُ الْجَيْشَ النَّبِيِّ
 وَبَعْدَمَا اسْتَقَرَّا
 مَصَارِعَ الْكُفَّارِ
 وَالْأَمْرُ مَا رَأَاهُ
 فَإِنَّ كُلَّ مَنْ ذَكَرَ
 وَبَاتَ جَيْشُ الْمُؤْمِنِيَّ
 يَغْشَاهُمُ النُّعَاسُ
 عَادُتُهُمْ فِي الْحَرْبِ
 وَذَاكَ مُثْلُ حَالِ
 حَيْثُ تَبِيتُ لَيْلَهَا
 مِمَّا يُخَبِّئُ الْغَدُورُ
 وَفِي الصَّبَاحِ جَمَعَتْ
 بِالْعُدُوَّةِ الْقُصُوَّى تَرَى
 لِمَا لَهَا مِنْ عَدَدٍ
 وَالاكتِشافُ الْمَسْرَحِ
 حَوْلَ الْحَمَى بِجَوْلَةٍ
 أَوْ نَحْوَهَا لَكَنَّهُ
 كَمَا أَرَى الْبَلَائِيَا

فَلَنْ يَمُوتَ رَجُلٌ حَتَّى نَرَاهُ يَقْتُلُ
 أَحَدَنَا فَإِنْ جَرَى
 ثُمَّ حَكِيمٌ قَالَ
 مَضْمُونَهُ أَنْ نَدْعَا
 فَاسْتَصْوَبَ الْحَكِيمُ
 فَقَامَ يَدْعُو لِلسَّلَامِ
 يَقُولُ إِنِّي لَا أَرَى
 فَالْخَيْرُ فِي أَنْ نَذْرَا
 أَنَّ النَّبِيَّ يُغْلِبُ
 أَوْ عَزَّ لَمْ تَكُنْ لَنَا
 فَإِنَّهُ مَتَّ يُصَبِّ
 فِينَا فِينَا لَمْ نَزَلْ
 قَرِيبَهُ فَتَنَبَّتْ
 لَكِنَّ رَأْسَ الْكُفْرِ
 أَبَى السَّلَامَ وَأَصَرَّ
 بِالْكُفْرِ وَالْعِنَادِ
 بِالثَّارِ لَابْنِ الْحَضْرَمِيِّ
 تَقَابَلَ الْجَمْعَانِ
 يَدْعُو يَقُولُ رَبِّيَّ
 هَذِي قُرَيْشٌ حَسْبِيَّ
 مُحَمَّداً وَنَرَجَعًا
 مَاصَارِخًا عَلَى الْمَلاَءِقَ
 مَا قَدْ رَأَى حَكِيمٌ
 لِعْتَبَةَ الْمَقَالَةِ
 ذَاكَ فَلَا عَيْشًا أَرَى
 حَتَّى نَرَاهُ يَقْتُلُ

وَعَدْكَ لِي بِالنَّصْرِ
 رَبُّ فَيَسِّرْ أَمْرِي
 وَرَدَ كَيْدَهُؤُلَا
 وَالْحَزْمِ يَقْتَضِي الْحَذْرِ
 لَذَا نَرَاهُ قَدْ أَفَرَ
 نَجْلَ مُعَاذٍ إِذْ أَمْرَ
 يَكُونُ لِلنَّبِيِّ
 وَعِنْدَهُ رَكَابٌ
 وَقَالَ إِنْ كَانَ الظَّفَرُ
 عَدُوُّنَا عَلَى النَّجَا
 لَئِبْ نَبِيِّنَا نَجَا
 فَخَلَفَنَا قَوْمٌ هُمْ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 يُقَابِلُ الْعَدَا بَدَا
 وَالْعَدْلُ كُلُّهُ ظَهَرَ
 فَبَيْنَمَا يُعَدِّلُ
 بَيْنَهُمْ إِذْ غَمَرَا
 مَا قَدْ رَأَهُ حَقَّا
 إِذْ قَالَ قَدْ أَوْجَعَتِنِي
 لَذَا أَقْدَنِي قَالَ يُسْ
 بِمَا بَهْ أَصَبَّتِنِي
 تَقَادُ لِلْعَدْلِ أُسْسِ
 سَوَادُ مِنْ خَيْرِ الْعَربِ
 لَهُ وَمُسْتَحْقَّا
 صُفُوفُهُ وَيَعْدِلُ
 بَطْنَ الْذِي قَدْ بَرَزا
 لَوْ أَنَّهُمْ قَدْ عَلِمُوا
 وَعَزَّزَةُ إِلَهِ
 مِنْ فَعْلِهِمْ مَا حُمِدا
 فِي فَعْلِ سَيِّدِ الْبَشَرِ
 لَنَا فَحْبًا أَوْ ظَهَرَ
 كَمَجْلِسِ مَحْمِي
 مَعَدَّةُ نَجَائِبِ
 بَأْنَ يُجَهَّزَ مَقْرَ
 لَءَ رَبَّنَا يَا ذَالْعُلَا
 لَذَا نَرَاهُ قَدْ أَفَرَ

فَكَشَفَ الرَّسُولُ عَنْ بَطْنِهِ يَقُولُ
 دُونَكَ خُذْ حَقَّكَ فَارْتَمَى عَلَيْهِ فِي الْأَثْرِ
 يَلْشَمُهُ فَاسْتَعْلَمَهُ لَمْ فَعَلْتَ ذَا لَمَهُ؟
 قَالَ: حَضَرْنَا مَا تَرَى وَأَنْتَ سَيِّدُ الْوَرَى
 فَأَنْ يَمْسَسْ جَلْدِي جَلْدَكَ ذِيلَ عَهْدِي
 حَيَا فَذَاكَ مَطْلَبِي فَقَالَ خَيْرًا النَّبِي
 فِيهِ فَنَالَ مَا سَعَى إِلَيْهِ إِذْ لَهُ دَعَا
 وَاصْطَفَتِ الصُّوفُ وَلَيْسَ ثُمَّ خَوْفُ
 فِي قَلْبِ مَنْ قَدْ بُشِّرَ أَنَّ النَّصْرَ ثُمَّ انتَصَرَا^١
 وَمَعَ ذَاكَ أَخَذَ الْحَلَلَ حَطَطَ عَبَّا الْجُنُو
 لَعُونَ رَبِّهِمْ وَلَا دَ طَالِبًا أَنْ يَرْكَنُوا
 إِنْ كَاثِرُوهُمْ نَضَحُوا يُبَادِرُوهُمْ أَوْلَاءِ
 وَإِنْ غَشَوْهُمْ سَلُوا بِالنَّبْلِ ذَاكَ أَصْلَحَ
 يَدْعُو وَيَسْتَغْيِثُ سَيُوفَهُمْ لَا قَبْلُ
 يَقُولُ فِيمَا قَدْ ثَبَتْ مُرَاقِبًا لِلْجَيْشِ
 هَذِي فَمَنْ سَيَعْبُدُ وَرَبُّهُ الْمُغْبِثُ
 وَبَيْنَمَا الْأَمْرُ عَلَى إِلَهَنَا مَتَى انتَهَتْ
 ذَلِكَ إِذْ تَرْجَلَ فِي الْأَرْضِ أَنْتَ الْأَحَدُ

أَسْوَاً جَيْشِ الْمُشْرِكِيَّ
نَّخْلُقًا وَقَدْ حُكِيَّ
بِأَنَّهُ أَفْسَمَ أَنْ
حَوْضَهُمْ وَقَدْ قُتِلَ
قَاتِلَهُ الْغَضَنْفَرُ
وَكَانَ ذَا أَوَّلَ قَتَةٍ
كَوْكَبَةٌ مِنْ أَشْرَفِ
مِنْ جَانِبِ الْكُفَّارِ
فَمِنْ هَنَاكَ عَتَبَةٌ
وَمِنْ هُنَاءَ عَلَيٌّ
لِلرَّسُولِ الْكَرَامِ
فَقُتِلَ الْكُفَّارُ
غَيْرَ عُبَيْدَةَ فَقَدْ
وَبَعْدَ أَيَّامٍ غَدَا
وَاحْتَدَمَ الْقِتَالُ
وَالْتَّجَأَ النَّبِيُّ
حَاشَاهُ لَيْسَ يَخْذُلُ
عَلَيْهِ فِي الْأَمْرِ الْجَلَلُ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
إِنْ تُهْلِكَنِ إِلَهِي

ذَا الْجَمِعَ لَنْ تُبَدَّقَطْ
 فِي الْأَرْضِ بَعْدَ وَنَشَطْ
 يَدْعُو إِلَى أَنْ سَقَطَا
 جَبْرِيلُ بِالْبَشَائِرِ
 تَحْوِطُهُ الْمَلَائِكَ
 وَانْهَزَمَ الشَّرْكُ وَفَرَّ
 بِأَنَّهُ غَدَا يَرَى
 طَاغِيَةً الْقَوْمَ أَبُو
 عَنْهُ عَلَاهُ حَدَّثَا
 بِهِ ابْنُ عَوْفٍ وَقُتِلَ
 وَمَثْلُهُمْ أَسَارَى
 وَفَازَ بِالشَّهَادَةِ
 عُشْرُ مَنْ قَدْ أَسْرَا

غزوة بني سليم

وَبَعْدَ بَدْرٍ انشَغلَ
 كُلُّ فَرِيقٍ بِالْعَمَلِ
 فَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ
 بِمَا عَلَيْهِ جُبْلُوا
 أَمَّا الْهُدَاءُ الْمُهَتَدُونَ
 فَاشْتَغَلُوا بِنَشْرِ
 وَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى

أَنْ سُلَيْمَانَ تُحَتَّشَدْ
 لِلاعْتِدَاءِ عَلَى الْبَلَدْ
 بَاغَتَهَا النَّبِيُّ
 وَجَيْشُهُ الْوَفِيُّ
 فِي مائِتَيْ مَغْوَارٍ
 مِنْ خِيرَةِ الْأَبْرَارِ
 فَانْهَزَمَ الْأَعَادِيُّ
 وَتَرَكُوا بِالْوَادِيِّ
 إِلَّا هُمْ فَأَصْبَحُتْ
 غَنِيمَةً وَقُسْمَتْ
 فَوْرًا لِجُنْدِ اللَّهِ
 ثُمَّ رَسُولُ اللَّهِ
 عَادَ إِلَى الْمَدِينَةِ
 بَعْدَ مَقَامِ مُدَّةِ
 يَوْمَيْنِ فِي دَارِ الْعِدَا

صَفْوَانَ وَعُمَيْرَ
 يَتَمَرَّانَ لِقْتَلِهِ عَلَيْهِ اللَّهُ
 لَمْ تَنْسَ مَكَّةَ أَثَرْ
 وَقْعَةَ بَدْرٍ فَائِتَمَرْ
 عُمَيْرُ فِي الْحَجْرِ مَعًا
 صَفْوَانَ حَيْثُ أَجْمَعَا
 أَنْ عُمَيْرًا يَقْتُلُ
 نَبِيًّا فَيَحْمِلُ
 صَفْوَانُ دِينَهُ كَذَا
 عَيَالَهُ إِنْ نَفَذَا
 عُمَيْرُ ذَاكَ فَعَمَدَ
 يَشْحُذُ سِيفَهُ وَجَدَ
 سَيْرًا إِلَى الْمَدِينَةِ
 لِهَذِهِ الرَّذِيلَةِ
 وَبَيْنَمَا يُنِيخُ
 بَالْبَابِ لَا يُصِيخُ
 عُمَيْرٌ إِذْ رَأَى عُمَرَ
 ذَاكَ الْعَدُوَّ فَابْتَدَرَ
 يَجْرُهُ إِلَى النَّبِيِّ
 يَقُولُ جَاءَ بِأَبِي
 أَنْتَ.. عَدُوُّ اللَّهِ
 وَإِنَّنِي وَاللَّهِ

أَخْشَاهُ قَالَ أَحْمَدُ
أَرْسَلْهُ لِي وَالْأَحَدُ
يَعْصِمُ خَيْرَ النَّاسِ
مِنْ بَطْشٍ كُلِّ النَّاسِ
فَقَالَ مَا جَاءَ بِكَ؟
قَالَ أُخْرَى يُ ذَكَرُ
أَسْرَتْمُوهُ قَالَ مَا
أَغْنَى بِبَدْرٍ قُبْحًا
قَالَ النَّبِيُّ : بَلْ ضُحَى
كُنْتَ وَصَفْوَانَ تَرَى
وَحْدَكُمَا حَيْثُ جَرَى
بَيْنَكُمَا فِي الْحَجْرِ
مَا قُلْتُمَا عَنْ بَدْرٍ
ثُمَّ اتَّفَقْتُمَا عَلَىٰ
قَتْلِكَ لِي فَقَالَ : لَا
أَنَّكَ يَا مُحَمَّدَ
أَنْكُرُ ذَلِكَ بَلْ أَشْهَدُ
خَيْرُ عَبَادِ اللَّهِ
أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ
فَلَمْ يَكُنْ ثُمَّ أَحَدٌ
يَسْمَعُنَا عَدَا الصَّمَدَ
فَهُوَ الَّذِي نَبَأَكَا
بِمَا جَرَى هُنَالِكَا

غزوة بنى قينقاع

أَشْعَلَ نَصْرَ بَدْرٍ
حَقْدَ طُغَاءِ الْكُفْرِ
فَلَمْ تَزَلْ يَهُودُ
تَكَيْدُ مَا تَكَيْدُ
لِلَّدِينِ رَغْمَ الْعَهْدِ
وَكَانَ فِيهِمْ أَسْوَأُ
مَعَ نَبِيِّ الرُّشْدِ
مِنْ غَيْرِهِ وَالسَّيِّئُ
وَقَيْنُقَاعُ أَرَذَلُ
مِنْ غَيْرِهَا وَأَنْكَلُ
وَحِينَ بَانَ الْغَدْرُ

غَزَاهُمُ النَّبِيُّ وَجِئْشُهُ الْوَفِيُّ
 فَغَلَّقُوا الْأَبْوَابَا
 فَأَحْكَمَ الْحَصَارَا
 مُدَّةَ نَصْفِ شَهْرٍ
 فُكِّتَبَ الْجَلَاءُ عَلَيْهِمْ وَبَأْوَا
 بِغَضَبِ الرَّحْمَنِ وَالْخَزِيِّ وَالْخُسْرَانِ
 غزوة السويق

أَغَارَ جَيْشُ الشُّرُكِ وَالْإِلْفَكِ
 مَعَ أَبِي سُفَيْفَانَ
 بِالنَّصْرِ وَالتَّمْكِينِ
 لَكِنَّهُ قَدْ جَبَّنَا
 بَعْدَ اغْتِيَالِ اثْنَيْنِ
 فَبَلَغَ الْهَادِيُّ الْخَبَرُ
 عَلَى الْعَدَا لَكِنَّمَا
 وَقَدْ رَمَوا زَادًا يَعْدُ
 مِنَ السَّوِيقِ اشْتَهَرَا

غزوة ذي أمر
 أَتَى لِأَحْمَدَ الْخَبَرُ مِنْ قَادِمٍ مِنْ ذِي أَمْرٍ
 بِأَنَّ ثَمَّ جَلَبَهُ مُحَارِبٌ وَثَعَلَبَهُ

تَجْمَعُوا لِحَرْبٍ مُّحَمَّدٌ وَالصَّحْبِ
 فَجَهَّزَ الرَّسُولُ جِيشًا بِهِ يَصْوُلُ
 عَلَيْهِمْ فَعَلَمُوا بِأَمْرِهِ فَانْهَزَمُوا
 وَصَعَدُوا أَعْلَى الْجَبَلِ صَعُودًا ذُلْ وَخَبَلْ
 فَحلَّ مَاءً ذِي أَمْرٍ نَبِيَّنَا وَثُمَّ قَرَبَ
 شَهْرًا لِيَدْخُلَ الرَّهَبَةِ مِنْ قُوَّةِ الدِّينِ الْعَرَبِ

مقتل كعب بن الأشرف
 منْ أَشْهَرِ الْمَوْجُودِ منْ حَنَقِ الْيَهُودِ
 مَا أَظْهَرَ أَبْنُ الْأَشْرَفِ لِدِينِنَا الْمُشَرِّفِ
 مِنْ بَعْدِ بَدْرٍ إِذْ دَهَبَ لِلْمُشْرِكِينَ فَنَدَبَ
 قَتْلَاهُمْ ثُمَّ هَجَأَ خَيْرَ الْوَرَى مُبْتَهِجاً
 وَأَلَّبَ الْأَعْنَادَاءَ وَأَكْثَرَ الْهَجَاءَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَنْ لَعَدُوا اللَّهَ
 فَقَامَ نَجْلُ مَسْلَمَةَ
 لِلَّهِ وَالرَّسُولِ بِالْأَمْرِ، فِي الْمَنْقُولِ
 أَنَّهُمْ تَقَوْلُوا عَلَى النَّبِيِّ نَزَلُوا
 بِحَصْنِ كَعْبٍ أَظْهَرُوا تَوَدُّدًا وَجَهَرُوا
 بِحُبِّهِ لِيَطْمَئِنَ لَهُمْ وَعِنْدَمَا أَمِنَ
 قَامُوا بِشَدِّ شَعْرِهِ وَطَعْنَهُ فِي نَحْرِهِ

ثُمَّ بِرَأْسِهِ إِلَى خَيْرِ الْأَنَامِ أَقْبَلَ
فَرِيقٌ نَجْلَ مَسْلَمَةَ قَائِدًا تَلْكَ الْمَلْحَمَةَ
غَزْوَةُ بَحْرَانَ

وَفِي ثَلَاثَ مَائَةَ قَامَ شَفِيعُ الْأَمَمَةِ
بِغَزْوَةِ بَحْرَانَ وَلَمْ يَلْقَ عَدُوَّهُ وَثُمَّ
أَقْامَ شَهْرَيْنِ بِلَا حَرْبٍ وَبَعْدُ فَلَّا

سرية زيد بن حارثة

مِنْ بَعْدِ بَدْرٍ عَلَمَا	جَمْعُ قُرَيْشٍ أَنَّمَا
رَحْلَةً صَيَّفَهُمْ غَدَا	طَرِيقُهَا مُهَدَّداً
وَدَرِبَهَا بِالسَّاحِلِ	مِنْ أَخْطَرِ الْمَرَاجِلِ
فَأَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ	وَجَهَّزُوا عِرَاهُمْ
يَقُودُهَا صَفْوَانُ	وَحَمَلُهَا أَثْمَانُ
مِنْ وَرَقٍ وَمِنْ أَوَا	نِ طَيِّبَاتِ الْمُحْتَوِيِّ
فَقَرَرَ رَأْيَهُمْ عَلَى	طَرِيقِ نَجْدٍ فَانْجَلَى
خَبَرُهُمْ لِأَفْضَلِ	مِنْ بَإِ وَمَرْسَلِ
إِذْ جَاءَهُ مُخْبِرًا	سَلِيطُ فِيمَا أَثْرَا
فَجَهَّزَ الْحَبِيبُ	وَحَبَّبُهُ الْأَرِيبُ
زَيْدُ مِنَ الْجَيْشِ مَائَهَ	مُعْتَرِضاً تَلْكَ الْفَعَهَ
فَدَاهَمُوا بِالْقَرْدَةِ	صَفْوَانَ وَالْقَافِلَةَ

فَغَنِمُوهَا بَعْدَمَا أَنْ فَرَّ صَفْوَانُ وَمَا
 قَاتَمَ كَالصَّحَابِ رَضِيَ بِالإِيمَانِ
 وَعَادَ زَيْدُ سَالِمًا وَيَحْمِلُ الْغَنَائِمَ
 غزوة أحد

لَمْ تَنْسِ مَكَّةَ مَرَا رَةَ الَّذِي لَهَا جَرَى
 مِنْ ذَلَّةٍ بَبَدْرٍ بَقْتَلَهَا وَالْأَسْرُ
 لَذَا أَعَدَتْ فِي كَمَدْ قُرْيَشُ جَيْشًا ذَا عَدَدَ
 وَعْدَةً وَمَالٍ فَهَبَ لِلْقَتَالِ
 قُرْيَشٌ وَالْأَحْلَافُ وَجْمَعُهُمْ آلَافُ
 فَبَعَثَ الْعَبَاسُ مِنْ أَخْبَرَ خَيْرٍ مُؤْتَمِنٍ
 بِخَبَرِ الْأَقْوَامِ وَكَانَ ذَا إِسْلَامٍ
 يَكْتُمُهُ عَنْهُمْ إِلَى
 وَلَمْ يَزَلْ مُحَمَّدٌ أَنْ حَانَ وَقْتُهُ اجْلَى
 عَيْوَنَهُ وَتَرَقَ خَيْرُ الْأَنَامِ تَرْصُدٌ
 تَحْرُكُ الْأَشْرَارِ كُلُّ الْجَهَاتِ تَحْسُبَ
 حَتَّىٰ أَتَاهُ الْخَبَرُ أَنَّهُمْ تَجْمَهُرُوا
 بِسَبَبَةٍ قُرْبَ أَهْدٍ فَجَمَعَ الْقَوْمَ يُعْدُ
 خَطَطَهُ لِيَمْنَعُوا بَأْسَ الْعَدَا وَيَدْفَعُوا
 عَنِ الْمَدِينَةِ الْخَاطِرَ وَكَانَ رَأْيُهُ الْأَبْرَرُ

فَقَالَ فَلْنِبْقَ هُنَا نَدْفَعُ عَنْ حَرَمَنَا
 وَأَعْجَبَ الْمُنَافِقَا ذَا الرَّأْيِ حَيْثُ وَافَقَا
 عَلَيْهِ لَا إِيمَانَا
 يُضْمِرُهُ قَدْ افْتَضَ
 بِالْحَقْدِ وَالْعَدَاوَةِ
 أَمَّا النَّبِيُّ فَخَضَعَ
 عَنِ الْبَقَاءِ دَاخِلًا
 عَنْ رَأْيِهِ تَفَادِيَا
 خَطْبَ يَوْمَ الْجُمُعةِ
 وَأَنَّهُ بِالصَّبَرِ
 وَحِينَ صَلَى الْعَصْرَا
 دَرِعَيْنِ - أَنَّمَا الْقَدْرُ
 لَكِنَّمَا أَجْرَى السَّبَبُ
 فَنَدَمَ الصَّحَابُ
 وَقَدْ رَأَى خَيْرُ الْبَشَرِ
 فَقَالَ قَائِلُهُمْ
 فَالرَّأْيُ مُثْلُ مَا تَرَى
 عَلَى نَبِيٍّ لَبِسَا
 مِنْ قَبْلِ حُكْمِ الْبَارِيِّ فِيهِ وَفِي الْفُجَارِ

وَاسْتَعْرَضَ الْكَتَائِبَا
 بِهَا إِلَى الْمَيْدَانِ
 لِيُلَتَّهُ بِقُرْبِ
 وَفِي الصَّبِيحةِ مَعًا
 ثُلُثٌ مِنْ جَاءَ الْمَحْلِ
 طَائِفَتَانِ وَالْعَلِيِّ
 أَثْنَاهُمَا عَنِ الْخَطَا
 وَعَبَّا الْجَيْشَ النَّبِيِّ
 لِمَعْشَرِ الرِّمَاةِ
 خَيَالَةُ الْأَعْدَاءِ
 وَبَدَا الْقَتَالُ
 فَحَامِلُ الْلَّوَاءِ
 طَلْحَةُ وَهُوَ أَشْجَعُ
 فِي الْحَرْبِ جَاءَ طَالِبًا
 فَبَرَزَ الرَّبِيرُ
 بِالْحَرْبِ فَاقْتَلَهُ
 ثُمَّ تَوَالَّ حَامِلُو
 جَمِيعِهِمْ وَاسْتَبَسَلُوا
 فِي أَوَّلِ النَّهَارِ مِنْ آلِ عَبْدِ الدَّارِ

عَصْرًا وَقَامَ ذَاهِبًا
 وَبَاتَ عَالِيَ الشَّانِ
 مَيْدَانِهَا بِالدَّرْبِ
 رَأْسِ النَّفَاقِ رَجَعَا
 بَلْ كَانَ هُمْ بِالْفَشَلِ
 مَوْلَاهُمَا نَعْمَ الْوَلِيِّ
 فَصَبَرَا وَانْضَبَطَا
 وَقَالَ - يَفْدِيهِ أَبِي
 حَذَارَ أَنَّا يَاتَّ
 لَنَا مِنَ الْوَرَاءِ
 وَالْطَّعْنُ وَالنِّزالُ
 مِنْ جَهَةِ الْأَعْدَاءِ
 شُجَاعَانِهِمْ وَأَبْرَعُ
 نَدَالَهُ مَغَالِبَا
 وَإِنَّهُ الْخَبِيرُ
 وَرَأْسَهُ خَالِعَهُ
 لَوَائِهِمْ فَقَاتَلُوا
 وَكُلُّهُمْ قَدْ قُتِلُوا
 فِي أَوَّلِ النَّهَارِ

عَشَرَةُ وَمَوْلَى لَهُمْ تَتَالَوْا قَتْلَى
 تَحْتَ لَوَائِهِمْ إِلَى آخرهم فَانْخَذَلَ
 جَيْشُ الْعَدَا وَانْهَزَمَ
 وَأَعْمَلَ الْهُدَأَةُ
 تَحْسِبُهُمْ فَرَارًا
 فَرَّ مِنَ الْقَسْوَرَةِ
 تَكَفَّلَتْ بِالرَّمْيِ قَدَ
 فَنَسِيتْ أَوْ حَسِبَتْ
 فَارْتَكَبَتْ أَمْرًا جَلَلَ
 فَسَنَحَتْ لِخَالِدَ
 فَانْقَضَ مِنْ خَلْفِ عَلَى
 كَذَا أَرَادَ الْبَارِي
 وَكَانَ خَيْرًا أَبَدًا
 مَكْمَنَهُ فِي هَجْرٍ
 فَانْقَلَبَ الْأَمْرُ وَدَبَ
 ثَبَاتُ خَيْرِ الْخَلْقِ
 رُوحَ النَّضَالِ وَالْفَدَا
 وَانْقَشَعَ الْغُبَارُ
 سَبْعِينَ مِنْ صَحْبِ النَّبِيِّ فَازُوا بِخَيْرِ مَأْرِبٍ

مِثْلُهُمْ قَدْ كُلَّمَا
 وَهِيَ الشَّهَادَةُ كَمَا
 خَيْرٌ شَفِيعٌ فَسَلَمَ
 وَكَانَ خَيْرٌ مِنْ كُلِّمٍ
 قَدْ كَانَ عَمَّ أَحْمَدَا
 وَخَيْرٌ كُلُّ الشُّهَدَا
 عَنْ دُوَهٍ أَبْيٌ
 وَقَتْلَ النَّبِيِّ
 أَئِنْ مُحَمَّدٌ فَلَا
 إِذْ جَاءَ يَعْدُو قَائِلاً
 بَقْتْلَهُ مَنْ كَانَ ثُمَّ
 نَجَوتُ إِنْ نَجَافُهُمْ
 هُ فَأَصَابَهُ كَمَا
 فَقَالَ لَا ثُمَّ رَمَّا
 كَانَ لَهُ تَوْعِدَا
 وَالصِّدْقُ وَعْدٌ أَحْمَدَا
 خَدْشَهُ فِي الصَّدْرِ
 فَقَالَ وَهُوَ يَجْرِي
 قَتَلَنِي وَلَوْ بَصَقَ
 عَلَيَّ مِتْ وَصَدَقَ
 وَحَدَّثَتْ عَجَابُ
 فِي كُلِّهَا مَنَاقِبُ
 عَظِيمَةٌ تَطُولُ
 مِنْ ذَلِكَ الرَّسُولُ
 صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ
 يُشْنِي عَلَى مَوْلَاهُ
 يَقُولُ: لَا هُمْ لَكَ الْأَجَلُ
 حَمْدٌ إِلَهُنَا الْأَجَلُ
 بَسَطَتْ رَبِّي كَمَا
 فَلَيْسَ قَابِضٌ لِمَا
 قَبَضَتْ رَبِّي كُلَّهُ
 لَا بَاسِطٌ لِمَا لَهُ
 أَضْلَلْتَ وَالْعَكْسُ إِذْنُ
 وَلَيْسَ هَادِيًا لِمَنْ
 مَنَعْتَ مُعْطِي عُلَمَا
 بَعْكْسَهُ وَلَا لِمَا
 وَلَا لِمَا أَعْطَيْتَ مَا
 نَعْ وَلَا يَمْنَعُ مَا

مُقَرِّبٌ قَدْ عَلِمَ أَعْطَيْتَهُ رَبِّي وَلَا
 أَوْ مُبْعَدٌ قَرَبَتَهُ لَمْ بَعْدَ أَبْعَدْتَهُ
 مِنْ بَرَكَاتِكَ هُنَا فَابْسُطْ عَلَيْنَا رَبَّنَا
 فَضْلَكَ وَالرِّزْقَ وَمِنْ وَرَحْمَاتِكَ وَمِنْ
 ذَاكَ الْمُقِيمَ هَبْ لَنَا ثُمَّ النَّعِيمَ رَبَّنَا
 لُ إِنَّا لَنَطَمْحُ فَلَا يَزُولُ أَوْ يَحُو
 وَالآمِنُ فِي الْمَخَافَةِ لِلْعَوْنَ يَوْمَ الْعِيلَةِ
 مِنْ شَرِّ مَا هُوَ لَكَ إِنِّي عَائِذٌ بِكَ
 وَشَرِّ مَا مَنَعْتَنَا خَلْقٌ وَمَا أَعْطَيْتَنَا
 زَيْنَهُ وَالْعَصِيَانَا وَحَبْبُ الْإِيمَانَا
 [وَفَرِّجَنَ الضِّيقَا] كَرِهُهُ وَالْفُسُوقَا
 مِنْ بَيْنِهِمْ أَلْحَقْنَا وَالرَّاشِدِينَ أَجْعَلْنَا
 يَا رَبَّنَا مَمْنَ فُتْنَ بِالصَّالِحِينَ لَا نَكُنْ
 تَوَفَّنَا وَأَحْيَنَا وَمُسْلِمِينَ رَبَّنَا
 رَبِّي فَهُمْ جَهَارًا وَقَاتِلُ الْكُفَّارَا
 وَالصَّدُّ عن سَبِيلِكَ قَدْ كَذَّبُوا رُسُلَكَ
 عَلَيْهِمُ الرِّجزُ الْمَحْنَ سَبِيلُهُمْ رَبٌّ أَجْعَلَنَ
 يَا غَوْثَنَا وَعَوْنَنَا مَعَ الْعَذَابِ رَبَّنَا
 فَقَاتِلُ الْكُفَّارِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَأَحْنَ

سرية بنى أسد

تَشَجَّعَ الْكُفَّرُ لِمَا لِلْمُسْلِمِينَ عِلْمًا
مِنْ نَكْبَةِ بَأْحَدٍ
فَصَارَ كُلُّ أَحَدٍ
يُحَدِّثُ النَّفْسَ بِأَنَّ
يُقْتَلُ أَوْ يُنْهَبُ مِنْ
بِعَثَةِ إِلَهٍ
بِالْعَدْلِ جَلَّ اللَّهُ
نَجْلٌ خُزِيمَةٌ وَقَدْ
فَاجْتَمَعَتْ بَنُو أَسَدٍ
سَقَطْتُهُمُ الرَّدِيهُ
فَانْهَزَمُوا وَتَرَكُوا
مَالَهُمْ وَسَلَكُوا
فِي اللَّيلِ وَالنَّهَارِ
فَغَنِمَ الْبَعْثُ الْغَنِمَ
إِبْلِ الْقَوْمِ وَلَمْ
يَلْقَوْا قِتَالًا فَاتَّى
بِهَا أَبُو سَلَمَةَ

بعث عبد الله بن أنيس

وَالْهُذَلِيُّ خَالِدٌ أَيْضًا لِهُ مَقَاصِدُ
لِغَزوِ دَارِ الْهِجْرَةِ
أَتَى شَفِيعَ الْأَمَمَةِ
خَبْرُهُ فَأَرْسَلَ
نَجْلَ أَنَّيْسٍ قَائِلًا
أَفْضَلَ عَلَيْهِ فَاتَّى
بِأَنَّهُ أَعْنَاطَاهُ عَلَامَةً عَصَاهُ

بعث الرجيع

مِنْ قَارَةٍ وَمِنْ عَضَلٍ قَوْمٌ أَتَوْا عَلَى عَجَلٍ

جَاءُوا مِنَ الرَّجِيعِ
 لِغَرَضٍ شَنِيعِ
 وَزَعَمُوا الدِّينَ انتَسَرَ
 بَيْنَهُمْ وَقَدْ ظَهَرَ
 وَطَلَبُوا أَن يُرْسَلَ
 إِلَيْهِمْ مِنَ الْمَلَأَ
 مَن يُقْرِئُ الْقُرْآنَ
 فَبَعَثَ الْهَادِي نَفْرَ
 وَمَرْثَدٌ أَمْيَرٌ
 وَيَنْشُرُ الْإِيمَانَ
 هُمْ عَشْرَةُ فِي الْمُعْتَرِ
 فَاسْتَصْرَخُوا لِحْيَانَ
 أَوْ عَاصِمٌ جَدِيرٌ
 عَلَيْهِمْ فَبَانَ
 غَدَرْهُمْ وَالْمَكْرُ
 لَعَاصِمٌ وَالْأَمْرُ
 بَانَ لِمَنْ قَدْ أَمْنَى
 لَوْعَدْهُمْ وَرَكَنُوا
 إِذَا زَيْدٌ قُدْتُلَ
 وَزِيدًا النَّجِيبَا
 لِلْبَيْعِ فِي أَهْلِ الْحَرَمِ
 فَصُلْبَ الْخَبِيبُ ثُمَّ
 كَذَاكَ زَيْدٌ قُدْتُلَ
 وَعَاصِمٌ فَمَا نَزَلَ
 مِنْ فَدْدٍ فِي صَاحِبِهِ
 حَتَّى تَوَى أَكْرَمُهِ
 مَأْسَاهُ بَئْرُ مَعُونَة

تَزَامِنَأَ مَعَ الرَّجِيْ
 عَ قَبْلَ رَفْعِ الْحَرَجِ
 كَانَتْ مُصِيَّبَةُ النَّبِيِّ
 مِنْ بَعْدِهَا بِالْأَصْعَبِ
 سَبْعُونَ مِنْ قُرَاءِ
 ذَا الْمَنْهَجِ الْوَضَاءِ
 قَدْ ذَهَبُوا أَغَدْرًا كَمَا
 فَكَانَتِ الْفَجِيْعَةُ
 فَظِيْعَةً شَنِيعَةً

عَبُ الْأَسْنَةِ إِلَى
 عَنْ دِينِهِ وَمَا اتَّبَعَ
 لِأَهْلِنَا رَاعٍ لَنَا
 مِنْهُ ، سَرَرَعِي حَقَّهُ
 جَارٌ وَذُو وَلَاءٍ
 مِنْ خِيرَةِ الظِّنَا
 وَآمَنُوا إِيمَانًا
 لِابْنِ الطَّفْلِ ، قَامَا
 شَيْعَهُ وَغَدَرَا
 وَرَعَلُ الْمَعْصِيَةِ
 جَمِيعَهُمْ فَبَاءَ
 لِقَاءَ رِبِّنَا عَلَى
 يُخْبِرُ خَيْرَ الْبَشَرِ
 مُسْتَأْمِنِينِ إِذْ نَزَلَ
 بِذَاكَ مَمَّا قَدْ جَرَى
 لِقَوْمِهِ وَقَدْ وَدَ
 غَزُوةَ بَنِي النَّضِيرِ
 كَانَ مِنَ الْعُهُودِ قَدْمًا مَعَ الْيَهُودِ
 تَقَاسُمُ الدِّيَاتِ وَرَدَ كُلُّ آتِ

إِلَى الْمَدِينَةِ الَّتِي
 عَنْهَا بَصَاعٍ أَوْ بَمْدٍ
 فَنُفِيتَ فِيمَنْ نَفَيْ
 حَانَ اخْتِبَارُهَا وَرَدَ
 إِلَيْهِمْ وَثَبَّا
 أَنَّهُمْ مَمَّا وَدَّا
 فَقَدِمَ الْحَبِيبُ
 عَوْنَأَ فَقَالُوا مَرْحَبًا
 لِقَتْلِهِ وَمَكَرُوا
 نَبِيًّا مِنَ الْعُلَىٰ
 مِنْ كِيدَ أَقْذَرَ الْبَشَرُ
 تَنْفِيذُ مَا قَدِحَ كَا
 وَاثِرَ الْأَمَانَا
 إِلَيْهِمْ يَقُولُ:
 لَسْتُ لَكُمْ بِجَارٍ
 فَقَطَعُ رَأْسَهُ حَرَىٰ
 كُلُّ النَّضِيرِ لِلْهَرَبِ
 يَقُولُ لَا أَوَافِقُ
 وَإِنِّي أَطَاعُ فِي الْقَوْمِ لَا تُرَاعُوا
 بِالْمَكْرِ وَالْأَذِيَّةِ
 لَمْ يَدْفَعُوا يَوْمَ أُحَدٍ
 فَقَيْنُقَاعٌ لَمْ تَفَ
 أَمَّا النَّضِيرُ فَلَقَدْ
 أَنَّ النَّبِيَّ قَدْ أَتَى
 بِأَنَّهُ قَدْ وَجَدَ
 عَلَيْهِمْ نَصِيبٌ
 دَارُهُمْ وَطَلَبَا
 لَكُنَّهُمْ تَآمِرُوا
 فَجَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى
 مُنْبِئًا بِمَا اخْتَمَرَ
 وَقَدْ غَدَا وَشِيكًا
 فَغَادَرَ الْمَكَانَا
 وَبَعَثَ الرَّسُولُ
 فَلَتَخْرُجُوا مِنْ دَارِي
 وَبَعْدَ عَشْرِ مِنْ نَرِي
 بَسِيفٍ عَدْلَنَا فَهَبَ
 فَبَعَثَ الْمُنَافِقُ
 وَإِنِّي أَطَاعُ فِي الْقَوْمِ لَا تُرَاعُوا

وَغَطَّافَانْ جَارٌ فَالْخَوْفُ مِنْكُمْ عَارٌ
 فَبَعْثَوا رَسُولاً يَنْبِيِ الرَّسُولَا
 يَقُولُ لَسْنَا نَرْحَلُ فَمَا أَرْدَتُمْ فَافْعَلُوا
 فَرَفَعَ التَّكْبِيرَا وَمَجْدَ الْكَبِيرَا
 نَبِيِّنَا وَأَمْرَا بِالزَّحْفِ حَيْثُ قَرَّا
 قَتَالَهُمْ فَلَجَاؤَا إِلَى الْحُصُونَ خَسَوْا
 فَضَرَبَ الْحَصَارَا عَلَيْهِمْ جَهَارَا
 وَأَمْرَ الرَّنَبِيِّ وَأَمْرِهِ سَنِيِّ
 بِقَطْعِ لِينِهِمْ فَدَبَ رُعبُ عَظِيمٍ وَذَهَبَ
 وَهُمْ انتَصَارِ رَأْسِ خَرْزِيِ النَّفَاقِ النَّحْسِ
 فَأَذْعَنُوا لِأَمْرِ جَيْشِ الْهُدَى وَالْبَرِّ
 بِأَنْ يُغَادِرُوا وَيَتَرَكُوا سَلَاحَهُمْ ثَبَتَ
 أَنَّهُمْ قَدْ خَرَبُوا بِيَوْتَهُمْ وَهَرَبُوا

غزوة بدر الثانية

وَبَيْنَمَا جَمْعُ أَهْدٍ يُيَذِّمُ ذَا وَذَا حَمْدٍ
 تَوَاعَدَ الْجَمْعَانَ بَدْرًا لِقَاءَ ثَانٍ
 وَذَاكَ بَعْدَ عَامٍ يَكُونُ بِالْتَّمَامِ
 وَحَدَّثَتْ أُمُورٌ فِي بَعْضِهَا شُرُورٌ
 وَبَعْضُهَا مَحْمُودٌ فَقَدْ جَلَتْ يَهُودٌ

وَقَدْ أَخَافَ الْعَرَبَا
 مِنْ حَوْلِهِ وَأَرْهَبَا
 نَبِيُّنَا الْأَعْدَاءِ
 وَأَمَّنَ الْأَرْجَاءِ
 وَهَيَّأَ الْلَّقَاءِ
 لِلْجَيْشِ أَعْطَاهُ عَلَيِ
 وَأَبْنَ رَوَاحَةَ جَعَلَ
 وَمَجْدَ الْمَوْلَى الْعَلِيِّ
 خَلِيفَةً ثُمَّ رَحَلَ
 أَمَّا أَبُو سُفِيَّانَا
 فَهُوَ إِلَى مَجَنَّةِ
 وَرَأَى فِي الْحَيْنِ
 وَصَلَ فِي الْأَلْفَيْنِ
 وَأَنَّ يَتَرُكَ الْقَتَالَ
 مَرْحَلَةً مِنْ مَكَّةَ
 خَوْفًا وَلَكِنْ قَالَ
 يَا قَوْمَ هَذَا الْعَامُ
 قَحْطُ فَلَانُلَامُ
 مَتَى نَعُودُ مِنْ هُنَا
 لِدَارَنَا مِنْ حِينَنَا
 وَإِنَّنِي لَرَاجِعٌ
 فَلَتَرْجِعُوا فَطَاوَعُوا
 أَمَّا النَّبِيُّ فَوَفَى
 بِالْوَعْدِ ثُمَّ انْصَرَفَ
 بِجَيْشِهِ وَقَدْ سَلَمَ
 مِنْ كُلِّ كَيْدٍ وَغَنِمَ
 بِالْبَيْعِ وَالْوَفَاءِ
 وَرَهْبَةِ الْأَعْدَاءِ

غزوة دومة الجندي

الْأَمْنُ وَهَابَتِ الْعَرَبُ
 مِنْ بَعْدِ بَدْرٍ اسْتَبَ
 مَدِي شُهُورٌ نُقْلَا
 أَهْلَ الْمَدِينَةِ عَلَى
 مِنْ بَعْدِهَا بَأْنَا هُنَاكَ مَنْ تَجَنَّى

جَمْعُ الْأَعْرَابِ وَجَدَ
 بِدُوْمَةِ الْجَنَدَلِ قَدْ
 يَقْطَعُ كُلَّ دَرْبِ
 فَجَمَعَ الْقَوْمَ النَّبِيِّ
 بِغَزْوَهِمْ فَيَكْمَنُ
 لَيْلًا لَكِيلًا تَعْلَمَا
 حَتَّىٰ أَتَى لِدُومَةِ الْ
 بِرْبِعِهَا لَمْ يَجِدْ
 فَبَعْثَ الْخُيُولَا
 وَغَنِمَ الْمَغَانِمَا
 مُوَادِعًا لِلْأَمْنِ حَذِيفَةَ بْنَ حَصْنِ

غزوة الأحزاب (الخندق)

عَشْرُونَ هُمْ أَشْرَارٌ
 بَنِي النَّضِيرِ دَارُ
 فِي الْعُرْبِ يَنْفُشُونَ
 كَلَلٍ أَوْ دُونَ مَلَلٍ
 تَحَزَّبُ الْأَحْزَابُ
 بَنِي النَّضِيرِ لِلْهَلَّا
 أَنَّ قُرَيْشًا وَكَنَا
 مِنْ أَسَدٍ وَغَطَّافًا
 جَيْشًا يَقُودُهُ أَبُو سُفِيَّانَ ثُمَّ ذَهَبُوا

إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَدْ
 غَرَّهُمْ ذَاكَ الْعَدَدُ
 فَهُمْ أَلْوَفُ عَشَرَهُ
 وَذَاكَ فِيمَا ذَكَرَهُ
 بَعْضُ الشِّقَاهُ أَكْثَرُ
 مِنْ كُلِّ مَنْ يُعْتَبَرُ
 إِلَى الشُّيُوخِ الرُّضَاعَا
 مَاجِمَعُ الْكُفَّارُ
 فَبَلَغَتْ أَخْبَارُ
 نَبِيِّنَا فَعَقَدَا
 مَجْلِسَ رَأْيٍ رَشَادًا
 فِي الرَّأْيِ مَنْ أَشَارَ
 خَيْرُ الْأَنَامِ مَا رَأَى
 مِنْ فَوْرَهُ فَأَوْعَزَا
 بِالْحَفْرِ أَرْبَعِينَا
 وَهَكَذَا لِكُلِّ
 عَشَرَةِ بِالْمُمْثَلِ
 وَشَارَكَ الرَّسُولُ
 لَا هُمْ عَيْشُ الْآخِرَهُ
 وَشَارَكَ لِلْمُهَاجِرَهُ
 كَذَاكَ لِلْأَنْصَارِ
 أُولَئِي النُّهَى الْأَخْيَارِ
 وَظَهَرَتْ آيَاتُ
 فَجَفْرَهُ وَصَاعُ
 بِحَفْنَهُ مِنْ تَمْرٍ
 قَدْ شَبَعُوا وَفَضَلَّا
 مِنْ ذَا وَذَا عَنِ الْمَلَأِ
 أَكْثَرُ مَمَّا كَانَا
 يَرَوْنَهُ عَيَانَا
 وَاعْتَرَضَ الْقَوْمَ حَجَرَ

ثُمَّ شَكَوْهُ لِلنَّبِيِّ فَدَاهُ أُمِّي وَأَبِي
 صَرَبَهُ فَكَبَّرَا
 وَقَالَ إِنِّي لَأَرَى
 مِنْ هَاهُنَا الشَّامَ كَذَا
 ضَرَبَ ثُمَّ أَخَذَا
 مِنْ بَعْدِهَا يُكَبِّرُ
 وَقَالَ قَوْمٌ أَبْشِرُوا
 أُعْطِيتُ فَارسًا كَمَا
 صَنَعَاهُ وَالشَّامُ هُمَا
 لَنَا وَذَلِكَ الْحَجَرُ
 سَاعَتَهَا صَارَ مَدْرَهُ
 وَمِنْ هُنَا وَمِنْ هُنَا
 جَاءَ الْعَدَا فَرَكَنَا
 لِصَدْقٍ وَعَدَ اللَّهُ
 ثُمَّ رَسُولُ اللَّهِ
 وَكُلُّ مَنْ كَانَ مَعَهُ
 فَمُؤْمِنٌ لَا إِيمَانَ
 بَلْ صَدَقُوا الرَّحِيمَا
 فَزَادَهُمْ تَسْلِيمًا
 وَبَهْتَ الْكُفَّارَ بِرَى
 أَمْرًا جَدِيدًا قَدْ جَرَى
 إِذْ لَمْ يَرَوْهُ قَبْلَهَا
 لِلْعَرْبِ فِي حَرْبِ لَهَا
 حِينَ رَأَوْا ذَا الْخَنْدَقَا
 شَيْئًا مَخْوْفًا يَتَّقَا
 فَاسْتَكْبَرُوا اسْتَكْبَارًا
 وَأَحْكَمُوا الْحَصَارَا
 أَمَّا قُرَيْظَةٌ فَلَمْ
 يَحْتُهَا لِتَنْقُضَا
 يَزَلْ حَيِّيٌّ فِي الْخَضْمِ
 مَعَ النَّبِيِّ فَانْجَلَى
 مَنَ الْعُهُودُ مَا مَضِيَ
 خَبِثُهُمْ بِئْسَ الْمَلَا
 وَرَأَغَتِ الْأَبْصَارُ
 بِاللَّيلِ وَالْمُنَافِقُونَ
 دَأْخِلُهُمْ مِنَ الْعَفْنِ
 قَدْ أَظْهَرُوا الْذِي كَمَنَ

فَأَرْجَفُوا إِرْجَافاً
 لِيَنْشُرُوا الْخَلَافَا
 وَزَعَمُوا النَّبِيَا
 وَرَبَّنَا الْعَالِيَا
 رَا كُبْتُوا وَخَسِرُوا
 مَا وَعَدَا إِلَّا غُرُو
 لَذَا الْحَصَارِ مَهَدا
 وَلَمْ يَكُنْ جَيْشُ الْعَدَا
 فَسَئَمُوهُ وَاسْتَقَرَ
 رَأَيْهُمْ أَنْ لَا مَفْرُ
 مِنْ اقْتِحَامِ الْخَندَقِ
 فَنَفَذَ الْأَمْرَ الشَّقِيِّ
 عَمَرُو بْنُ عَبْدِ وَدَ
 فِي نَفَرِ ذِي جَدِّي
 نَازَلَهُ عَلَيْ
 فِهْلَكَ الشَّقِيِّ
 أَمَّا رَفِيقَاهُ فَقَدْ
 فَرَا وَمَا عَلِيَ أَحَدْ
 لَوْيَ ضَرَارُ لَا وَلَا
 عَكْرَمَةُ بْلَ خُذْلَا
 ذَانَ فَآثَرَا النَّجَا
 ةَ مُدْبِرِينَ خَرَجا
 فَهَرَبَ الْيَسْلَامَا
 مِنْ حَيْثُ كَانَا اقْتَحَمَا
 ضُحَاحًا بَنْبَلِ زَمَنَا
 وَبَقِيَ الْحَالُ تَنَا
 نَصْرًا لِمُصْطَفَاهُ
 حَتَّى أَرَادَ اللَّهُ
 نُعَيمٌ ثُمَّتَ أَتَى
 آمَنَ بِاللَّهِ الْفَتَى
 مُسَلَّمًا لَلَّهِ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 يَفْعُلُ فَرْدًا سَلَما
 وَقَالَ مُرْنِي قَالَ مَا
 فَخَذَلَنَّ عَنَّا
 إِنْ اسْتَطَعْتَ إِنَّا
 فَخَذَلَنَّ عَنَّا
 نَرْجُو مِنَ الْقَدِيرِ
 نَصْرًا عَلَى النَّفِيرِ
 جَاءَ إِلَى الْيَهُودِ بِمَظْهَرِ وَدُودِ

وَقَالَ إِنَّنِي كَمَا عَلِمْتُمْ مُقَدَّمًا
 لَنَاصِحٌ مُحْبٌ قَالُوا وَنَعَمْ الْحُبُّ
 فَقَالَ أَنْتُمْ هُنَا وَالْجَيْشُ إِمَّا ظَعَنَا
 مِنْ هَاهُنَا عَنْكُمْ غَدًا لَا قَيْتُمْ مُحَمَّدًا
 مُنْفَرِدِينَ فَظَفَرَ بِكُمْ فَقَالُوا مَا الْمَفْرَرُ
 قَالَ خُذُوا رَهَائِنَا مِنْهُمْ فَقَالُوا حَسَنًا
 رَأَيْتَ ثُمَّ شَمَّرَا وَلَقْرِيشٍ حَذَرَا
 وَغَطَّفَانَ قَائِلَا فَلَتَخْذِرُوا الْأَرَادَلَا
 لَا نَهُمْ قَدْ رَجَعُوا عَنْ وَعْدِهِمْ وَأَجْمَعُوا
 عَلَى اجْتِلَابِ عَدَدٍ مِنْكُمْ إِلَى مُحَمَّدٍ
 فَطَلَبَ الْأَحْزَابُ أَنْ تَهْجُمَ الْكَلَابُ
 وَيَهُودُ رَهَنَا فَحَصَلَ بِذَلِكَ التَّسْلِيمُ لِمَا رَوَى نُعَيْمٌ
 لَهُؤُلَا وَهُؤُلَا وَهَكَذَا تَخَادَلَا
 وَهَاجَ ثُمَّ مَاجَا جَمْعُهُمْ وَرَاجَا
 بَيْنَهُمْ ذَاكَ الْخَبَرُ نَارَ الْهَشِيمِ وَأَنْتَشَرَ
 وَجَاءَتِ الْجُنُودُ أَرْسَلَهَا الْمَعْبُودُ
 عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُنَاحُ ذِي الْعُلَى
 وَهَكَذَا عَمَّ الْفَرْعَانِ وَهَبَ رِيحٌ فَاقْتَلَعَ
 خِيَامَهُمْ فَجَبَنُوا وَقَرَرُوا أَنْ يَظْعَنُوا

فَأَرْسَلَ الرَّسُولُ رَسُولَهُ يَقُولُ
 انْظُرْ لَنَا مَا الْخَبْرُ فَجَاءَهُ يَبْشِّرُ
 بِمَا رَأَاهُ مِنْ قَدْ كَفَرَا
 رِكْلُّ مِنْ قَدْ كَفَرَا حِينَ دَعَا النَّبِيُّ
 وَوَحْدَهُ الْعَالِيُّ هَزَمَهُمْ تَعَالَى وَزَادَهُمْ خَبَا
 غزوة بنى المصطلق

عَلَمَ خَيْرُ مُتَّقٍ جَمْعُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ
 أَفْضَلُ مِنْ لِلْعَرَبِ جَمْعُهُمْ لِحَرْبِ
 فَجَمْعَ الْأَفَاضِلِ وَالْعَالَمِينَ أَرْسَلَ
 لِحَرْبِهِمْ وَنَهَجُوا مِنْ صَاحِبِهِ فَخَرَجُوا
 مَا عَنْهُمْ قَدْ اصْطُفَيْ نَهَجَ الْمَبَاغَةَ فِي
 عَلَى الْمُرِيسِيعِ هَجَمَ وَالْقَوْمُ غَافِلُونَ ثُمَّ
 إِذْ هَرَبُوا مِنْهُمْ أَحَدٌ خَيْرُ الْوَرَى فَمَا وَجَدَ
 إِبْلِهِمْ وَالْغَنَّمَا فِي وَجْهِهِ فَغَنِمَا
 أَفْضَلُ ذَا الْبَرَائَا ثُمَّ سَبَى السَّبَائَا
 نَبَيِّنَا صَارَتْ هِيهِ ثُمَّ اصْطَفَى جَوَيرِيَهُ
 قَبِيلَهَا أَهْلُ التَّقَى أَمَّا لَنَا فَعَتَقَا
 قُبْحُ النِّفَاقِ وَانْتَشَرَ وَفِي الْمُرِيسِيعِ ظَهَرَ
 يَقُولُ فِي الرَّسُولِ فَابْنُ أَبِي سَلْوَلَ
 خَابَ الْخَسِيسُ إِذْ غَدَا لَنْخَرَجَنَهُ غَدَا

يَمْنَعُهُ أَنْ يَدْخُلَ طَيْبَةَ نَجْلُهُ بَلَى
 وَذَاكَ عِنْدَمَا جَرَى
 مِنَ الْخَصَامِ بِسَبَبِ
 وَبِالرَّحِيلِ أَمْرًا
 لِيُشْغِلَ الْأَقْوَامَا
 وَظَلَّتْ بَاتَ وَغَداً
 مَا فِي النُّفُوسِ مِنْ أَثْرٍ
 وَأَفْكَ الْأَفَاكُوا
 عَرْضَ الْحَصَانِ الْأَفْضَلِ
 فَقَدْ غَدَتْ لِلْحَاجَةِ
 فَفَقَدَتْ عَقْدَاهَا
 تَبَغِيهِ حَيْثُ رَحَلَ
 فَجَلَسَتْ تَنْتَظِرُوا
 مَكَانَهَا فَرَقَدَتْ
 صَفْوَانَ حِينَ اسْتَرْجَعا
 أَنَّ الَّتِي يَرَى هُنَا
 يُنِيَخُ ثُمَّ لَمْ يَقُلْ
 أَنْ رَكَبَتْ فَانْطَلَقا
 أَوْ نَطَقَتْ حَتَّى أَتَى
 تَهَيَّؤَا لِلْمَنْزِلِ
 طَيْبَةَ نَجْلُهُ بَلَى
 بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ هُرَا
 دُعْوَةَ جَهَلٍ فِي الْعَربِ
 مُهَجِّراً خَيْرُ الْوَرَى
 فَيَتَرْكُوا الْمَلَامَا
 يَسِيرُ حَتَّى بَرَداً
 قَوْلُ مُنَافِقٍ فَجَرَ
 نَ يَوْمَهَا فَلَا كُوا
 بَلْ عَرْضَ خَيْرِ مُرْسَلٍ
 عَايَشُ حَوْلَ السَّاحَةِ
 فَغَادَرَتْ مَحَلَّهَا
 مِنْ بَعْدِهَا عَنْهَا الْمَلا
 رُجُوعَهُمْ إِنْ ذَكَرُوا
 وَاسْتِيقَاظَتْ إِذْ سَمِعَتْ
 مُنْدَهَشًا لَمَّا وَعَى
 عَرْسَ النَّبِيِّ فَدَنَا
 شَيْئًا لَتَرَكَبَ نُقلَ
 وَلَمْ يَكُنْ قَدْ نَطَقا
 بِهَا إِلَى الْجَيْشِ مَتَى
 فَخَاضَ كُلُّ مِقْوَلِ

للسُّوءِ في الشَّنَاعةِ
 وَفِي الْمَدِينَةِ انتَشَرَ
 وَلَمْ تَكُنْ تَدْرِي وَلَا
 أَنَّ النَّبِيَّ لَمْ يَكُنْ
 حَنَانَهِ إِذْ تَشْتَكِي
 عَلَى رَفِيقَةِ بَدْرٍ
 فَاسْتَأْذَنَتْ خَيْرَ الْأَنَاءِ
 بَيْتَ أَهْلِهَا إِلَى
 مِنْ مَرَضٍ مِنْ أَثَرِ
 وَهِيَ تُرِيدُ الْخَبَرَ
 فِي أَمْرِهَا فَذَكَرَتْ
 مِنْهُ الْحَقِيقَةَ وَلَمْ
 جَاءَ الرَّؤُوفُ سَائِلاً
 يُجِيبُهُ عَنِّي أَحَدٌ؟
 فَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ
 فَخَسَيَ النِّفَاقُ
 وَحُدُّ لِلْقَذْفِ نَفَرَ
 سَرَايا بَيْنَ الْمَرِيسِيعِ وَالْحَدِيبِيةِ
 بَعْدَ الْمَرِيسِيعِ بَعْثٌ
 أَنَّ بَعْثَ ابْنَ عَوْفٍ لِمَعْشَرٍ مَعْرُوفٍ

وَهُمْ بُنُو كَلْبٍ وَقَدْ
 أَنَّ ابْنَ عَوْفَ قَدْ نَكَحَ
 أَنَّ عَلِيًّا قَدْ بُعْثَتَ
 سِيرًا إِلَيْهِمْ يَكْمُنُ
 بِاللَّيلِ حَتَّى بَاغَتَا
 أَنَّ سَرِيَّةَ إِلَى
 قَائِدَهَا الصُّدِيقُ
 وَقَيْلَ بْلَ زِيدَ بْنَ حَا
 لِلْقَوْمِ مِنْ فَزَارَهُ
 فَسَاقَهُمْ إِلَى النَّبِيِّ بَيْنَ أَسِيرِ وَسَبِيِّ

صلح الحديبية

رَأَى مَنَامَ حَقْ يَوْمًا نَبِيُّ الْحَقْ
 بِأَنَّهُ قَدْ يَمْمَأْ
 عَلَى الْحَرَامِ فَاعْتَمَرَ
 بَعْضُ عَلَى التَّقْصِيرِ
 فَأَخْبَرَ الصَّحْبَ بِمَا
 بَأَنَّ ذَاكَ وَاقِعٌ
 فَاسْتَنْفَرَ الْأَعْرَابَ
 وَخَرَجُوا لِلْعُمْرَةَ
 أَلْفُ تَزِيدُ أَرْبَعاً

بلا سلاحٍ غير ما
 لراكبٍ قدْ علما
 بذى الْحُلَيْفَةِ أَبِي
 وساقهُ مُعْتَمِراً
 بِأَنَّ قَوْمًا قَرَرُوا
 صَحَابَهُ ثُمَّ اسْتَمَعُ
 لَا تَرَوْنَ الْأَفْضَلَ
 عُمْرَتَنَا فَإِنْ بَدَا
 صَارَ قَاتِلَهُمْ سَدَدَ؟
 مِنْ بَيْنِهِ الصَّدِيقُ
 وَغَيْرَ الْطَّرِيقَا
 عَقَدَتِ الْعَزْمَ لِصَدَّ
 عَنِ اشْرَفِ الْبَقَاعِ
 وَأَخْرَجَتْ جِيشًا حَوَى
 مَعَ خَالِدَ مُنَافِسًا
 مُنَاوِئًا حَيْثُ بَدَا
 فُرْصَتَهُ لِيَطْعَنَا
 لَوْا غَفَلُوا فِي لَحْظَةٍ
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 فِي الْخَوْفِ لِلنَّجَاةِ
 فُرَصَتْهُمْ لِلْاعْتِدَاءِ

وَقَلَّدَ الْهَدِيَ النَّبِيَّ
 فَدَاؤُهُ وَأَشْعَرَاهُ
 ثُمَّ أَتَاهُ الْخَبَرُ
 صَدَ النَّبِيِّ فَجَمَعَ
 لِرَأْيِهِمْ وَسَالَاهُ
 لِحَالِنَا أَنَّ نَقْصَادًا
 مِنْهُمْ لَنَا صَدُّ فَقَدَ
 أَقْرَرَ ذَا فَرِيقُ
 فَوَكَّلَ الرَّفِيقَا
 أَمَّا قُرِيشٌ فَلَقَدْ
 وَفَدَ وَخَيْرٌ دَاعِ
 فَنَزَلتْ بِذِي طُوى
 لِمَائِتَيْنِ فَارِسًا
 مُعْتَرِضاً بَعْثَ الْهَدِيَّ
 مُوازِيَاً تَحِيَّنَا
 فِي الظَّهَرِ عِنْدَ الْغَفَلَةِ
 لَكِنَّ وَحْيَ اللَّهِ
 نَزَلَ بِالصَّلَاةِ
 فَفَوَّتَتْ عَلَى الْعِدَاءِ

وَسَارَكُبُ الْحَقِّ
 بِنُورِ رَبِّ الْخَلْقِ
 فَبَرَكَتْ نَهَارًا
 فَدَدَتْهُ أُمِّي وَأَبِي
 لِلْفَيْلِ يَوْمًا حَبَسَا
 خُلْقَهَا وَإِنَّ حَقًّا
 عَلَيَّ إِنْ أَتَوْا بِمَا
 لَحِرْمَاتِ اللَّهِ
 ثُمَّ إِلَى حَوْضِ قَلِيلٍ
 عَمَدَ فَاسْتَقَوا فَغَيَّ
 سَهْمًا رَمَاهُ فِيهِ
 وَبَدَأَ السَّاعُونَ
 عَلَى النَّبِيِّ أَقْبَلا
 فَقَالَ أَفْضَلُ الْوَرَى
 وَلَمْ أَجِئْ مُقَاتِلًا
 تَكُونُ حَرْبُ أَبَدًا
 فَلَيَدْخُلُوا فِي مَا دَخَلَ
 أَوْ فَضَّلُوا الْقَتَالًا
 بَعَثَنِي لَا أَتَرْكُ
 مَدَاهُ أَوْ يَدْرُكُنِي
 ثُمَّ رَسُولًا آخَرًا

كَمِثْلٍ مَا لِلأَوَّلِ
 بَعْدَ الْحُلِيْسِ الْأَعْقَلِ
 مَنْ عَزَّهُ مَوْلَاهُ
 لِمَنْ لَبِدَنْ عَظَمًا
 مُرْسَلَةً وَكَانَ كُلُّ
 لِلْقَوْمِ بَعْدَمَا افْتَنَعَ
 بِصَدِّهِ أَوْ يَصْلُحُ
 وَقَدْ أَتَى مُعْتَمِرًا
 عُرُوْةً يَا قَوْمَ أَتَى
 أَلَا دَعُونِي أَسْمَعُ
 مُجَادِلًا مُنَاؤِرًا
 مُنَاصِحًا فَمَا وَقَعَ
 بِهِ جَمِيعًا، ذَكَرَأ
 مِنْ طَاعَةِ الْقَوْمِ هُنَا
 لَهُ نَظِيرٌ فِي بَلَدٍ
 رُشْدًا فَلَا تَعْتَرِضُوا
 بِالْطَّائِشِينَ فَأَبَى
 لَيْلًا فَلَمَّا عَرَجُوا
 حَبْسَهُمْ مَنْ اهْتَدَى
 وَذَاكَ قَائِدُ الْحَرَسِ
 فَقَالَ خَيْرُ مُرْسَلِ
 قَدْ قَالَ ثُمَّ يُقْبَلُ
 فَقَالَ إِذْ رَأَهُ
 أَتَأْكُمْ مِنْ أَنْتَمِي
 فَاسْتَقْبَلُوهُ بِالْإِبْلِ
 مِنْهُمْ يَلْبِي فَرَجَعَ
 بِأَنَّهُمْ لَنْ يُفْلِحُوا
 إِرْجَاعُ سِيدِ الْوَرَى
 وَعِنْدَهَا قَالَ الْفَتَى
 هَذَا بِرْ شَدِّيْنَفْعٌ
 فَجَاءَهُ مُحَاوِرًا
 ثُمَّ إِلَى الْقَوْمِ رَجَعَ
 أَمَامَهُ قَدْ أَخْبَرَأ
 بِأَنَّ مَا قَدْ عَايَنَا
 لَمْ يُرَقَّطْ لَأَحَدٍ
 وَقَدْ أَتَأْكُمْ يَعْرِضُ
 لَمْ يُرِضْ ذَا بَعْضَ الشَّبَآ
 جَمَاعَةً فَخَرَجُوا
 عَلَى مُعْسَكَرِ الْهُدَى
 إِلَيْهِمْ مِنَ الْعَسَسِ

وَهُوَ الْوَفِيُّ وَالْبَطِلُ
ثُمَّ أَتَى بِهِمْ فَحَلَ
وَثَاقِهِمْ خَيْرُ الْبَشَرِ
الْأَرَافُ الْأَرْحَمُ الْأَبَرُ
ثُمَّ دَعَا سَفِيرًا
يَبْعَثُهُ خَبِيرًا
فَاخْتَارَ أَوْلًَا عُمَرَ
وَقَالَ خَيْرٌ مَنْ سَعَى
لَكَنَّهُ قَدْ اعْتَذَرَ
إِذْ ذَاكَ عُثْمَانَ النَّبِيِّ
فِي الْقَوْمِ وَالْأَيَادِي
فِي الْجَاهِمَةِ عُثْمَانَ
لِمَالَهُ مِنْ نَسْبٍ
فِي صَفَّهِ جَمِيعًا
بَيْنَ قُرَيْشَ الْوَادِيِّ
لَكِنْ هُنَّا أَذِيَعَا
مُحاوِرًا فَكَانُوا
بِأَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ
وَذَا لَأَنَّ الْقَوْمَ مَا
لِبَيْعَةِ الْكُتُبِ
وَعِنْدَهَا دَعَا النَّبِيِّ
رَضْوَانَ أَذْ في السُّورَةِ
بَشَّرَهُ مُولَاهُ
بِمَا أَرْتَضَاهُ اللَّهُ
عَمَّنْ بَظَلَ الشَّجَرَهُ
لَا بُدَّ مِنْ حَلَّ حَسَنٍ
وَعَرَفَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ
بِمَا أَرْتَضَاهُ اللَّهُ
يُرْضِي الْمَلَأُ وَلَا تُرَى
وَحَمَّلَتْهُ قَوْلًا
فَأَرْسَلَتْ سُهْيَلًا
ذَا الْعَامَ لَا تَقُولُ
أَنْ يَرْجِعَ الرَّسُولُ
الْأَعْرَابُ أَنْ قَدْ دَخَلَ
مَكَّةَ عُنْوَةَ فَلَا

تَرَى لَنَا مَا كَانَ
 فَقَالَ إِذْ رَأَهُ
 بِنُرَّهُ قَدْ سَهَلَ
 سَهِيلٌ يَعْرِضُ عَلَى
 أَن يَرْجِعُوا ذَا الْعَامَةِ
 أَتَوْا فِي مِكْثُوا ثَلَاثَةِ
 هُوَ السَّيُوفُ تُحْتَسِبُ
 وَالْحَرْبُ عَشْرًا تُوقَفُ
 بِأَنَّهُ فِي هَؤُلَاءِ
 بِالْعَهْدِ مِنْهُمْ يُعْتَبَرُ
 دُخُولُ عَهْدِ دَخْلَةِ
 مُحَمَّدٌ فَرِيدٌ
 وَبَيْنَمَا الْكِتَابُ
 جَاءَ بِقَيْدٍ يَرْسُفُ
 فَرَدَهُ مُطَمِّئِنًا
 أَتَتْ نَسَاءُ فَأَبِي
 عَنْ كَوْنِ ذَاكَ لَمْ يَرِدْ
 ثُمَّ النَّبِيُّ قَدْ أَمْرَ
 وَلَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ
 مِنْهُمْ لَامٌ سَلَمَهُ

إِرْجَاعَهُنَّ مُعْرِبًا
 فِي الْعَهْدِ وَالْعَهْدُ حَمْدٌ
 بِالنَّحْرِ فَارْتَابَ النَّفَرُ
 فَقَامَ يَشْكُو مَا وَجَدَ

مَشَقَةً وَمَا أَبْوَا
 بِالنَّحْرِ يَنْحَرُوا وَضُمْ
 وَعِنْدَهَا تَحَقَّقُوا
 خَيْرُ الْوَرَى بِهِ ظَهَرَ
 حَلْقًا وَنَحْرًا يَقْتُلُ
 رَضِيَ وَحْبًا مَحْضًا
 عُمَرَ وَالْقَوْمِ إِلَى
 مُبَشِّرًا فَكَانُوا
 فَهَكَذَا كَانَ عُمَرٌ
 أَرَادَ خَيْرُ الْخَلْقِ أَنْ
 بَيْنَ الْوَرَى بِالرَّفْقِ
 مُلُوكُ الْأَرْضِ مَثَلًا
 يَدْعُوهُ فَالْحَقُّ أَحَبُّ
 فَكَانَ كَالْمُسْتَأْنِسِ
 وَمَا اهْتَدَى ثُمَّ هَدَى
 جَارِيَتِينَ وَامْتَنَعَ
 كَسْرَى هُوَ الظَّلُومُ
 سُلْطَانَهُ لِيَنْجَلِي
 عَلَى يَدِ ابْنِهِ نُقلَ
 بِذَاكَ سَاعَةَ جَرَى

أَنَّ الصَّحَابَةَ رَأَوْا
 طَاعَةَ أَمْرِكَ فَقُمْ
 لِلنَّحْرِ حَلْقًا يَحْلِقُوا
 أَنَّ الَّذِي كَانَ أَمْرَ
 صَوَابَهُ فَأَقْبَلُوا
 أَوْ كَادَ بَعْضُ بَعْضًا
 وَصَعُبَ الْأَمْرُ عَلَى
 أَنَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ
 مِنْ بَعْدِهَا عَلَى حَدَرٍ
 وَحِينَ لِلصُّلْحِ اطْمَأنَّ
 يَنْشُرَ دِينَ الْحَقِّ
 فَبَعَثَ الرُّسْلَ إِلَى
 إِلَى النَّجَاشِيِّ كَتَبَ
 ثُمَّ إِلَى الْمُقَوْقَسِ
 وَلَمْ يَكُنْ قَدْ بَعْدًا
 بَغْلَتَهُ دَلْدُلٌ مَعَ
 وَالْمَلَكُ الْفَشُومُ
 مَزَّقَ مَزَّقَ الْعَالِيِّ
 بِالْوَحْيِ أَنَّهُ قُتِلَ
 أَنَّ النَّبِيَّ أَخْبَرَأ

عَلْمَ أَبِي سُفْيَانَا
 كَنْ حُبَّهُ الْمُلْكُ عَلَّا
 آمَنَ بِالْيَقِينِ
 طَمَعَ فِي الرِّئَاسَةِ
 ذَاكَ النَّبِيُّ الْمُرْتَضَى
 لَمْ يَرْضَ بِالْإِيمَانِ
 ءَامَنَ بِالْقُرْآنِ
 كَلَاهُمَا وَسَلَّمَا لِلْحَقِّ حِينَ عَلِمَا

غزوة الغابة

مَعَ رَبَّاحٍ أَرْسَلَ أَفْضَلُ مَنْ قَدْ أَرْسَلَ
 إِلَلَ ظَهَرَ تَرْتَعَ وَمَعَهُ ابْنُ الْأَكْوَاعِ
 وَهُمْ كَذَلِكَ أَغَا^١
 فَاسْتَاقَ كُلُّ الْإِبْلِ
 إِذْ ذَاكَ صَاحِ سَلَمَهُ
 بِأَمْرِ رَبِّهِ النَّبِيِّ
 وَلَمْ يَزُلْ سَلَمَةُ
 عَدُوُهُ حَتَّى التَّحْقِيقِ
 بِطَعْنَةِ قَاتَادَهُ
 إِلَى الرَّدَى فَأَدْبَرَ
 وَاسْتَرْجَعَ السَّرَّاحَ وَمَا

نَبِيُّنَا فَرَجَعاً بِالنَّصْرِ خَيْرٌ مَنْ دَعَا
غَزُوةٌ خَيْرٌ

خَيْرٌ وَكُرُّ الدَّسِّ
وَلْبُ كُلُّ الرِّجْسِ
حَيْثُ بِهَا قَدْ اجْتَمَعَ
خَبْثُ الْيَهُودِ وَاتَّسَعَ
فِيهَا التَّآمُرُ عَلَى
دِينِ الْهُدَى وَأَكْتَمَلَ
وَكَانَ مِنْ ذَا الْبَابِ
تَحْزُبُ الْأَحْرَابِ
مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا
يَحْثُّهُمْ مَنْ كَمَنَ
بِهَا مِنَ الْيَهُودِ
مُخَالِفِي الْعُهُودِ
لِذَا فَحِينَ أَمَنَا
بِصُلْحِهِ نَبِيُّنَا
جَانِبَ مَكَّةَ رَأَى
أَحْمَدُ أَنَّ تَهْيَا
لَهُ الْمَنَاخُ لِيَضْعَ
حَدَّا لِمَنْ بَهَا قَبَعَ
وَفِي الْحُدَيْبِيَّةِ قَدْ
بِمَغْنِمٍ قَدْ كَثُرَ
وَكَانَ ذَاكَ خَيْرًا
فَخَرَجَ النَّبِيُّ
وَجَيَّشَهُ الْأَبَيُّ
بَشَّرَ أَحْمَدَ الصَّمَدَ
وَهُوَ جَيْشُ الشَّجَرَةِ
أَيْ أَرْبَعُ وَعَشَرَهُ
مِنَ الْمَئِينَ فَنَزَلَ
وَهُوَ يُحِبُّ الْلَّهَ
سَاحَةَ خَيْرٍ نَقْلَ
أَنَّ النَّبِيَّ اخْتَارَ
لِرَأْيَةِ الْقَتَالِ
وَكُلُّهُمْ رَجَاهَا
فِي يَوْمِهِ الْمُوْالِ
يُحِبُّهُ الْمَوْلَى عَلَى
مِنَ الرِّجَالِ رِجَالًا

لَنَفْسِهِ أَمَّا الْعَلِيٌّ
 فَقَدْ دَعَاهُ أَحْمَدُ
 فَبَصَقَ النَّبِيُّ فِي
 فَقَامَ بِالْأَمْرِ عَلَىٰ
 أَنْ عَلَيَا قَتْلًا
 إِلَى الْحَصُونَ يَفْتَحُ
 لِغَيْرِهِ يُبَادِرُ
 هَذَا وَذَاكَ يُعْلَمُ
 وَيَوْمَهَا رَأَى الْحَبِيْرَ
 أَبْكَ كُنْتُ أَفْرَحْ
 مِنْ خَيْرٍ عَلَيْنَا
 وَمَكَرَتْ يَهُودُ
 فَوَضَعَتْ سُمًا لَأَحَدٍ
 لَأَنَّمَا اللَّحْمُ أَقْرَبُ
 رُوَاتُهَا أَنَّ الدَّرَّا
 وَاخْتَارَ لِلزَّوَاجِ
 نَبِيُّنَا صَفِيهِ
 مِنْهُ لَهَا الْعِنْقُ وَكَانَ
 فَسَاقَهَا إِلَى عَلِيٍّ
 فَجَاءَ وَهُوَ أَرْمَدٌ
 عَيْنِيهِ عَنْدَهَا شُفِيَّ
 أَحْسَنَ وَجْه.. نُقْلًا
 مَرْحَبَهُمْ وَانْتَقْلًا
 حَصْنًا وَحِيتُ نَزَحُوا
 إِلَيْهِمْ يَحَاصِرُ
 هَزِيْةً وَيَذْعَنُ
 بْ جَعْفَرًا قَالَ النَّبِيُّ
 أَكْثَرَ أَمَّا مَا يُفْتَحُ
 مِنْ قَبْلِ مَا التَّقَيْنَا
 وَمَكْرُهَا مَعْهُودٌ
 مَدَ بِلَحْمٍ فَافْتَضَحَ
 بِأَنَّهُ سُمٌ ذَكَرٌ
 عَ حَذَرَتْ خَيْرَ الْوَرَى
 طَيِّبَةَ الْمَزَاجِ
 وَجَعَلَ الْعَطَيْهِ
 نَتْ أَسْلَمَتْ هُنَالِكَا

عمره القضية

لِعُمْرَةِ الْقَضِيَّةِ مُعَلِّمُ الْبَرِيَّةِ

خَرَجَ فِي صَحْبٍ كِرَا
 فِي الصُّلُحِ وَالْأَمَانِي
 وَبِالسَّلَاحِ خَرَجُوا
 فَتَرَكُوهُ مَا عَدَا

 جَمْعٌ مِنَ الْحُرَاسِ
 ثُمَّ أَتَوْا فَشَرَعُوا
 عَنِ الْمَنَاكِبِ مُهَرِّ
 أَنَّهُمْ لَيْسُوا كَمَا
 أَنَّهُمْ ضَعَافُ
 ثُمَّ سَعَوا بَيْنَ الصَّفَّا
 جَمْعٌ قُرَيْشٌ خَارِجًا
 بَعْدَ ثَلَاثٍ ظَافِرًا
 نَبِيُّنَا وَالصَّحْبُ
 وَكَانَ قَدْ تَزَوَّجَا
 عَنِ الشَّقَاءِ أَرْسَلَ
 أَنْ جَعَلَتْ فِي النَّاسِ الْأَمْرَ إِلَى الْعَبَاسِ

معركة مؤتة

أَرْسَلَ مَنْ بِالْبُشْرِي	جَالِعَظِيمِ بُصْرَى
ذَاكَ الرَّسُولَ وَقَضَى	رَسُولَهُ فَاعْتَرَضَ
غَدْرًا عَلَى رَسُولِ	مُحَمَّدٍ رَسُولِ

رَبُ الْبَرِّيَّةِ شُرَحْ
 بَيْلُ الْأَئِمْمُ فَاتَّضَحْ
 لِلْمُصْطَفَى أَنْ قَدْ وَجَبْ
 وَالرُّومُ أَيْضًا فَجَمَعْ
 قَبْلُ لَهُ نَظِيرْ
 عَدَادُهُ ثَلَاثَةْ
 أَنَ النَّبِيُّ أَمْرَأْ
 فَابْنَ رَوَاحَةَ وَبَعْ
 عَلَيْهِ أَمْرٌ مِنْ حَضَرْ
 أَمَّا الْعَدُوُّ فَلَقَدْ
 لَمَالَهُ مِنْ كَثْرَةْ
 أَلْفِ مِنَ الرُّومِ يَضْمَ
 ثُمَّ التَّقَى الْجَمْعَانْ
 زَيْدٌ وَبَعْدُ قُتْلَا
 نَجْلُ رَوَاحَةَ فَلَمْ
 بَيْنَ يَدِيهِ حَامِلاً
 حَتَّى أُصِيبَ فَاتَّفَقْ
 عَلَى الْأَمِيرِ خَالِدْ
 فَكَانَ نَعْمَ الْقَائِدْ
 يُخَادِعُ الْعَدُوَّ
 بِذَاكَ نَالَ شَرَفَا
 لَقَبِهِ إِذْ عُرِفَا

بِوَصْفِ سَيْفِ اللَّهِ مِنْ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ
غَزُوةٌ فَتْحُ مَكَةَ

صُلْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ نَصْ
بَأَنَّ مَنْ كَانَ خَلَصْ
لِحَلْفِ قَوْمٍ كَانَا
مِنْهُمْ عَلَى مَا كَانَا
فَحَالَفَتْ حُزَاعَةٌ
مِنْ خُصُّ بِالشَّفَاعَةِ
وَحَالَفَتْ بَكْرُ قُرَيْ
شَاثُمَ صَارَ كُلُّ حَيٍّ
مِنْ ذِينِ فِي أَمَانٍ
بَكْرٌ رَأَتْ أَنْ تَهْجُمَ
عَلَى حُزَاعَةَ الْتِي
كَانَتْ هُنَا فِي غَفْلَةٍ
وَمَعَ بَكْرٍ شَارَكَ
بَعْضُ قُرَيْشٍ ذَلِكَ
كَانَ بِهِ الْعَهْدُ انتَقَضَ
كُلُّ مُنَاهَنْصُرٍ
مَعَ قُرَيْشٍ فَاتَّى
رَئِيسُ مَكَّةَ أَبِي
سَفِيَانَ يَسْأَلُ النَّبِيِّ
تَجْدِيدَ عَهْدِ يَعْلَمُ
فَدْنَقَضُوهُ فَرَجَعَ
لِمَا رَأَى وَعَلِمَ
أَبَرَ كُلُّ الْخَلْقِ
بِالْوَحْيِ .. ذَلِكَ فُهْمٌ
نَبِيُّنَا وَجَدًا

كَمَا حَكَاهُ الطَّبَرِي
 رَوْاْيَةً لِلْخَبَرِ
 عَائِشَةَ الْحَصَانِ
 عَنْ أُمِّنَا الرَّزَانِ
 شُمَّ أَتَى الْخُرَزَاعِيِّ
 فَأَعْلَنَ اسْتِنْفَارًا
 عَنْ أَيِّ وَجْهٍ يَقْصُدُ
 أَلَاَ تَعِيْ قَرِيشُ
 بِقُرْبِهَا فَتَخْضُعُ
 وَقَدْ أَرَادَ حَاطِبُ
 مُحَذِّرًا فَأَخْبَرَأُ
 بِأَمْرِهِ ثُمَّ اعْتَذَرَ
 نَبِيِّنَا مَنْ يَدْرِيْ
 وَمِنْهُمْ ابْنُ بَلْتَعَهُ
 ثُمَّ بِجَيْشِهِ خَرَجَ
 وَأَنْ يُعَمِّيَ عَلَىْ
 بِهَا فَيَحْقِنَ الدَّمَّا
 وَغَادَرَ الْمَدِينَهُ
 بِجَيْشِهِ الْمُظَفَّرِ
 وَلَمْ يَزَلْ حَتَّىَ وَصَلَّ
 إِذْ بَأَبِي سُفِيَانَ
 خَرَجَ يَلْمَسُ الْخَبَرَ

عَمُ النَّبِيِّ فَأَتَى
 بِهِ إِلَيْهِ ثَبَّاتٌ
 أَمَانَهُ مَنْ أَخْطَا
 أَنَّ النَّبِيَّ أَعْطَى
 إِذَا أَتَى دَارَ أَبِي
 أَوْ دَخَلَ الْمَسْجَدَ أَوْ
 كَانَ مِنَ الْكُفَّارِ
 أُولَئِكَ الْأُلَى هَدَرَ
 وَوَزَعَ الْجَيْشَ ثُلَّا
 كُلُّ فَرِيقٍ مِنْ خَلَا
 نُقْطَةَ الْاِلْتِقاءِ
 مِنْ رِبَّنَا بِالدِّينِ
 وَدَخَلَ الْحَرَامًا
 تَوَاضُّعًا لِلَّهِ
 وَعَنِدَ ذَاكَ أَوَّلَ
 أَنْ كَسَرَ الْأَصْنَامَ
 فَالْمَسْجَدُ الْحَرَامُ
 ثُمَّ بِجَوفِ الْكَعْبَةِ
 صَلَّى وَبَعْدُ خَطَبَا
 فِي الدِّينِ ثُمَّ بَيَّنَا
 أَظْهَرَ حَلْمًا لَا يُرَى
 فَقَدْ عَفَا وَأَطْلَقَا

سُفْيَانَ قَالَهَا النَّبِيُّ
 أَغْلَقَ دَارَهُ وَلَوْ
 طَرَا سَوَى الْأَشْرَارِ
 دَمَاءُهُمْ خَيْرُ الْبَشَرِ
 ثَفَرَقَ فَدَخَلَ
 طَرِيقَ غَيْرِهِ إِلَى
 بِخَيْرٍ كُلِّ جَاءَ
 وَالْحَقُّ وَالْيَقِينُ
 مُطَاطِئًا تَمَامًا
 وَلَمْ يَكُنْ يَبَاهُ
 مَا فَعَلَ الْمُبَجلُ
 وَأَبْطَلَ الْآثَامَا
 قَدْ سَادَهُ الْإِسْلَامُ
 نَبِيُّ هَذِي الْأُمَّةِ
 خَارِجَهَا فَرَغَبَا
 أَحْكَامَهُ وَهَاهُنَا
 لَهُ نَظِيرٌ فِي الْوَرَى
 جَمْعُهُمْ وَأَطْلَقا

وَنَشَرَ الصَّفْحَ فَعَمَ دِينُ الْهُدَى تِلْكَ الْأُمَّ
 وَكَانَ قَدْ هَدَرَ دَمَ تِسْعَةَ أَشْخَاصٍ فَتَمَ
 إِغْدَامُ خَمْسَةٍ وَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ سَلَمًا
 بَعْفُو خَيْرِ الْخَلْقِ
 وَرَدَ مَفْتَاحُ الْحَرَمَ
 وَقَالَ ذَا يَوْمٍ وَفَا لِحَائِزِيهِ فِي الْقَدْمَ
 وَنَشَرَ السَّلَامَا وَيَوْمَ بَرِ وَصَفا
 وَمَنْعَ الدَّمَاءِ
 وَقَالَ مَنْ قَدْ شَاءَ
 مَمْنَ لَهُ قَدْ قُتِلَ
 أَوْ دَمَ مَنْ قَدْ قَتَلَهُ
 وَخَافَتُ الْأَنْصَارُ أَنَّ
 عَنْهُمْ بِمَكَّةَ وَلَ
 يَكُونُ ذَاكَ أَبْدًا
 تِسْعًا وَعَشْرًا جَدَّا
 كُلَّ الشُّرُورِ وَكَسَرَ
 الْأَصْنَامَ فَالْحَقُّ ظَهَرَ

غزوة حنين

فِي قَعْدَةِ أَوْطَاسِ اجْتَمَعَ جَمْعُ هَوَازِنَ وَمَعَ
 جَمْعٍ هَوَازِنَ جُمِعَ عُقَيْسٌ عَيْلَانَ هُمُ
 وَمَالِكًا قَدْ نَصَبُوا
 فَقَادَ لِلَّدَمَارِ جَمْعَهُمُ وَالْعَارِ

إِذْ سَاقَ كُلَّ الْمَالِ
 وَالزَّوْجِ وَالْأَطْفَالِ
 بِذَا إِلَى خَيْرِ الْبَشَرِ
 رَأَهُ بُشْرَى مَغْنِمٍ
 مِنْ إِبْلٍ وَغَنَمٍ
 وَقَدْ تَجَهَّزَ النَّبِيُّ
 فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ابْنِي
 عَلَى قَتَالِهِمْ جَلِيٌّ
 وَعَزْمٌ خَيْرٌ مُرْسَلٌ
 فَجَاءَ بِالرُّمَاةِ
 ثُمَّ عَلَى الْكُفَّارِ
 وَعَقْدَ الرَّأِيَاتِ
 هَجَمَ وَالْكُفَّارُ
 فِي أَوَّلِ النَّهَارِ
 عَلَى حُمَّةِ الدِّينِ
 مِنْ مَكْمَنٍ أَغَارُوا
 لَكِنَّ خَيْرَ الْخَلْقِ لَمْ
 مَنْ مَكَمِنٌ فَهُزُمُوا فِي الْحَينِ
 نَدَاوَهُ إِلَيْهِ
 يَكُنْ لَيْهُمْ فَضْمَنٌ
 حَتَّى أَتَاهُ النَّصْرُ
 حِيثُ اسْتَحَالَ الْأَمْرُ
 إِلَى أَنْهَزَامٍ لَاحِقٍ
 بِالْكُفْرِ مُفْنِي مَاحِقٍ
 فَبَعْضُهُمْ قَدْ وَجَدَا
 ثُمَّ تَفَرَّقَ الْعَدَا
 فَبَعْضُهُمْ قَدْ
 جَعَلَ أَوْطَاسَ سَنَدًا
 بِنَخْلَةٍ وَالْبَعْضُ قَدْ
 وَجَلَّهُمْ بِالْطَّائِفَ
 أَصْبَحَ مِثْلَ الطَّائِفَ
 فَلَاحَقَتْ خَيْلُ النَّبِيِّ
 كُلَّاً بِكُلِّ سَبَبٍ
 قَدْ سَلَكُوهُ حَتَّى
 صَارُوا فُلُولًا شَتَّى
 وَمِنْ حُنَينٍ تَبَعَ الْ
 مُحَاصِرًا دَهْرًا وَبَثَ
 حَصْنَ ثَقِيفٍ فَمَكَثَ

بَيْنَهُمُ الرُّعبُ وَ
 كُنْ شَدَّةَ الرَّمَيِّ عَلَىٰ
 جَمْعِ الصَّحَابَةِ دَفَعَ
 لِلْأَكْفَاءِ وَمَنْعَ
 مِنْ فَتْحِ حَصْنِ الطَّائِفِ
 فَعَادَ غَيْرَ خَائِفِ
 عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ
 أَنْتَ كَثِيرُ الْمُنْ
 وَقَالَ يَا إِلَهِي
 فَاهْدِ ثَقِيفًا وَأَئْتِنِي
 بِهَا وَقَدْ تَحَقَّقَ
 رَجَاؤُهُ وَصَدَقَ
 رَبُّ دَعَاهُ بِالرَّحْيِ
 مِنَ الْغَنَائِمِ قَسْمَ
 بَعْدَ تَرْوِيَتِهِ
 إِيَّاً ثَارَ مِنْ تَؤْلِفَا
 شَيْءٌ مِنَ الْوَجْدِ لَدَىٰ
 بَعْدَ تَرْوِيَتِهِ
 بِجُلْلَاهَا فَعُرِفَ
 فَقَامَ فِيهِمْ فَخَطَبَ
 أَنْصَارِ دِينِ أَحْمَدَ
 وَقَالَ قَوْلَةً تُقا
 لَوْ سَلَكَ الْأَنْصَارُ
 حَتَّىٰ بَكَوْا بَيْنَ الْعَرَبِ
 لَوْ سَلَكُهُ وَلَوْلَا
 لِدَائِمًا إِلَى الْلَّقَا:
 شَعْبًا يَرِي الْمُخْتَارَ
 بِهِ حَرْتَهُ فَالْأَوْلَىٰ
 فَارْحَمْهُمْ وَعُمَّا
 مَعَ بَنِي الْأَنْصَارِ حَفَدَةَ الْأَنْصَارِ

غزوة تبوك

بَعْدَ التَّحَامِ مُؤْتَهُ
 ثُمَّ خُضُوعِ مَكَهُ
 عَلِمَ خَيْرُ مَنْ دَعَا
 أَنَّ هَرَقْلَ جَمِيعًا
 جَيْشًا كَبِيرًا طَامِ
 مِنْ لَخْمٍ مَعَ جُذَامِ

هَدْمًا لِمَا مُحَمَّدٌ
 وَالرُّومِ أَيْضًا يَقْصِدُ
 دِينَ الْهَدَى لِلنَّاسِ
 بَنَاهُ مِنْ أَسَاسٍ
 ظَالْحُرُّ وَالظَّلَّ انتَقَى
 وَكَانَ ذاكَ حِينَ قَاتَ
 رَكْنَ لَا الْمَعْمَعَةَ
 جَمِيعُ مَنْ لَدَعَةَ
 وَالْعَامُ عَامُ عُسْرَةَ
 لَكِنْ مَنْ اصْطَفَاهُ
 هَادِلَنَا مَوْلَاهُ
 كَانَ يَرَى مَا لَا يَرَا
 هُغْرِيْرُهُ مِنَ الْوَرَى
 فَقَرَرَ الْغَزوَ وَقَدْ
 أَعْلَانَ مَا بِهِ قَصْدٌ
 وَكَانَ قَبْلُ إِنْ أَرَا
 دَجَهَةً خَيْرُ الْوَرَى
 وَرَى وَلَمْ يُوْرِي
 فِي هَذِهِ لِلْعُسْرَةِ
 بَلْ قَدْ أَبَانَ الْقَصْدَا
 لِكَيْ يُثِيرَ الْجَدَا
 ثُمَّ عَلَى الْإِنْفَاقِ حَتَّى
 فَبَذَلُوا وَلَوْ بَرَثُ
 مَتَاعَهُمْ كُلُّ هُنَا
 لِكَيْ يُثِيرَ الْجَدَا
 مَنْهُ أَتَى الصَّدِيقُ
 جَاءَ بِمَا تَمَكَّنَا
 مَنْهُ أَتَاهُ يَجْرِي
 بِكُلِّ مَا يُطِيقُ
 مَا عَنْدَهُ مِنْ مَالٍ
 مَهْرُولًا بَشَطَرَ
 كَمِثْلَهُ قَدْ أَنْفَقُوا
 عُمَرُ فِي رِجَالٍ
 وَمِنْهُمْ عُثْمَانُ
 وَطَالِمَا تَصَدَّقُوا
 أَمَّنَهُ فِي بَاقِ
 صَارَ لَهُ مَكَانٌ
 بَعْدُ بِمَا مِنْهُ صَدَرَ
 بَكْثَرَةُ الْإِنْفَاقِ
 أَيَامَهُ فَلَا ضَرَرَ

مَنْ لَمْ يَجِدْ فَاغْتَمَّا
 مُنَافِقًا وَمَا وَفَى
 ثَةً بِلَا عُذْرٍ جَلَّا
 فَقَبْلَ التَّوَابُ
 فَانْقَلَبَ الْعَنَّا هَنَّا
 تَبُوكَ سَاعَةً غَلَّا
 وَمَرْكُبٌ لِرَاكِبٍ
 هَنَّا وَمَعْجَزَاتٍ
 بِدَعْوَةِ الْمُدَثَّرِ
 غَسْلٌ نَبِيَّنَا الْيَدَا
 قَدْ غَارَ مِذْ زَمَانٍ
 بِجَيْشِهِ فَانْتَشَرَا
 لِذَاكَ إِذْ تَفَرَّقَا
 ذَلِكَ نَصْرًا حَمْدًا
 ئَلْ هُنَاكَ فَجَبَى
 وَكَانَ حِينَ آبُوا
 رِ وَالنِّفَاقُ جَهَراً
 فَلَمْ يَعْدْ أَمَانٌ
 عَلَيْهِمْ تَجَلىٰ
 كُفْرُهُمْ إِذْ هَمُوا

وَمَعَ ذَا فَشَمَّا
 وَثَمَّ مَنْ تَخَلَّفَا
 ثُمَّ تَخَلَّفَ ثَلَّا
 فَنَدَمُوا فَتَابُوا
 تَوبَتِهِمْ بَعْدَ الْعَنَّا
 تَحْرُكَ الْجَيْشِ إِلَى
 وُجُودِ زَادِ الرَّاكِبِ
 وَظَهَرَتْ آيَاتٍ
 مِثْلَ سُقُوطِ الْمَطَرِ
 وَقَدْ جَرَى الْمَاءُ لَدَى
 وَالْوَجَهِ فِي مَكَانٍ
 وَفِي تَبُوكَ عَسْكَرًا
 خَبَرُهُ فَفَرَقا
 جَيْشُ الْعَدُوِّ فَغَدَا
 لِذَاكَ أَذْعَنَتْ قَبَا
 جَزِيَّتِهَا الصَّحَابُ
 هَدَمَ مَسْجِدَ الضَّرَا
 بِفَضْحِهِ الْقُرْآنُ
 لَهُمْ وَلَا يَصَلَّى
 كُفْرُهُمْ إِذْ هَمُوا

إِذْ فَضَحَ الْوَحْيُ خَبِيرَةَ النُّفُوسِ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ وَهُوَ مِنْ اصْطَفَاهُ
إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى

أُمُّ الْمَصَابِ الْتِي حَلَّتْ بِخَيْرِ أُمَّةٍ
بَلْ كُلُّ مَنْ فِي ذِي الدِّنَا
هِيَ الَّتِي حَلَّتْ هُنَّا
بِمَوْتِ مُحَمَّدٍ الْخَصَا
لِمَنْ مَنَّ أَتَى مُخْلِصًا
بِدَعْوَةِ الْحَقِّ الْبَشَرِ
مِنْ كُلِّ طُغْيَانٍ وَشَرِّ
فَقَدْ أَتَى فِي الْخَبَرِ
مِنْ كُلِّ طُغْيَانٍ وَشَرِّ
بِأَنَّ خَيْرَ الْبَشَرِ
قَدْ كَانَ حَجَّ حَجَّةَ الْ
وَدَاعِ يَوْمَهَا نَزَلَ
عَلَيْهِ فِيمَا نَزَلَ
عَلَيْهِ فِيمَا نَزَلَ
مِنْ وَحْيِ رَبِّنَا عَلَّا
سَبْحَ بَحْمَدَ رَبِّكَا
فِي سُورَةِ النَّصْرِ بَكَى
رَفِيقُهُ الصَّدِيقُ
حِينَ رَقَى الرَّفِيقُ
مِنْبَرَهُ فَقَالَ
إِلَهُنَا تَعَالَى
عَنْدَ إِلَهِ عُلَمَاءِ
خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ مَا
وَزَهْرَةَ الدَّنَيِّةَ
فَاخْتَارَ مَا فِي الْحَاضِرَةِ
وَبَدَا الصَّدَاعُ
يَأْتِيهِ وَالْأَوْجَاعُ
تَتَرَى عَلَيْهِ صَلَّى
عَلَيْهِ رَبِّي جَلَّ
قَيلَ لَهُ إِنَّا نَرَى
مَا بَكَ يَا خَيْرَ الْوَرَى
أَحَدُنَا وَأَبْعَدُ
فَالَّذِي فَاجَرَنَا مُضَاعِفٌ بِهِ لَنَا

وَرِبَّمَا عَلَى النَّبِيِّ أَغْمَى ثُمَّ بَأَيِّ
 لُ إِنَّمَا أَمْزَقُ
 هُوَ يُفِيقُ فَيَقُولُ
 بِسْمٌ شَاهَةٌ خَيْرًا
 وَالآنَ حَانَ مَا أَرَى
 بَأَنَّهُ فِي الْقَدْرِ
 أَوَانُ قَطْعٍ أَبْهُرِي
 ثُمَّ يَقُولُ لِنَسَاءٍ
 ئَهْ فَأَيْنَ ذَا الْمَسَا
 عَسَى أَكُونُ فَفَهْمِ
 سَنَ أَنَّهُ مِنَ الْمُمْهُمْ
 لَهُنَّ أَنْ يَمْكُثُ فِي
 مَا يَشْتَهِي وَيَصْطَفِي
 لَهُنَّ أَنْ يَمْكُثُ فِي
 مِنْ دُورِهِنَ فَانْتَخَبَ
 عَائِشَةَ الْحَصَانَ
 ثَانِيَهُمَا فِي الْغَارِ
 بِسَةً أَفَاقَ فَعَزَمَ
 فِي هَجْرَةِ الْمُخْتَارِ
 وَقَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْ
 سَبْعَ دَلَاءِ يُهْرَقُوا
 عَلَيْهِمْ أَنْ يَنْتَقُوا
 مِنْهَا عَلَيْهِ يَقْعُدُ
 ثُمَّ بِهِ جَيِّءَ إِلَى
 مِنْبَرِهِ فَأَنْزَلَهُ
 عَنْ كَتْفِي عَلِيٍّ
 وَعَمَّهُ الْأَبَيِّ
 فَاسْتَقْبَلَ النَّاسَ وَقَاتَ
 لَدَاعِيَا إِلَى التُّقَىِ
 لَعْنَةً ذَا الْمَعْبُودِ
 لَعْنَ الْنَّصَارَىِ
 مَعَهُمْ جَهَارًا
 كَلَاهُمَا فَدْ جَعَلَ
 فَهُؤُلَّا وَهُؤُلَّا
 قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ
 مَسَاجِدَ الْأَهْوَاءِ

قَبْرِيَ رَبَا وَخُذُوا
 فَمَنْ أَخَذْتُ مَا لَا
 ظَهِرَأَلَهُ أَوْ كُنْتُ
 مَالِي وَظَاهِري وَكَذَا
 مِنِي وَنَحْنُ فِي الدُّنْا
 أَنْصَارَهُ الْأَخْيَارِ
 طُرَا دَوَامَ الدَّهْرِ
 وَلَمْ يَقْعُ مِنْهُ فَزَعٌ
 إِلَى الْعَشَاءِ يُعْلَنُ
 بِهَا وَقَدْ أَلَّمَا
 جَعَلَهُ يُرِيدُ مَا
 يَةً لِغُسلٍ غُرْفَا
 ثُمَّ عَلَيْهِ مَالْمَرَضُ
 هَلِ الصَّلَاةَ فَعَلُوا
 ذَاكَ وَبَعْدُ جَهَراً
 بِالنَّاسِ مَنْ تَوَلَّ
 مَا شَاءَ رَبِّنَا عَلَا
 أَرْبَعَةَ أَعْشَرَ قَضَى
 فِينَا صَرَاطًا مَنْ سَلَكَ
 نَعْوَادُ بِالْإِلَهِ جَلَ

وَقَالَ لَا تَتَّخِذُوا
 مِنِي الْحُقُوقَ حَالًا
 لَهُ وَمَنْ جَلَدَتُ
 أَصَبْتُ عَرْضَهُ فَذَا
 عَرْضِي فَلَيَقْتَدِهَا
 وَبَعْدُ بِالْأَنْصَارِ
 أَوْصَى وِلَةَ الْأَمْرِ
 ثُمَّ بِهِ اشْتَدَ الْوَجْعُ
 حِينَ دَعَا الْمُؤْذِنُ
 حُضُورَهَا فَهَمَّا
 بِهِ مِنَ الْإِغْيَاءِ مَا
 مِنْ بَارِدَ الْمَاءِ كَفَا
 مِنْهُ عَلَيْهِ فَنَهَضَ
 أَغْمَيَ ثُمَّ يَسَّأَلُ
 وَهَكَذَا تَكَرَّرَا
 بِأَمْرِهِ فَصَلَّى
 مِنْ بَعْدِهِ الْأَمْرَ عَلَى
 وَدَامَ يَشْكُو الْمَرَضًا
 مِنْ بَعْدِهَا وَقَدْ تَرَكَ
 سِوَاهُ ضَلَّ وَأَضَلَّ

ثُمَّ الْعَبِيدَ أَعْتَقَا
 كُلًاً وَقَدْ تَصَدَّقَا
 بِمَا لَهُ مِنْ مَالٍ
 وَلَمْ يَكُنْ بِالْغَالِي
 بِلْ سَبْعَةً وَلَمْ يَزِدْ
 مِنَ الدَّنَانِيرِ وَجَدَ
 دَرْعَ لَهُ مَرْهُونَةً
 لَدَى الْيَهُودَ أَثْبَتُوا
 بِأَنَّهُ اسْتَدَانَا
 مِنْهُمْ شَعِيرًا كَانَ
 يَطْعَمُهُ الْأَهْلَ وَمَا
 تَرَكَ شَيْئًا عَلَمَا
 وَكَانَ وَقْتُ الْحَيْنِ
 فِي ضَحْوَةِ الْإِثْنَيْنِ
 مِنْ يَوْمِ ثَانِي عَشْرِ
 شَهْرِ الرَّبِيعِ شَهْرِ
 مَوْلِدهِ فَقَدْ كَشَفَ
 سَرَرَ ثُمَّ ابْتَسَمَا
 فَسَرَرَ ثُمَّ ابْتَسَمَا
 يُشِيرُ أَنْ يُتَمِّمَا
 بِهِمْ إِمَامُهُمْ أَبُو
 سَرَرَا بِهِ أَبْكَاهَا
 بَكْرٌ فَهُوَ الْأَنْسَبُ
 وَضَحْوَةُ أَسَرَّا
 إِلَى الْحَصَانِ الزَّهْرَا
 فَهُوَ بِمَوْتِ يَسِيقَ
 سَرَرَا بِهِ أَبْكَاهَا
 إِلَى الْحَصَانِ الزَّهْرَا
 وَاسْتَاكَ ثُمَّ ذَكَرَا
 مَوْلَاهُ حَيْثُ آثَرَا
 وَاسْتَاكَ ثُمَّ ذَكَرَا
 يَلْقَاهُ رَاضِ جَلَّ
 وَجْهَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى
 بَارِئَاهَا الْمَوْلَى عَلَا

الخاتمة نسأل الله تعالى حسنها

في غُرَّةِ الْمُحَرَّمِ
عَامَ (١٣٤٣) الْعَمِي
فَجَرَأَ جَرَى الَّذِي أَوْدَ
إِذْ عَمَّنِي فَضْلُ الصَّمَدِ
فَتَمَّتِ الْمُثِيرَةُ
شَذَا عُطُورِ السِّيرَةِ
صَعِيفَةُ الْمَبَانِي
وَلَا تَفِي بِالْقَصْدِ
قَلِيلَةُ الْمَعَانِي
دُونَ قَبْولٍ أَكْمَلَ
وَلَمْ تَكُنْ لِتُجْدِي
فَإِنْ يَقِعْ قَبْولٌ
لَهَا مِنَ الْمَوْلَى الْعُلَىِ
بِهَا إِلَى الشَّفَاعَةِ
أَوْ أَمْكَنَ الْوُصُولُ
إِلَّا.. رَبَحْتُ أَنِّي
لَهَا مِنَ الْمَوْلَى الْعُلَىِ
صَلَّى عَلَيْهِ رَبِّي
أَنِّي هُنَا الْكَرِيمُ
وَالرَّازِقُ الرَّحِيمُ
بِهَا طَرَقْتُ بَابَهُ
مُنْتَظِراً ثَوَابَهُ
وَمَنْ رَجَى النَّوَالَ
وَمِنَ الْكَرِيمِ نَالَ
أَبْيَاتُهَا (قَدْ غَيَّشَمَرَا)
نَاظِمُهَا وَمَا افْتَرَى
كَانَ مِنَ اؤْثَقِ السِّيرَةِ
بَلْ كُلُّ مَا عَنْهُ صَدَرَ
رَبِّي لِمَنْ بَلَوتُ
ثُمَّ بِهَا رَجَوتُ
بَكْرٌ إِذَا مَا وَهَبَاهَا
فَأَشَبَّهَا الْجَدَّ أَبَا
شَفَاعَةَ النَّبِيِّ
بَعْدَ رِضا الْعَلِيِّ

ثُمَّ صَلَحَ الْحَالُ
وَالْأَهْلُ وَالْمَالُ
وَكُلُّ أَمْرٍ غَالِبٌ
عَلَيْهِمَا فِي ذِي الدُّنْيَا
أَحْسَنْ إِلَى الْبَرِّ الْوَفِيِّ
وَالآخِرِ الْمُتَصَفِّ
بِأَجْمَلِ الْمَعَانِي
كَيْفَ بِمَنْ أَغْنَانِي
رَبِّي بِهِ أَغْنَنَاهُ
مَوْلَاهُ عَنْ سِوَاهُ

الناظم في سطور

الإِسْمُ : زَايِدُ الْأَذَانُ بْنُ الطَّالِبِ أَحْمَدٌ .

المؤهّلات العلميّة :

- تخرج في كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية التابعة للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة بشهادتها العالية .
- يحمل إجازتين في القراءات السبع من أشهر علماء القراءات المعاصرين في الأزهر .

الأعمال :

- ١ - أهم عمل للمؤلف هو كتاب : «العذاق الحواني على نظم رسالة القيرولي» والنظم للعلامة عبدالله بن الحاج حماد الله القلاوي الشنقيطي .
- ٢ - شرح نظم «عبد ربه» لحمد بن ابْ التواتي القلاوي مقدمة ابن آجر و في النحو واسم الشرح : «مصابح الساري» .
- ٣ - نظم في المواريث يزيد على مائتي بيت من الرجز .
- ٤ - شرح للمنظومة اسمه : «الإبريز القشيب» .
- ٥ - منظومة في مصطلح الحديث تزيد أبياتها على مائة وستين بيتاً .
- ٦ - شرح لهذه المنظومة عنوانه : «القافي الدقيق» .
- ٧ - قصيدة قافية في أكثر من مائتي بيت من بحر البسيط في القراءات في ما اختلف فيه شعبة وحفص في روایتهما عن عاصم بن أبي النجود .
- ٨ - منظومة صغيرة من بحر المتقارب في قصر المنفصل لحفص .
- ٩ - كتاب في القراءات جمع شرح المنظومتين أعلاه بالإضافة إلى رسالة وجيبة في التجويد ، واسمها : «بلغة الجود» .

- ١٠ - منظومة تزيد أبياتها على ثلاث مائة في قراءة نافع من روایة ورش
مقارنة بقراءة عاصم من روایة حفص .
- ١١ - قصيدة دالية من بحر البسيط في مائتي بيت في القراءات عكس
المنظومة السابقة، أي تناولت روایة حفص مقارنة بروایة ورش .
- ١٢ - كتاب جمع مضمون المنظومتين عنوانه : «الأصول والفرش بين حفص
وورش» .
- ١٣ - نظم في عدد فواصل القرآن تزيد أبياته على مائة بيت من الرجز .
- ١٤ - شرح لهذا النظم عنوانه «الفواصل في علم الفواصل» .
- ١٥ - نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني في عقيدة السلف وفقه مالك في
خمسة وخمسين وستمائة وألف بيت من الرجز .
- ١٦ - منظومة في السيرة النبوية في خمسة وأربعين ومائتين وألفي بيت من
مجزوء الرجز .
- ١٧ - نظم مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية في سبعة ومائة بيت .
- ١٨ - نظم العقيدة الطحاوية في اثنين وستين ومائتي بيت من الرجز .
- ١٩ - نظم كتاب قطر الندى وبل الصدى لابن هشام في ثلاثة وخمسمائة
بيت من الرجز .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٧	قصيدة في مجلل مذهب التسليم
٩	نظم العقيدة الطحاوية
٢٥	نظم رسالة القيرواني
١١٥	نظم في اختلاف ورش وحفص
١٣٤	قصيدة مسرجة حفص
١٤٧	قصيدة مزادة النص
١٥٨	طريق الفيل
١٦١	نظم الفاصل في الفواصل
١٦٨	نظم مقدمة التفسير
١٧٤	نظم منارة الطريق
١٨٧	نظم الوجيز القريب
٢٠٢	نظم كتاب قطر الندى وبل الصدى
٢٣٢	النسمة المشيرة شذا عطور السيرة
٣٥٣	الناظم في سطور

- ❖ لطائف الأدب في استهلال الخطب.
- ❖ نظرات في أصول البيوع الممنوعة.
- ❖ الإعلاء الإسلامي للعقل البشري (دراسة في الفلسفات والتيارات الإلحادية المعاصرة).
- ❖ ديوان شعراً مجلة الوعي الإسلامي.
- ❖ ديوان خطب ابن نباتة.
- ❖ الإظهار في مقام الإضمار.
- ❖ مسألة تكرار النزول في القرآن الكريم.
- ❖ الحافظ أبو الحجاج يوسف المزي، وجهوده في كتابه «تهذيب الكمال».
- ❖ في رحاب آل البيت النبوى.
- ❖ منهاج الطالب في المقارنة بين المذاهب.
- ❖ معجم القواعد والضوابط الفقهية.
- ❖ كيف تقدو فصيحاً.
- ❖ التنزيل الوصية الواجبة في الفقه الإسلامي.
- ❖ الفروق الدلالية لألفاظ التكرار في القرآن الكريم.
- ❖ تبصرة القاصد على منظومة القواعد.
- ❖ حقوق المطلقة في الشريعة الإسلامية.
- ❖ الضمان في الحقوق المعنوية والتحفيف التجاري.
- ❖ المذهب عند الحنفية – المالكية – الشافعية – العنابلة.
- ❖ منظومات في أصول الفقه.
- ❖ أجواء رمضانية.
- ❖ المنهج التعليلي بالقواعد الفقهية عند الشافعية.
- ❖ نحو منهج إسلامي في روایة الشعر وتقده.
- ❖ البحوث والدراسات المنشورة في مجلة الوعي الإسلامي.
- ❖ ابن رجب العنبي وأثره في الفقه.
- ❖ التقصي لما في الموطأ من حديث النبي.
- ❖ المجموعة القصصية الثانية للأطفال.
- ❖ كراسة لون لبراعم الإيمان.
- ❖ موسوعة رمضان.
- ❖ جهد المقلّ.
- ❖ العذاق العوانى على نظم رسالة القيروانى.

قائمة إصدارات

الوعي الإسلامي

- ❖ القدس في القلب والذاكرة.
- ❖ حقوق الإنسان في الإسلام.
- ❖ النقد الذاتي.. رؤية نقدية إسلامية لواقع الصحوة الإسلامية.
- ❖ الحوار مع الآخر.. المنطلقات والضوابط.
- ❖ المجموعة التصورية الأولى للأطفال.
- ❖ المرأة المعاصرة بين الواقع والطموح.
- ❖ الحج.. ولادة جديدة.
- ❖ الفنون الإسلامية.. تنبع حضارياً فريداً.
- ❖ لا إنكار في مسائل الاجتهاد.
- ❖ المجموعة الشعرية الأولى للأطفال.
- ❖ التجديد في التفسير.. نظرة في المفهوم والضوابط.
- ❖ مقالات الشيخ محمد الغزالى في مجلة الوعي الإسلامي.
- ❖ مقالات الشيخ عبد العزيز بن باز في مجلة الوعي الإسلامي.
- ❖ رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام.
- ❖ موسوعة الأعمال الكاملة للإمام الخضر حسين.
- ❖ علماء وأعلام كتبوا في الوعي الإسلامي.
- ❖ براهم الإيمان.. نموذج رائد لصحافة الأطفال الإسلامية.
- ❖ الاختلاف الأصولي في الترجيح بكثرة الأدلة والرواية وأثره.
- ❖ الإعلام بمن زار الكويت من العلماء والأعلام.
- ❖ الحوالة.
- ❖ التحقيق في مسائل أصول الفقه التي اختلف النقل فيها عن الإمام مالك بن أنس.
- ❖ الأصول الاجتهادية التي يبني عليها المذهب المالكي.
- ❖ الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة.
- ❖ التوفيق والسداد في مسألة التصويب والتخطئة في الاجتهاد.
- ❖ فقه المريض في الصيام.
- ❖ القسمة.
- ❖ أصول الفقه عند الصحابة - معالم في المنهج.
- ❖ السنن المتنوعة الواردة في موضع واحد في أحاديث العبادات.